سلسلة الفتاوى (١٢) إصداراتنا الرقمية (٢٠٠)

الحلية البهية

في إجابة مسائل المعاملات المالية

(٥٣١) فتوى واقعية معاصرة على مذهب الحنفية

للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي
بجامعة العلوم الإسلامية العالمية
عمان - الأردن

الجزء الأول

تبويب وترتيب وتصحيح وتحرير
اللجنة العلمية في مشروع ليتفقهوا في الدّين

مركز أنوار العلماء للدراسات



الحلية البهية في ....

... إجابة مسائل المعاملات المالية



الطبعة الرقمية الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

إصدار

مركز أنوار العلماء للدراسات

التابع

لرابطة علماء الحنفية العالمية

World League of Hanafi Scholars

جوال 00962781408764

البريد الإلكتروني anwar_center1995@yahoo.com



الحلية البهية

في إجابة مسائل المعاملات المالية

(٥٣١) فتوى واقعية معاصرة على مذهب الحنفية

للأستاذ الدكتور صلاح محمد أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

بجامعة العلوم الإسلامية العالمية

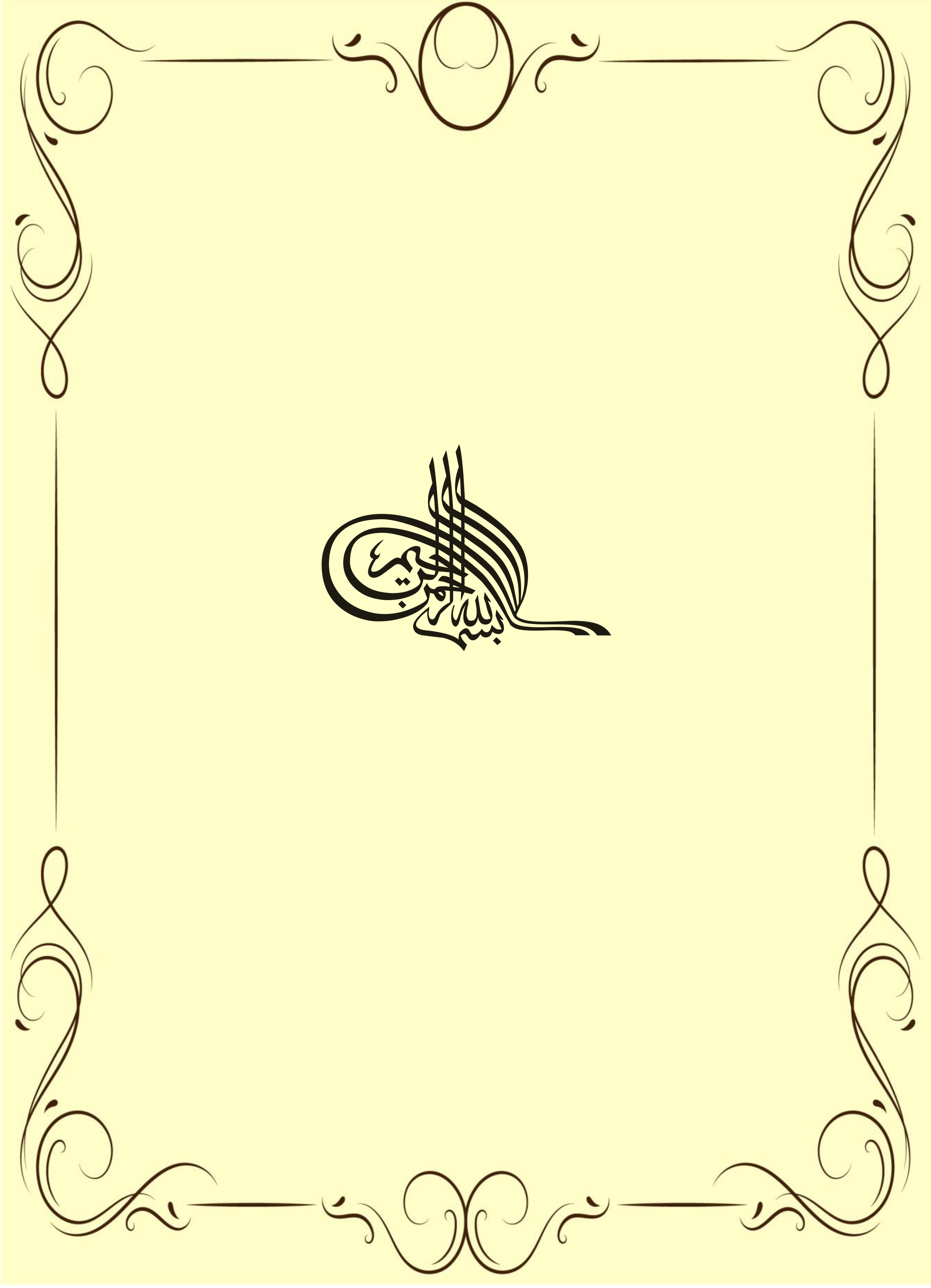
عمان – الأردن

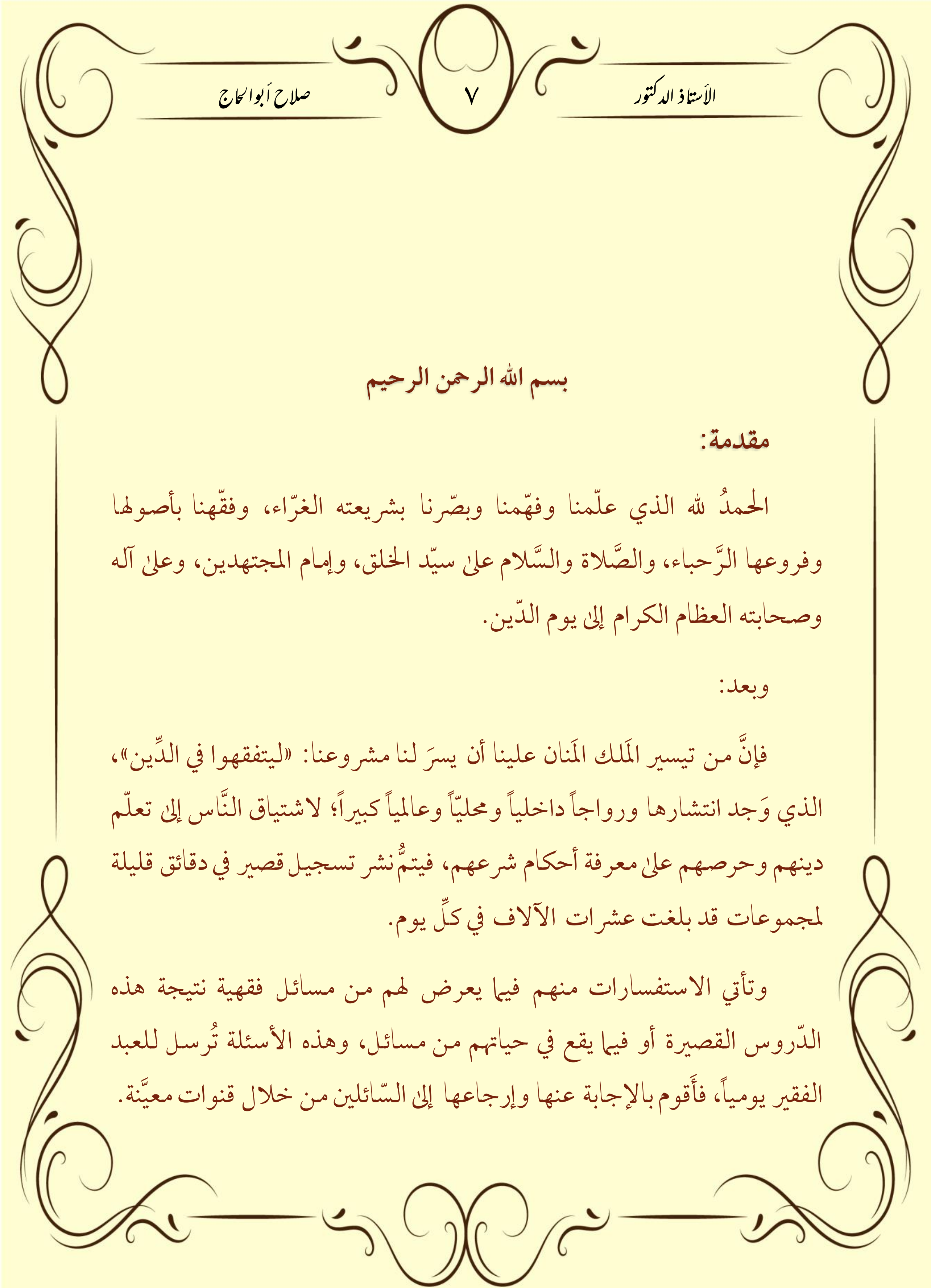
الجزء الأول

تبويب وترتيب وتصحيح وتحرير

اللجنة العلمية في مشروع ليتفقهوا في الدين

مركز أنوار العلماء للدراسات


بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

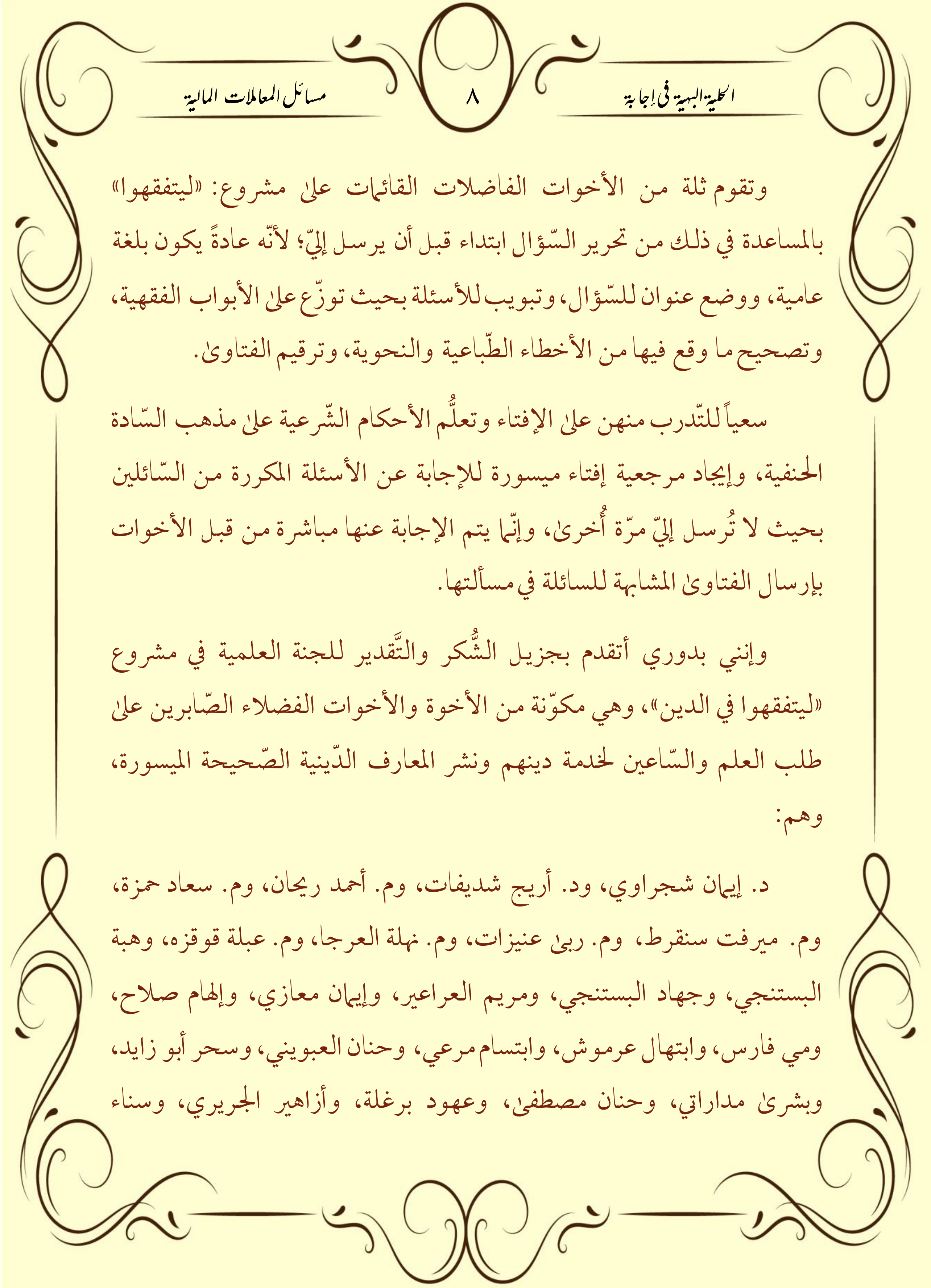
مقدمة:

الحمدُ لله الذي علّمنا وفهّمنا وبصّرنا بشريعته الغرّاء، وفقّهنا بأصولها وفروعها الرَّحباء، والصَّلاة والسَّلام على سيّد الخلق، وإمام المجتهدين، وعلى آله وصحابته العظام الكرام إلى يوم الدّين.

وبعد:

فإنَّ من تيسير المَلك المَنان علينا أن يسرَ لنا مشروعنا: «ليتفقهوا في الدِّين»، الذي وَجد انتشارها ورواجاً داخلياً ومحليّاً وعالمياً كبيراً؛ لاشتياق النَّاس إلى تعلّم دينهم وحرصهم على معرفة أحكام شرعهم، فيتمُّ نشر تسجيل قصير في دقائق قليلة لمجموعات قد بلغت عشرات الآلاف في كلِّ يوم.

وتأتي الاستفسارات منهم فيما يعرض لهم من مسائل فقهية نتيجة هذه الدّروس القصيرة أو فيما يقع في حياتهم من مسائل، وهذه الأسئلة تُرسل للعبد الفقير يومياً، فأَقوم بالإجابة عنها وإرجاعها إلى السّائلين من خلال قنوات معيَّنة.

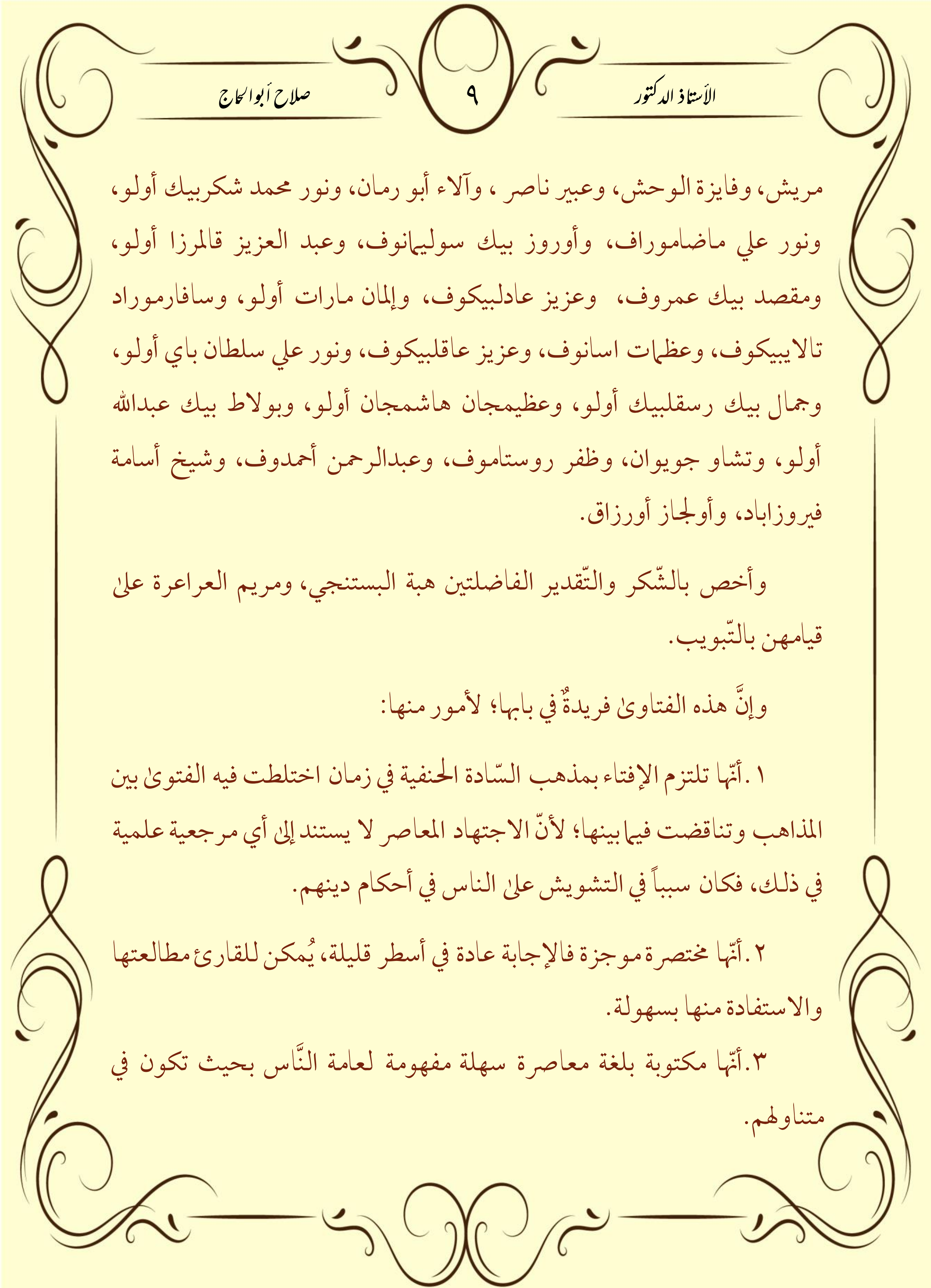


وتقوم ثلة من الأخوات الفاضلات القائمات على مشروع: «ليتفقهوا» بالمساعدة في ذلك من تحرير السّؤال ابتداء قبل أن يرسل إليّ؛ لأنّه عادةً يكون بلغة عامية، ووضع عنوان للسّؤال، وتبويب للأسئلة بحيث توزّع على الأبواب الفقهية، وتصحيح ما وقع فيها من الأخطاء الطّباعية والنحوية، وترقيم الفتاوى.

سعياً للتّدرب منهن على الإفتاء وتعلُّم الأحكام الشّرعية على مذهب السّادة الحنفية، وإيجاد مرجعية إفتاء ميسورة للإجابة عن الأسئلة المكررة من السّائلين بحيث لا تُرسل إليّ مرّة أُخرى، وإنّما يتم الإجابة عنها مباشرة من قبل الأخوات بإرسال الفتاوى المشابهة للسائلة في مسألتها.

وإنني بدوري أتقدم بجزيل الشُّكر والتَّقدير للجنة العلمية في مشروع «ليتفقهوا في الدين»، وهي مكوّنة من الأخوة والأخوات الفضلاء الصّابرين على طلب العلم والسّاعين لخدمة دينهم ونشر المعارف الدّينية الصّحيحة الميسورة، وهم:

د. إيمان شجراوي، ود. أريج شديفات، وم. أحمد ريحان، وم. سعاد حمزة، وم. ميرفت سنقرط، وم. ربى عنيزات، وم. نهلة العرجا، وم. عبلة قوقزه، وهبة البستنجي، وجهاد البستنجي، ومريم العراعير، وإيمان معازي، وإلهام صلاح، ومي فارس، وابتهال عرموش، وابتسام مرعي، وحنان العبويني، وسحر أبو زايد، وبشرى مداراتي، وحنان مصطفى، وعهود برغلة، وأزاهير الجريري، وسناء



مريش، وفايزة الوحش، وعبير ناصر ، وآلاء أبو رمان، ونور محمد شكربيك أولو، ونور علي ماضاموراف، وأوروز بيك سوليمانوف، وعبد العزيز قالمرزا أولو، ومقصد بيك عمروف، وعزيز عادلبيكوف، وإلمان مارات أولو، وسافارموراد تالاييبيكوف، وعظمات اسانوف، وعزيز عاقلبيكوف، ونور علي سلطان باي أولو، وجمال بيك رسقلبيك أولو، وعظيمجان هاشمجان أولو، وبولاط بيك عبدالله أولو، وتشاو جويوان، وظفر روستاموف، وعبدالرحمن أحمدوف، وشيخ أسامة فيروزاباد، وأولجاز أورزاق.

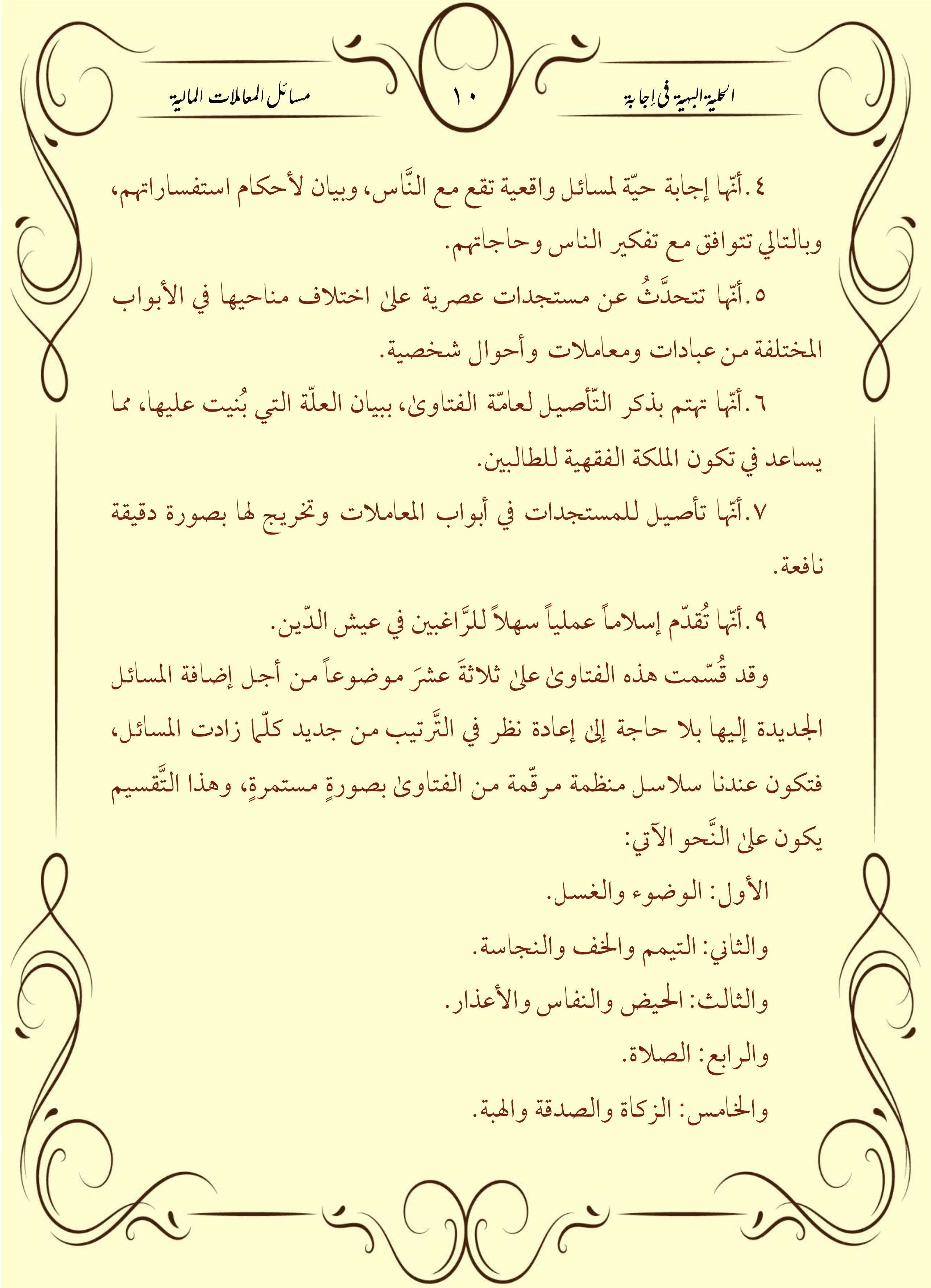
وأخص بالشّكر والتّقدير الفاضلتين هبة البستنجي، ومريم العراعرة علىٰ قيامهن بالتّبويب.

وإنَّ هذه الفتاوىٰ فريدةٌ في بابها؛ لأمور منها:

١. أنّها تلتزم الإفتاء بمذهب السّادة الحنفية في زمان اختلطت فيه الفتوىٰ بين المذاهب وتناقضت فيما بينها؛ لأنّ الاجتهاد المعاصر لا يستند إلىٰ أي مرجعية علمية في ذلك، فكان سبباً في التشويش علىٰ الناس في أحكام دينهم.

٢. أنّها مختصرة موجزة فالإجابة عادة في أسطر قليلة، يُمكن للقارئ مطالعتها والاستفادة منها بسهولة.

٣. أنّها مكتوبة بلغة معاصرة سهلة مفهومة لعامة النَّاس بحيث تكون في متناولهم.



٤. أنّها إجابة حيّة لمسائل واقعية تقع مع النَّاس، وبيان لأحكام استفساراتهم، وبالتالي تتوافق مع تفكير الناس وحاجاتهم.

٥. أنّها تتحدَّثُ عن مستجدات عصرية على اختلاف مناحيها في الأبواب المختلفة من عبادات ومعاملات وأحوال شخصية.

٦. أنّها تهتم بذكر التّأصيل لعامّة الفتاوى، ببيان العلّة التي بُنيت عليها، مما يساعد في تكون الملكة الفقهية للطالبين.

٧. أنّها تأصيل للمستجدات في أبواب المعاملات وتخريج لها بصورة دقيقة نافعة.

٩. أنّها تُقدّم إسلاماً عملياً سهلاً للرَّاغبين في عيش الدّين.

وقد قُسّمت هذه الفتاوى على ثلاثةَ عشرَ موضوعاً من أجل إضافة المسائل الجديدة إليها بلا حاجة إلى إعادة نظر في التَّرتيب من جديد كلّما زادت المسائل، فتكون عندنا سلاسل منظمة مرقّمة من الفتاوى بصورةٍ مستمرةٍ، وهذا التَّقسيم يكون على النَّحو الآتي:

الأول: الوضوء والغسل.

والثاني: التيمم والخف والنجاسة.

والثالث: الحيض والنفاس والأعذار.

والرابع: الصلاة.

والخامس: الزكاة والصدقة والهبة.



والسادس: الصوم والاعتكاف.

والسابع: الحج والعمرة.

والثامن: المعاملات.

والتاسع: الزواج والرضاع والطلاق والعدة.

والعاشر: الأيمان والنذور والذبائح والأضاحي.

والحادي عشر: الحظر والإباحة.

والثاني عشر: الوصايا والمواريث.

والثالث عشر: الاعتقاد والمذهبية والدعاء والذكر.

وسيكون كلُّ واحدٍ من هذه الأقسام على أجزاء، وسمّيت هذا القسم بـ:

«الحلية البهية في إجابة مسائل المعاملات المالية»

سائلاً المولى ﷻ أن يتقبّل منّا هذا العمل، ويجعلَه خالصاً لوجهه الكريم، ويرزقنا الإخلاصَ في القول والفعل، وأن يغفرَ لنا ذنوبنا ويهدينا سواء السَّبيل، وأن يتجاوزَ عنّا وعن والدينا وأهلنا ومشايخنا ومَن له حقّ علينا وعن المسلمين والمسلمات، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

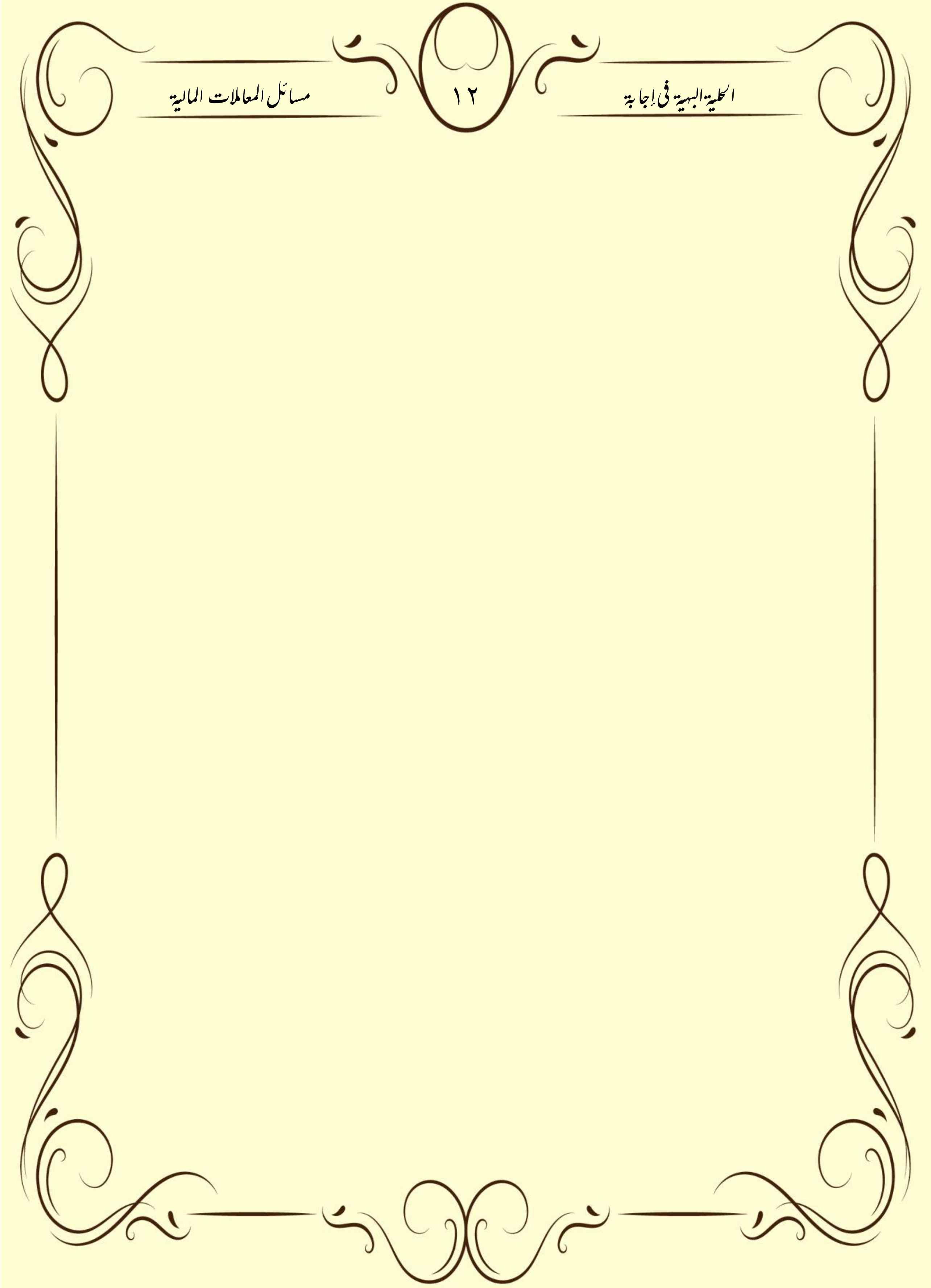
وكتبه

الأستاذ الدكتور صلاح أبو الحاج

عميد كلية الفقه الحنفي

في صويلح عمان، الأردن

٣ـ ٩ ـ ٢٠٢٠م





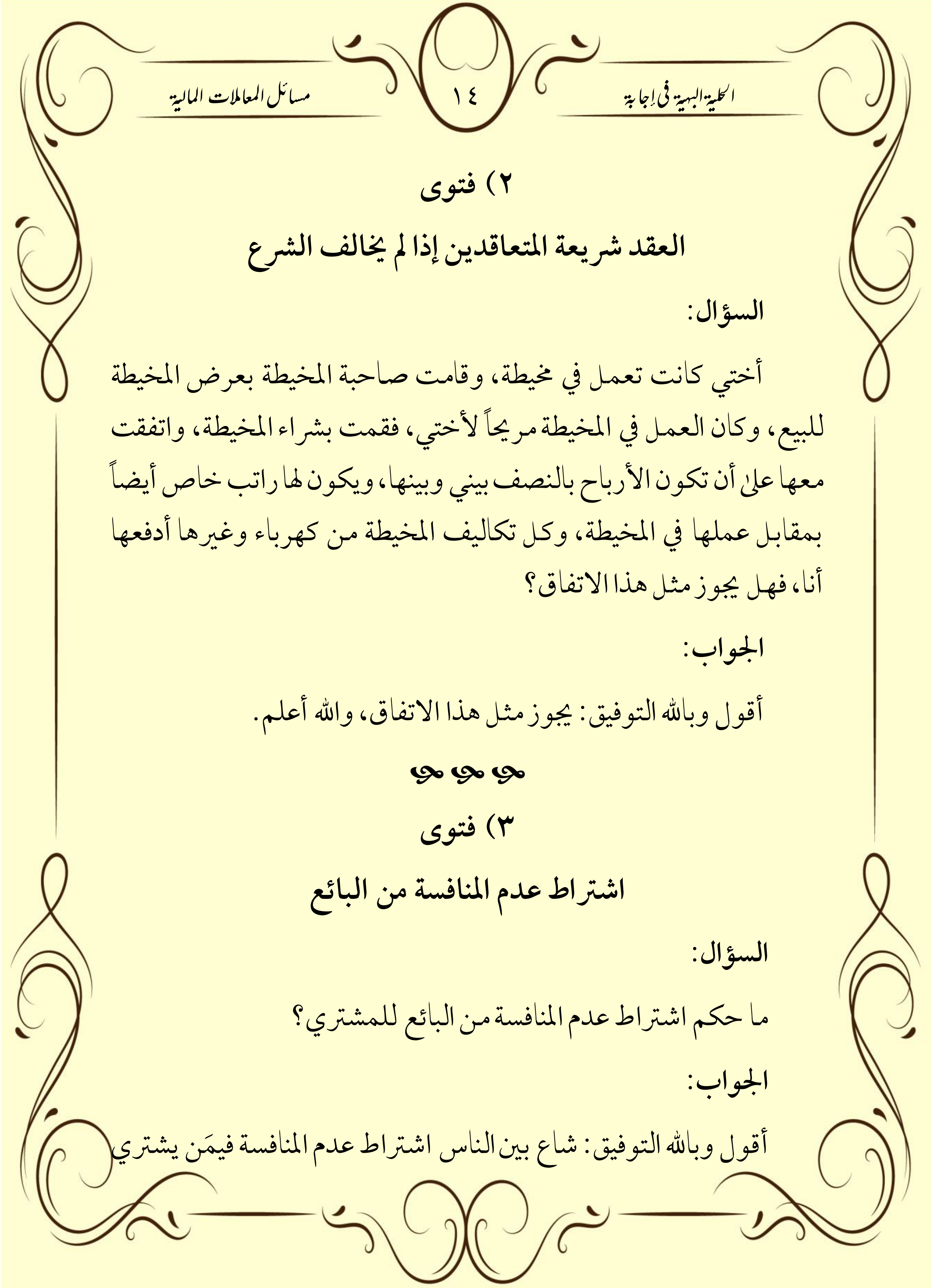
المبحث الأوّل
البيع وأمثاله
المطلب الأوّل: أحكام العقود وشروطها:
١) فتوى
معنى العقد البات

السؤال:

في المادة (٧٤) من «مرشد الحيران» في فصل العقود، قال: «ينتقل ملك العين المبيعة للمشتري بمجرد حصول عقد المعاوضة، ووقوعه صحيحًا باتًا نافذًا لازمًا»، ما معنى قوله باتًا؟

الجواب :

أقول وبالله التوفيق: العقد الباتُّ ما لا خيار فيه ، والله أعلم.



٢) فتوى

العقد شريعة المتعاقدين إذا لم يخالف الشرع

السؤال:

أختي كانت تعمل في مخيطة، وقامت صاحبة المخيطة بعرض المخيطة للبيع، وكان العمل في المخيطة مربحاً لأختي، فقمت بشراء المخيطة، واتفقت معها على أن تكون الأرباح بالنصف بيني وبينها، ويكون لها راتب خاص أيضاً بمقابل عملها في المخيطة، وكل تكاليف المخيطة من كهرباء وغيرها أدفعها أنا، فهل يجوز مثل هذا الاتفاق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز مثل هذا الاتفاق، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٣) فتوى

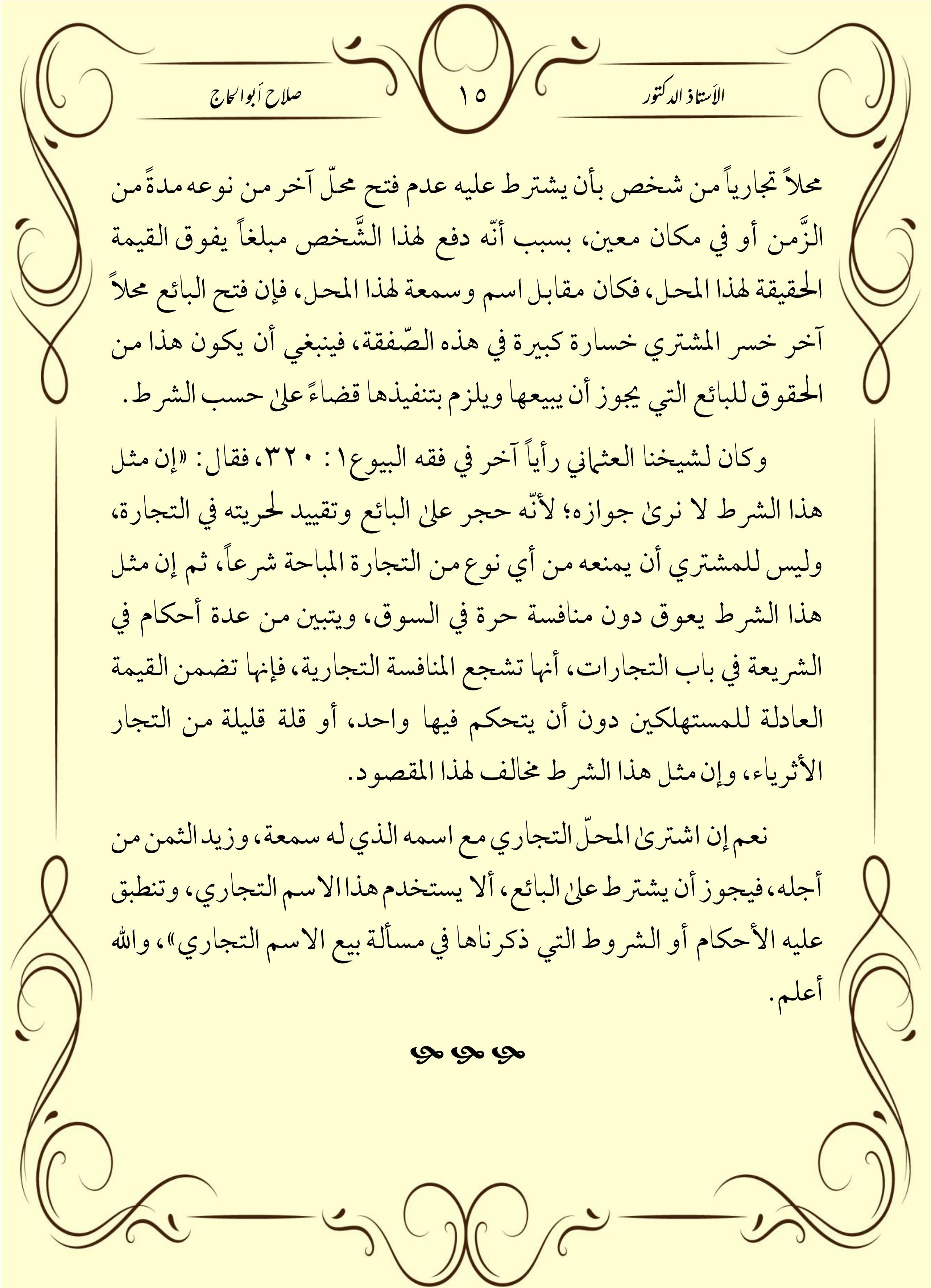
اشتراط عدم المنافسة من البائع

السؤال:

ما حكم اشتراط عدم المنافسة من البائع للمشتري؟

الجواب:

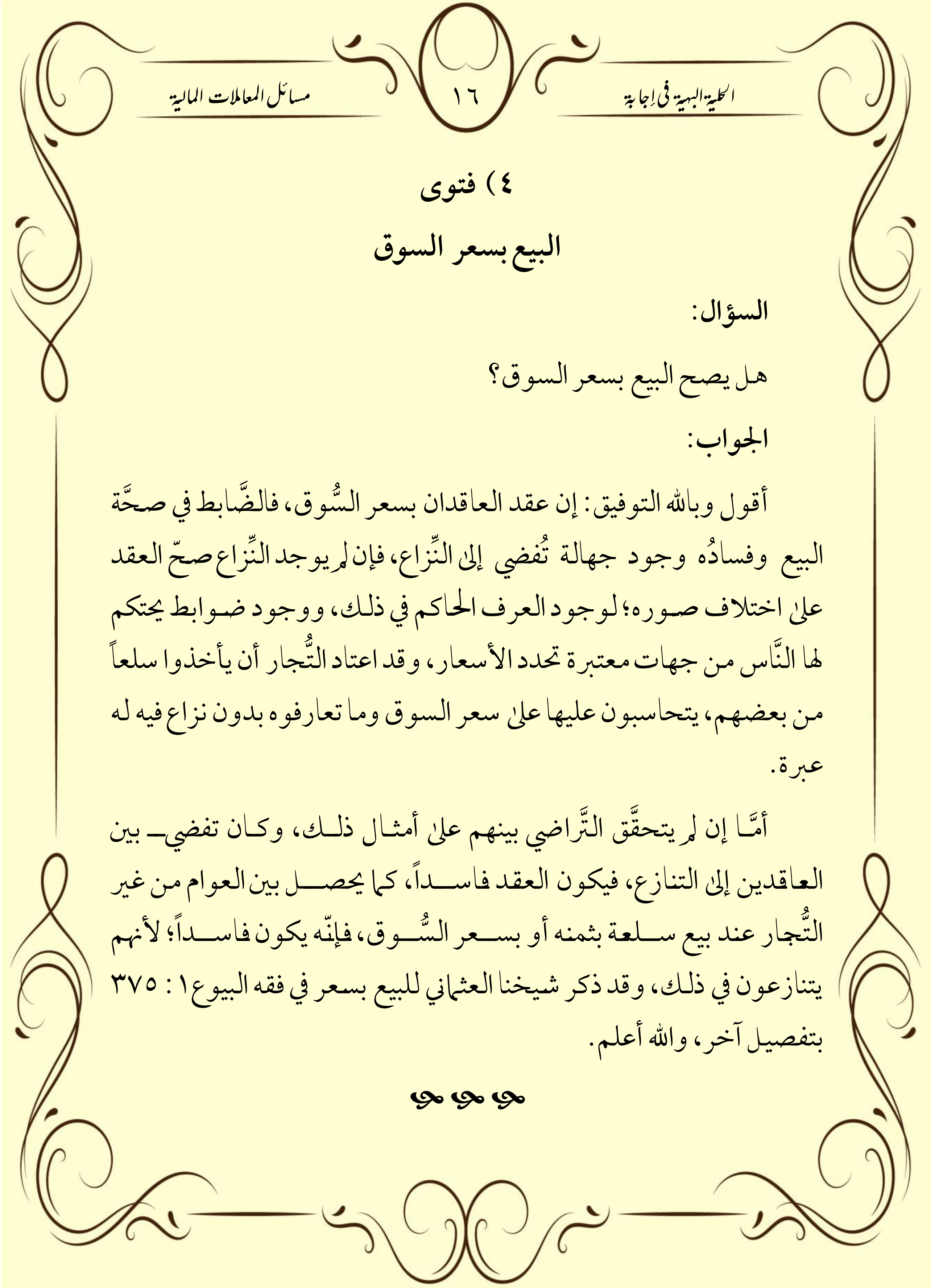
أقول وبالله التوفيق: شاع بين الناس اشتراط عدم المنافسة فيمَن يشتري



محلاً تجارياً من شخص بأن يشترط عليه عدم فتح محلّ آخر من نوعه مدةً من الزَّمن أو في مكان معين، بسبب أنّه دفع لهذا الشَّخص مبلغاً يفوق القيمة الحقيقة لهذا المحل، فكان مقابل اسم وسمعة لهذا المحل، فإن فتح البائع محلاً آخر خسر المشتري خسارة كبيرة في هذه الصّفقة، فينبغي أن يكون هذا من الحقوق للبائع التي يجوز أن يبيعها ويلزم بتنفيذها قضاءً على حسب الشرط.

وكان لشيخنا العثماني رأياً آخر في فقه البيوع١: ٣٢٠، فقال: «إن مثل هذا الشرط لا نرى جوازه؛ لأنّه حجر على البائع وتقييد لحريته في التجارة، وليس للمشتري أن يمنعه من أي نوع من التجارة المباحة شرعاً، ثم إن مثل هذا الشرط يعوق دون منافسة حرة في السوق، ويتبين من عدة أحكام في الشريعة في باب التجارات، أنها تشجع المنافسة التجارية، فإنها تضمن القيمة العادلة للمستهلكين دون أن يتحكم فيها واحد، أو قلة قليلة من التجار الأثرياء، وإن مثل هذا الشرط مخالف لهذا المقصود.

نعم إن اشترى المحلّ التجاري مع اسمه الذي له سمعة، وزيد الثمن من أجله، فيجوز أن يشترط على البائع، ألا يستخدم هذا الاسم التجاري، وتنطبق عليه الأحكام أو الشروط التي ذكرناها في مسألة بيع الاسم التجاري»، والله أعلم.



٤) فتوى

البيع بسعر السوق

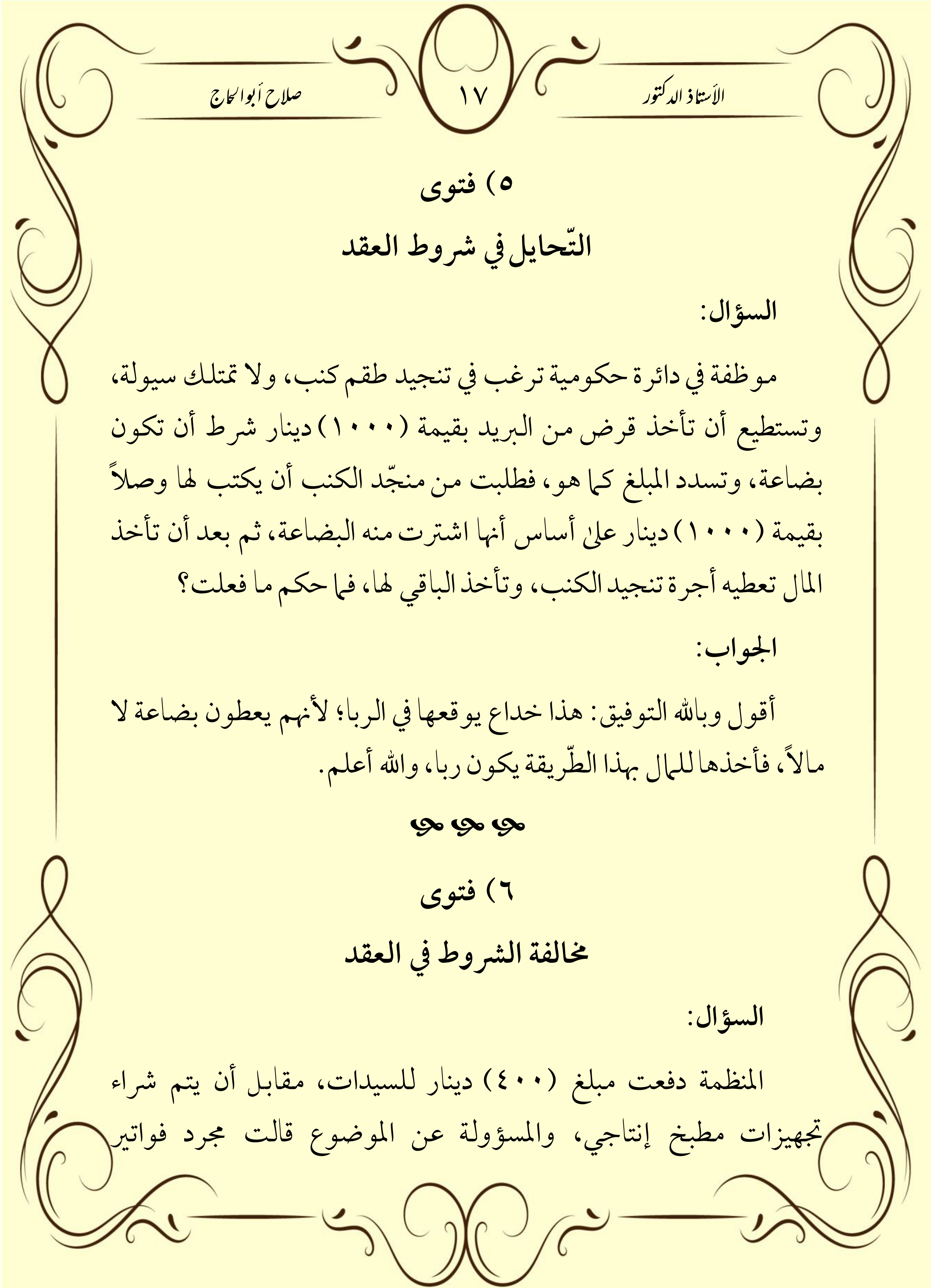
السؤال:

هل يصح البيع بسعر السوق؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن عقد العاقدان بسعر السُّوق، فالضَّابط في صحَّة البيع وفسادُه وجود جهالة تُفضي إلى النِّزاع، فإن لم يوجد النِّزاع صحّ العقد على اختلاف صوره؛ لوجود العرف الحاكم في ذلك، ووجود ضوابط يحتكم لها النَّاس من جهات معتبرة تحدد الأسعار، وقد اعتاد التُّجار أن يأخذوا سلعاً من بعضهم، يتحاسبون عليها على سعر السوق وما تعارفوه بدون نزاع فيه له عبرة.

أمَّا إن لم يتحقَّق التَّراضي بينهم على أمثال ذلك، وكان تفضي بين العاقدين إلى التنازع، فيكون العقد فاسداً، كما يحصل بين العوام من غير التُّجار عند بيع سلعة بثمنه أو بسعر السُّوق، فإنّه يكون فاسداً؛ لأنهم يتنازعون في ذلك، وقد ذكر شيخنا العثماني للبيع بسعر في فقه البيوع ١: ٣٧٥ بتفصيل آخر، والله أعلم.



٥) فتوى

التّحايل في شروط العقد

السؤال:

موظفة في دائرة حكومية ترغب في تنجيد طقم كنب، ولا تمتلك سيولة، وتستطيع أن تأخذ قرض من البريد بقيمة (١٠٠٠) دينار شرط أن تكون بضاعة، وتسدد المبلغ كما هو، فطلبت من منجّد الكنب أن يكتب لها وصلاً بقيمة (١٠٠٠) دينار على أساس أنها اشترت منه البضاعة، ثم بعد أن تأخذ المال تعطيه أجرة تنجيد الكنب، وتأخذ الباقي لها، فما حكم ما فعلت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا خداع يوقعها في الربا؛ لأنهم يعطون بضاعة لا مالاً، فأخذها للمال بهذا الطّريقة يكون ربا، والله أعلم.

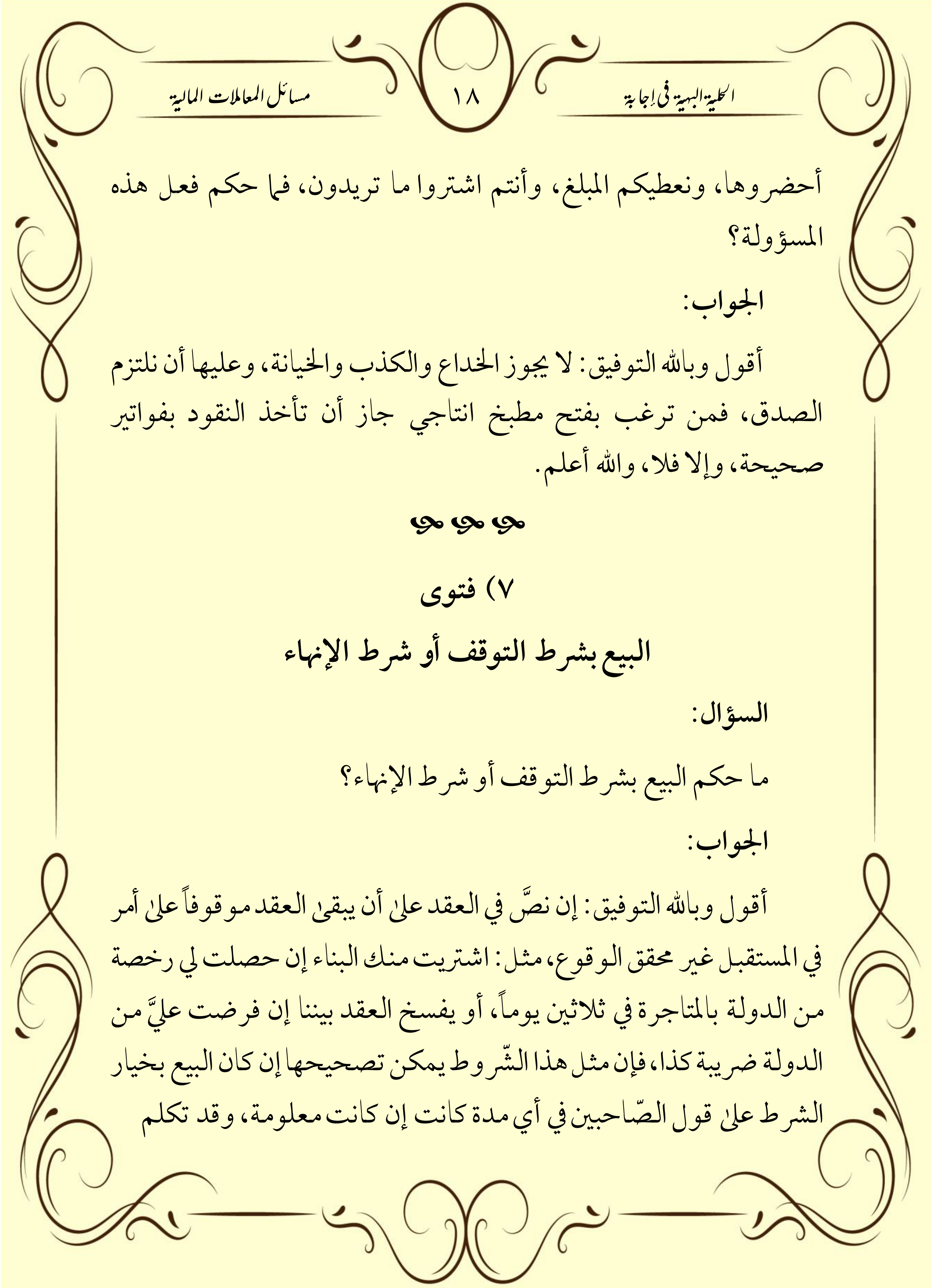
ﮋﮋﮋ

٦) فتوى

مخالفة الشروط في العقد

السؤال:

المنظمة دفعت مبلغ (٤٠٠) دينار للسيدات، مقابل أن يتم شراء تجهيزات مطبخ إنتاجي، والمسؤولة عن الموضوع قالت مجرد فواتير



أحضروها، ونعطيكم المبلغ، وأنتم اشتروا ما تريدون، فما حكم فعل هذه المسؤولة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز الخداع والكذب والخيانة، وعليها أن نلتزم الصدق، فمن ترغب بفتح مطبخ انتاجي جاز أن تأخذ النقود بفواتير صحيحة، وإلا فلا، والله أعلم.

❧❧❧

٧) فتوى

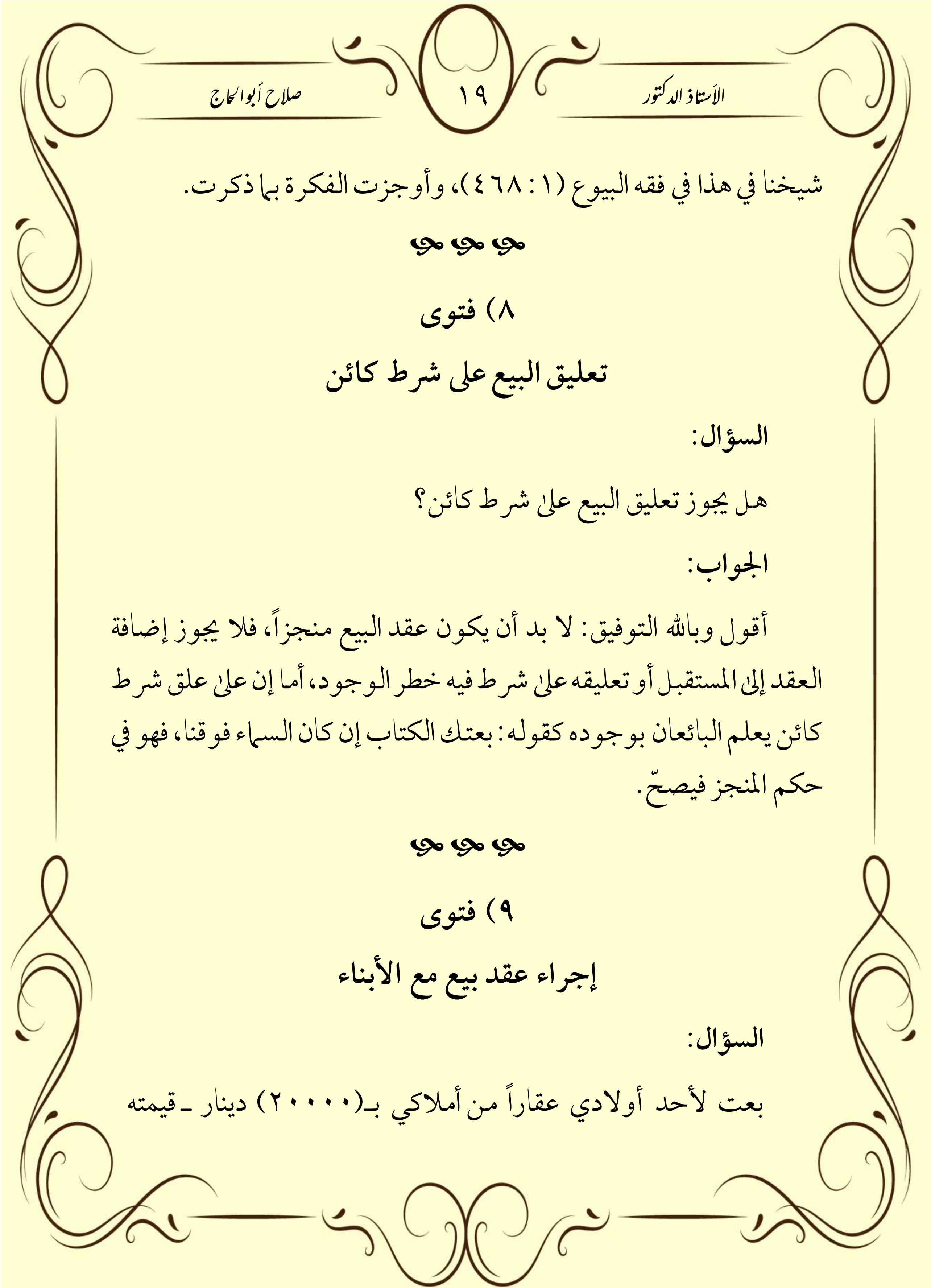
البيع بشرط التوقف أو شرط الإنهاء

السؤال:

ما حكم البيع بشرط التوقف أو شرط الإنهاء؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن نصَّ في العقد على أن يبقى العقد موقوفاً على أمر في المستقبل غير محقق الوقوع، مثل: اشتريت منك البناء إن حصلت لي رخصة من الدولة بالمتاجرة في ثلاثين يوماً، أو يفسخ العقد بيننا إن فرضت عليَّ من الدولة ضريبة كذا، فإن مثل هذا الشّروط يمكن تصحيحها إن كان البيع بخيار الشرط على قول الصّاحبين في أي مدة كانت إن كانت معلومة، وقد تكلم



شيخنا في هذا في فقه البيوع (١: ٤٦٨)، وأوجزت الفكرة بما ذكرت.

ﮎﮎﮎ

٨) فتوى

تعليق البيع على شرط كائن

السؤال:

هل يجوز تعليق البيع على شرط كائن؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا بد أن يكون عقد البيع منجزاً، فلا يجوز إضافة العقد إلى المستقبل أو تعليقه على شرط فيه خطر الوجود، أما إن على علق شرط كائن يعلم البائعان بوجوده كقوله: بعتك الكتاب إن كان السماء فوقنا، فهو في حكم المنجز فيصحّ.

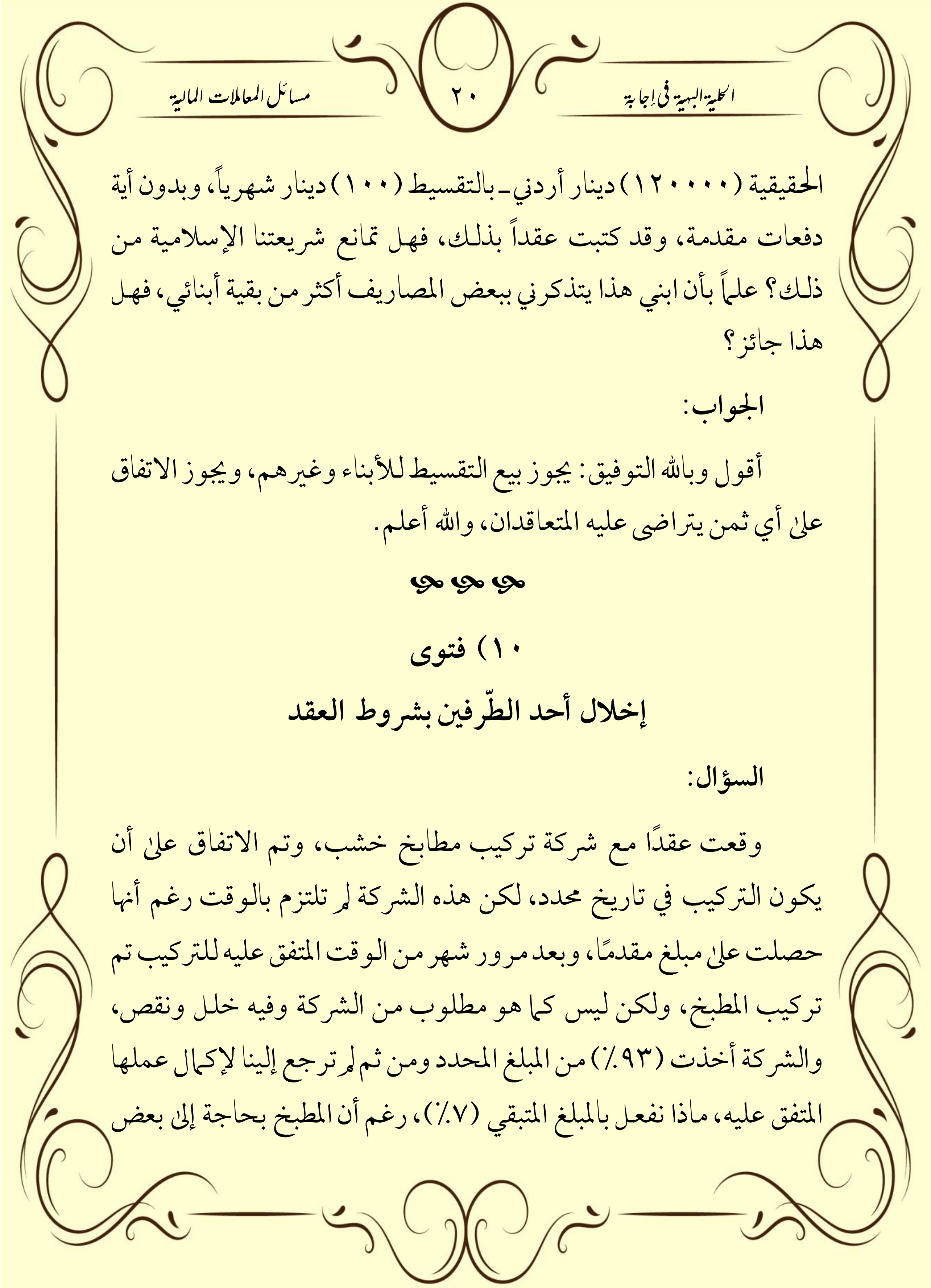
ﮎﮎﮎ

٩) فتوى

إجراء عقد بيع مع الأبناء

السؤال:

بعت لأحد أولادي عقاراً من أملاكي بـ(٢٠٠٠٠) دينار ـ قيمته



الحقيقية (١٢٠٠٠٠) دينار أردني - بالتقسيط (١٠٠) دينار شهرياً، وبدون أية دفعات مقدمة، وقد كتبت عقداً بذلك، فهل تمانع شريعتنا الإسلامية من ذلك؟ علماً بأن ابني هذا يتذكرني ببعض المصاريف أكثر من بقية أبنائي، فهل هذا جائز؟

الجواب:

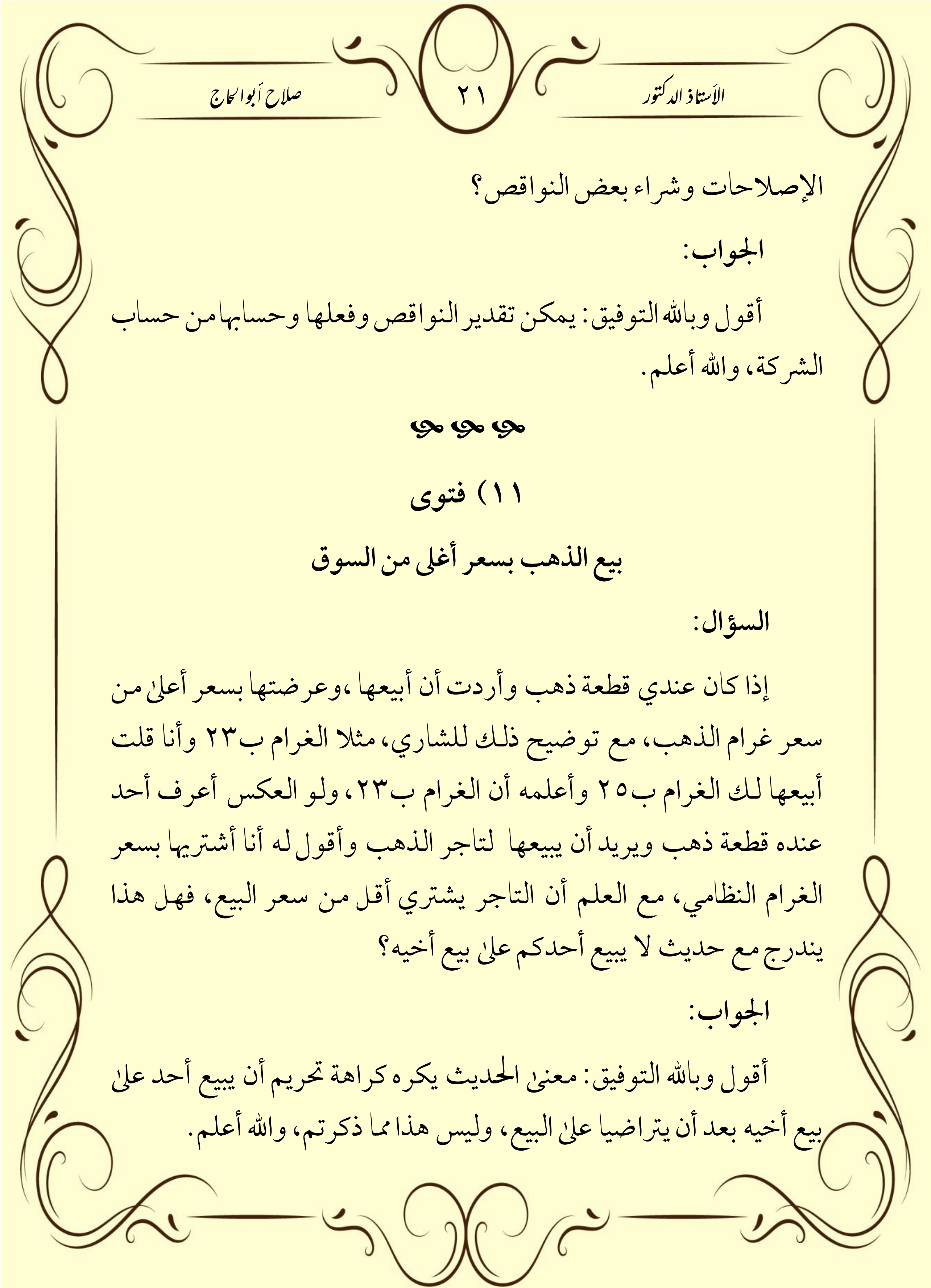
أقول وبالله التوفيق: يجوز بيع التقسيط للأبناء وغيرهم، ويجوز الاتفاق على أي ثمن يتراضى عليه المتعاقدان، والله أعلم.

١٠) فتوى

إخلال أحد الطّرفين بشروط العقد

السؤال:

وقعت عقدًا مع شركة تركيب مطابخ خشب، وتم الاتفاق على أن يكون التركيب في تاريخ محدد، لكن هذه الشركة لم تلتزم بالوقت رغم أنها حصلت على مبلغ مقدمًا، وبعد مرور شهر من الوقت المتفق عليه للتركيب تم تركيب المطبخ، ولكن ليس كما هو مطلوب من الشركة وفيه خلل ونقص، والشركة أخذت (٩٣٪) من المبلغ المحدد ومن ثم لم ترجع إلينا لإكمال عملها المتفق عليه، ماذا نفعل بالمبلغ المتبقي (٧٪)، رغم أن المطبخ بحاجة إلى بعض



الإصلاحات وشراء بعض النواقص؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يمكن تقدير النواقص وفعلها وحسابها من حساب الشركة، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

١١) فتوى

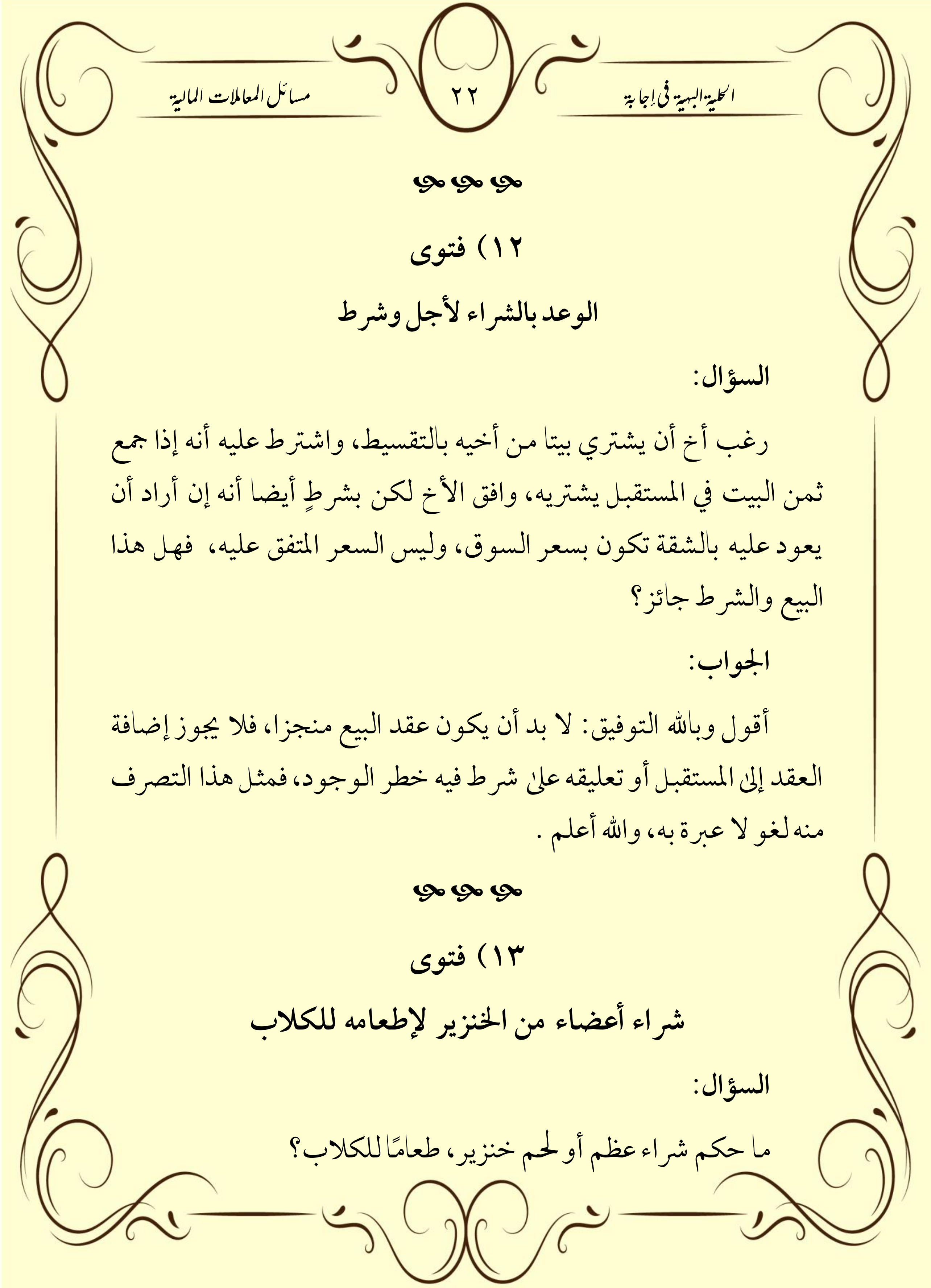
بيع الذهب بسعر أغلى من السوق

السؤال:

إذا كان عندي قطعة ذهب وأردت أن أبيعها ،وعرضتها بسعر أعلى من سعر غرام الذهب، مع توضيح ذلك للشاري، مثلا الغرام ب٢٣ وأنا قلت أبيعها لك الغرام ب٢٥ وأعلمه أن الغرام ب٢٣، ولو العكس أعرف أحد عنده قطعة ذهب ويريد أن يبيعها لتاجر الذهب وأقول له أنا أشتريها بسعر الغرام النظامي، مع العلم أن التاجر يشتري أقل من سعر البيع، فهل هذا يندرج مع حديث لا يبيع أحدكم على بيع أخيه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: معنى الحديث يكره كراهة تحريم أن يبيع أحد على بيع أخيه بعد أن يتراضيا على البيع، وليس هذا مما ذكرتم، والله أعلم.



ﷺﷺﷺ

١٢) فتوى

الوعد بالشراء لأجل وشرط

السؤال:

رغب أخ أن يشتري بيتا من أخيه بالتقسيط، واشترط عليه أنه إذا جمع ثمن البيت في المستقبل يشتريه، وافق الأخ لكن بشرطٍ أيضا أنه إن أراد أن يعود عليه بالشقة تكون بسعر السوق، وليس السعر المتفق عليه، فهل هذا البيع والشرط جائز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا بد أن يكون عقد البيع منجزا، فلا يجوز إضافة العقد إلى المستقبل أو تعليقه على شرط فيه خطر الوجود، فمثل هذا التصرف منه لغو لا عبرة به، والله أعلم .

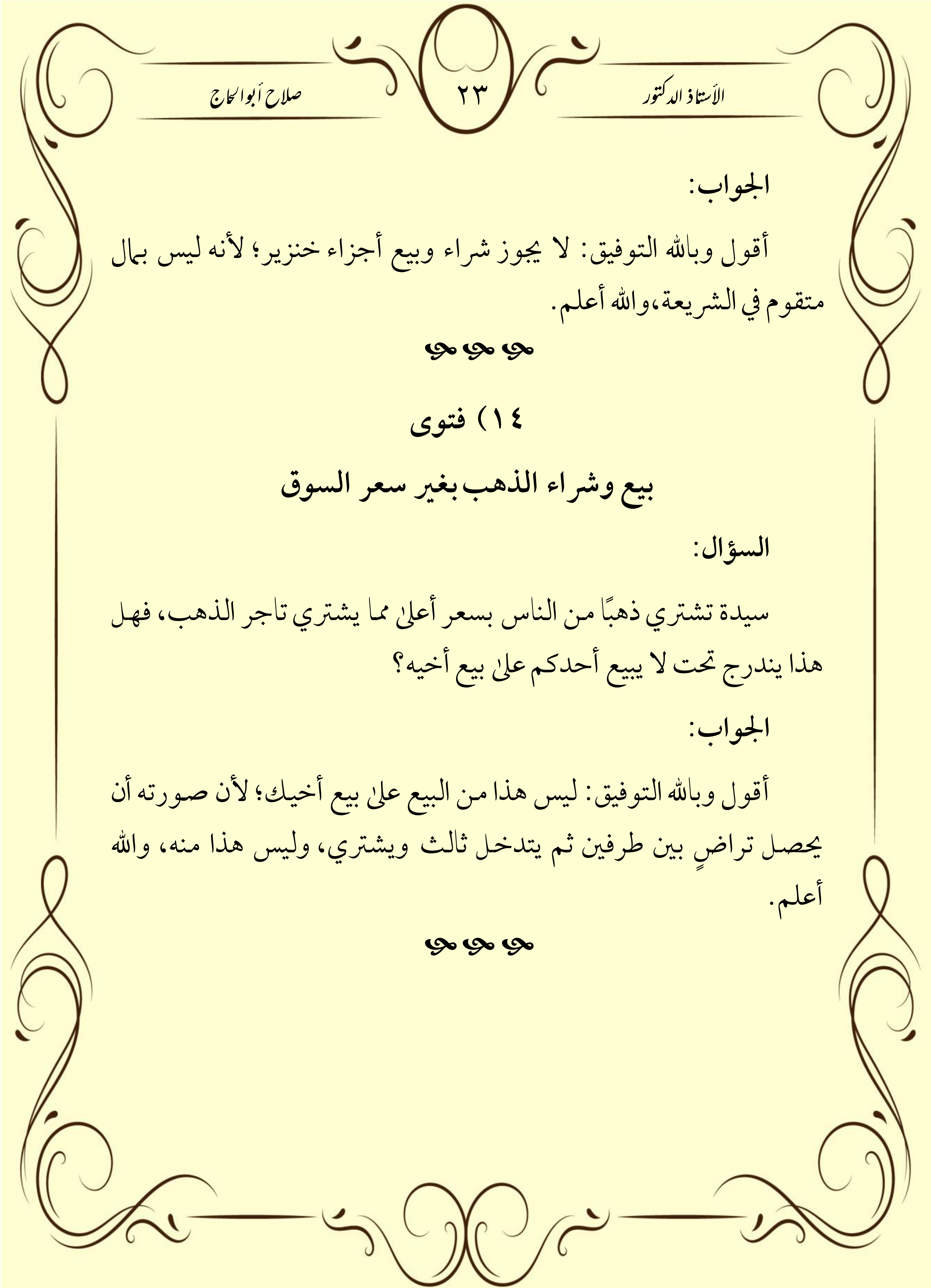
ﷺﷺﷺ

١٣) فتوى

شراء أعضاء من الخنزير لإطعامه للكلاب

السؤال:

ما حكم شراء عظم أو لحم خنزير، طعامًا للكلاب؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز شراء وبيع أجزاء خنزير؛ لأنه ليس بمال متقوم في الشريعة، والله أعلم.

❧❧❧

١٤) فتوى

بيع وشراء الذهب بغير سعر السوق

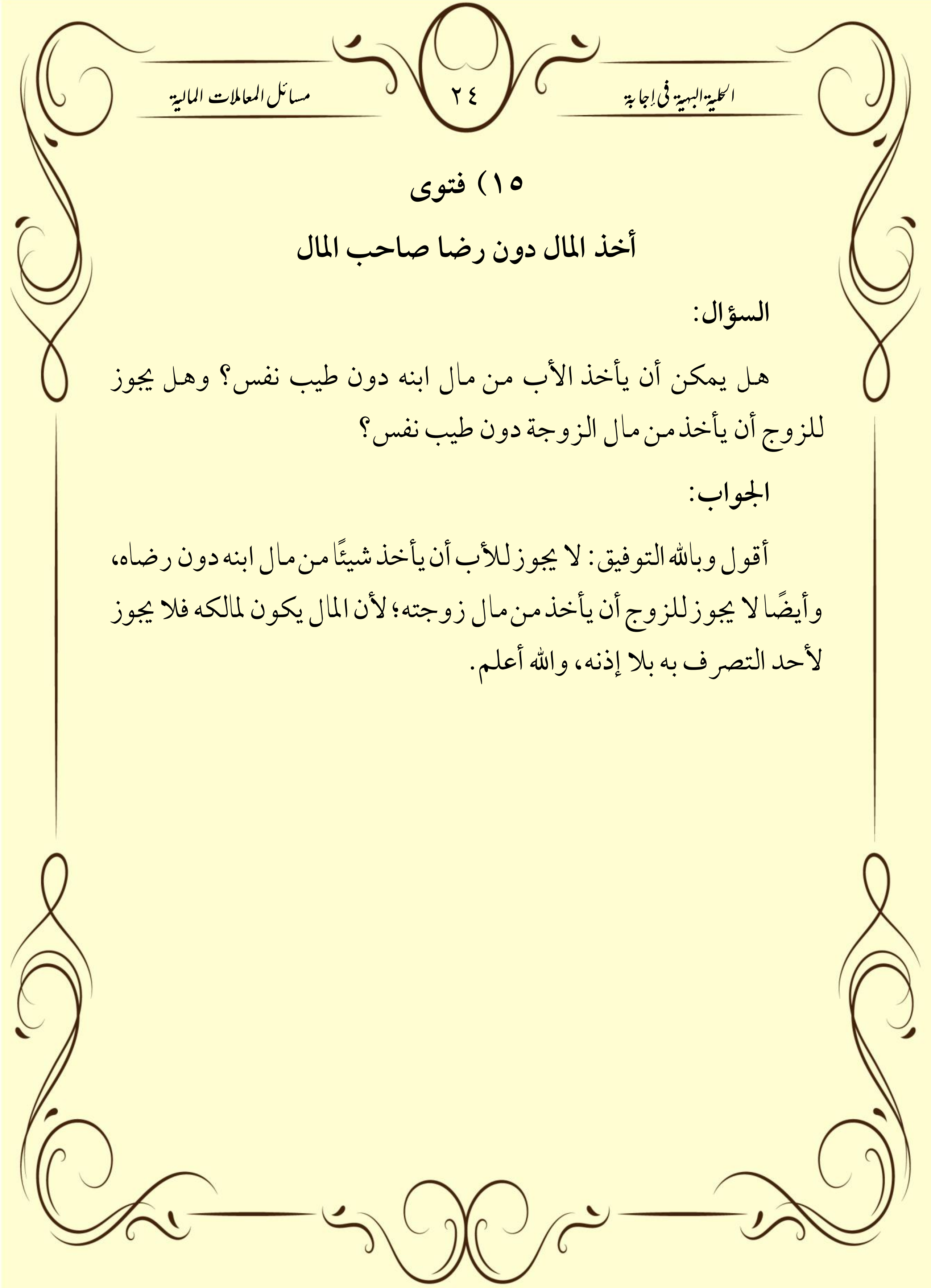
السؤال:

سيدة تشتري ذهبًا من الناس بسعر أعلى مما يشتري تاجر الذهب، فهل هذا يندرج تحت لا يبيع أحدكم على بيع أخيه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ليس هذا من البيع على بيع أخيك؛ لأن صورته أن يحصل تراضٍ بين طرفين ثم يتدخل ثالث ويشتري، وليس هذا منه، والله أعلم.

❧❧❧



١٥) فتوى

أخذ المال دون رضا صاحب المال

السؤال:

هل يمكن أن يأخذ الأب من مال ابنه دون طيب نفس؟ وهل يجوز للزوج أن يأخذ من مال الزوجة دون طيب نفس؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز للأب أن يأخذ شيئًا من مال ابنه دون رضاه، وأيضًا لا يجوز للزوج أن يأخذ من مال زوجته؛ لأن المال يكون لمالكه فلا يجوز لأحد التصرف به بلا إذنه، والله أعلم.



المطلب الثّاني: البيع الصّحيح:

٣٣٩) فتوى

بيع الحيوانات الأليفة

السؤال:

هل يجوز بيع الحيوانات الأليفة، والدفع يكون حسب ما تكلف الشخص من مطاعيم وجواز سفر إن وجد ، مثل الكلب أو القطة أو الأرنب أو الحرباء؟

الجواب:

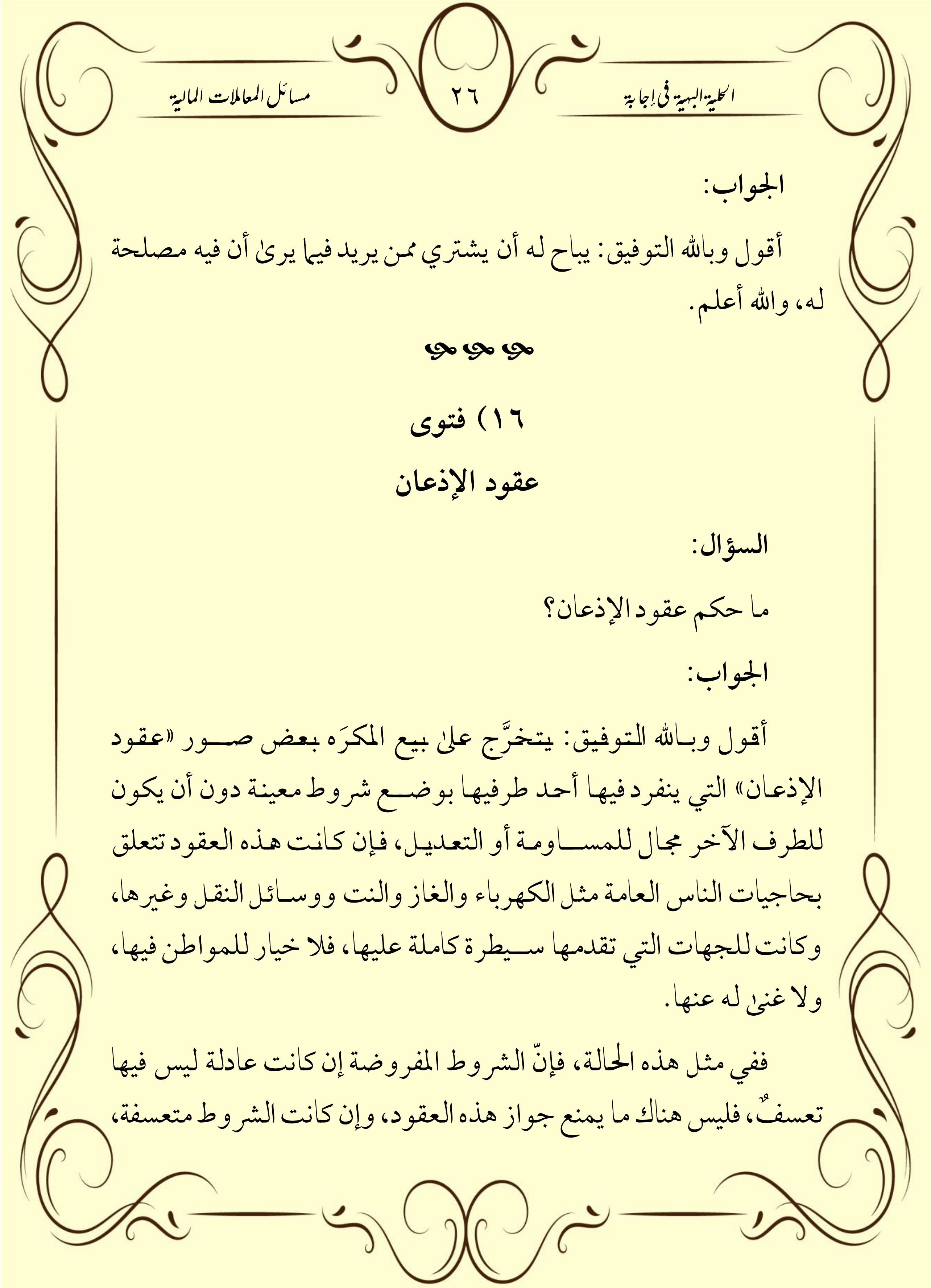
أقول وبالله التوفيق: كل ما كان منتفعٌ به فهو مال، والقطط والكلاب والأرانب منتفع بها فهي مال، ويجوز بيعها بلا كراهة، أما الحرباء فيجوز بيعها إن كان منتفعًا بها، وإلا فلا يجوز بيعها، والله أعلم.

٣٤٠) فتوى

التعامل مع اليهود بالبيع والشراء

السؤال:

ما حكم أن يشتري الشخص مستلزمات المنزل من محلات لليهود؛ لأنها أرخص في الثمن، مع أنه توجد نفس البضاعة عند العرب، و بسعر أعلى؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يباح له أن يشتري ممن يريد فيما يرىٰ أن فيه مصلحة له، والله أعلم.

ﮋﮋﮋ

١٦) فتوى

عقود الإذعان

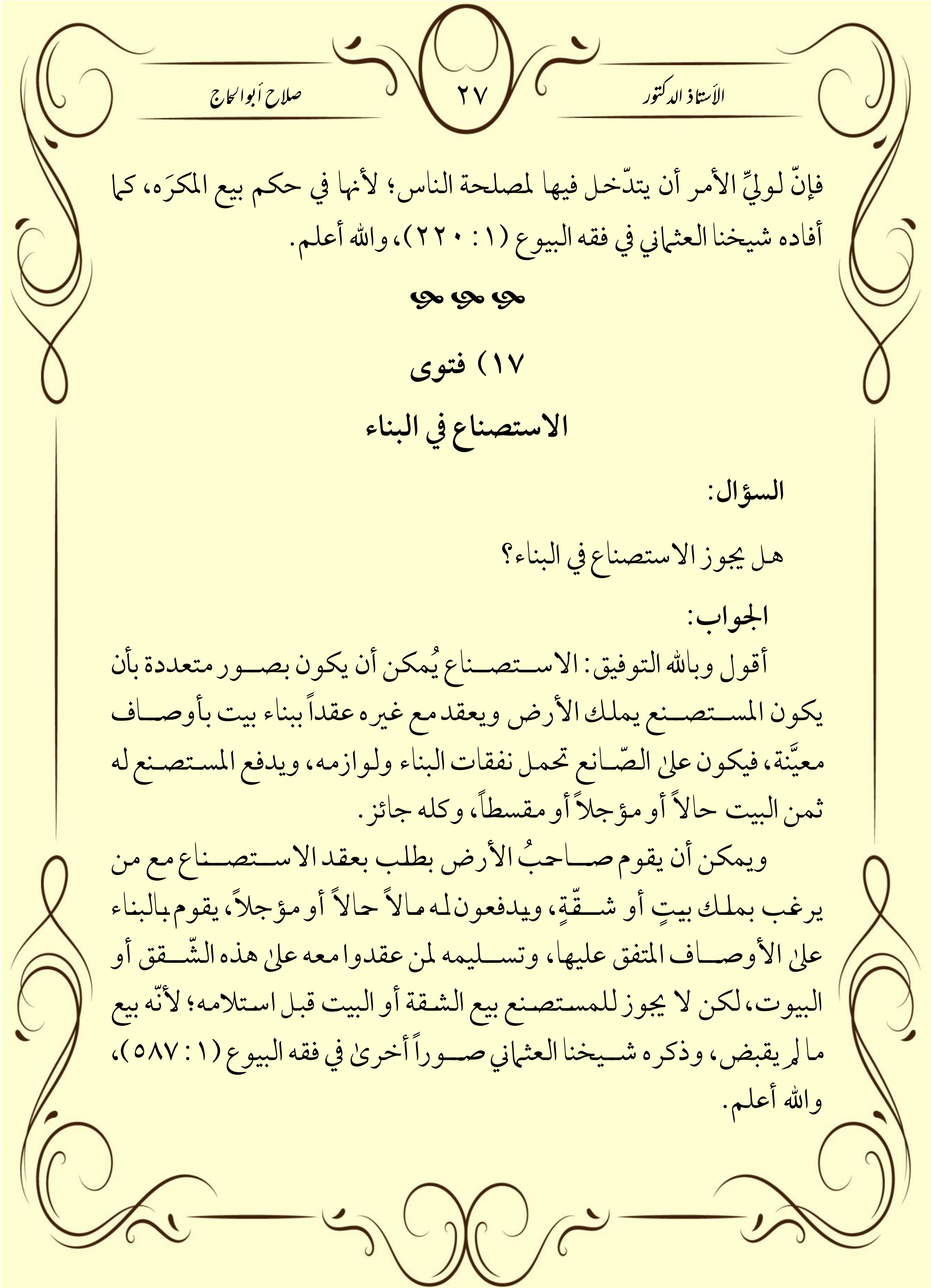
السؤال:

ما حكم عقود الإذعان؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يتخرَّج علىٰ بيع المكرَه بعض صور «عقود الإذعان» التي ينفرد فيها أحد طرفيها بوضع شروط معينة دون أن يكون للطرف الآخر مجال للمساومة أو التعديل، فإن كانت هذه العقود تتعلق بحاجيات الناس العامة مثل الكهرباء والغاز والنت ووسائل النقل وغيرها، وكانت للجهات التي تقدمها سيطرة كاملة عليها، فلا خيار للمواطن فيها، ولا غنىٰ له عنها.

ففي مثل هذه الحالة، فإنّ الشروط المفروضة إن كانت عادلة ليس فيها تعسفٌ، فليس هناك ما يمنع جواز هذه العقود، وإن كانت الشروط متعسفة،



فإنّ لوليِّ الأمر أن يتدّخل فيها لمصلحة الناس؛ لأنها في حكم بيع المكرَه، كما أفاده شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٢٢٠)، والله أعلم.

ﮊ ﮊ ﮊ

١٧) فتوى

الاستصناع في البناء

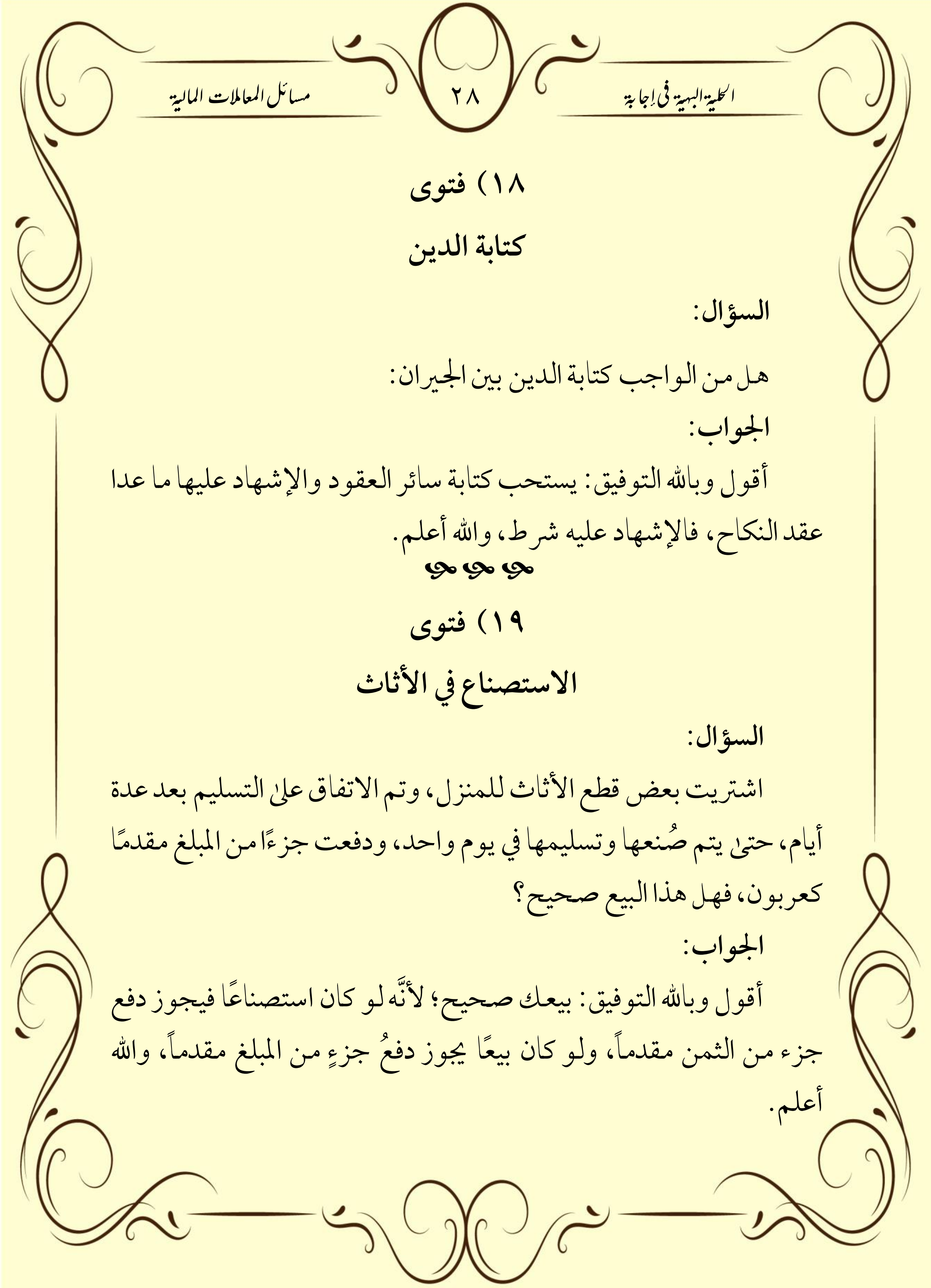
السؤال:

هل يجوز الاستصناع في البناء؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الاستصناع يُمكن أن يكون بصور متعددة بأن يكون المستصنع يملك الأرض ويعقد مع غيره عقداً ببناء بيت بأوصاف معيَّنة، فيكون على الصّانع تحمل نفقات البناء ولوازمه، ويدفع المستصنع له ثمن البيت حالاً أو مؤجلاً أو مقسطاً، وكله جائز.

ويمكن أن يقوم صاحبُ الأرض بطلب بعقد الاستصناع مع من يرغب بملك بيتٍ أو شقّةٍ، ويدفعون له مالاً حالاً أو مؤجلاً، يقوم بالبناء على الأوصاف المتفق عليها، وتسليمه لمن عقدوا معه على هذه الشّقق أو البيوت، لكن لا يجوز للمستصنع بيع الشقة أو البيت قبل استلامه؛ لأنّه بيع ما لم يقبض، وذكره شيخنا العثماني صوراً أخرى في فقه البيوع (١: ٥٨٧)، والله أعلم.



١٨) فتوى

كتابة الدين

السؤال:

هل من الواجب كتابة الدين بين الجيران:

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يستحب كتابة سائر العقود والإشهاد عليها ما عدا عقد النكاح، فالإشهاد عليه شرط، والله أعلم.

١٩) فتوى

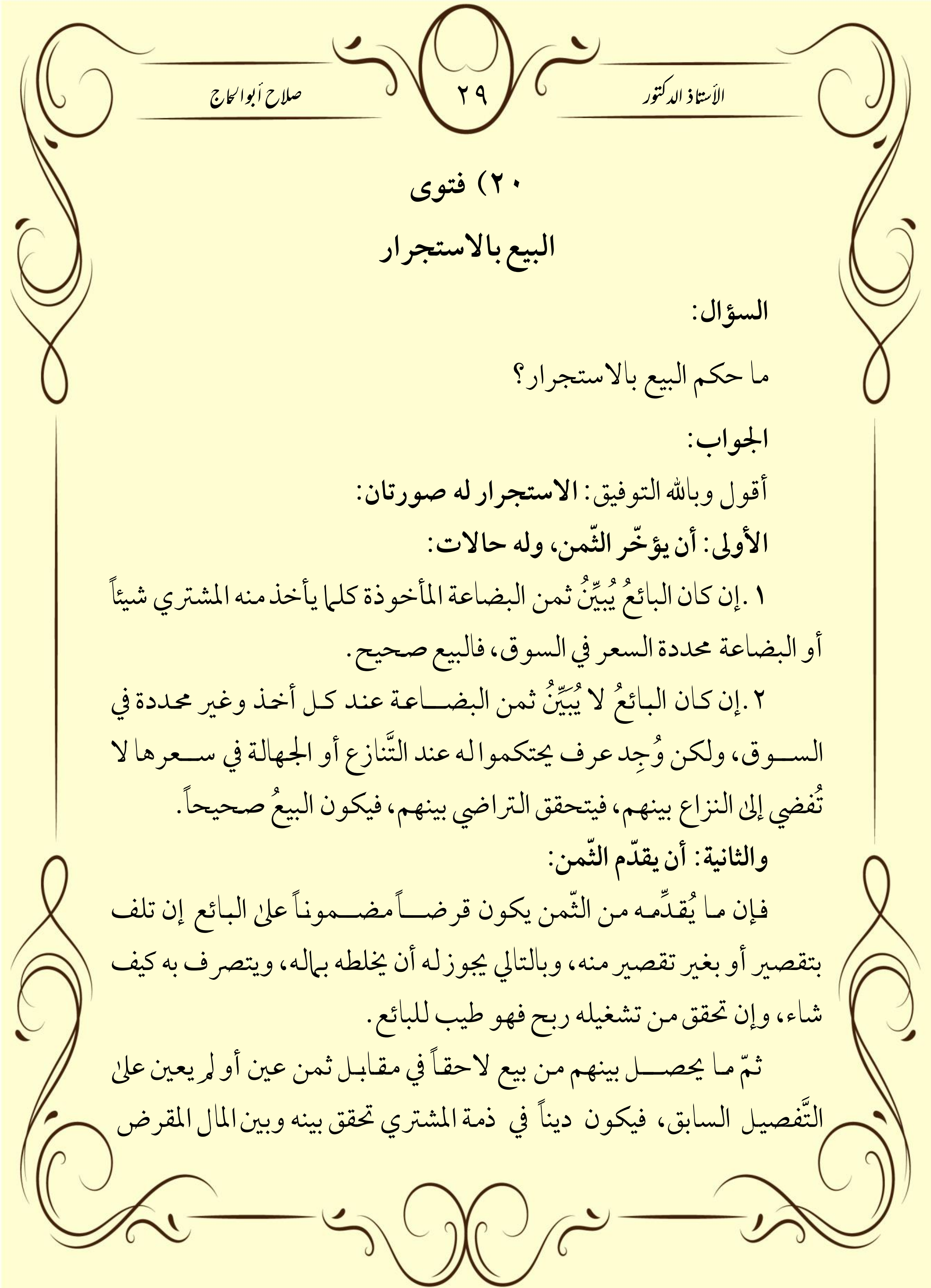
الاستصناع في الأثاث

السؤال:

اشتريت بعض قطع الأثاث للمنزل، وتم الاتفاق على التسليم بعد عدة أيام، حتى يتم صُنعها وتسليمها في يوم واحد، ودفعت جزءًا من المبلغ مقدمًا كعربون، فهل هذا البيع صحيح؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: بيعك صحيح؛ لأنَّه لو كان استصناعًا فيجوز دفع جزء من الثمن مقدماً، ولو كان بيعًا يجوز دفعُ جزءٍ من المبلغ مقدماً، والله أعلم.



٢٠) فتوى

البيع بالاستجرار

السؤال:

ما حكم البيع بالاستجرار؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: **الاستجرار له صورتان:**

الأولى: أن يؤخّر الثّمن، وله حالات:

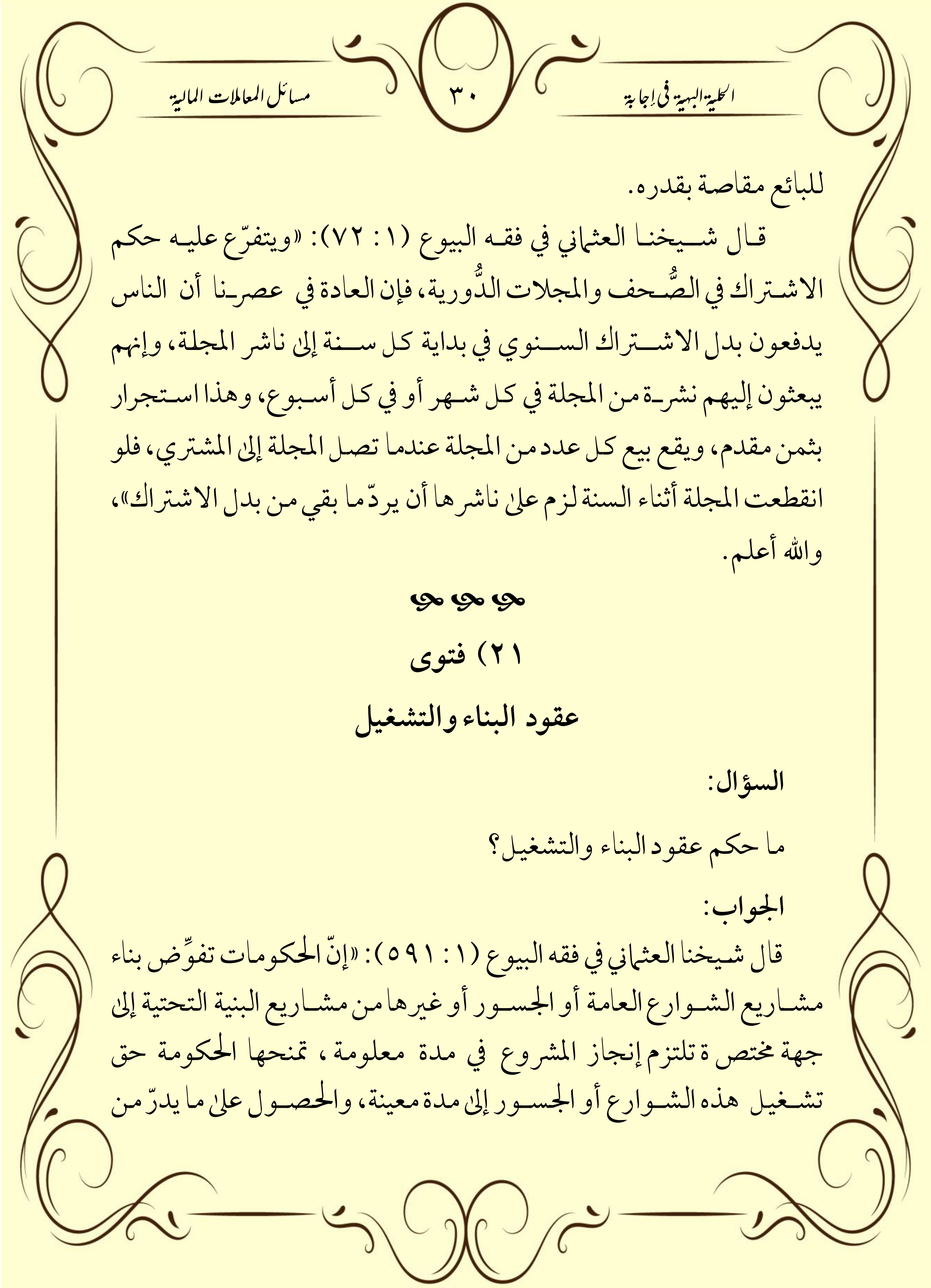
١. إن كان البائعُ يُبيِّنُ ثمن البضاعة المأخوذة كلما يأخذ منه المشتري شيئاً أو البضاعة محددة السعر في السوق، فالبيع صحيح.

٢. إن كان البائعُ لا يُبيِّنُ ثمن البضاعة عند كل أخذ وغير محددة في السوق، ولكن وُجِد عرف يحتكموا له عند التَّنازع أو الجهالة في سعرها لا تُفضي إلى النزاع بينهم، فيتحقق التراضي بينهم، فيكون البيعُ صحيحاً.

والثانية: أن يقدّم الثّمن:

فإن ما يُقدِّمه من الثّمن يكون قرضاً مضموناً على البائع إن تلف بتقصير أو بغير تقصير منه، وبالتالي يجوز له أن يخلطه بماله، ويتصرف به كيف شاء، وإن تحقق من تشغيله ربح فهو طيب للبائع.

ثمّ ما يحصل بينهم من بيع لاحقاً في مقابل ثمن عين أو لم يعين على التَّفصيل السابق، فيكون ديناً في ذمة المشتري تحقق بينه وبين المال المقرض



للبائع مقاصة بقدره.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٧٢): «ويتفرّع عليه حكم الاشتراك في الصُّحف والمجلات الدُّورية، فإن العادة في عصرنا أن الناس يدفعون بدل الاشتراك السنوي في بداية كل سنة إلى ناشر المجلة، وإنهم يبعثون إليهم نشرة من المجلة في كل شهر أو في كل أسبوع، وهذا استجرار بثمن مقدم، ويقع بيع كل عدد من المجلة عندما تصل المجلة إلى المشتري، فلو انقطعت المجلة أثناء السنة لزم على ناشرها أن يردّ ما بقي من بدل الاشتراك»، والله أعلم.

٢١) فتوى

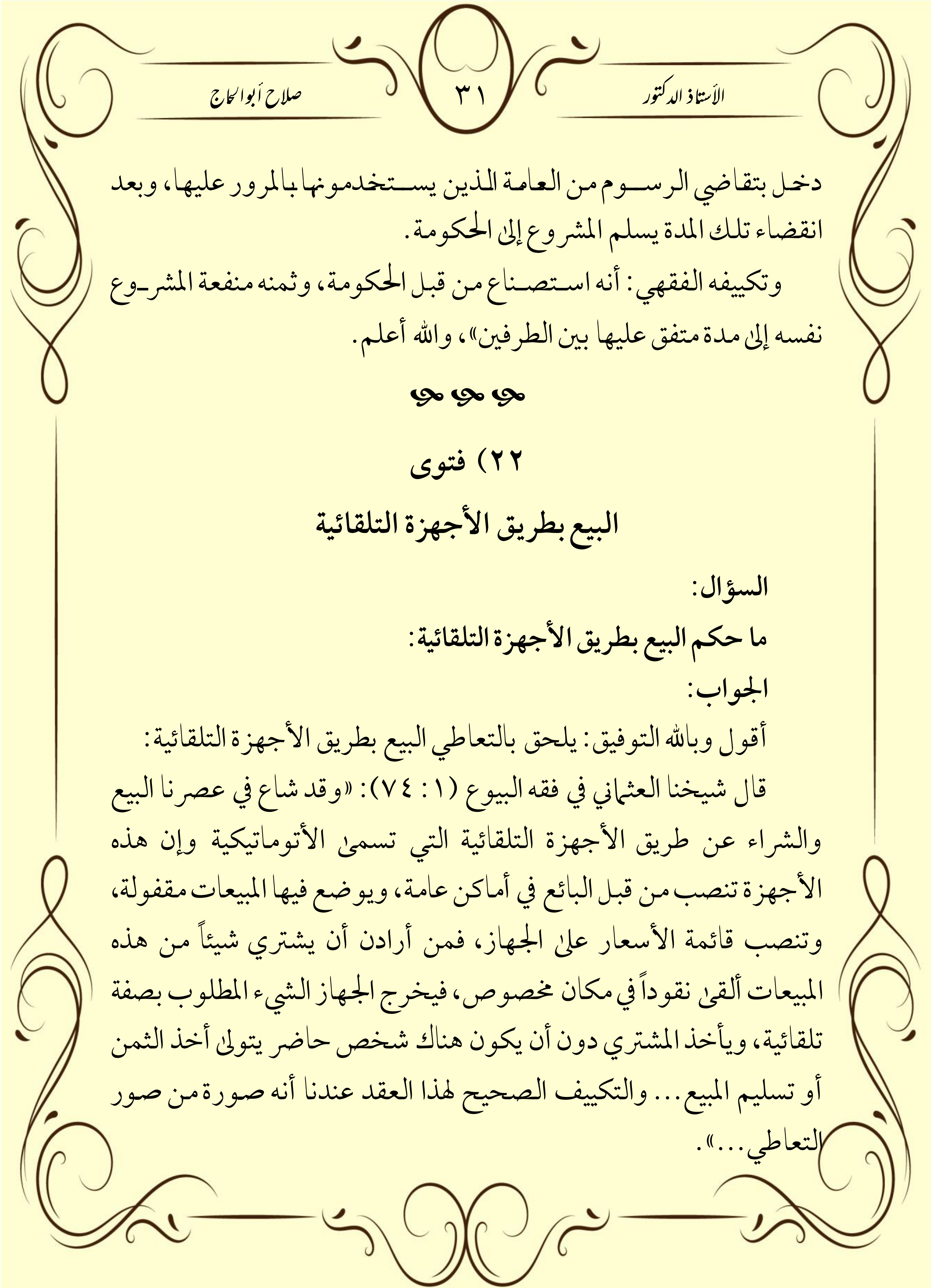
عقود البناء والتشغيل

السؤال:

ما حكم عقود البناء والتشغيل؟

الجواب:

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٥٩١): «إنّ الحكومات تفوِّض بناء مشاريع الشوارع العامة أو الجسور أو غيرها من مشاريع البنية التحتية إلى جهة مختصة تلتزم إنجاز المشروع في مدة معلومة، تمنحها الحكومة حق تشغيل هذه الشوارع أو الجسور إلى مدة معينة، والحصول على ما يدرّ من



دخل بتقاضي الرسوم من العامة الذين يستخدمونها بالمرور عليها، وبعد انقضاء تلك المدة يسلم المشروع إلى الحكومة.

وتكييفه الفقهي: أنه استصناع من قبل الحكومة، وثمنه منفعة المشروع نفسه إلى مدة متفق عليها بين الطرفين»، والله أعلم.

٢٢) فتوى

البيع بطريق الأجهزة التلقائية

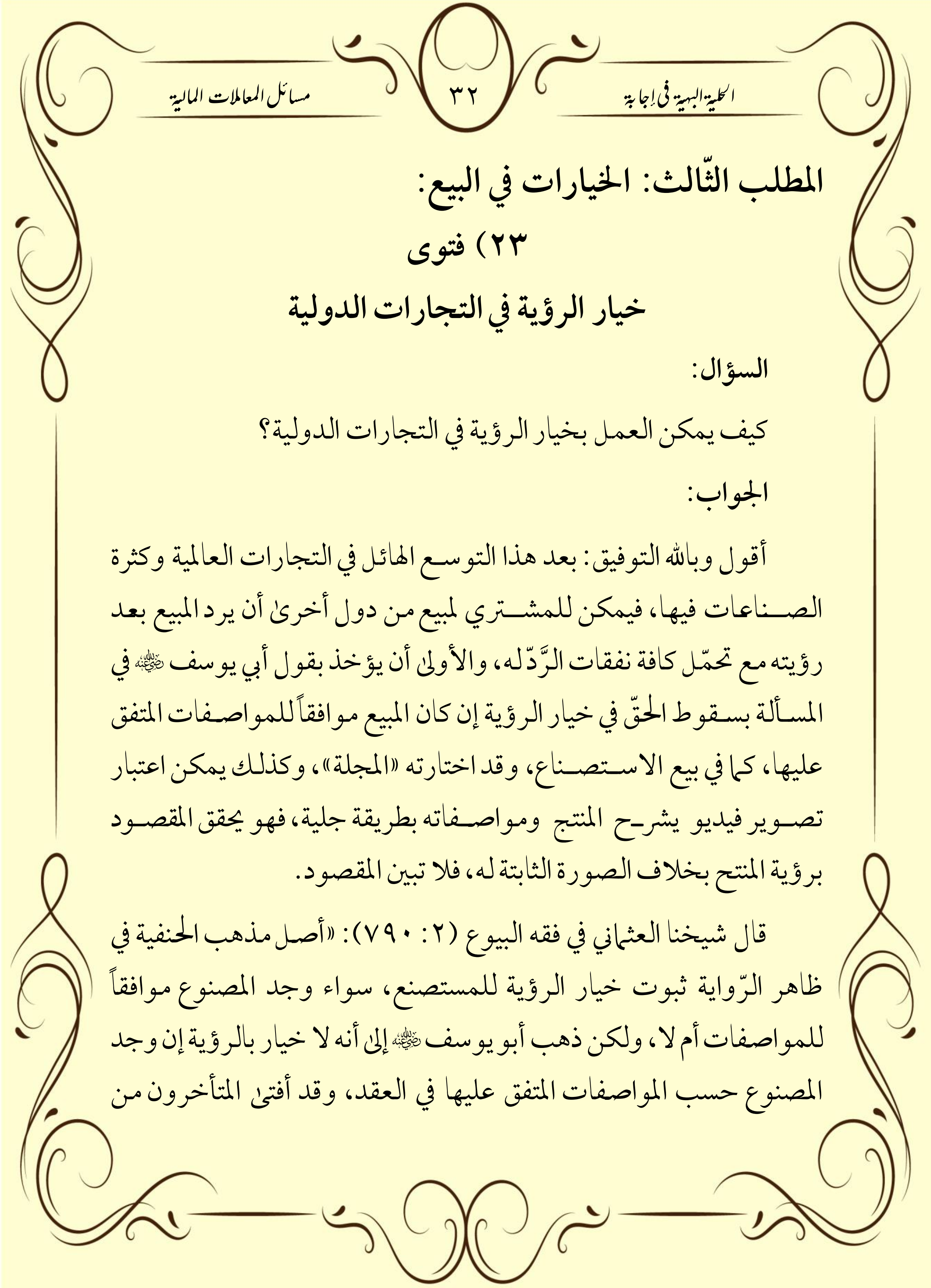
السؤال:

ما حكم البيع بطريق الأجهزة التلقائية:

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يلحق بالتعاطي البيع بطريق الأجهزة التلقائية:

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٧٤): «وقد شاع في عصرنا البيع والشراء عن طريق الأجهزة التلقائية التي تسمى الأتوماتيكية وإن هذه الأجهزة تنصب من قبل البائع في أماكن عامة، ويوضع فيها المبيعات مقفولة، وتنصب قائمة الأسعار على الجهاز، فمن أرادن أن يشتري شيئاً من هذه المبيعات ألقى نقوداً في مكان مخصوص، فيخرج الجهاز الشيء المطلوب بصفة تلقائية، ويأخذ المشتري دون أن يكون هناك شخص حاضر يتولى أخذ الثمن أو تسليم المبيع... والتكييف الصحيح لهذا العقد عندنا أنه صورة من صور التعاطي...».



المطلب الثّالث: الخيارات في البيع:

٢٣) فتوى

خيار الرؤية في التجارات الدولية

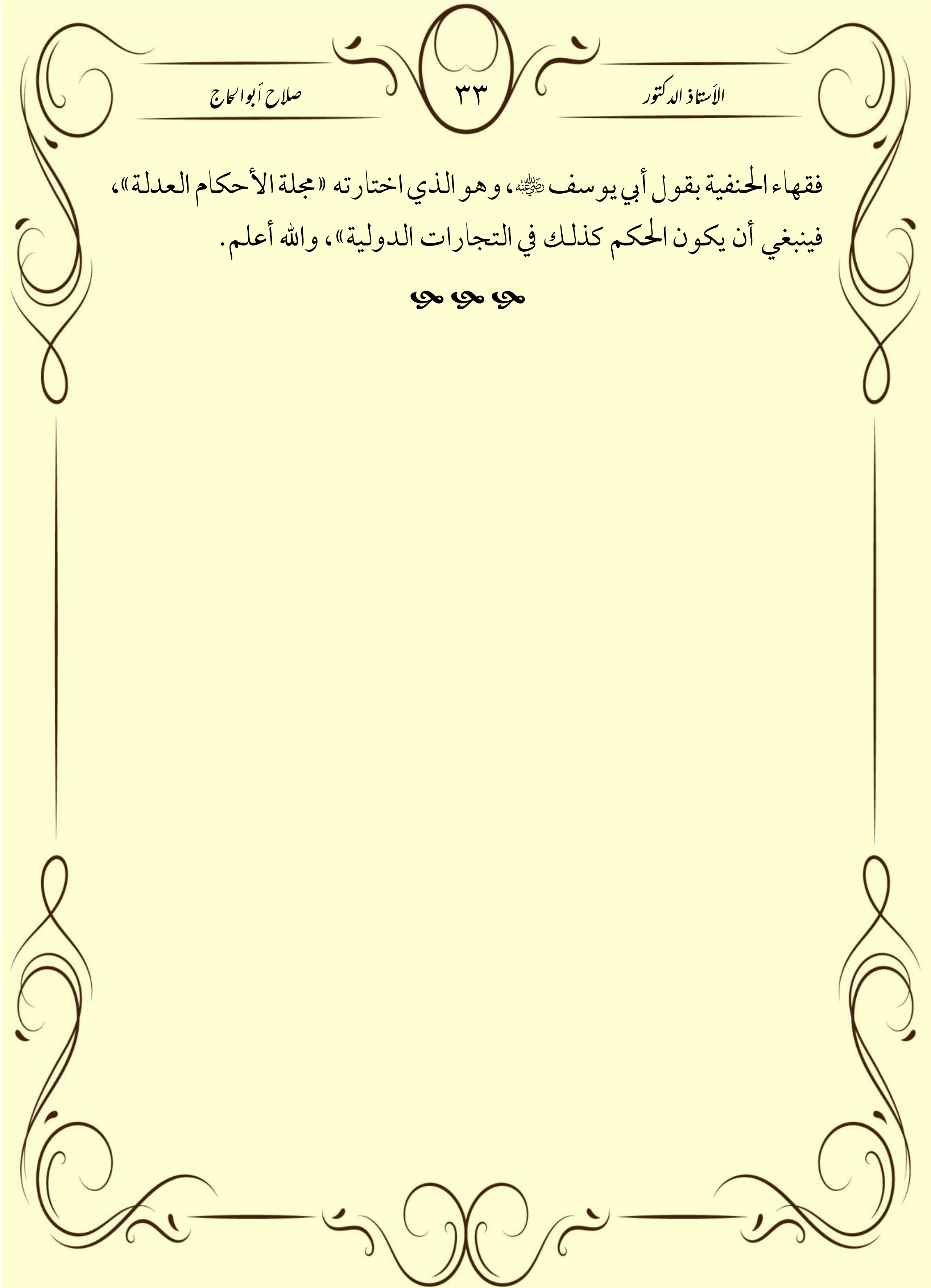
السؤال:

كيف يمكن العمل بخيار الرؤية في التجارات الدولية؟

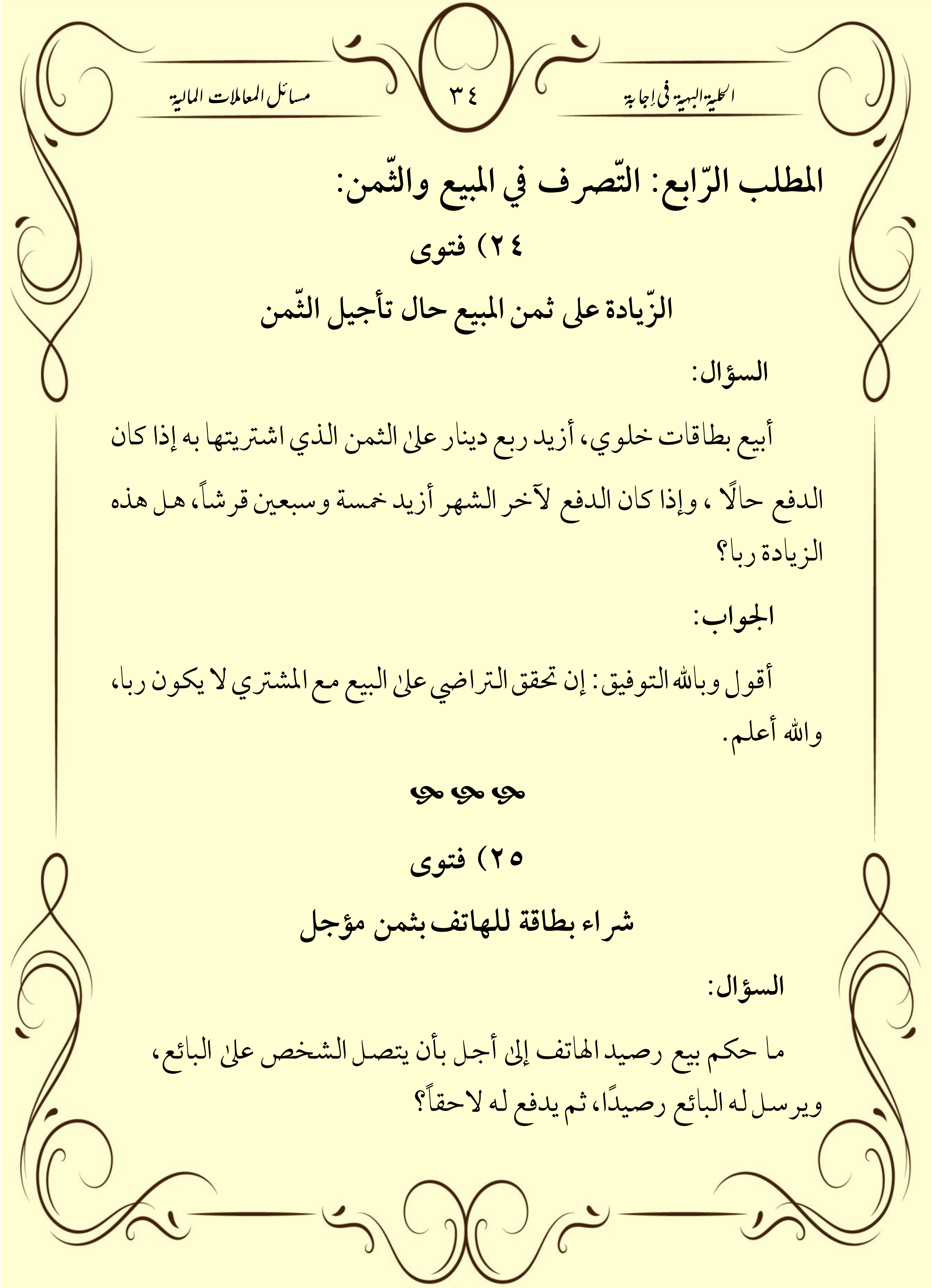
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: بعد هذا التوسع الهائل في التجارات العالمية وكثرة الصناعات فيها، فيمكن للمشتري لمبيع من دول أخرى أن يرد المبيع بعد رؤيته مع تحمّل كافة نفقات الرَّدّ له، والأولى أن يؤخذ بقول أبي يوسف رضي الله عنه في المسألة بسقوط الحقّ في خيار الرؤية إن كان المبيع موافقاً للمواصفات المتفق عليها، كما في بيع الاستصناع، وقد اختارته «المجلة»، وكذلك يمكن اعتبار تصوير فيديو يشرح المنتج ومواصفاته بطريقة جلية، فهو يحقق المقصود برؤية المنتج بخلاف الصورة الثابتة له، فلا تبين المقصود.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (٢: ٧٩٠): «أصل مذهب الحنفية في ظاهر الرّواية ثبوت خيار الرؤية للمستصنع، سواء وجد المصنوع موافقاً للمواصفات أم لا، ولكن ذهب أبو يوسف رضي الله عنه إلى أنه لا خيار بالرؤية إن وجد المصنوع حسب المواصفات المتفق عليها في العقد، وقد أفتى المتأخرون من



فقهاء الحنفية بقول أبي يوسف ، وهو الذي اختارته «مجلة الأحكام العدلة»، فينبغي أن يكون الحكم كذلك في التجارات الدولية»، والله أعلم.



المطلب الرّابع: التّصرف في المبيع والثّمن:

٢٤) فتوى

الزّيادة على ثمن المبيع حال تأجيل الثّمن

السؤال:

أبيع بطاقات خلوي، أزيد ربع دينار على الثمن الذي اشتريتها به إذا كان الدفع حالًا ، وإذا كان الدفع لآخر الشهر أزيد خمسة وسبعين قرشاً، هل هذه الزيادة ربا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن تحقق التراضي على البيع مع المشتري لا يكون ربا، والله أعلم.

﴿ ﴿ ﴿

٢٥) فتوى

شراء بطاقة للهاتف بثمن مؤجل

السؤال:

ما حكم بيع رصيد الهاتف إلى أجل بأن يتصل الشخص على البائع، ويرسل له البائع رصيدًا، ثم يدفع له لاحقاً؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعامل الرصيد معاملة السلع، فيجوز بيعها حالاً أو مؤجلاً، والله أعلم.

❧❧❧

٢٦) فتوى

البيع قبل القبض

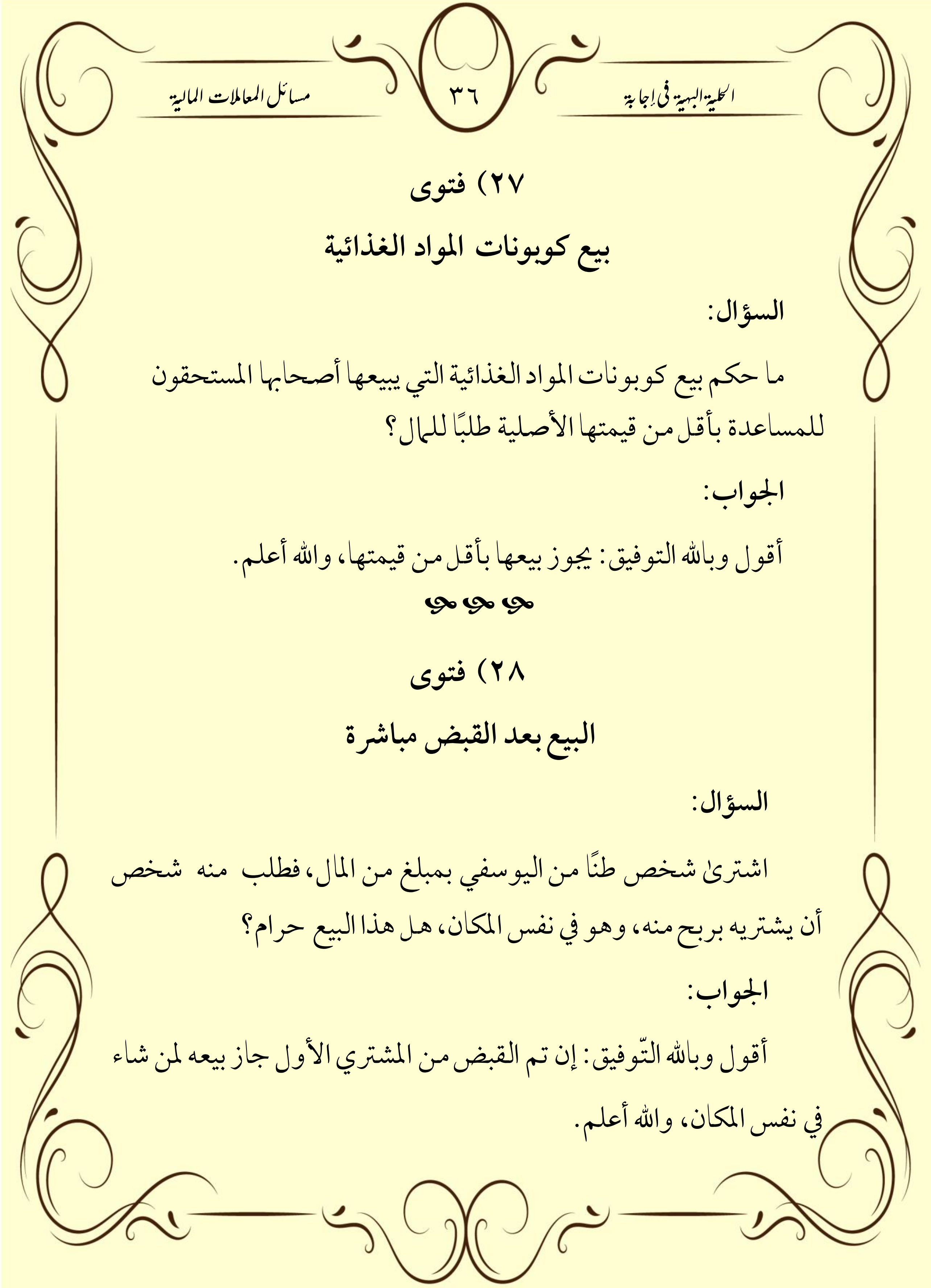
السؤال:

حجزتُ عشر سيارات، ودفعت (٥٪) من قيمتها لدى الوكيل، وكان التسليم بعد شهر، فأنا بعت السيارات قبل وصولها على نفس موعد التسليم، وربحت فيها لأنّ السعر ارتفع، هل هذا البيع صحيح شرعًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يفترض أن يكون العقد الذي أجريته هو وعد بالبيع، وعند قدوم السيارات يكون عقد بيع، حتى لا يكون بيع ما لم يقبض، والله أعلم.

❧❧❧



٢٧) فتوى

بيع كوبونات المواد الغذائية

السؤال:

ما حكم بيع كوبونات المواد الغذائية التي يبيعها أصحابها المستحقون للمساعدة بأقل من قيمتها الأصلية طلبًا للمال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز بيعها بأقل من قيمتها، والله أعلم.

٢٨) فتوى

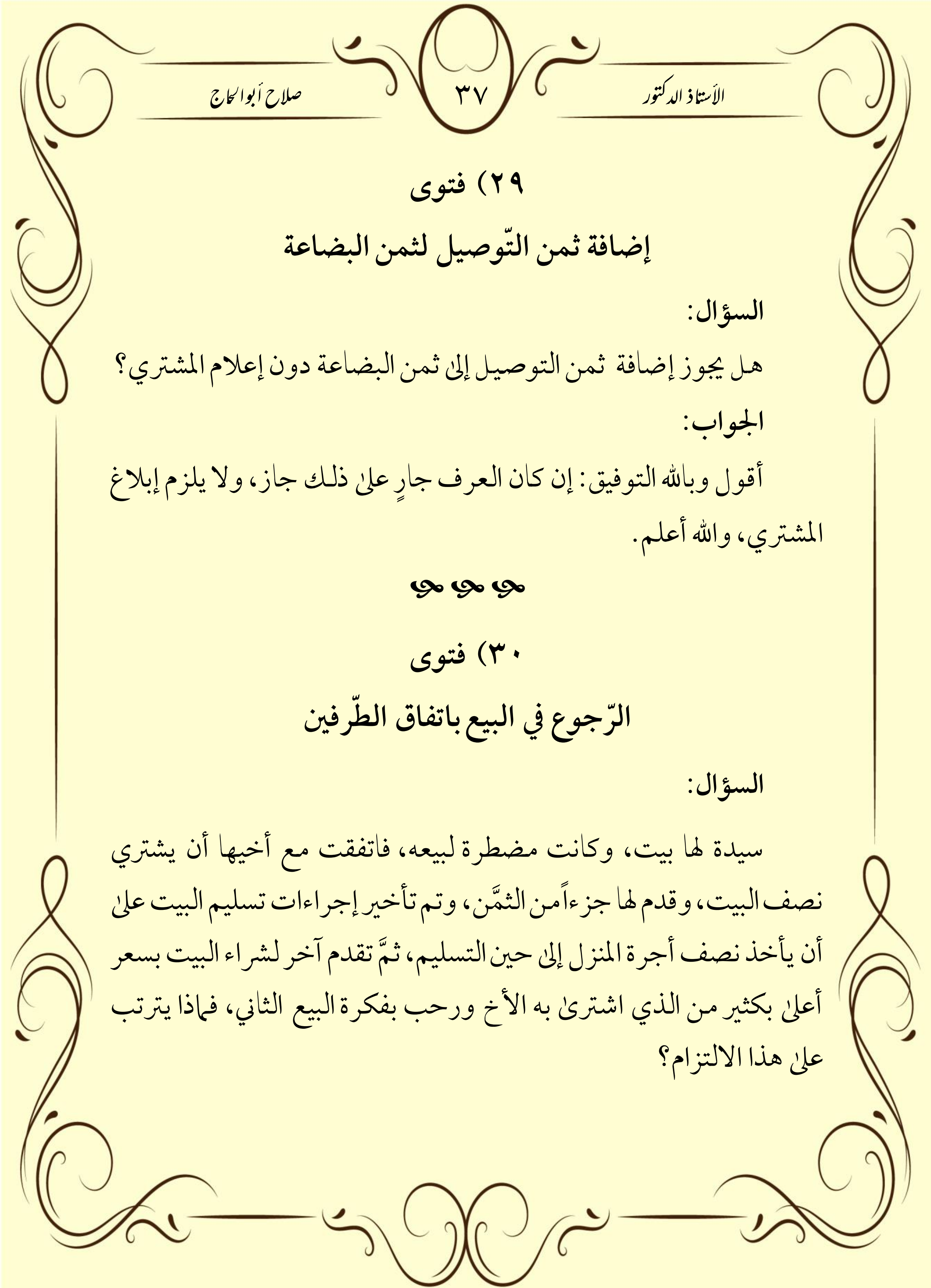
البيع بعد القبض مباشرة

السؤال:

اشترى شخص طنًا من اليوسفي بمبلغ من المال، فطلب منه شخص أن يشتريه بربح منه، وهو في نفس المكان، هل هذا البيع حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: إن تم القبض من المشتري الأول جاز بيعه لمن شاء في نفس المكان، والله أعلم.



٢٩) فتوى

إضافة ثمن التّوصيل لثمن البضاعة

السؤال:

هل يجوز إضافة ثمن التوصيل إلى ثمن البضاعة دون إعلام المشتري؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان العرف جارٍ على ذلك جاز، ولا يلزم إبلاغ المشتري، والله أعلم.

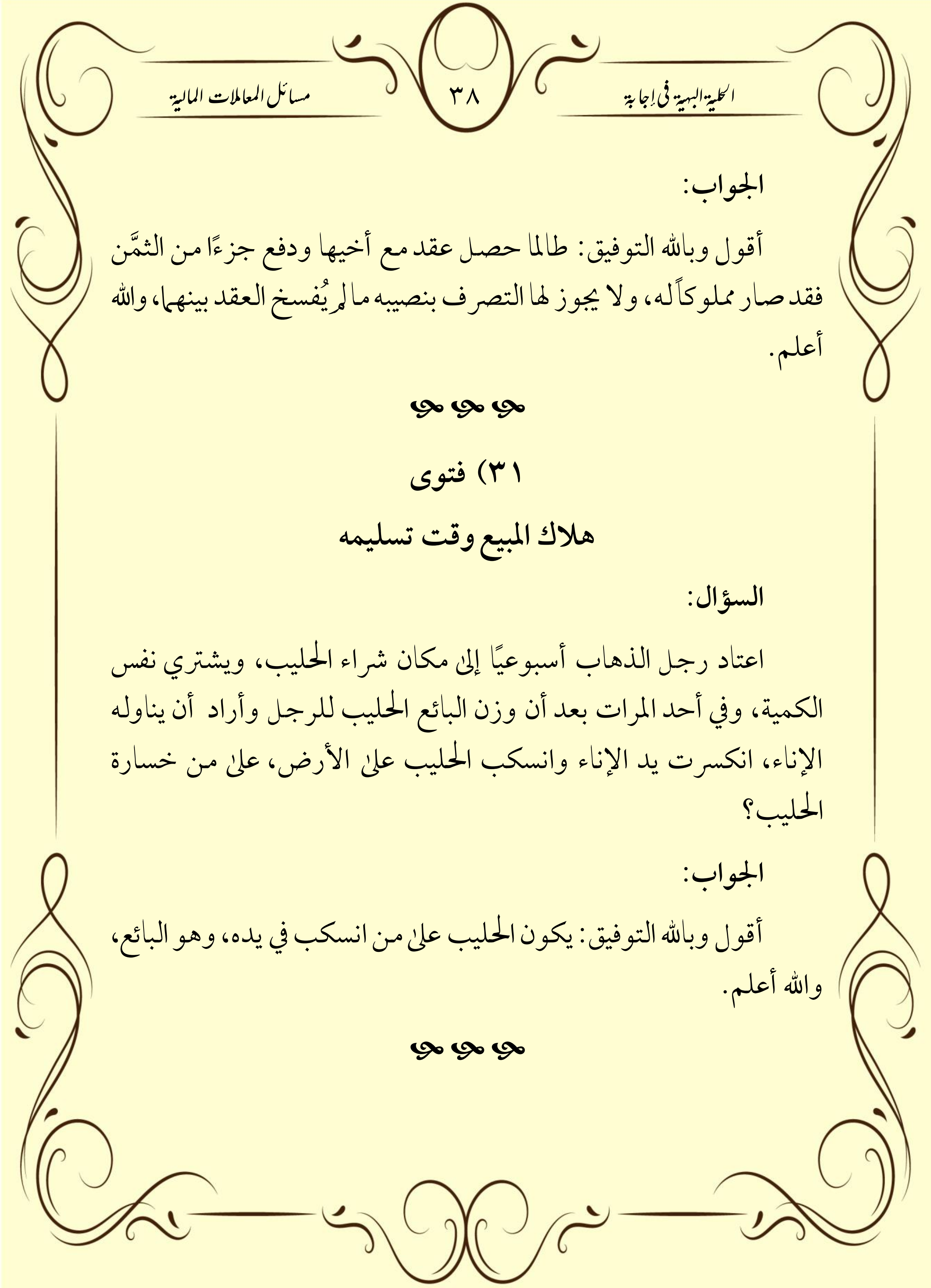
✤✤✤

٣٠) فتوى

الرّجوع في البيع باتفاق الطّرفين

السؤال:

سيدة لها بيت، وكانت مضطرة لبيعه، فاتفقت مع أخيها أن يشتري نصف البيت، وقدم لها جزءاً من الثمَّن، وتم تأخير إجراءات تسليم البيت على أن يأخذ نصف أجرة المنزل إلى حين التسليم، ثمَّ تقدم آخر لشراء البيت بسعر أعلى بكثير من الذي اشترى به الأخ ورحب بفكرة البيع الثاني، فماذا يترتب على هذا الالتزام؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: طالما حصل عقد مع أخيها ودفع جزءًا من الثمَّن فقد صار مملوكاً له، ولا يجوز لها التصرف بنصيبه ما لم يُفسخ العقد بينهما، والله أعلم.

❧❧❧

٣١) فتوى

هلاك المبيع وقت تسليمه

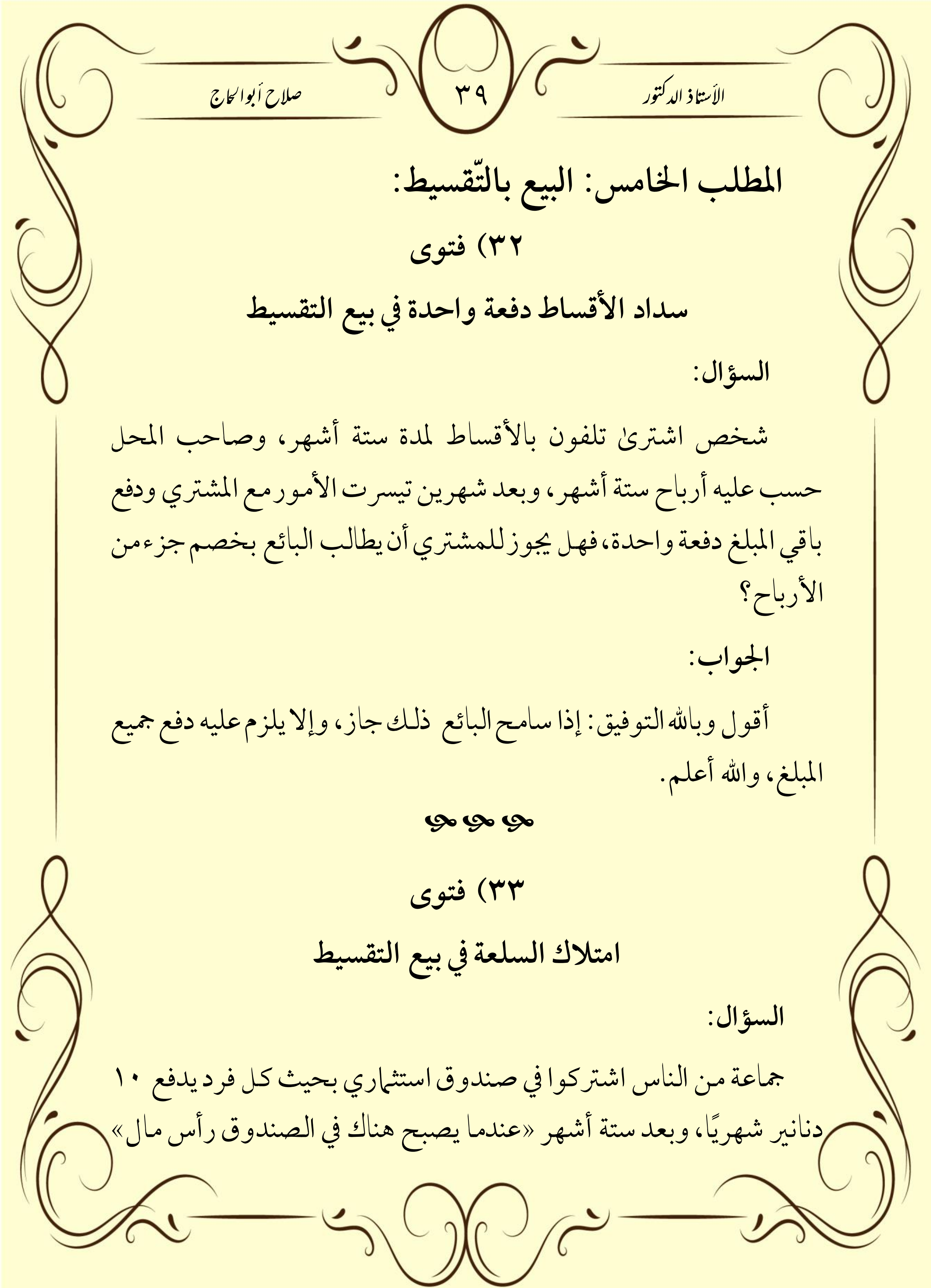
السؤال:

اعتاد رجل الذهاب أسبوعيًا إلى مكان شراء الحليب، ويشتري نفس الكمية، وفي أحد المرات بعد أن وزن البائع الحليب للرجل وأراد أن يناوله الإناء، انكسرت يد الإناء وانسكب الحليب على الأرض، على من خسارة الحليب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكون الحليب على من انسكب في يده، وهو البائع، والله أعلم.

❧❧❧



المطلب الخامس: البيع بالتّقسيط:

٣٢) فتوى

سداد الأقساط دفعة واحدة في بيع التقسيط

السؤال:

شخص اشترى تلفون بالأقساط لمدة ستة أشهر، وصاحب المحل حسب عليه أرباح ستة أشهر، وبعد شهرين تيسرت الأمور مع المشتري ودفع باقي المبلغ دفعة واحدة، فهل يجوز للمشتري أن يطالب البائع بخصم جزء من الأرباح؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إذا سامح البائع ذلك جاز، وإلا يلزم عليه دفع جميع المبلغ، والله أعلم.

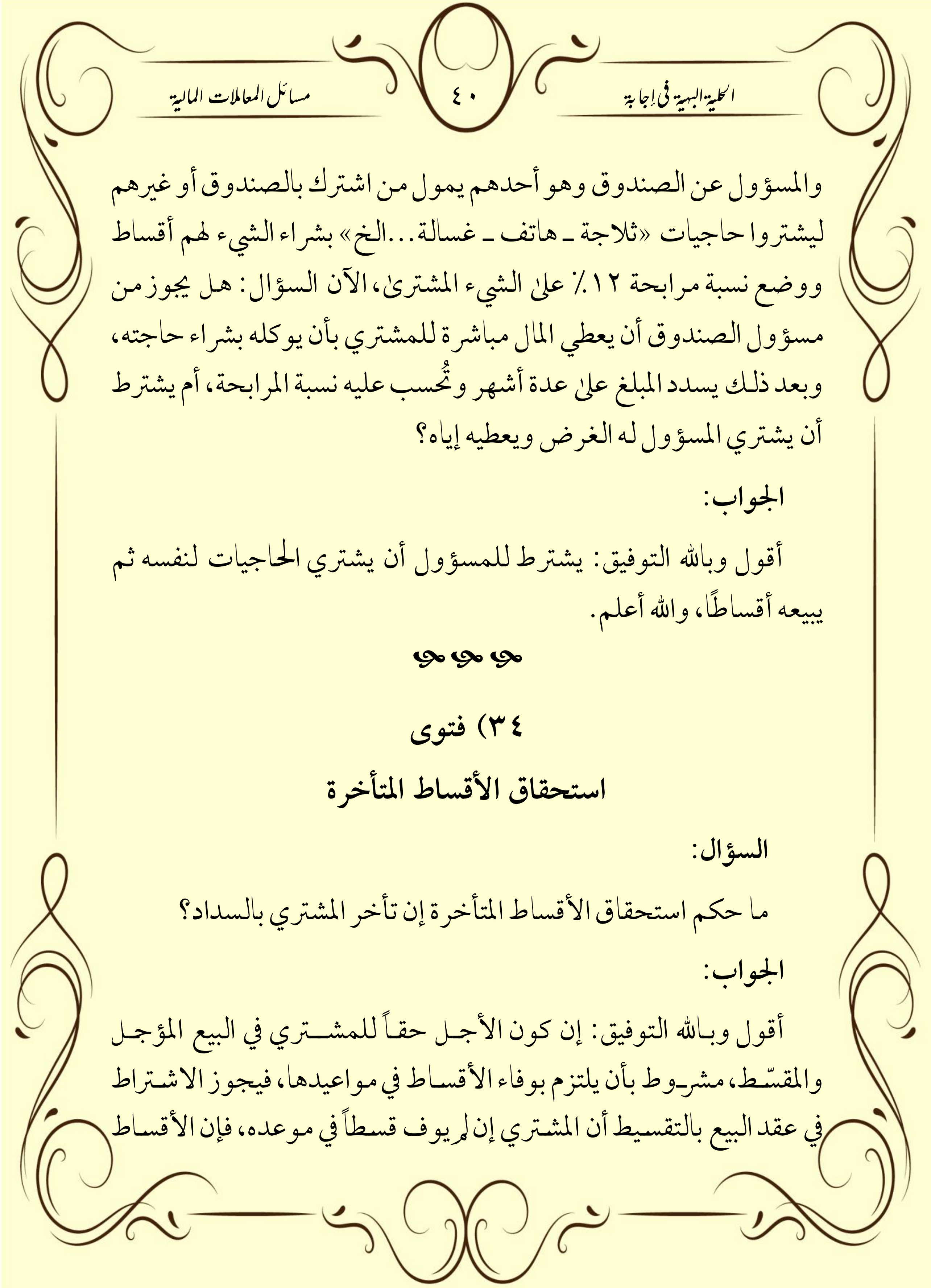
ﻫﻫﻫ

٣٣) فتوى

امتلاك السلعة في بيع التقسيط

السؤال:

جماعة من الناس اشتركوا في صندوق استثماري بحيث كل فرد يدفع ١٠ دنانير شهريًا، وبعد ستة أشهر «عندما يصبح هناك في الصندوق رأس مال»



والمسؤول عن الصندوق وهو أحدهم يمول من اشترك بالصندوق أو غيرهم ليشتروا حاجيات «ثلاجة ـ هاتف ـ غسالة...الخ» بشراء الشيء لهم أقساط ووضع نسبة مرابحة ١٢٪ على الشيء المشترى، الآن السؤال: هل يجوز من مسؤول الصندوق أن يعطي المال مباشرة للمشتري بأن يوكله بشراء حاجته، وبعد ذلك يسدد المبلغ على عدة أشهر وتُحسب عليه نسبة المرابحة، أم يشترط أن يشتري المسؤول له الغرض ويعطيه إياه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يشترط للمسؤول أن يشتري الحاجيات لنفسه ثم يبيعه أقساطًا، والله أعلم.

٣٤) فتوى

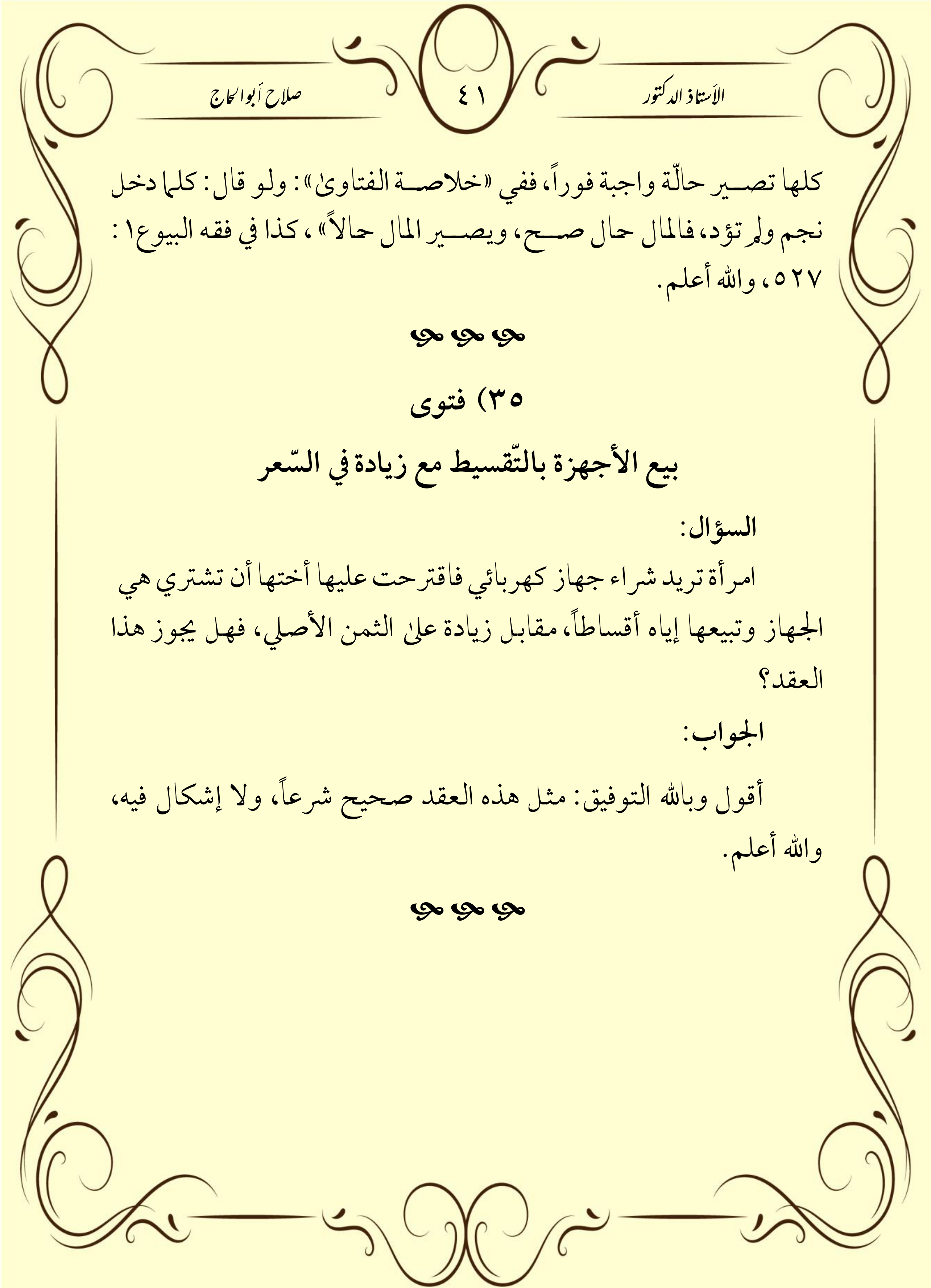
استحقاق الأقساط المتأخرة

السؤال:

ما حكم استحقاق الأقساط المتأخرة إن تأخر المشتري بالسداد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كون الأجل حقاً للمشتري في البيع المؤجل والمقسّط، مشروط بأن يلتزم بوفاء الأقساط في مواعيدها، فيجوز الاشتراط في عقد البيع بالتقسيط أن المشتري إن لم يوف قسطاً في موعده، فإن الأقساط



كلها تصير حالّة واجبة فوراً، ففي «خلاصة الفتاوى»: ولو قال: كلما دخل نجم ولم تؤد، فالمال حال صح، ويصير المال حالاً»، كذا في فقه البيوع١: ٥٢٧، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٣٥) فتوى

بيع الأجهزة بالتّقسيط مع زيادة في السّعر

السؤال:

امرأة تريد شراء جهاز كهربائي فاقترحت عليها أختها أن تشتري هي الجهاز وتبيعها إياه أقساطاً، مقابل زيادة على الثمن الأصلي، فهل يجوز هذا العقد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: مثل هذه العقد صحيح شرعاً، ولا إشكال فيه، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ



٣٦) فتوى

البيع بالتقسيط مع زيادة (٢٥٪)

السؤال:

شخص يبيع هواتف بالتقسيط؛ فيطلب منه المشتري هاتفًا، فيشتري الهاتف ويقسّطه له مع زيادة على السّعر الأصلي بمقدار (٢٥٪)، فما الحكم الشرعي لذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: البيع بالتقسيط مباح، ولا حرج شرعي في هذه الصورة، والله أعلم.

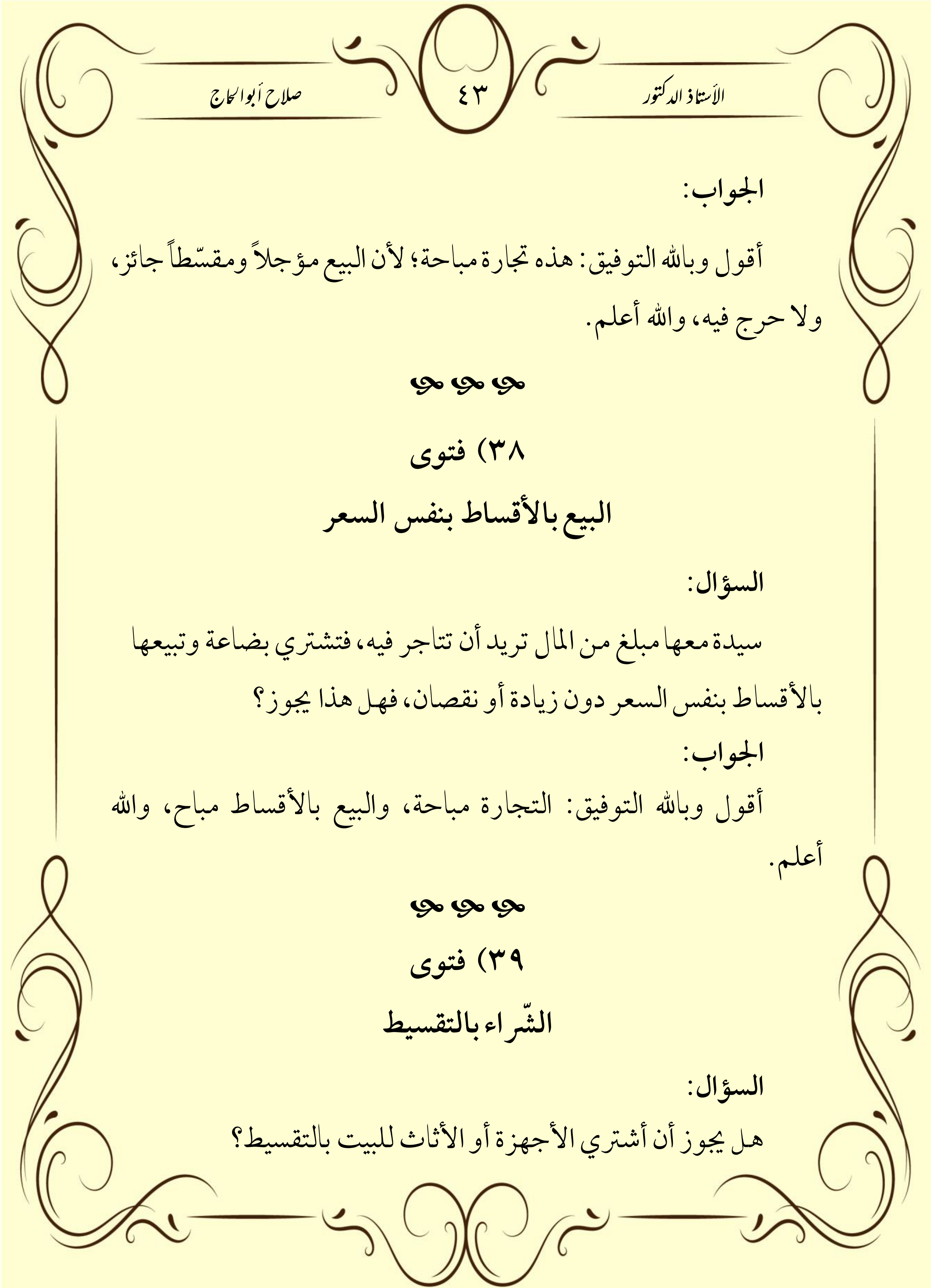
ﮊ ﮊ ﮊ

٣٧) فتوى

البيع بالأقساط مع زيادة (١٠٪)

السؤال:

أنا أشتري هاتف جديد من محل وأبيعه أقساط لأنني لا أستطيع شراؤه كاش من المحل، فأبيعه إياه بزيادة على سعر المحل (١٠٪) على الشهر أقساط، هل يصح ذلك؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه تجارة مباحة؛ لأن البيع مؤجلاً ومقسّطاً جائز، ولا حرج فيه، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٣٨) فتوى

البيع بالأقساط بنفس السعر

السؤال:

سيدة معها مبلغ من المال تريد أن تتاجر فيه، فتشتري بضاعة وتبيعها بالأقساط بنفس السعر دون زيادة أو نقصان، فهل هذا يجوز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: التجارة مباحة، والبيع بالأقساط مباح، والله أعلم.

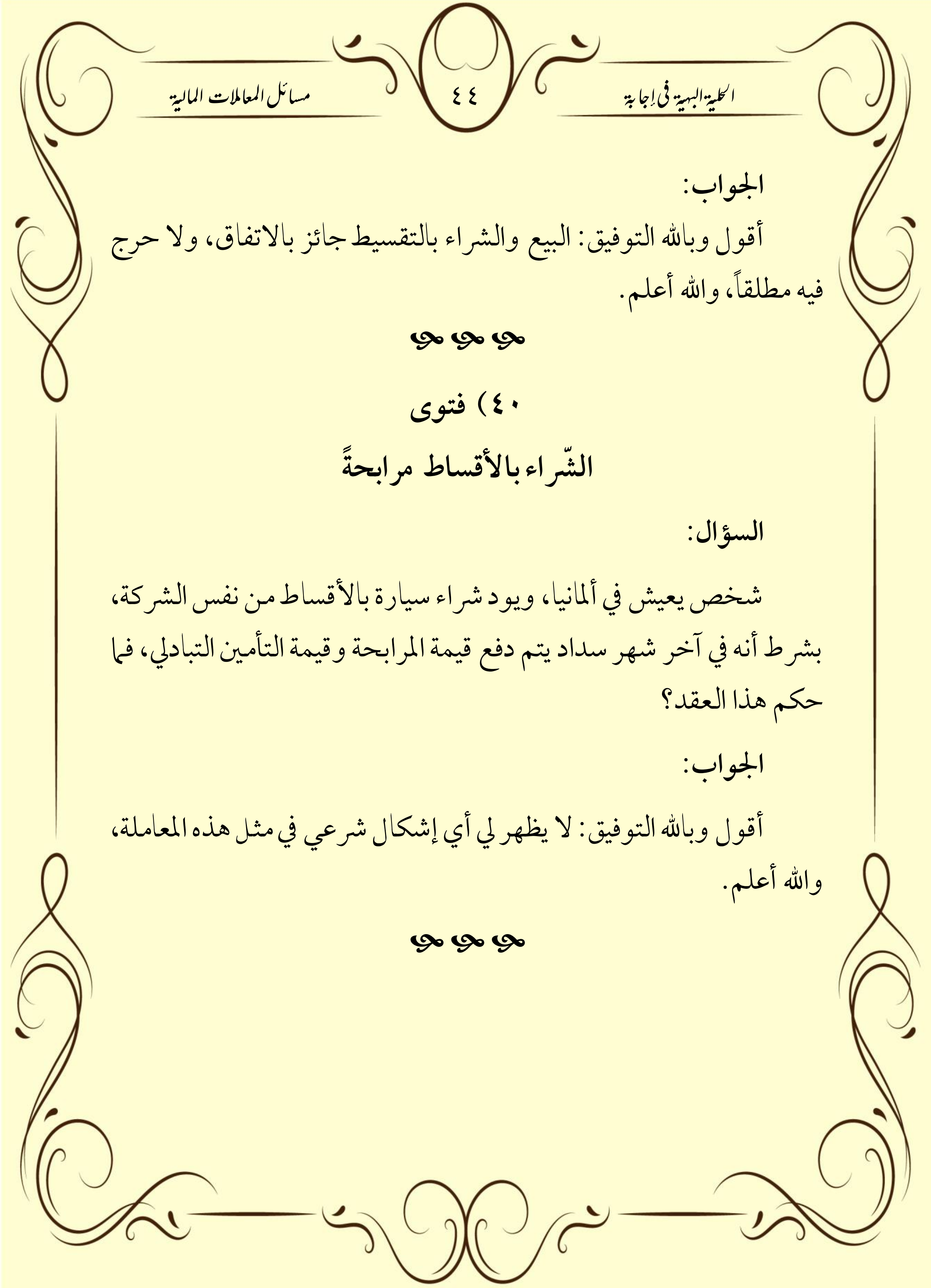
❊ ❊ ❊

٣٩) فتوى

الشّراء بالتقسيط

السؤال:

هل يجوز أن أشتري الأجهزة أو الأثاث للبيت بالتقسيط؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: البيع والشراء بالتقسيط جائز بالاتفاق، ولا حرج فيه مطلقاً، والله أعلم.

❊❊❊

٤٠) فتوى

الشّراء بالأقساط مرابحةً

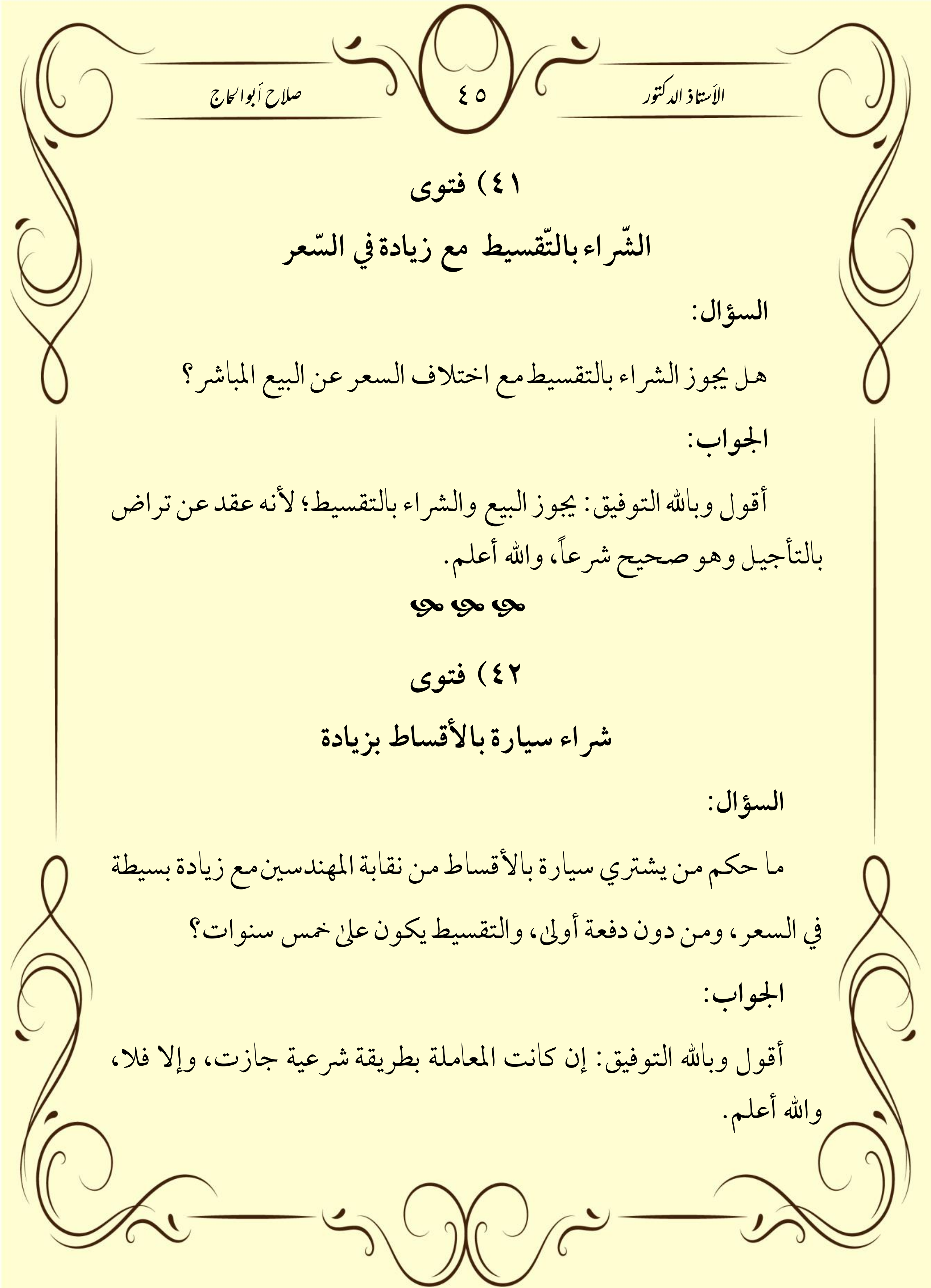
السؤال:

شخص يعيش في ألمانيا، ويود شراء سيارة بالأقساط من نفس الشركة، بشرط أنه في آخر شهر سداد يتم دفع قيمة المرابحة وقيمة التأمين التبادلي، فما حكم هذا العقد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يظهر لي أي إشكال شرعي في مثل هذه المعاملة، والله أعلم.

❊❊❊



٤١) فتوى

الشّراء بالتّقسيط مع زيادة في السّعر

السؤال:

هل يجوز الشراء بالتقسيط مع اختلاف السعر عن البيع المباشر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز البيع والشراء بالتقسيط؛ لأنه عقد عن تراض بالتأجيل وهو صحيح شرعاً، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٤٢) فتوى

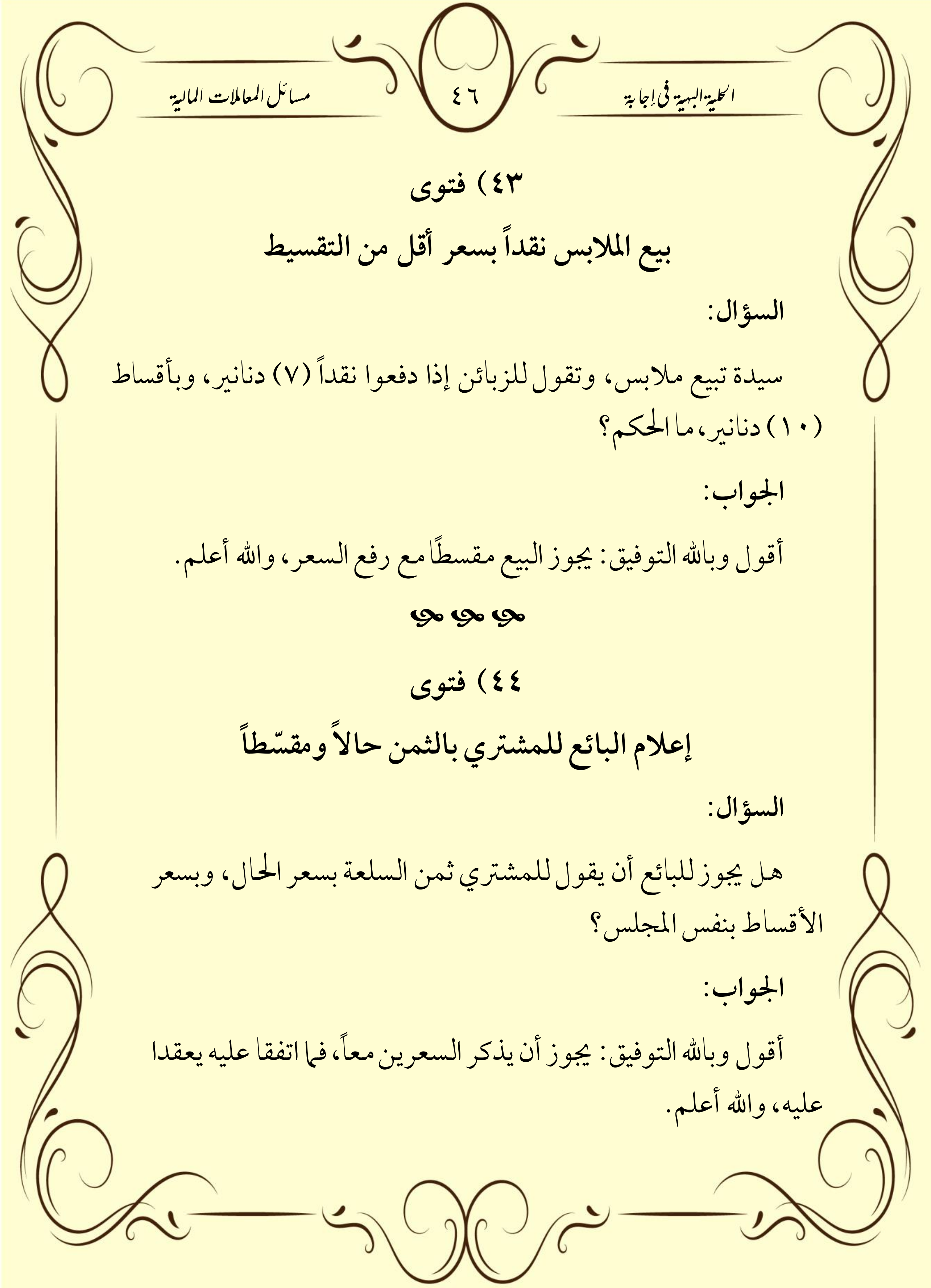
شراء سيارة بالأقساط بزيادة

السؤال:

ما حكم من يشتري سيارة بالأقساط من نقابة المهندسين مع زيادة بسيطة في السعر، ومن دون دفعة أولى، والتقسيط يكون على خمس سنوات؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت المعاملة بطريقة شرعية جازت، وإلا فلا، والله أعلم.



٤٣) فتوى

بيع الملابس نقداً بسعر أقل من التقسيط

السؤال:

سيدة تبيع ملابس، وتقول للزبائن إذا دفعوا نقداً (٧) دنانير، وبأقساط (١٠) دنانير، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز البيع مقسطًا مع رفع السعر، والله أعلم.

***

٤٤) فتوى

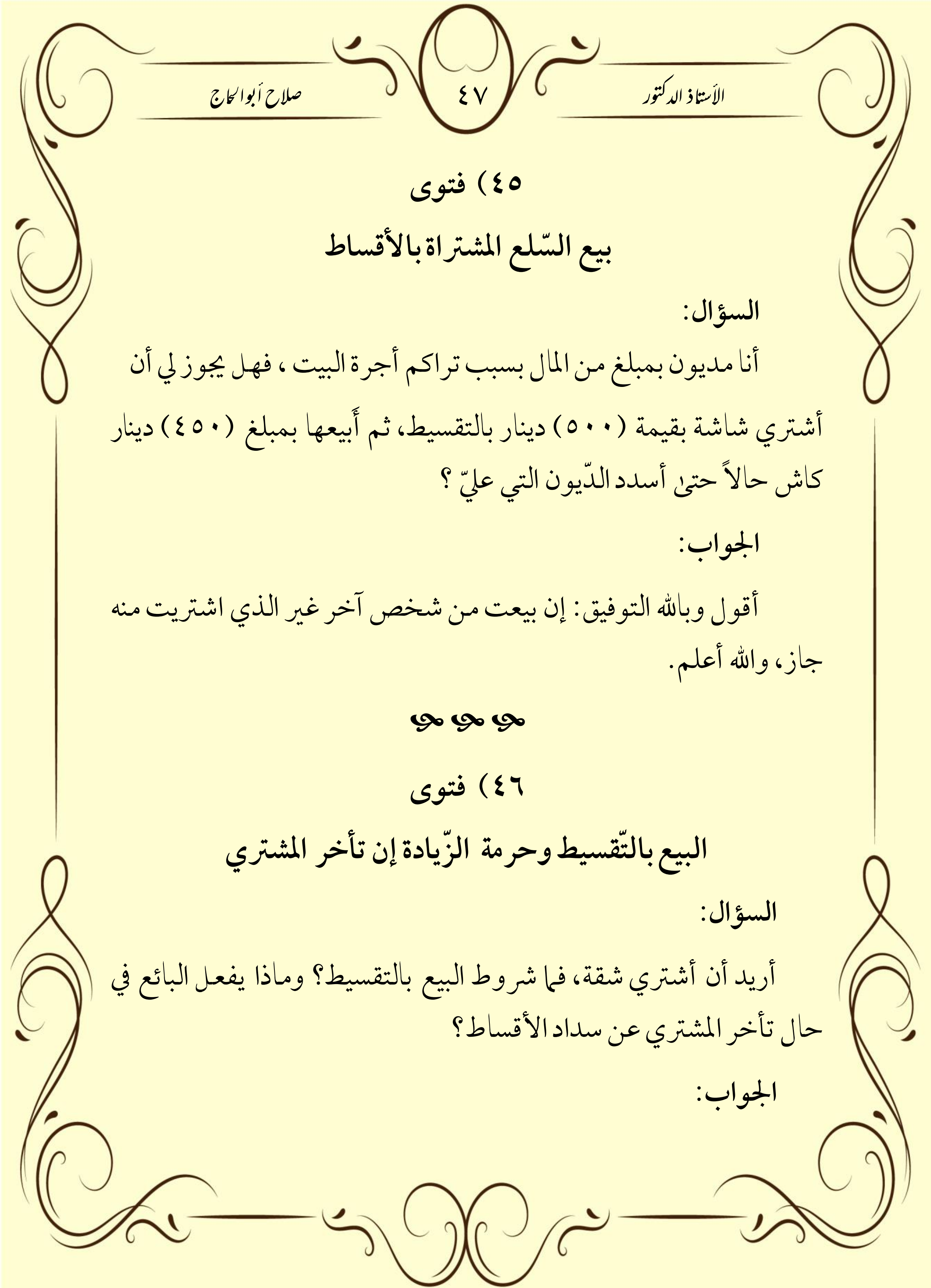
إعلام البائع للمشتري بالثمن حالاً ومقسّطاً

السؤال:

هل يجوز للبائع أن يقول للمشتري ثمن السلعة بسعر الحال، وبسعر الأقساط بنفس المجلس؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز أن يذكر السعرين معاً، فما اتفقا عليه يعقدا عليه، والله أعلم.



٤٥) فتوى

بيع السّلع المشتراة بالأقساط

السؤال:

أنا مديون بمبلغ من المال بسبب تراكم أجرة البيت ، فهل يجوز لي أن أشتري شاشة بقيمة (٥٠٠) دينار بالتقسيط، ثم أَبيعها بمبلغ (٤٥٠) دينار كاش حالاً حتى أسدد الدّيون التي عليّ ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن بيعت من شخص آخر غير الذي اشتريت منه جاز، والله أعلم.

ﮬ ﮬ ﮬ

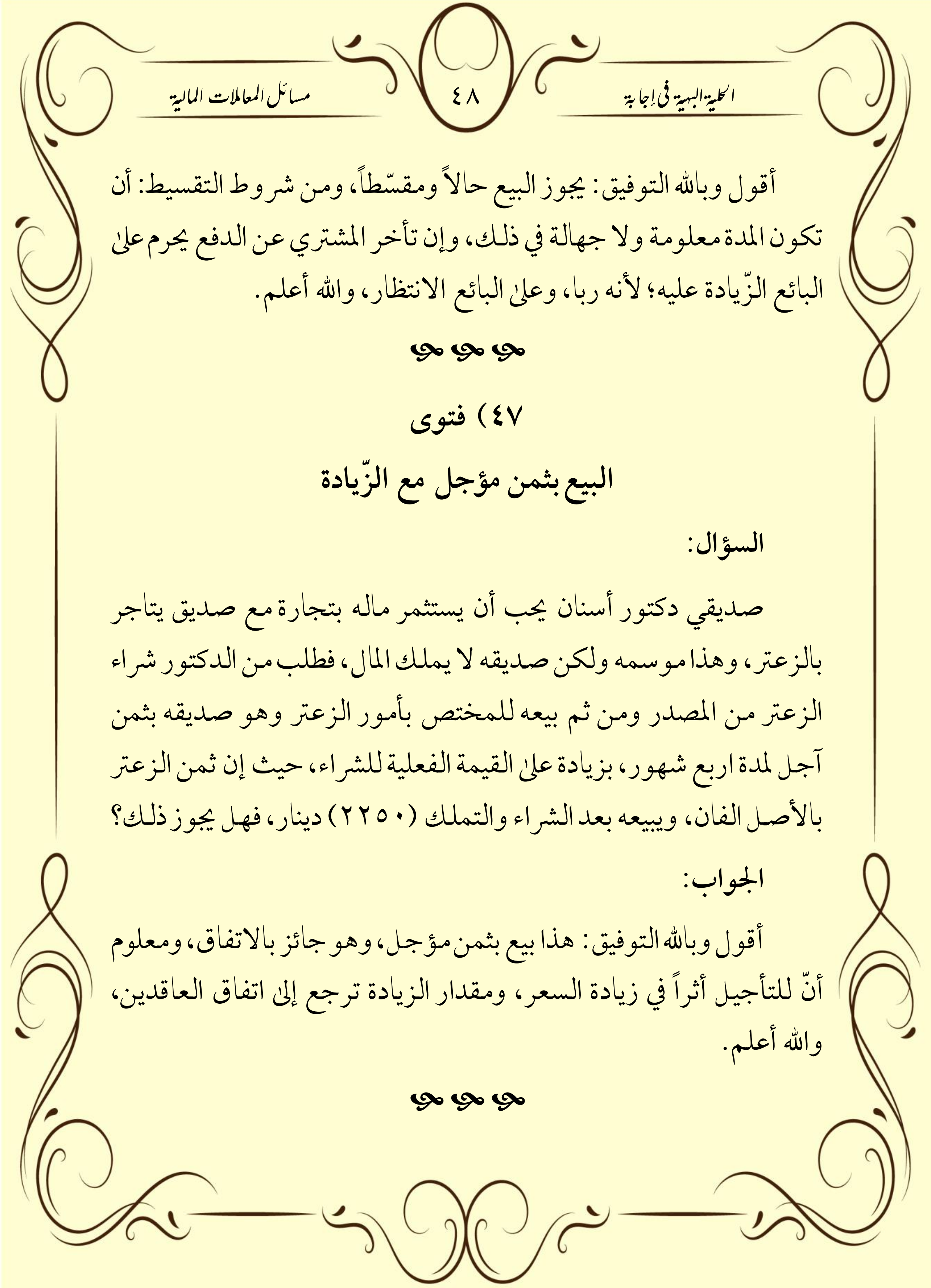
٤٦) فتوى

البيع بالتّقسيط وحرمة الزّيادة إن تأخر المشتري

السؤال:

أريد أن أشتري شقة، فما شروط البيع بالتقسيط؟ وماذا يفعل البائع في حال تأخر المشتري عن سداد الأقساط؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: يجوز البيع حالاً ومقسّطاً، ومن شروط التقسيط: أن تكون المدة معلومة ولا جهالة في ذلك، وإن تأخر المشتري عن الدفع يحرم على البائع الزّيادة عليه؛ لأنه ربا، وعلى البائع الانتظار، والله أعلم.

٤٧) فتوى

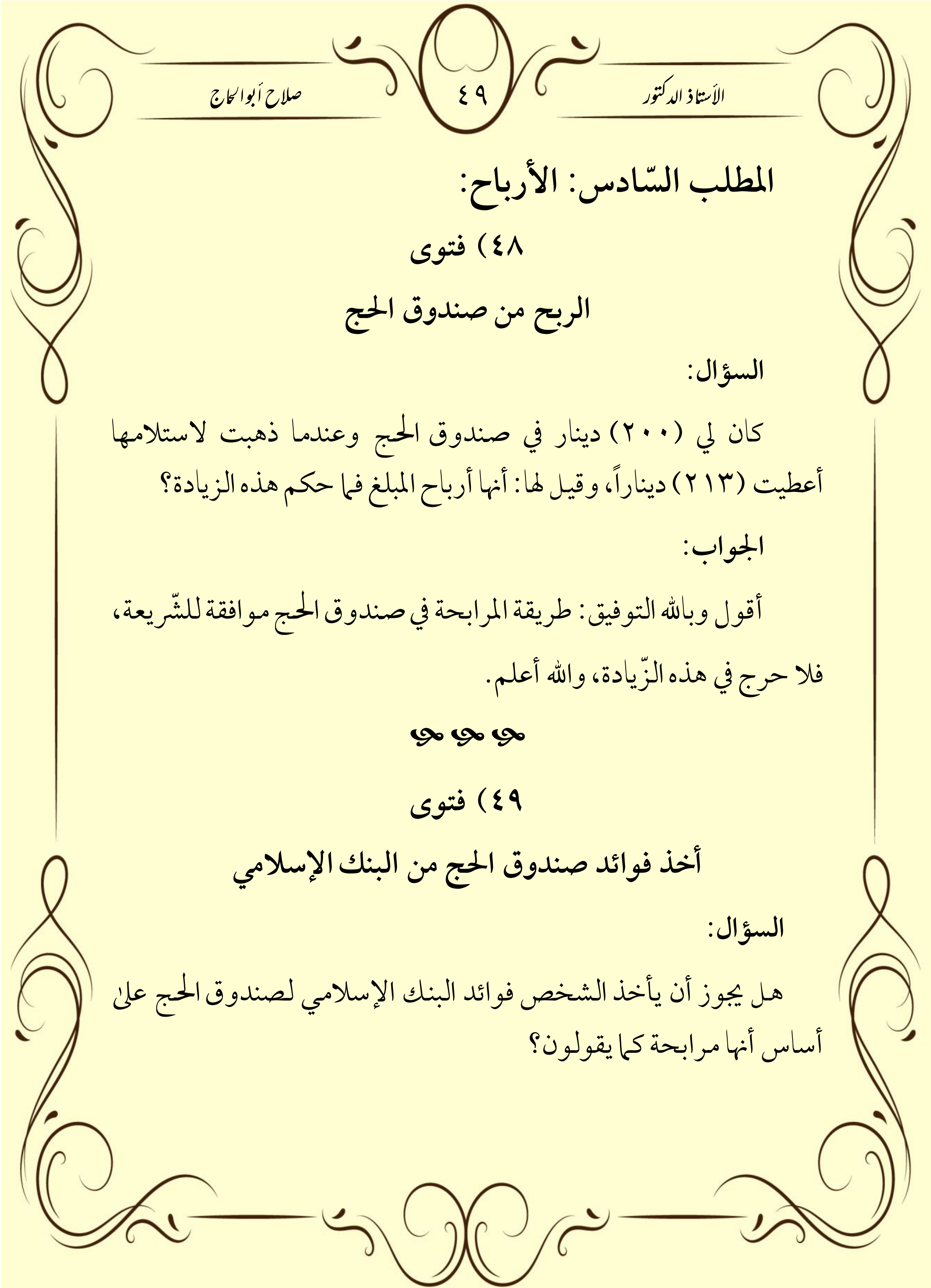
البيع بثمن مؤجل مع الزّيادة

السؤال:

صديقي دكتور أسنان يحب أن يستثمر ماله بتجارة مع صديق يتاجر بالزعتر، وهذا موسمه ولكن صديقه لا يملك المال، فطلب من الدكتور شراء الزعتر من المصدر ومن ثم بيعه للمختص بأمور الزعتر وهو صديقه بثمن آجل لمدة اربع شهور، بزيادة على القيمة الفعلية للشراء، حيث إن ثمن الزعتر بالأصل الفان، ويبيعه بعد الشراء والتملك (٢٢٥٠) دينار، فهل يجوز ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا بيع بثمن مؤجل، وهو جائز بالاتفاق، ومعلوم أنّ للتأجيل أثراً في زيادة السعر، ومقدار الزيادة ترجع إلى اتفاق العاقدين، والله أعلم.



المطلب السّادس: الأرباح:

٤٨) فتوى

الربح من صندوق الحج

السؤال:

كان لي (٢٠٠) دينار في صندوق الحج وعندما ذهبت لاستلامها أعطيت (٢١٣) ديناراً، وقيل لها: أنها أرباح المبلغ فما حكم هذه الزيادة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: طريقة المرابحة في صندوق الحج موافقة للشّريعة، فلا حرج في هذه الزّيادة، والله أعلم.

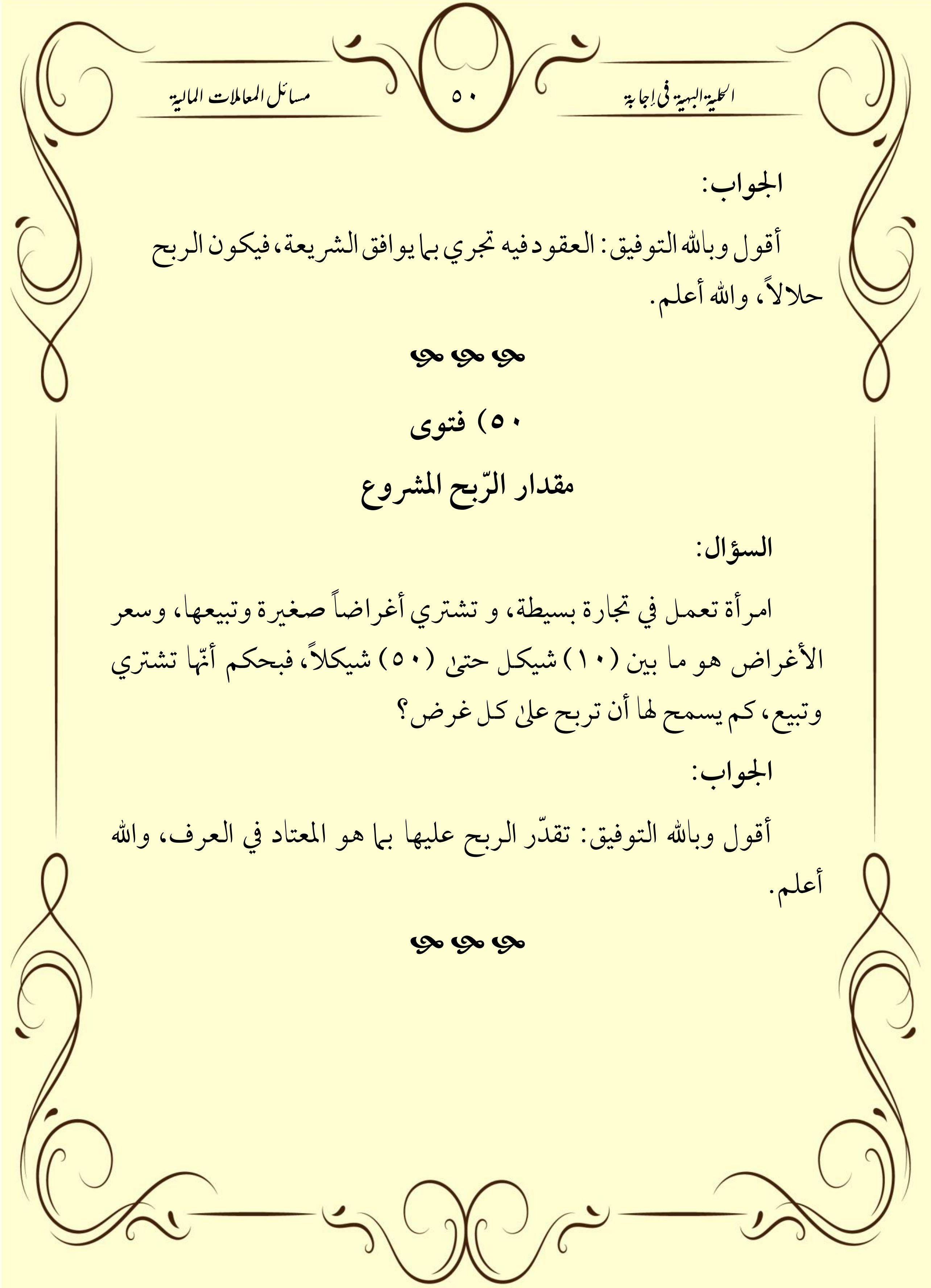
❧❧❧

٤٩) فتوى

أخذ فوائد صندوق الحج من البنك الإسلامي

السؤال:

هل يجوز أن يأخذ الشخص فوائد البنك الإسلامي لصندوق الحج على أساس أنها مرابحة كما يقولون؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العقود فيه تجري بما يوافق الشريعة، فيكون الربح حلالاً، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

٥٠) فتوى

مقدار الرّبح المشروع

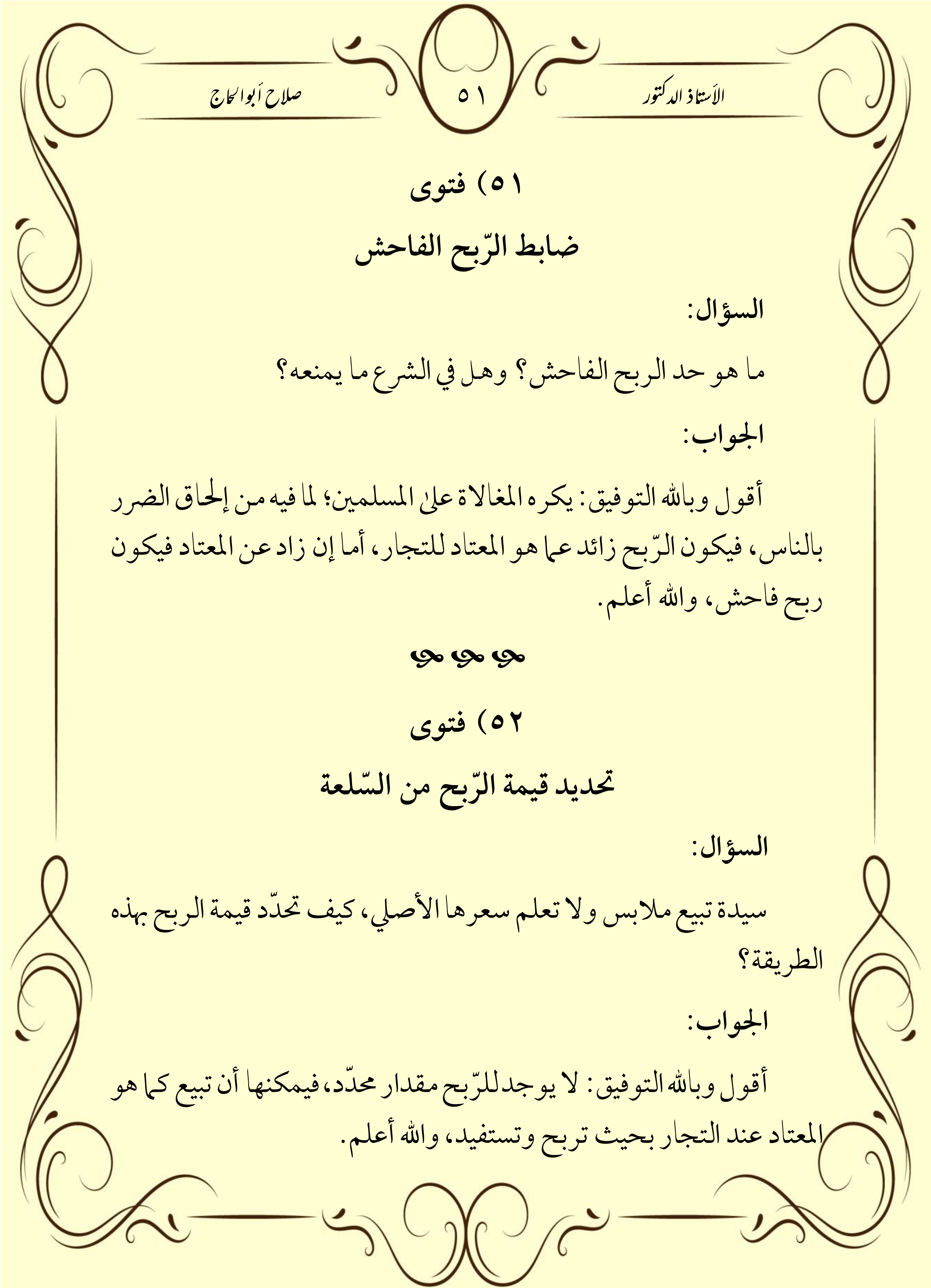
السؤال:

امرأة تعمل في تجارة بسيطة، و تشتري أغراضاً صغيرة وتبيعها، وسعر الأغراض هو ما بين (١٠) شيكل حتى (٥٠) شيكلاً، فبحكم أنّها تشتري وتبيع، كم يسمح لها أن تربح على كل غرض؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تقدّر الربح عليها بما هو المعتاد في العرف، والله أعلم.

❧ ❧ ❧



٥١) فتوى

ضابط الرّبح الفاحش

السؤال:

ما هو حد الربح الفاحش؟ وهل في الشرع ما يمنعه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره المغالاة على المسلمين؛ لما فيه من إلحاق الضرر بالناس، فيكون الرّبح زائد عما هو المعتاد للتجار، أما إن زاد عن المعتاد فيكون ربح فاحش، والله أعلم.

ﮔ ﮔ ﮔ

٥٢) فتوى

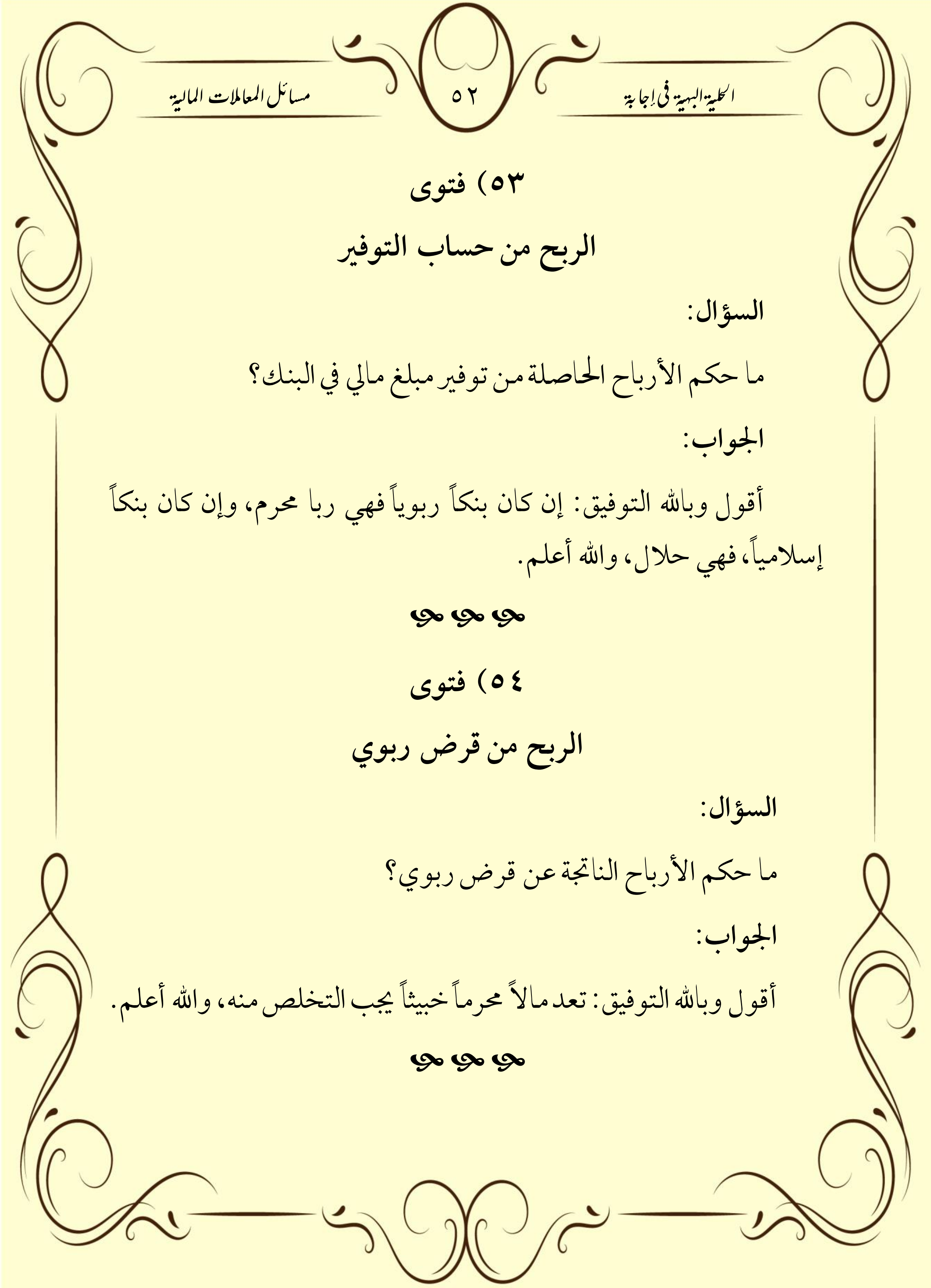
تحديد قيمة الرّبح من السّلعة

السؤال:

سيدة تبيع ملابس ولا تعلم سعرها الأصلي، كيف تحدّد قيمة الربح بهذه الطريقة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يوجد للرّبح مقدار محدّد، فيمكنها أن تبيع كما هو المعتاد عند التجار بحيث تربح وتستفيد، والله أعلم.



٥٣) فتوى

الربح من حساب التوفير

السؤال:

ما حكم الأرباح الحاصلة من توفير مبلغ مالي في البنك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان بنكاً ربوياً فهي ربا محرم، وإن كان بنكاً إسلامياً، فهي حلال، والله أعلم.

ﮋﮋﮋ

٥٤) فتوى

الربح من قرض ربوي

السؤال:

ما حكم الأرباح الناتجة عن قرض ربوي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تعد مالاً محرماً خبيثاً يجب التخلص منه، والله أعلم.

ﮋﮋﮋ



٥٥) فتوى

الحد الأعلى للرّبح في التّجارة

السؤال:

ما هو الحد الأقصى للرّبح في التجارة؟ وهل في ذلك خلاف بين الفقهاء؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل عدم التحديد في ذلك، فيجوز مهما كانت الزيادة، ولكن يكره أن يزيد عن المعتاد عرفاً بين التجار، فينبغي للتّاجر أن يمتلئ قلبه بالرحمة، والشّفقة على المسلمين، فلا يغالي عليهم، والله أعلم.

٥٦) فتوى

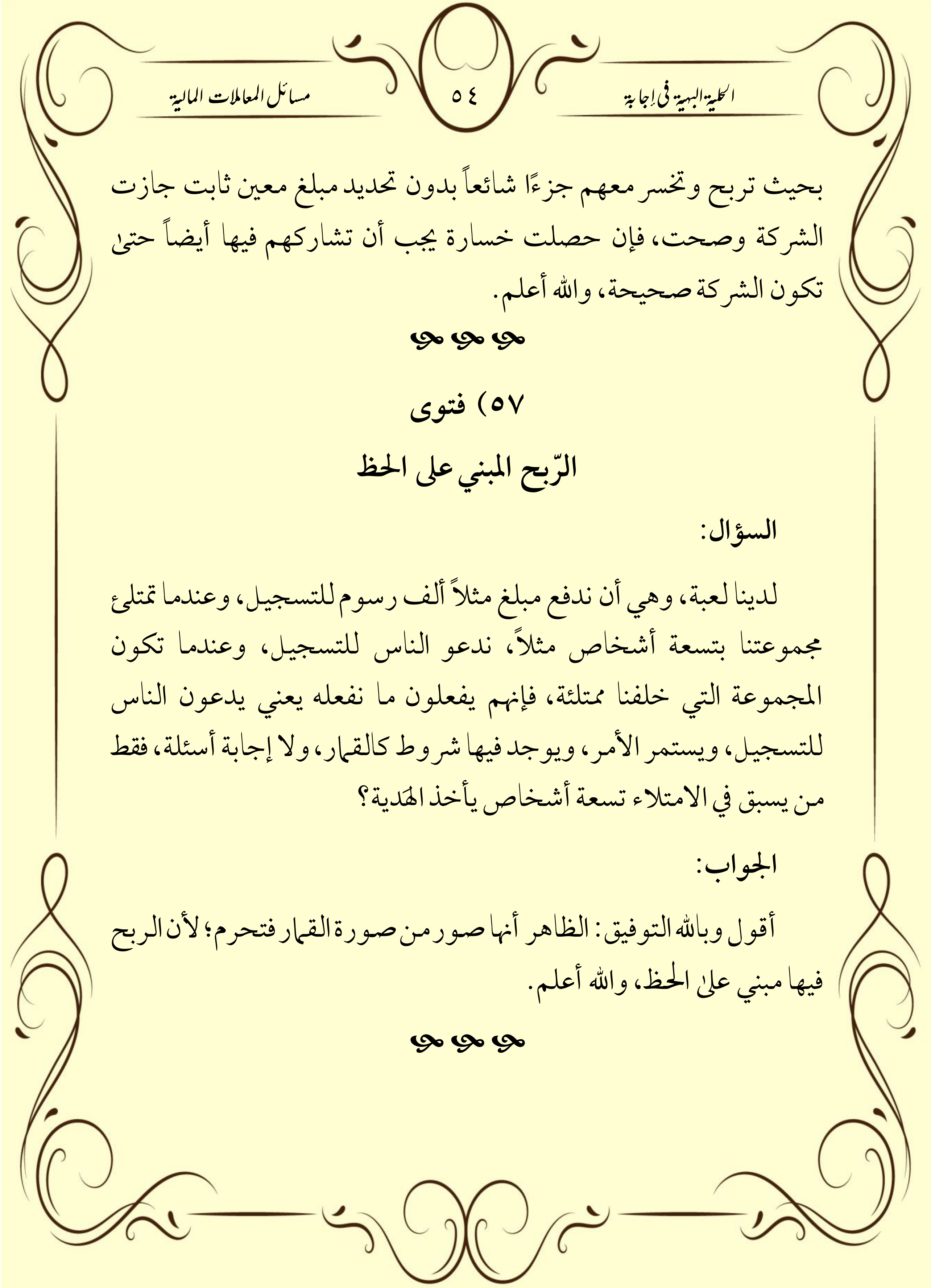
الرّبح على الودائع في البنوك

السؤال:

أنا أضع أموالي في شركة، وشروطها كشروط البنك تماماً، وبما أن أموالي وديعة، يقومون باستثمارها، فإن ربحوا أعطوني رأس المال والربح، وإلا فإن إعطاءهم يقتصر على رأس المال فقط، فهل هذه المعاملة جائزة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان الاتفاق بينك وبينهم بطريق الشركة،



بحيث تربح وتخسر معهم جزءًا شائعاً بدون تحديد مبلغ معين ثابت جازت الشركة وصحت، فإن حصلت خسارة يجب أن تشاركهم فيها أيضاً حتى تكون الشركة صحيحة، والله أعلم.

٥٧) فتوى

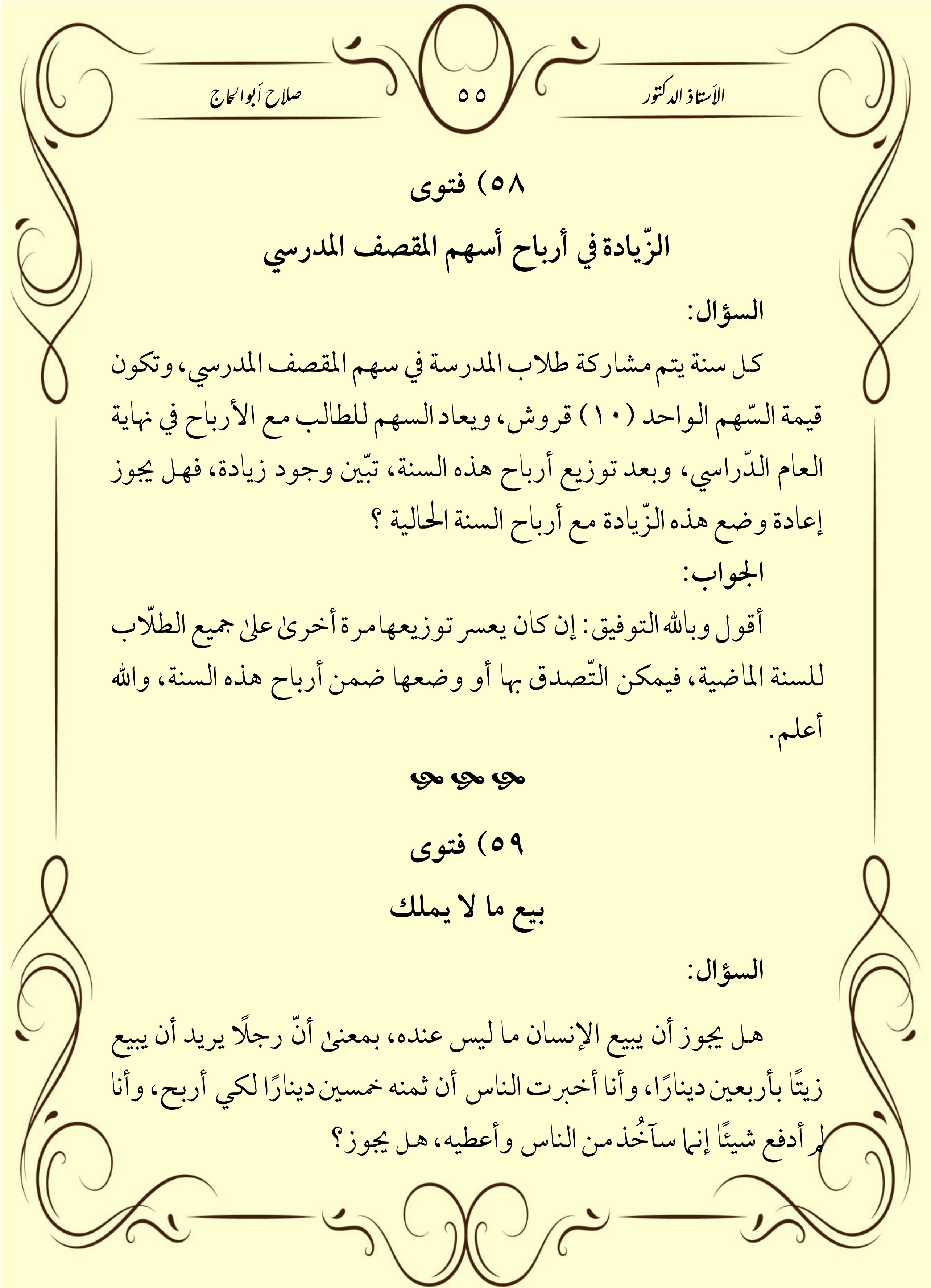
الرّبح المبني على الحظ

السؤال:

لدينا لعبة، وهي أن ندفع مبلغ مثلاً ألف رسوم للتسجيل، وعندما تمتلئ مجموعتنا بتسعة أشخاص مثلاً، ندعو الناس للتسجيل، وعندما تكون المجموعة التي خلفنا ممتلئة، فإنهم يفعلون ما نفعله يعني يدعون الناس للتسجيل، ويستمر الأمر، ويوجد فيها شروط كالقمار، ولا إجابة أسئلة، فقط من يسبق في الامتلاء تسعة أشخاص يأخذ الهَدية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الظاهر أنها صور من صورة القمار فتحرم؛ لأن الربح فيها مبني على الحظ، والله أعلم.



٥٨) فتوى

الزّيادة في أرباح أسهم المقصف المدرسي

السؤال:

كل سنة يتم مشاركة طلاب المدرسة في سهم المقصف المدرسي، وتكون قيمة السّهم الواحد (١٠) قروش، ويعاد السهم للطالب مع الأرباح في نهاية العام الدّراسي، وبعد توزيع أرباح هذه السنة، تبّين وجود زيادة، فهل يجوز إعادة وضع هذه الزّيادة مع أرباح السنة الحالية ؟

الجواب:

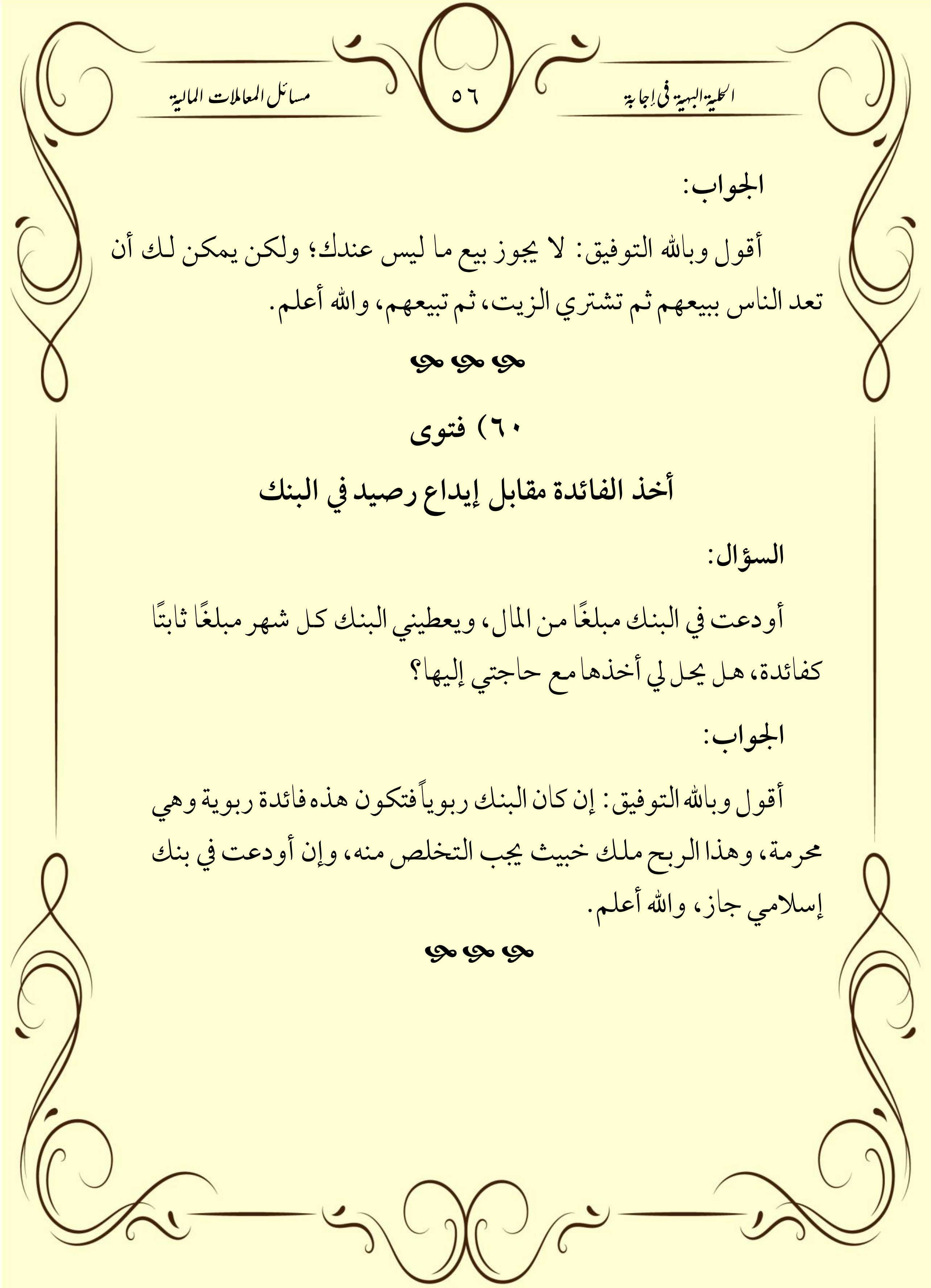
أقول وبالله التوفيق: إن كان يعسر توزيعها مرة أخرى على جميع الطلّاب للسنة الماضية، فيمكن التّصدق بها أو وضعها ضمن أرباح هذه السنة، والله أعلم.

٥٩) فتوى

بيع ما لا يملك

السؤال:

هل يجوز أن يبيع الإنسان ما ليس عنده، بمعنى أنّ رجلًا يريد أن يبيع زيتًا بأربعين دينارًا، وأنا أخبرت الناس أن ثمنه خمسين دينارًا لكي أربح، وأنا لم أدفع شيئًا إنما سآخُذ من الناس وأعطيه، هل يجوز؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز بيع ما ليس عندك؛ ولكن يمكن لك أن تعد الناس ببيعهم ثم تشتري الزيت، ثم تبيعهم، والله أعلم.

٦٠) فتوى

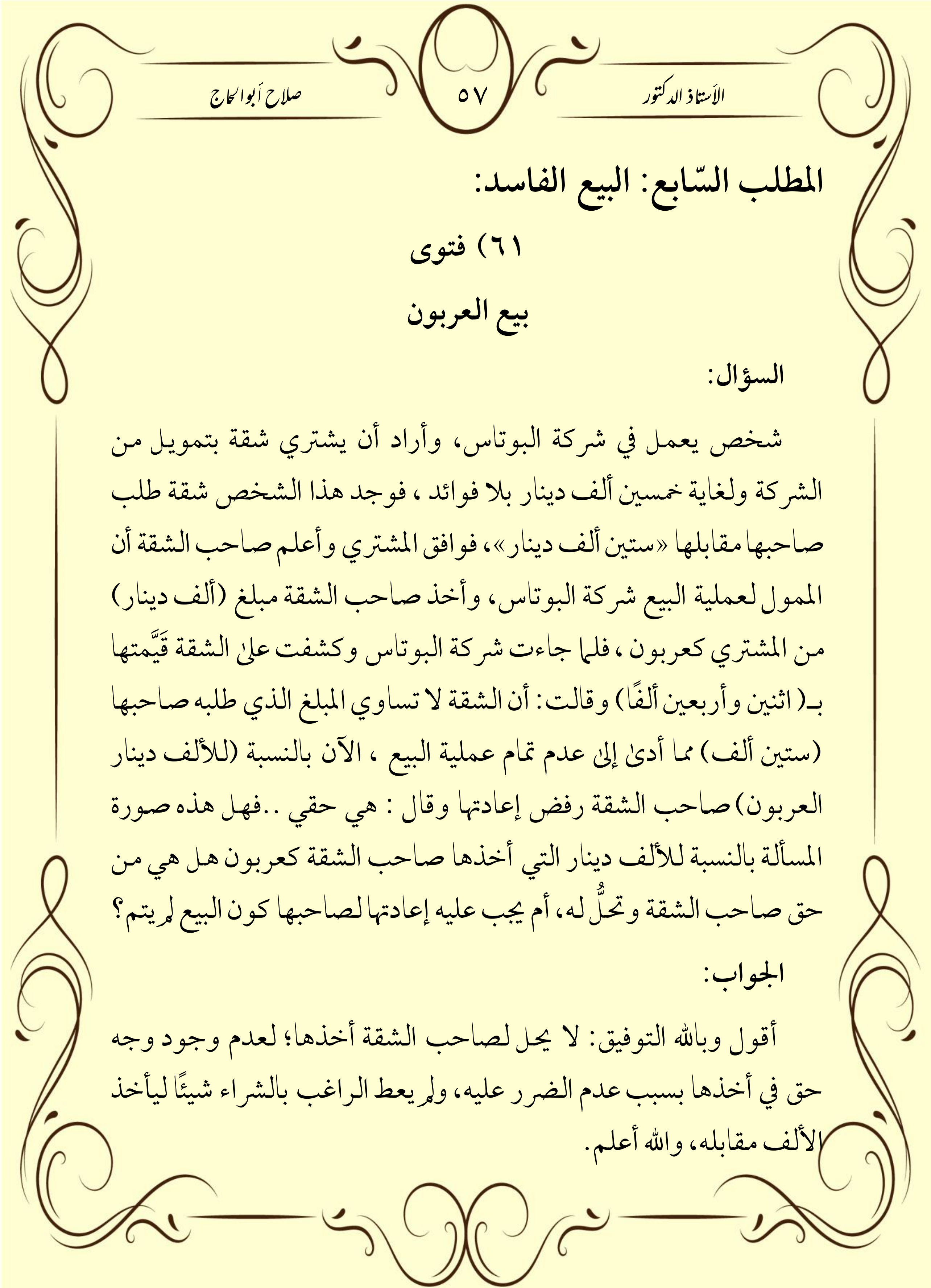
أخذ الفائدة مقابل إيداع رصيد في البنك

السؤال:

أودعت في البنك مبلغًا من المال، ويعطيني البنك كل شهر مبلغًا ثابتًا كفائدة، هل يحل لي أخذها مع حاجتي إليها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان البنك ربوياً فتكون هذه فائدة ربوية وهي محرمة، وهذا الربح ملك خبيث يجب التخلص منه، وإن أودعت في بنك إسلامي جاز، والله أعلم.



المطلب السّابع: البيع الفاسد:

٦١) فتوى

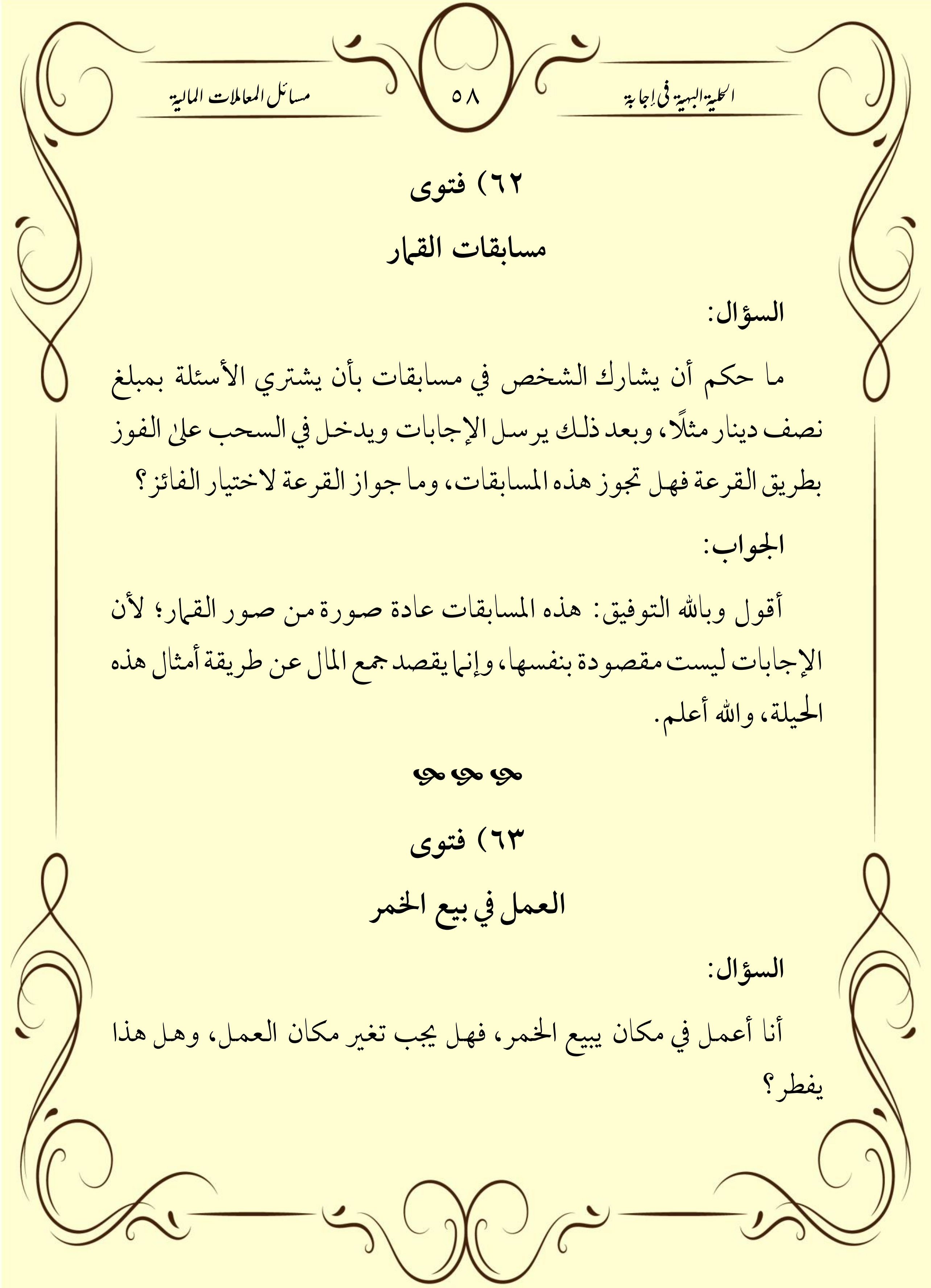
بيع العربون

السؤال:

شخص يعمل في شركة البوتاس، وأراد أن يشتري شقة بتمويل من الشركة ولغاية خمسين ألف دينار بلا فوائد ، فوجد هذا الشخص شقة طلب صاحبها مقابلها «ستين ألف دينار»، فوافق المشتري وأعلم صاحب الشقة أن الممول لعملية البيع شركة البوتاس، وأخذ صاحب الشقة مبلغ (ألف دينار) من المشتري كعربون ، فلما جاءت شركة البوتاس وكشفت على الشقة قَيَّمتها بـ(اثنين وأربعين ألفًا) وقالت: أن الشقة لا تساوي المبلغ الذي طلبه صاحبها (ستين ألف) مما أدى إلى عدم تمام عملية البيع ، الآن بالنسبة (للألف دينار العربون) صاحب الشقة رفض إعادتها وقال : هي حقي ..فهل هذه صورة المسألة بالنسبة للألف دينار التي أخذها صاحب الشقة كعربون هل هي من حق صاحب الشقة وتحلُّ له، أم يجب عليه إعادتها لصاحبها كون البيع لم يتم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يحل لصاحب الشقة أخذها؛ لعدم وجود وجه حق في أخذها بسبب عدم الضرر عليه، ولم يعط الراغب بالشراء شيئًا ليأخذ الألف مقابله، والله أعلم.



٦٢) فتوى

مسابقات القمار

السؤال:

ما حكم أن يشارك الشخص في مسابقات بأن يشتري الأسئلة بمبلغ نصف دينار مثلًا، وبعد ذلك يرسل الإجابات ويدخل في السحب على الفوز بطريق القرعة فهل تجوز هذه المسابقات، وما جواز القرعة لاختيار الفائز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه المسابقات عادة صورة من صور القمار؛ لأن الإجابات ليست مقصودة بنفسها، وإنما يقصد جمع المال عن طريقة أمثال هذه الحيلة، والله أعلم.

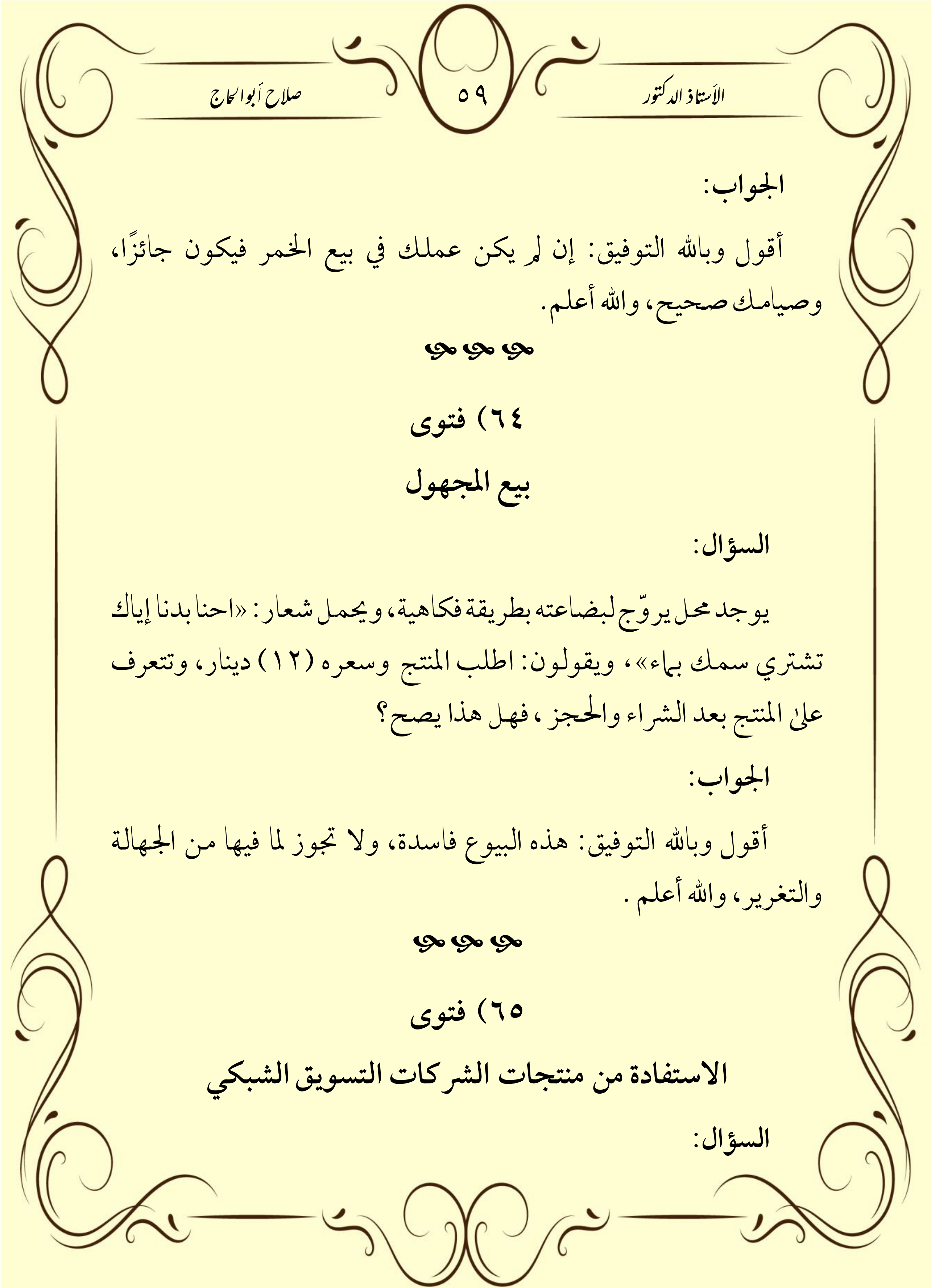
❦❦❦

٦٣) فتوى

العمل في بيع الخمر

السؤال:

أنا أعمل في مكان يبيع الخمر، فهل يجب تغير مكان العمل، وهل هذا يفطر؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يكن عملك في بيع الخمر فيكون جائزًا، وصيامك صحيح، والله أعلم.

❧❧❧

٦٤) فتوى

بيع المجهول

السؤال:

يوجد محل يروّج لبضاعته بطريقة فكاهية، ويحمل شعار: «احنا بدنا إياك تشتري سمك بماء»، ويقولون: اطلب المنتج وسعره (١٢) دينار، وتتعرف على المنتج بعد الشراء والحجز، فهل هذا يصح؟

الجواب:

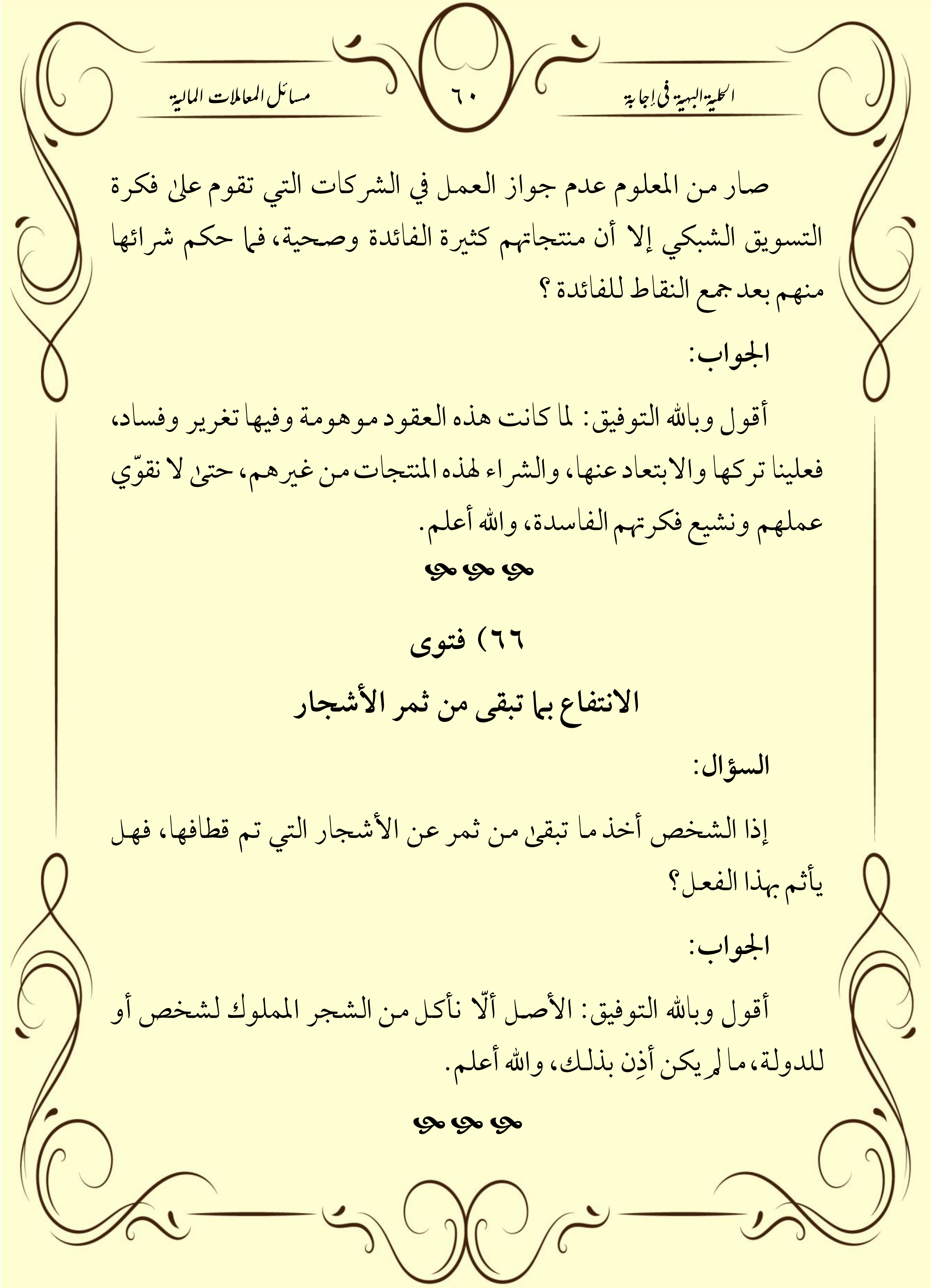
أقول وبالله التوفيق: هذه البيوع فاسدة، ولا تجوز لما فيها من الجهالة والتغرير، والله أعلم.

❧❧❧

٦٥) فتوى

الاستفادة من منتجات الشركات التسويق الشبكي

السؤال:



صار من المعلوم عدم جواز العمل في الشركات التي تقوم على فكرة التسويق الشبكي إلا أن منتجاتهم كثيرة الفائدة وصحية، فما حكم شرائها منهم بعد جمع النقاط للفائدة ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لما كانت هذه العقود موهومة وفيها تغرير وفساد، فعلينا تركها والابتعاد عنها، والشراء لهذه المنتجات من غيرهم، حتى لا نقوّي عملهم ونشيع فكرتهم الفاسدة، والله أعلم.

٦٦) فتوى

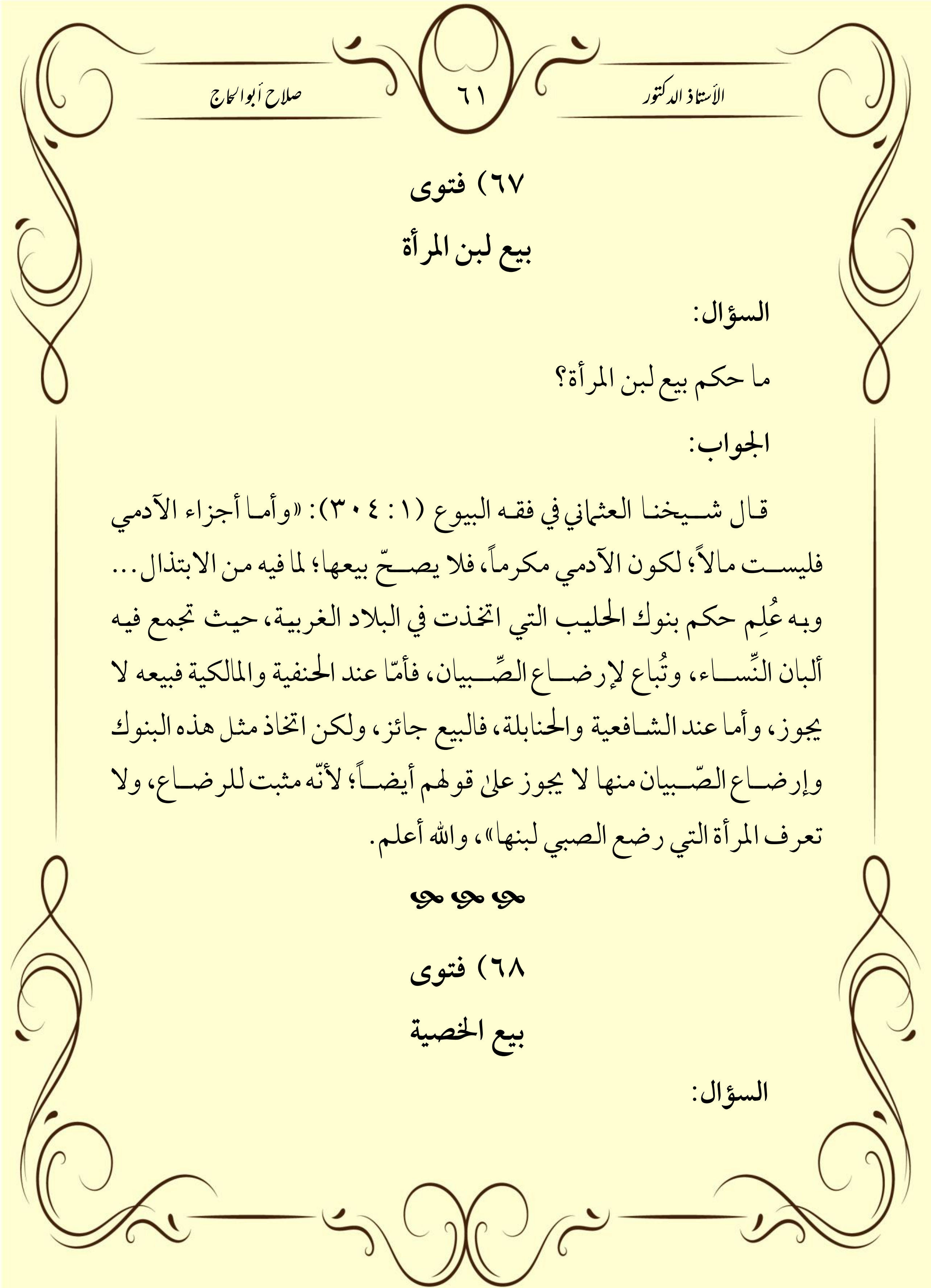
الانتفاع بما تبقى من ثمر الأشجار

السؤال:

إذا الشخص أخذ ما تبقى من ثمر عن الأشجار التي تم قطافها، فهل يأثم بهذا الفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل ألّا نأكل من الشجر المملوك لشخص أو للدولة، ما لم يكن أذِن بذلك، والله أعلم.



٦٧) فتوى

بيع لبن المرأة

السؤال:

ما حكم بيع لبن المرأة؟

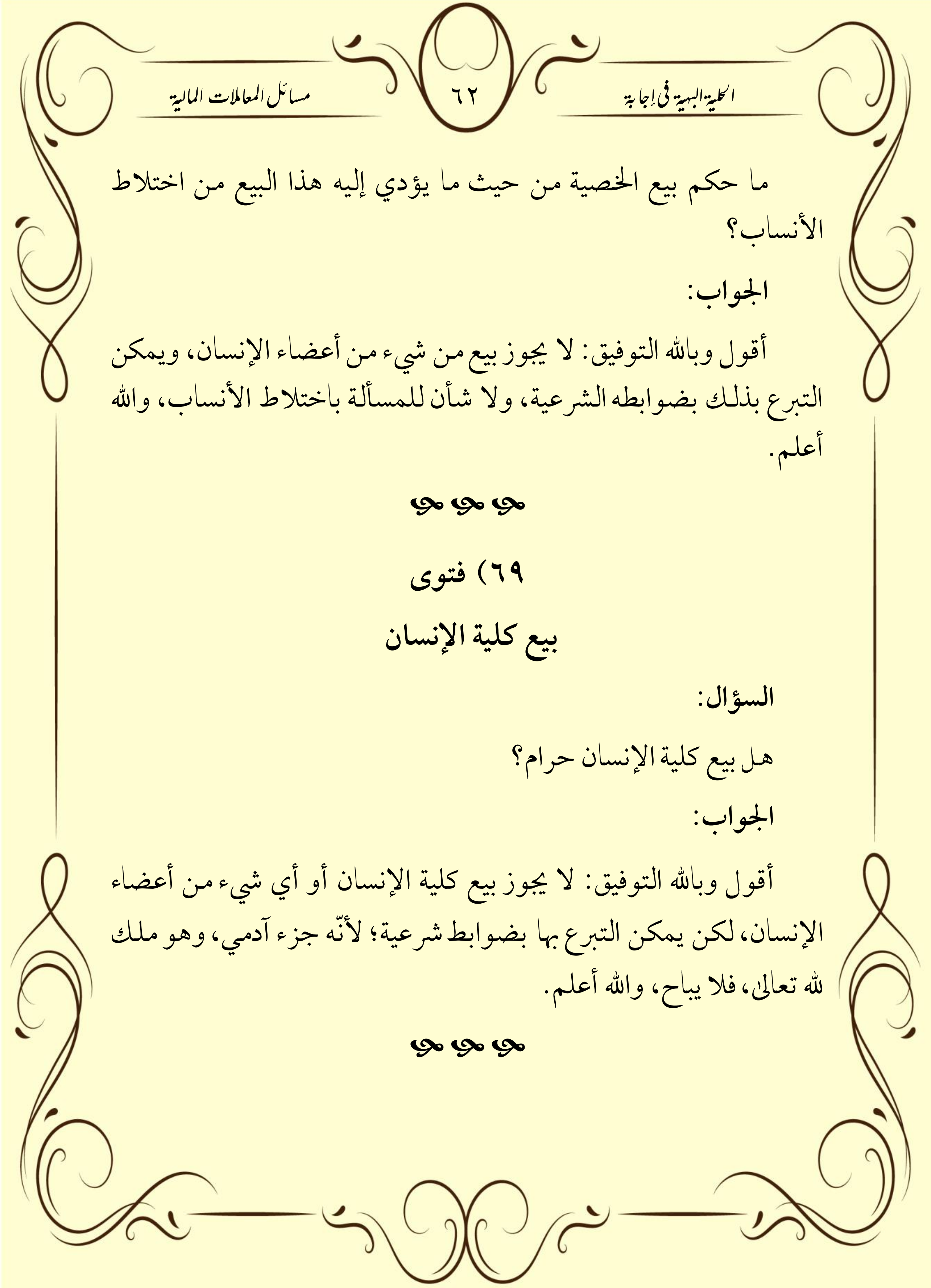
الجواب:

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٣٠٤): «وأما أجزاء الآدمي فليست مالاً؛ لكون الآدمي مكرماً، فلا يصحّ بيعها؛ لما فيه من الابتذال... وبه عُلِم حكم بنوك الحليب التي اتخذت في البلاد الغربية، حيث تجمع فيه ألبان النِّساء، وتُباع لإرضاع الصِّبيان، فأمّا عند الحنفية والمالكية فبيعه لا يجوز، وأما عند الشافعية والحنابلة، فالبيع جائز، ولكن اتخاذ مثل هذه البنوك وإرضاع الصّبيان منها لا يجوز على قولهم أيضاً؛ لأنّه مثبت للرضاع، ولا تعرف المرأة التي رضع الصبي لبنها»، والله أعلم.

٦٨) فتوى

بيع الخصية

السؤال:



ما حكم بيع الخصية من حيث ما يؤدي إليه هذا البيع من اختلاط الأنساب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز بيع من شيء من أعضاء الإنسان، ويمكن التبرع بذلك بضوابطه الشرعية، ولا شأن للمسألة باختلاط الأنساب، والله أعلم.

٦٩) فتوى

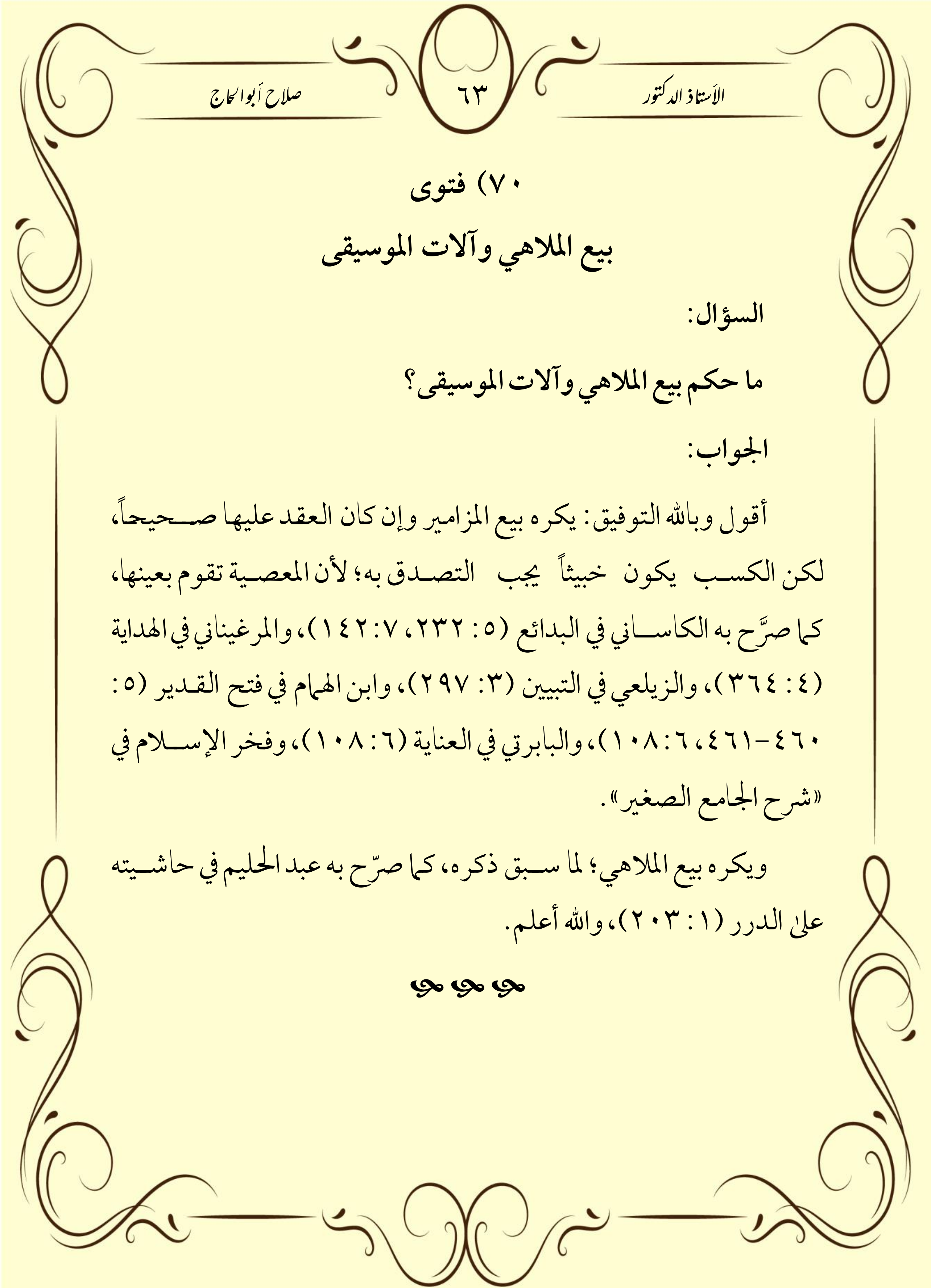
بيع كلية الإنسان

السؤال:

هل بيع كلية الإنسان حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز بيع كلية الإنسان أو أي شيء من أعضاء الإنسان، لكن يمكن التبرع بها بضوابط شرعية؛ لأنّه جزء آدمي، وهو ملك لله تعالى، فلا يباح، والله أعلم.



٧٠) فتوى

بيع الملاهي وآلات الموسيقى

السؤال:

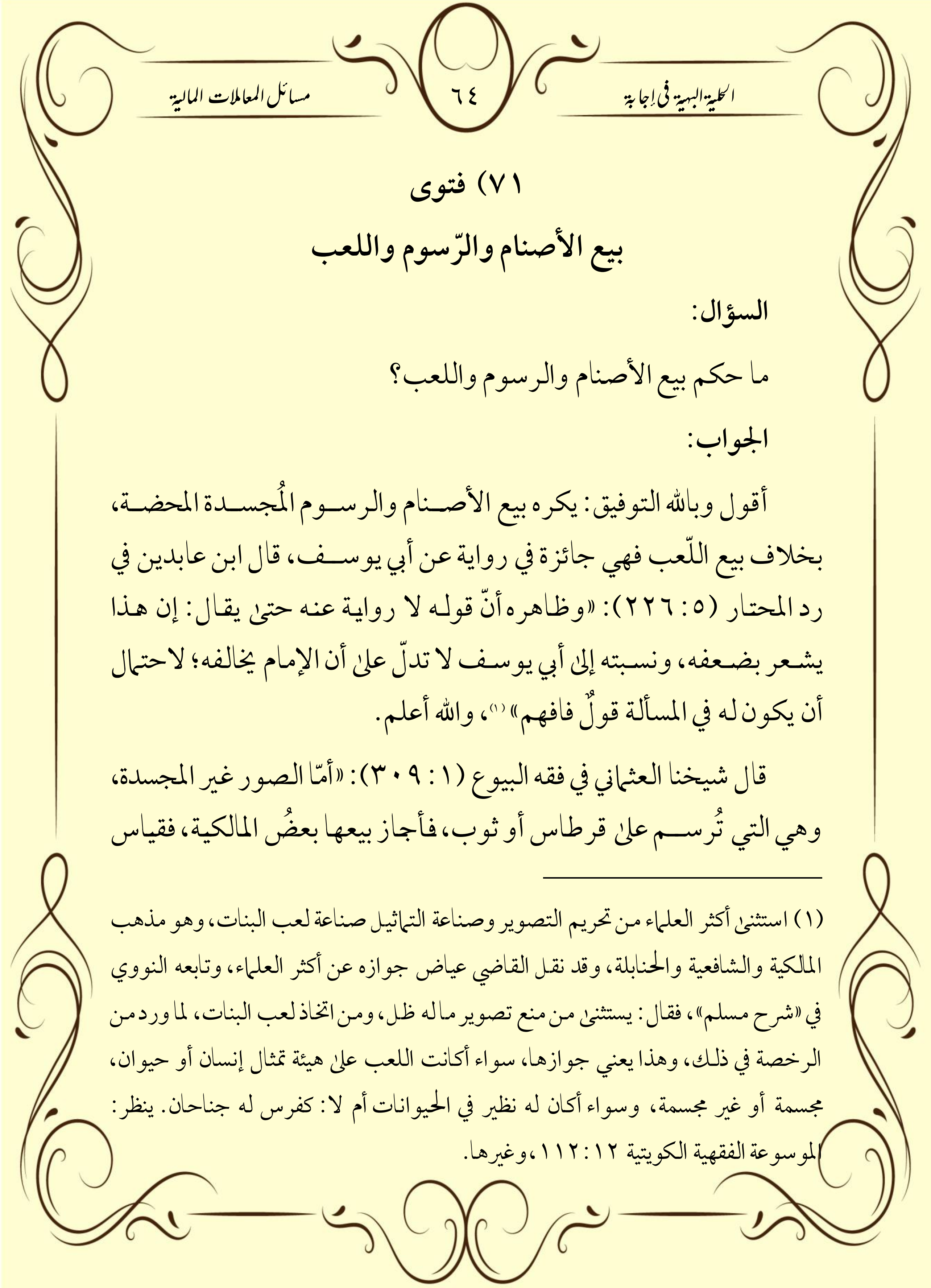
ما حكم بيع الملاهي وآلات الموسيقى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره بيع المزامير وإن كان العقد عليها صحيحاً، لكن الكسب يكون خبيثاً يجب التصدق به؛ لأن المعصية تقوم بعينها، كما صرَّح به الكاساني في البدائع (٥: ٢٣٢، ٧: ١٤٢)، والمرغيناني في الهداية (٤: ٣٦٤)، والزيلعي في التبيين (٣: ٢٩٧)، وابن الهمام في فتح القدير (٥: ٤٦٠-٤٦١، ٦: ١٠٨)، والبابرتي في العناية (٦: ١٠٨)، وفخر الإسلام في «شرح الجامع الصغير».

ويكره بيع الملاهي؛ لما سبق ذكره، كما صرّح به عبد الحليم في حاشيته على الدرر (١: ٢٠٣)، والله أعلم.

❧ ❧ ❧



٧١) فتوى

بيع الأصنام والرّسوم واللعب

السؤال:

ما حكم بيع الأصنام والرسوم واللعب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره بيع الأصنام والرسوم المُجسدة المحضة، بخلاف بيع اللّعب فهي جائزة في رواية عن أبي يوسف، قال ابن عابدين في رد المحتار (٥: ٢٢٦): «وظاهره أنّ قوله لا رواية عنه حتى يقال: إن هذا يشعر بضعفه، ونسبته إلى أبي يوسف لا تدلّ على أن الإمام يخالفه؛ لاحتمال أن يكون له في المسألة قولٌ فافهم»(١)، والله أعلم.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٣٠٩): «أمّا الصور غير المجسدة، وهي التي تُرسم على قرطاس أو ثوب، فأجاز بيعها بعضُ المالكية، فقياس

(١) استثنى أكثر العلماء من تحريم التصوير وصناعة التماثيل صناعة لعب البنات، وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة، وقد نقل القاضي عياض جوازه عن أكثر العلماء، وتابعه النووي في «شرح مسلم»، فقال: يستثنى من منع تصوير ما له ظل، ومن اتخاذ لعب البنات، لما ورد من الرخصة في ذلك، وهذا يعني جوازها، سواء أكانت اللعب على هيئة تمثال إنسان أو حيوان، مجسمة أو غير مجسمة، وسواء أكان له نظير في الحيوانات أم لا: كفرس له جناحان. ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٢: ١١٢، وغيرها.



قولهم: أن يجوز بيعُها عندهم مطلقاً، أمّا الجمهور، فلا فرق عندهم بين المُجسدة وغير المجسدة في عدم الجواز....

وهذه الكراهة فيما إذا كان القرطاس أو الثوب متمحضاً للصورة، أمّا إذا كان المبيع شيئاً آخر من المباحات، وهو مشتمل على صور، فتدخل في البيع تبعاً، فيجوز بيعها، وهذا مثل الجرائد والصحف والكتب التي يقصد منها مضمونها المباح، ولكنها رُبَّما تشتمل على صورة ممنوعة، وكذلك ما عمَّت به البلوى من العلب التي تعبأ بها الأشياء المباحة، ويشتمل أكثرها على صور، فلا يمنع من بيعها إذا كان المقصود الأشياء المباحة دون الصور»، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

٧٢) فتوى

بيع حساب لعبة إلكترونية

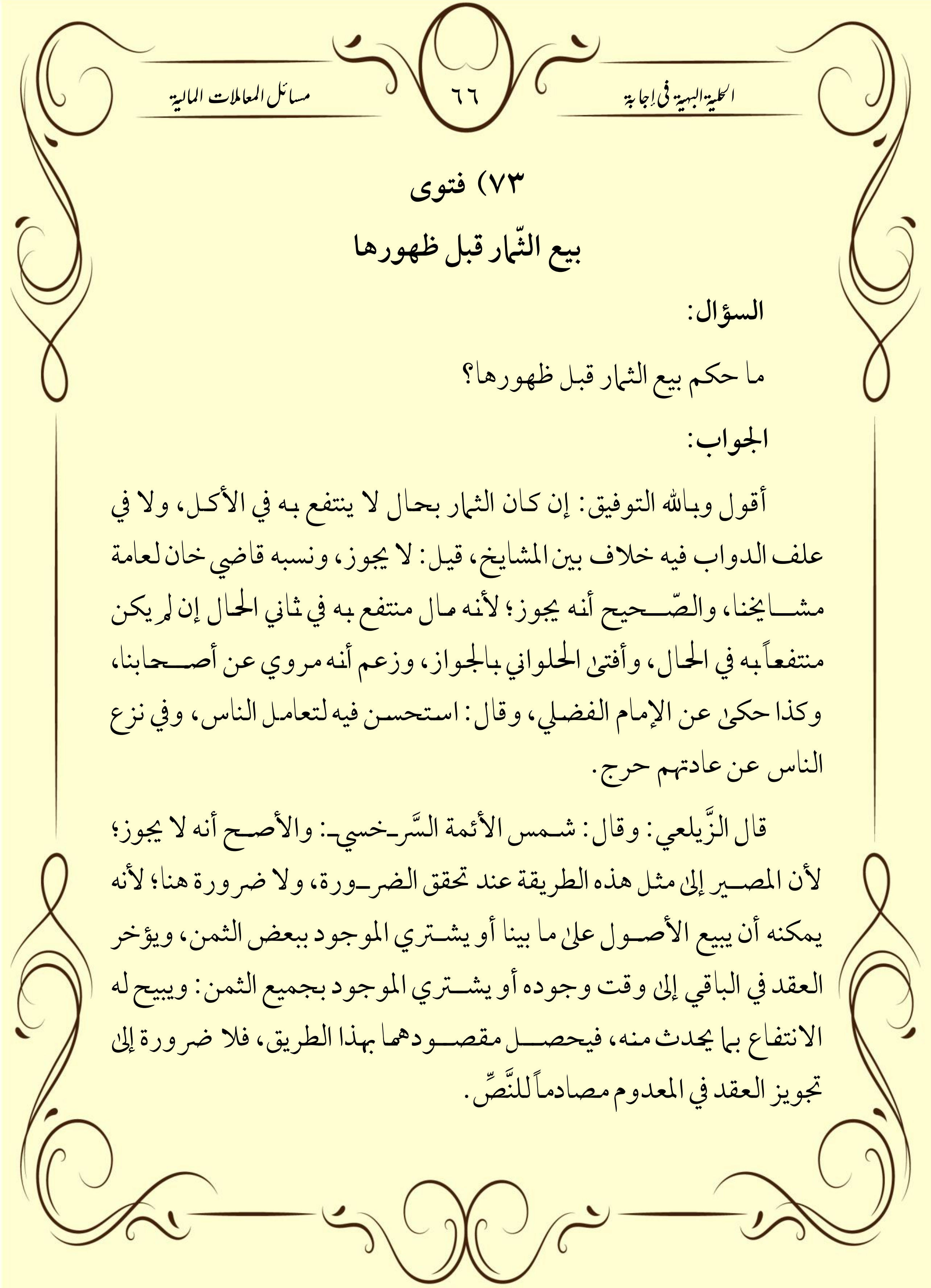
السؤال:

ما حكم المال الناتج عن بيع حساب لعبة إلكترونية «ببجي» لشخص آخر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: أمثال هذه الألعاب محرّمة، ولا يجوز لعبها، ولا بيعها، ولا الاكتساب بسببها، والله أعلم.

❧ ❧ ❧



٧٣) فتوى

بيع الثّمار قبل ظهورها

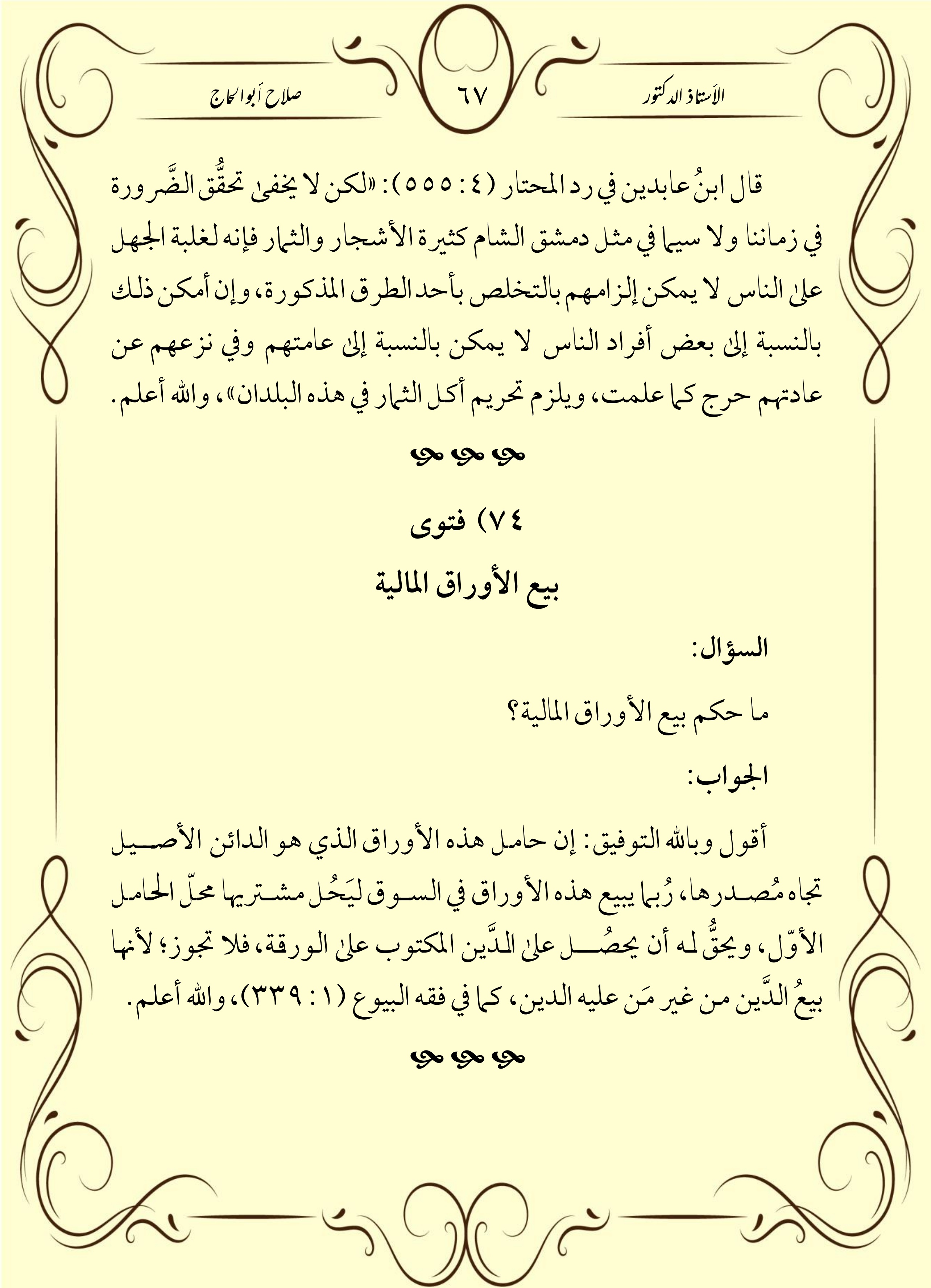
السؤال:

ما حكم بيع الثمار قبل ظهورها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان الثمار بحال لا ينتفع به في الأكل، ولا في علف الدواب فيه خلاف بين المشايخ، قيل: لا يجوز، ونسبه قاضي خان لعامة مشايخنا، والصّحيح أنه يجوز؛ لأنه مال منتفع به في ثاني الحال إن لم يكن منتفعاً به في الحال، وأفتى الحلواني بالجواز، وزعم أنه مروي عن أصحابنا، وكذا حكى عن الإمام الفضلي، وقال: استحسن فيه لتعامل الناس، وفي نزع الناس عن عادتهم حرج.

قال الزَّيلعي: وقال: شمس الأئمة السَّرخسي: والأصح أنه لا يجوز؛ لأن المصير إلى مثل هذه الطريقة عند تحقق الضرورة، ولا ضرورة هنا؛ لأنه يمكنه أن يبيع الأصول على ما بينا أو يشتري الموجود ببعض الثمن، ويؤخر العقد في الباقي إلى وقت وجوده أو يشتري الموجود بجميع الثمن: ويبيح له الانتفاع بما يحدث منه، فيحصل مقصودهما بهذا الطريق، فلا ضرورة إلى تجويز العقد في المعدوم مصادماً للنَّصِّ.



قال ابنُ عابدين في رد المحتار (٤: ٥٥٥): «لكن لا يخفى تحقُّق الضَّرورة في زماننا ولا سيما في مثل دمشق الشام كثيرة الأشجار والثمار فإنه لغلبة الجهل على الناس لا يمكن إلزامهم بالتخلص بأحد الطرق المذكورة، وإن أمكن ذلك بالنسبة إلى بعض أفراد الناس لا يمكن بالنسبة إلى عامتهم وفي نزعهم عن عادتهم حرج كما علمت، ويلزم تحريم أكل الثمار في هذه البلدان»، والله أعلم.

٧٤) فتوى

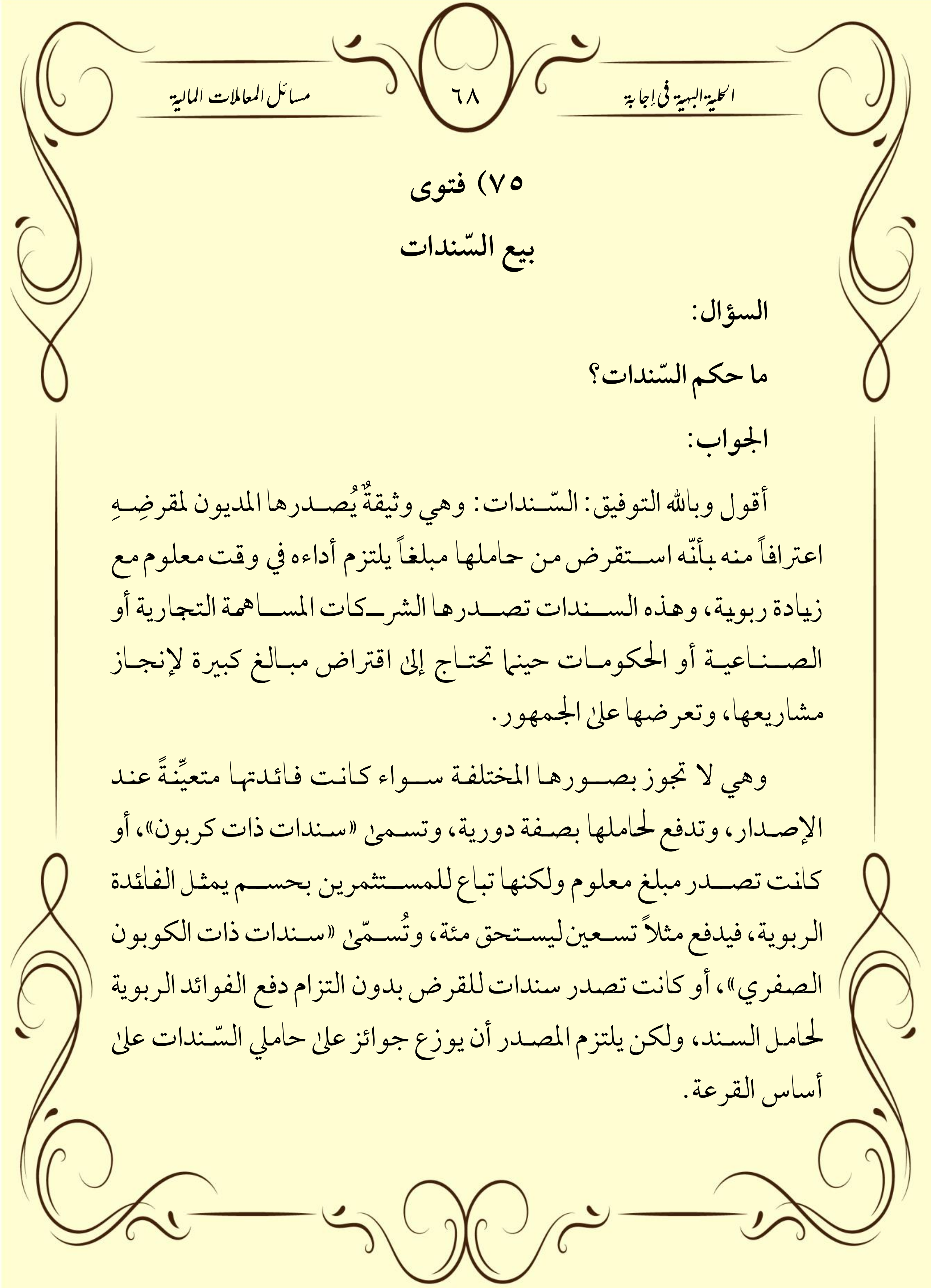
بيع الأوراق المالية

السؤال:

ما حكم بيع الأوراق المالية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن حامل هذه الأوراق الذي هو الدائن الأصيل تجاه مُصدرها، رُبما يبيع هذه الأوراق في السوق ليَحُل مشتريها محلّ الحامل الأوّل، ويحقُّ له أن يحصُل على الدَّين المكتوب على الورقة، فلا تجوز؛ لأنها بيعُ الدَّين من غير مَن عليه الدين، كما في فقه البيوع (١: ٣٣٩)، والله أعلم.



٧٥) فتوى

بيع السّندات

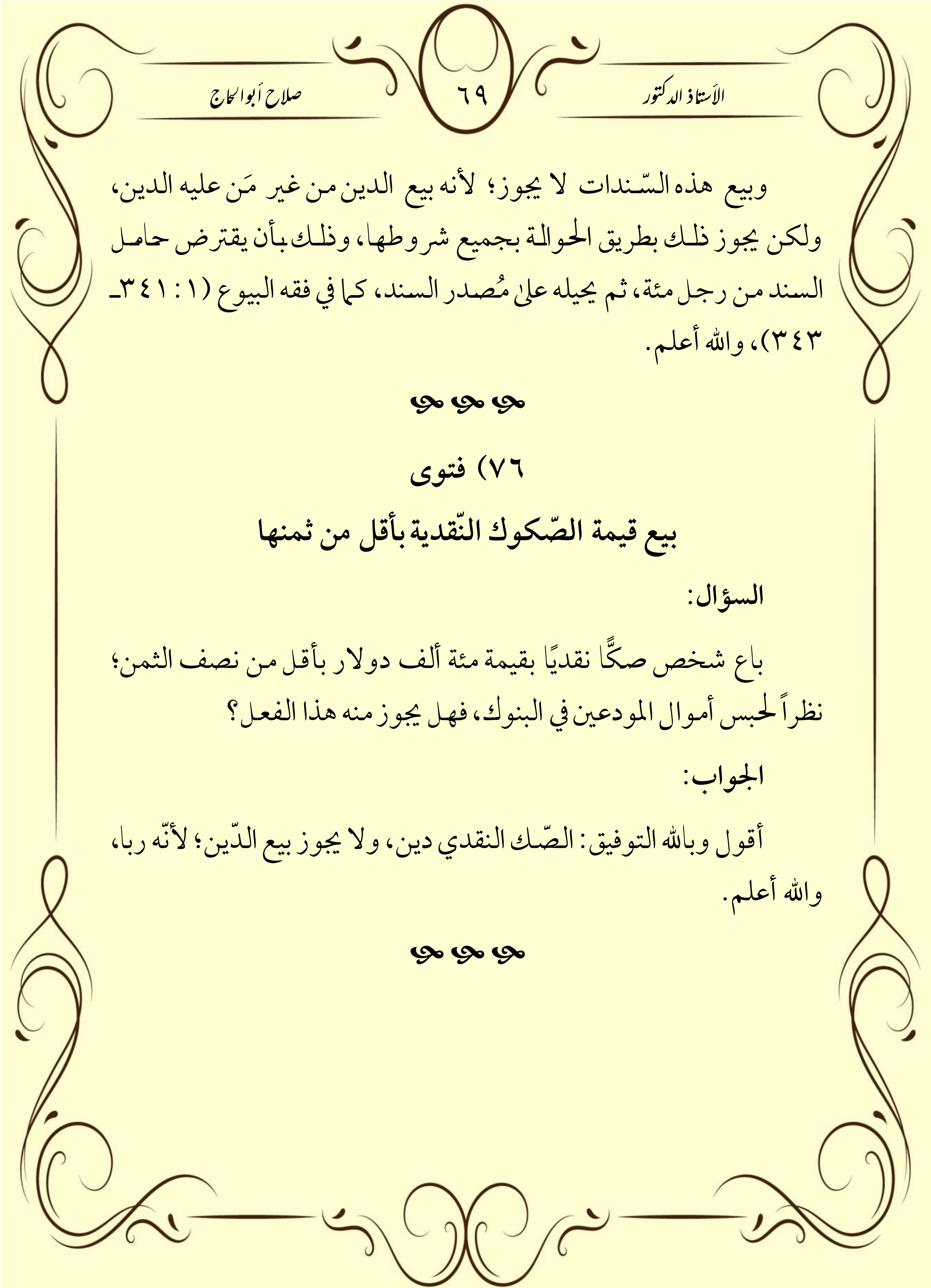
السؤال:

ما حكم السّندات؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: السّندات: وهي وثيقةٌ يُصدرها المديون لمقرضِهِ اعترافاً منه بأنّه استقرض من حاملها مبلغاً يلتزم أداءه في وقت معلوم مع زيادة ربوية، وهذه السندات تصدرها الشركات المساهمة التجارية أو الصناعية أو الحكومات حينما تحتاج إلى اقتراض مبالغ كبيرة لإنجاز مشاريعها، وتعرضها على الجمهور.

وهي لا تجوز بصورها المختلفة سواء كانت فائدتها متعيِّنةً عند الإصدار، وتدفع لحاملها بصفة دورية، وتسمى «سندات ذات كربون»، أو كانت تصدر مبلغ معلوم ولكنها تباع للمستثمرين بحسم يمثل الفائدة الربوية، فيدفع مثلاً تسعين ليستحق مئة، وتُسمّى «سندات ذات الكوبون الصفري»، أو كانت تصدر سندات للقرض بدون التزام دفع الفوائد الربوية لحامل السند، ولكن يلتزم المصدر أن يوزع جوائز على حاملي السّندات على أساس القرعة.



وبيع هذه السّندات لا يجوز؛ لأنه بيع الدين من غير مَن عليه الدين، ولكن يجوز ذلك بطريق الحوالة بجميع شروطها، وذلك بأن يقترض حامل السند من رجل مئة، ثم يحيله على مُصدر السند، كما في فقه البيوع (١: ٣٤١-٣٤٣)، والله أعلم.

٧٦) فتوى

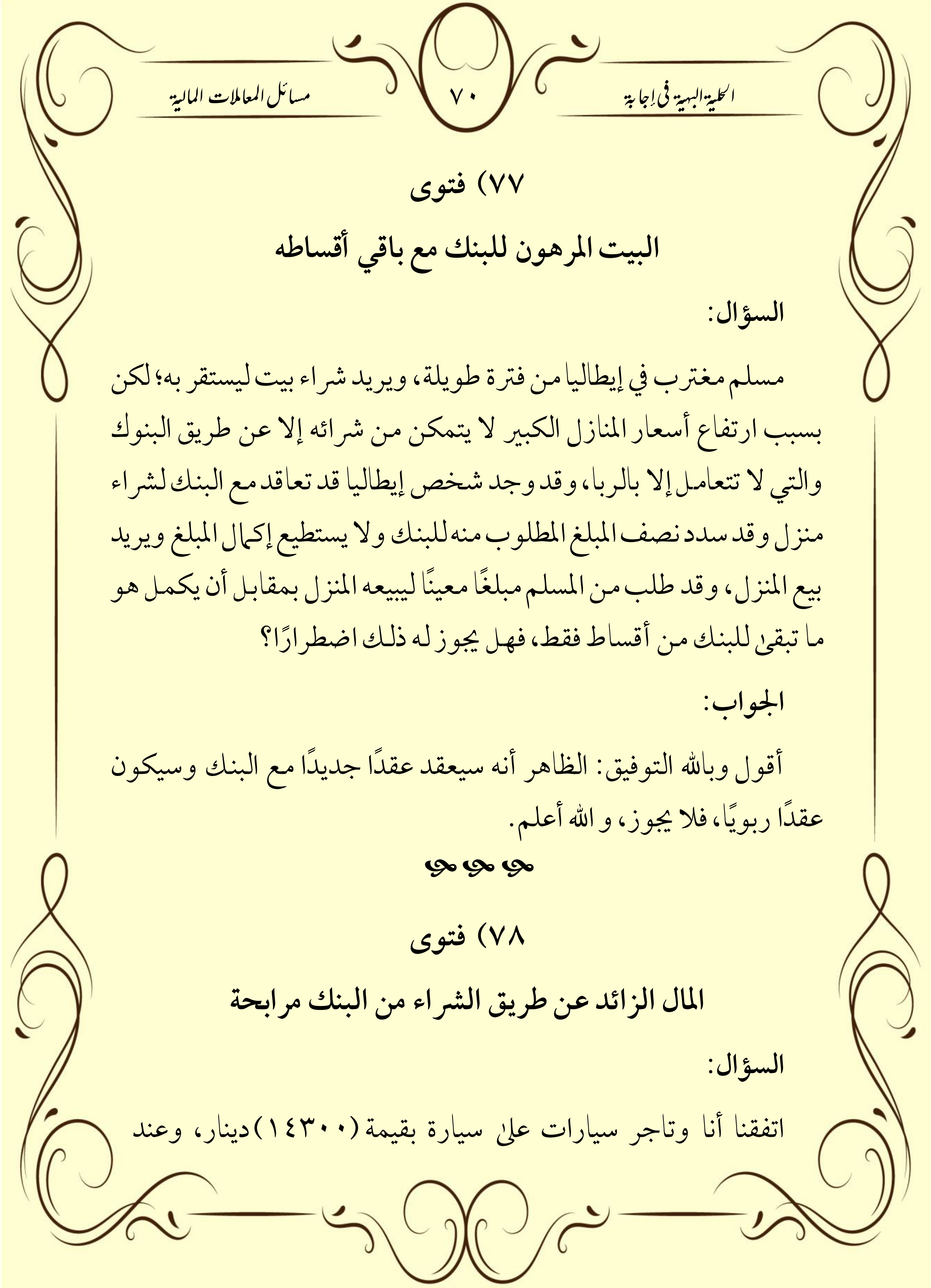
بيع قيمة الصّكوك النّقدية بأقل من ثمنها

السؤال:

باع شخص صكًّا نقديًا بقيمة مئة ألف دولار بأقل من نصف الثمن؛ نظراً لحبس أموال المودعين في البنوك، فهل يجوز منه هذا الفعل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الصّك النقدي دين، ولا يجوز بيع الدّين؛ لأنّه ربا، والله أعلم.



٧٧) فتوى

البيت المرهون للبنك مع باقي أقساطه

السؤال:

مسلم مغترب في إيطاليا من فترة طويلة، ويريد شراء بيت ليستقر به؛ لكن بسبب ارتفاع أسعار المنازل الكبير لا يتمكن من شرائه إلا عن طريق البنوك والتي لا تتعامل إلا بالربا، وقد وجد شخص إيطاليا قد تعاقد مع البنك لشراء منزل وقد سدد نصف المبلغ المطلوب منه للبنك ولا يستطيع إكمال المبلغ ويريد بيع المنزل، وقد طلب من المسلم مبلغًا معينًا ليبيعه المنزل بمقابل أن يكمل هو ما تبقى للبنك من أقساط فقط، فهل يجوز له ذلك اضطرارًا؟

الجواب:

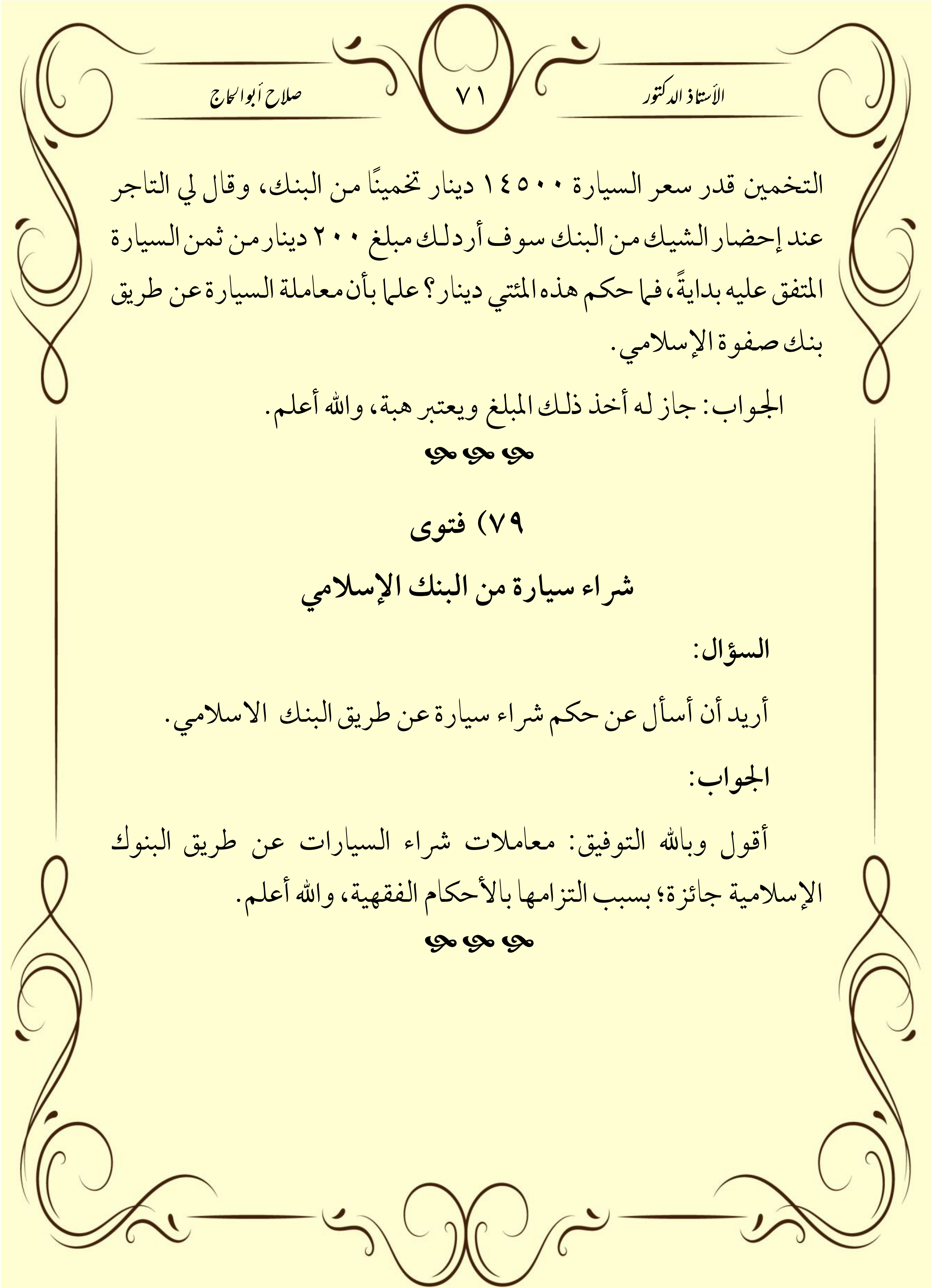
أقول وبالله التوفيق: الظاهر أنه سيعقد عقدًا جديدًا مع البنك وسيكون عقدًا ربويًا، فلا يجوز، و الله أعلم.

٧٨) فتوى

المال الزائد عن طريق الشراء من البنك مرابحة

السؤال:

اتفقنا أنا وتاجر سيارات على سيارة بقيمة (١٤٣٠٠)دينار، وعند



التخمين قدر سعر السيارة ١٤٥٠٠ دينار تخميناً من البنك، وقال لي التاجر عند إحضار الشيك من البنك سوف أردلك مبلغ ٢٠٠ دينار من ثمن السيارة المتفق عليه بدايةً، فما حكم هذه المئتي دينار؟ علما بأن معاملة السيارة عن طريق بنك صفوة الإسلامي.

الجواب: جاز له أخذ ذلك المبلغ ويعتبر هبة، والله أعلم.

٧٩) فتوى

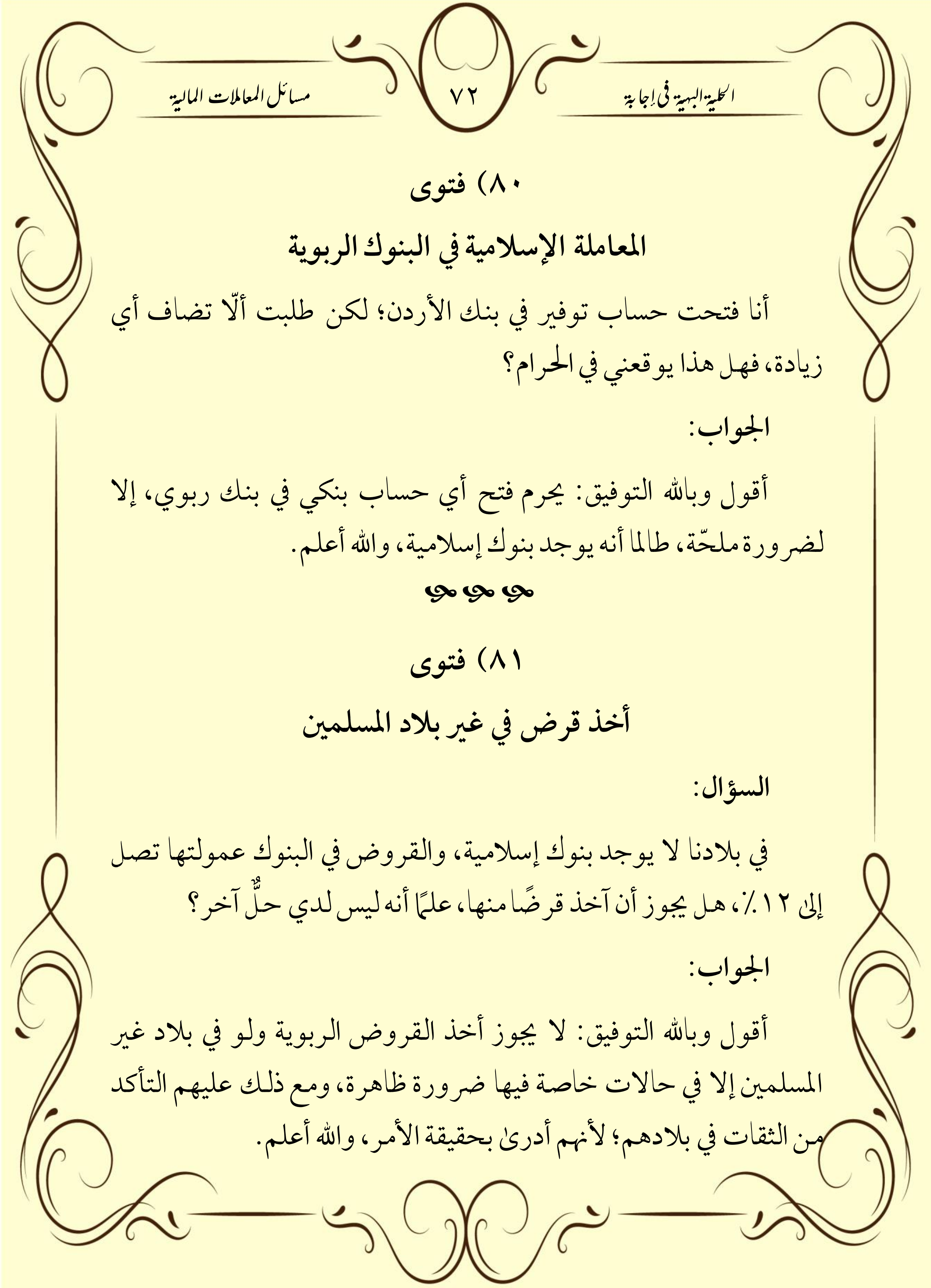
شراء سيارة من البنك الإسلامي

السؤال:

أريد أن أسأل عن حكم شراء سيارة عن طريق البنك الاسلامي.

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: معاملات شراء السيارات عن طريق البنوك الإسلامية جائزة؛ بسبب التزامها بالأحكام الفقهية، والله أعلم.



٨٠) فتوى

المعاملة الإسلامية في البنوك الربوية

أنا فتحت حساب توفير في بنك الأردن؛ لكن طلبت ألّا تضاف أي زيادة، فهل هذا يوقعني في الحرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم فتح أي حساب بنكي في بنك ربوي، إلا لضرورة ملحّة، طالما أنه يوجد بنوك إسلامية، والله أعلم.

٨١) فتوى

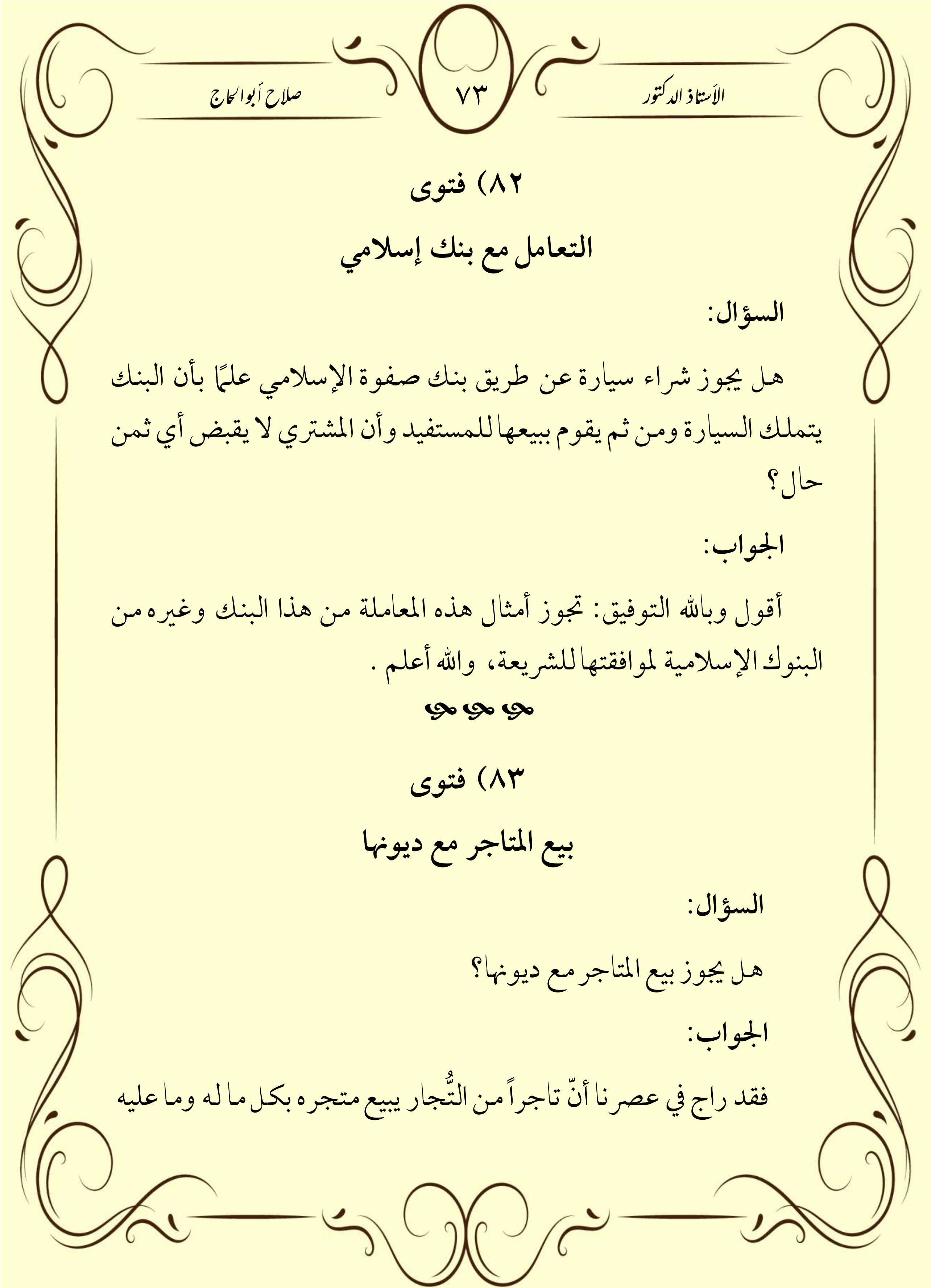
أخذ قرض في غير بلاد المسلمين

السؤال:

في بلادنا لا يوجد بنوك إسلامية، والقروض في البنوك عمولتها تصل إلى ١٢٪، هل يجوز أن آخذ قرضًا منها، علمًا أنه ليس لدي حلٌّ آخر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز أخذ القروض الربوية ولو في بلاد غير المسلمين إلا في حالات خاصة فيها ضرورة ظاهرة، ومع ذلك عليهم التأكد من الثقات في بلادهم؛ لأنهم أدرى بحقيقة الأمر، والله أعلم.



٨٢) فتوى

التعامل مع بنك إسلامي

السؤال:

هل يجوز شراء سيارة عن طريق بنك صفوة الإسلامي علمًا بأن البنك يتملك السيارة ومن ثم يقوم ببيعها للمستفيد وأن المشتري لا يقبض أي ثمن حال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تجوز أمثال هذه المعاملة من هذا البنك وغيره من البنوك الإسلامية لموافقتها للشريعة، والله أعلم .

٨٣) فتوى

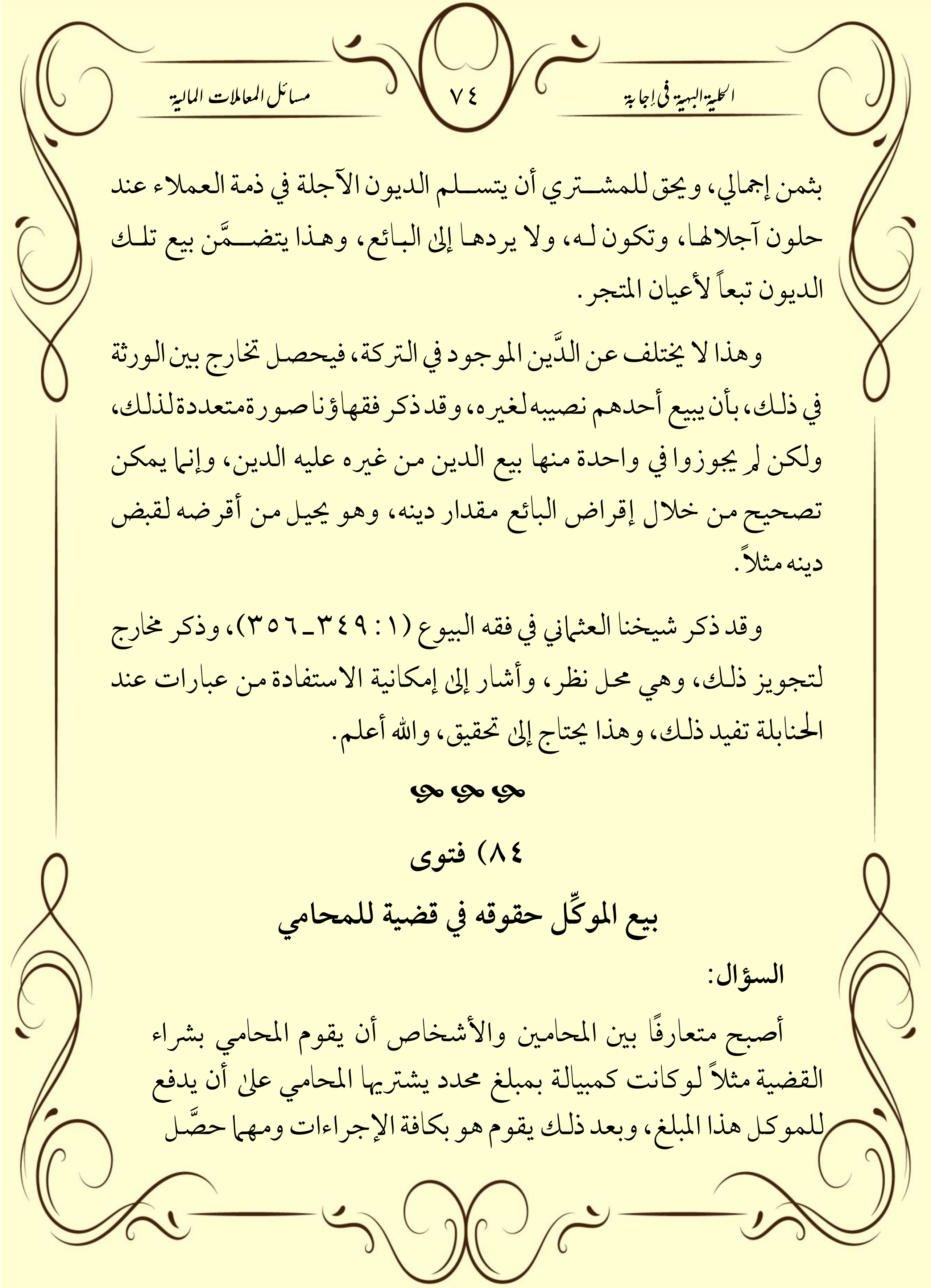
بيع المتاجر مع ديونها

السؤال:

هل يجوز بيع المتاجر مع ديونها؟

الجواب:

فقد راج في عصرنا أنّ تاجراً من التُّجار يبيع متجره بكل ما له وما عليه



بثمن إجمالي، ويحق للمشتري أن يتسلم الديون الآجلة في ذمة العملاء عند حلون آجالها، وتكون له، ولا يردها إلى البائع، وهذا يتضمَّن بيع تلك الديون تبعاً لأعيان المتجر.

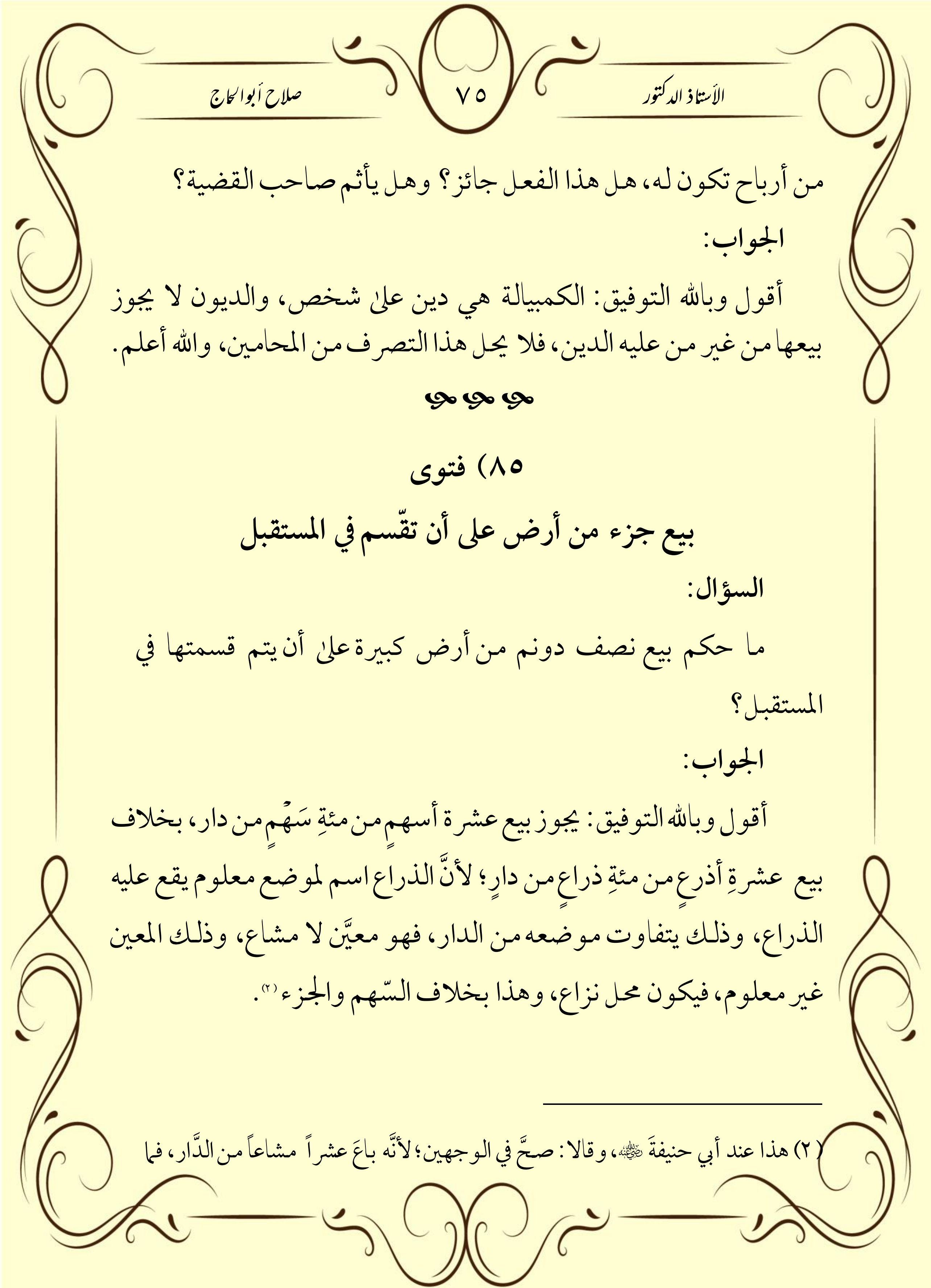
وهذا لا يختلف عن الدَّين الموجود في التركة، فيحصل تخارج بين الورثة في ذلك، بأن يبيع أحدهم نصيبه لغيره، وقد ذكر فقهاؤنا صورة متعددة لذلك، ولكن لم يجوزوا في واحدة منها بيع الدين من غيره عليه الدين، وإنما يمكن تصحيح من خلال إقراض البائع مقدار دينه، وهو يحيل من أقرضه لقبض دينه مثلاً.

وقد ذكر شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٣٤٩ـ٣٥٦)، وذكر مخارج لتجويز ذلك، وهي محل نظر، وأشار إلى إمكانية الاستفادة من عبارات عند الحنابلة تفيد ذلك، وهذا يحتاج إلى تحقيق، والله أعلم.

٨٤) فتوى
بيع الموكِّل حقوقه في قضية للمحامي

السؤال:

أصبح متعارفًا بين المحامين والأشخاص أن يقوم المحامي بشراء القضية مثلاً لو كانت كمبيالة بمبلغ محدد يشتريها المحامي على أن يدفع للموكل هذا المبلغ، وبعد ذلك يقوم هو بكافة الإجراءات ومهما حصَّل



من أرباح تكون له، هل هذا الفعل جائز؟ وهل يأثم صاحب القضية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الكمبيالة هي دين على شخص، والديون لا يجوز بيعها من غير من عليه الدين، فلا يحل هذا التصرف من المحامين، والله أعلم.

❧❧❧

٨٥) فتوى

بيع جزء من أرض على أن تقّسم في المستقبل

السؤال:

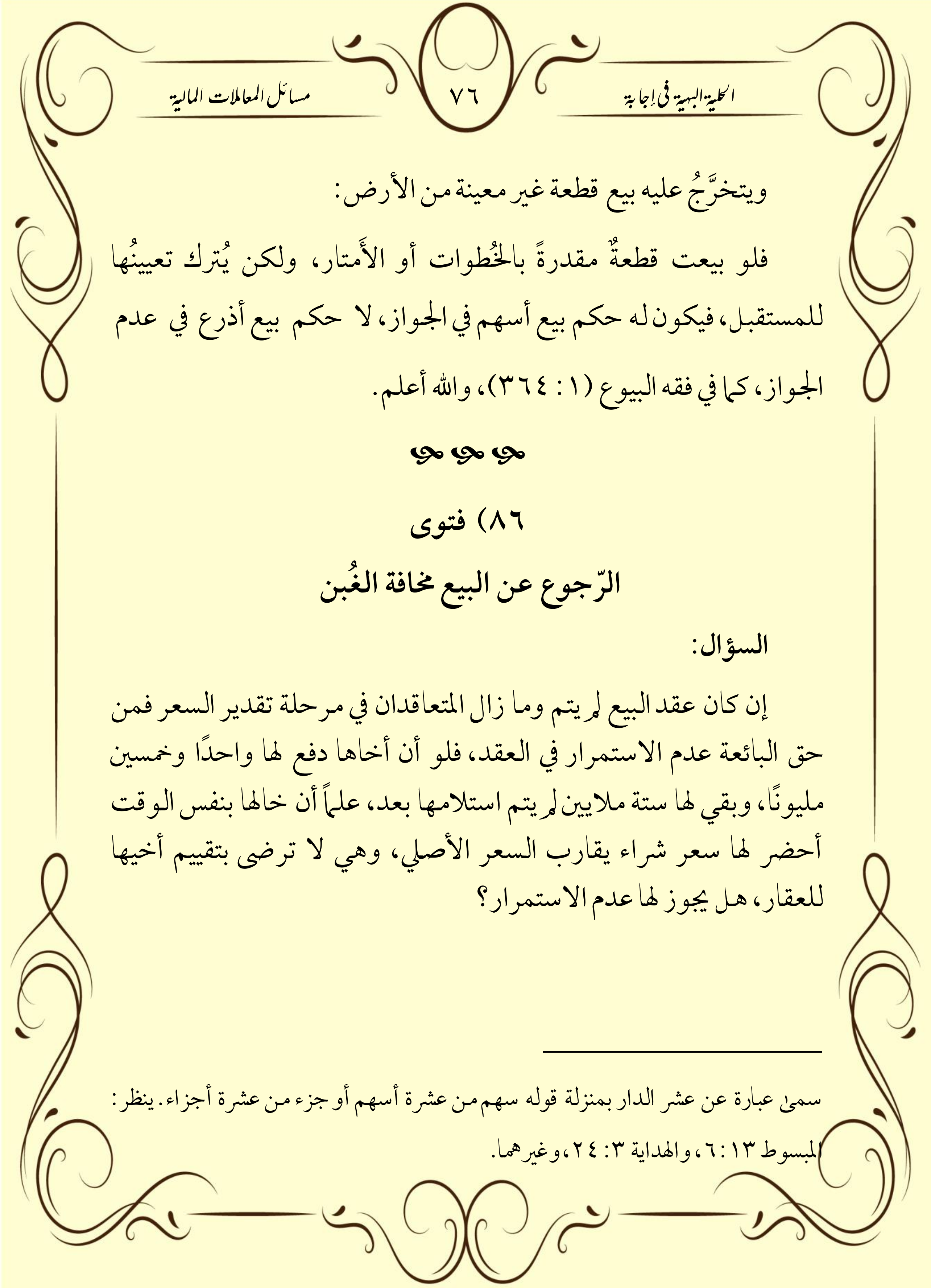
ما حكم بيع نصف دونم من أرض كبيرة على أن يتم قسمتها في المستقبل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز بيع عشرة أسهمٍ من مئةِ سَهْمٍ من دار، بخلاف بيع عشرةِ أذرعٍ من مئةِ ذراعٍ من دارٍ؛ لأنَّ الذراع اسم لموضع معلوم يقع عليه الذراع، وذلك يتفاوت موضعه من الدار، فهو معيَّن لا مشاع، وذلك المعين غير معلوم، فيكون محل نزاع، وهذا بخلاف السّهم والجزء[٢].

---

(٢) هذا عند أبي حنيفةَ رضي الله عنه، وقالا: صحَّ في الوجهين؛ لأنَّه باعَ عشراً مشاعاً من الدَّار، فما



ويتخرَّجُ عليه بيع قطعة غير معينة من الأرض:

فلو بيعت قطعةٌ مقدرةً بالخُطوات أو الأَمتار، ولكن يُترك تعيينُها للمستقبل، فيكون له حكم بيع أسهم في الجواز، لا حكم بيع أذرع في عدم الجواز، كما في فقه البيوع (١: ٣٦٤)، والله أعلم.

۞۞۞

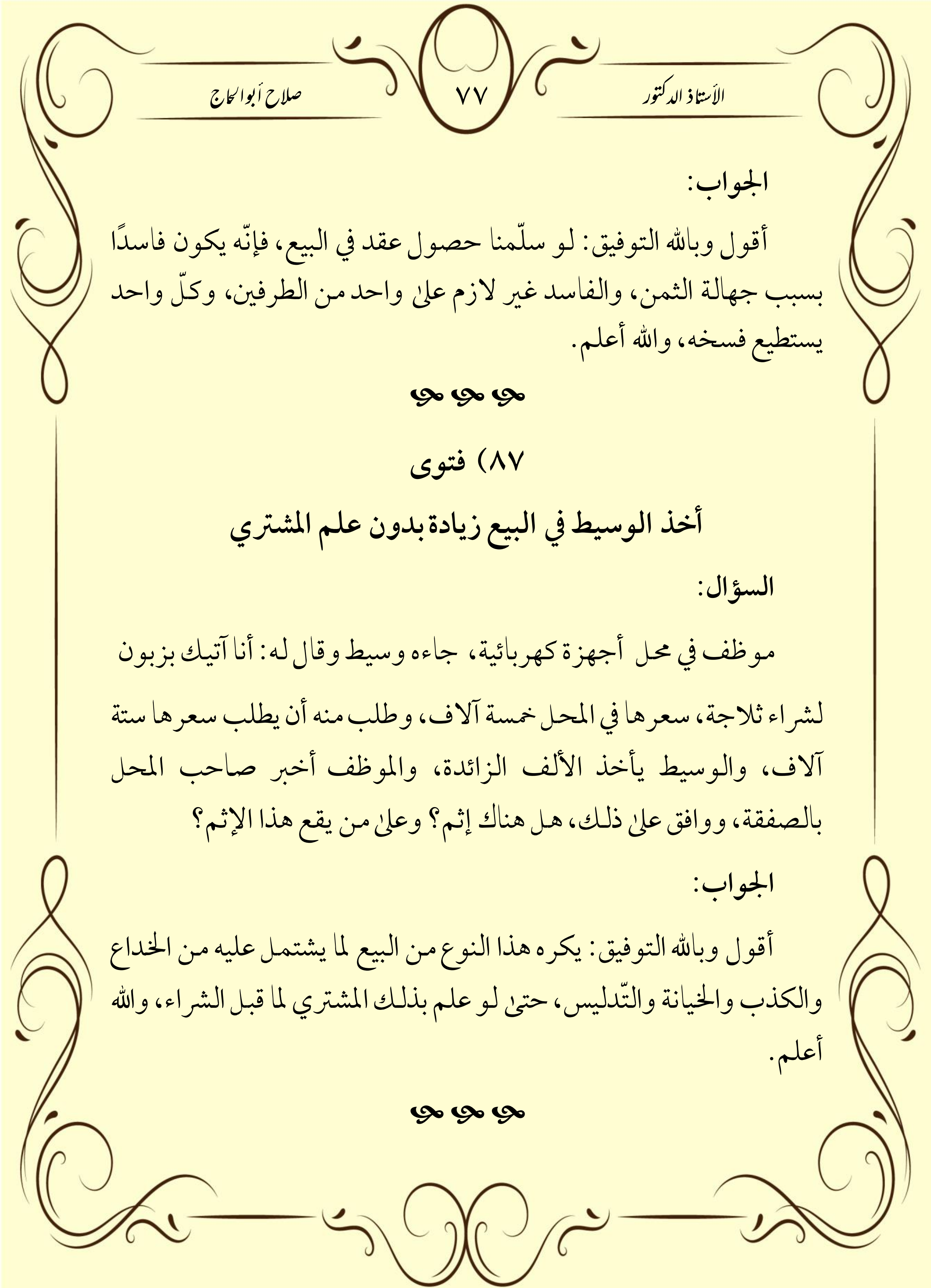
٨٦) فتوى

الرّجوع عن البيع مخافة الغُبن

السؤال:

إن كان عقد البيع لم يتم وما زال المتعاقدان في مرحلة تقدير السعر فمن حق البائعة عدم الاستمرار في العقد، فلو أن أخاها دفع لها واحدًا وخمسين مليونًا، وبقي لها ستة ملايين لم يتم استلامها بعد، علماً أن خالها بنفس الوقت أحضر لها سعر شراء يقارب السعر الأصلي، وهي لا ترضى بتقييم أخيها للعقار، هل يجوز لها عدم الاستمرار؟

سمى عبارة عن عشر الدار بمنزلة قوله سهم من عشرة أسهم أو جزء من عشرة أجزاء. ينظر: المبسوط ١٣: ٦، والهداية ٣: ٢٤، وغيرهما.



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لو سلّمنا حصول عقد في البيع، فإنّه يكون فاسدًا بسبب جهالة الثمن، والفاسد غير لازم على واحد من الطرفين، وكلّ واحد يستطيع فسخه، والله أعلم.

❀❀❀

٨٧) فتوى

أخذ الوسيط في البيع زيادة بدون علم المشتري

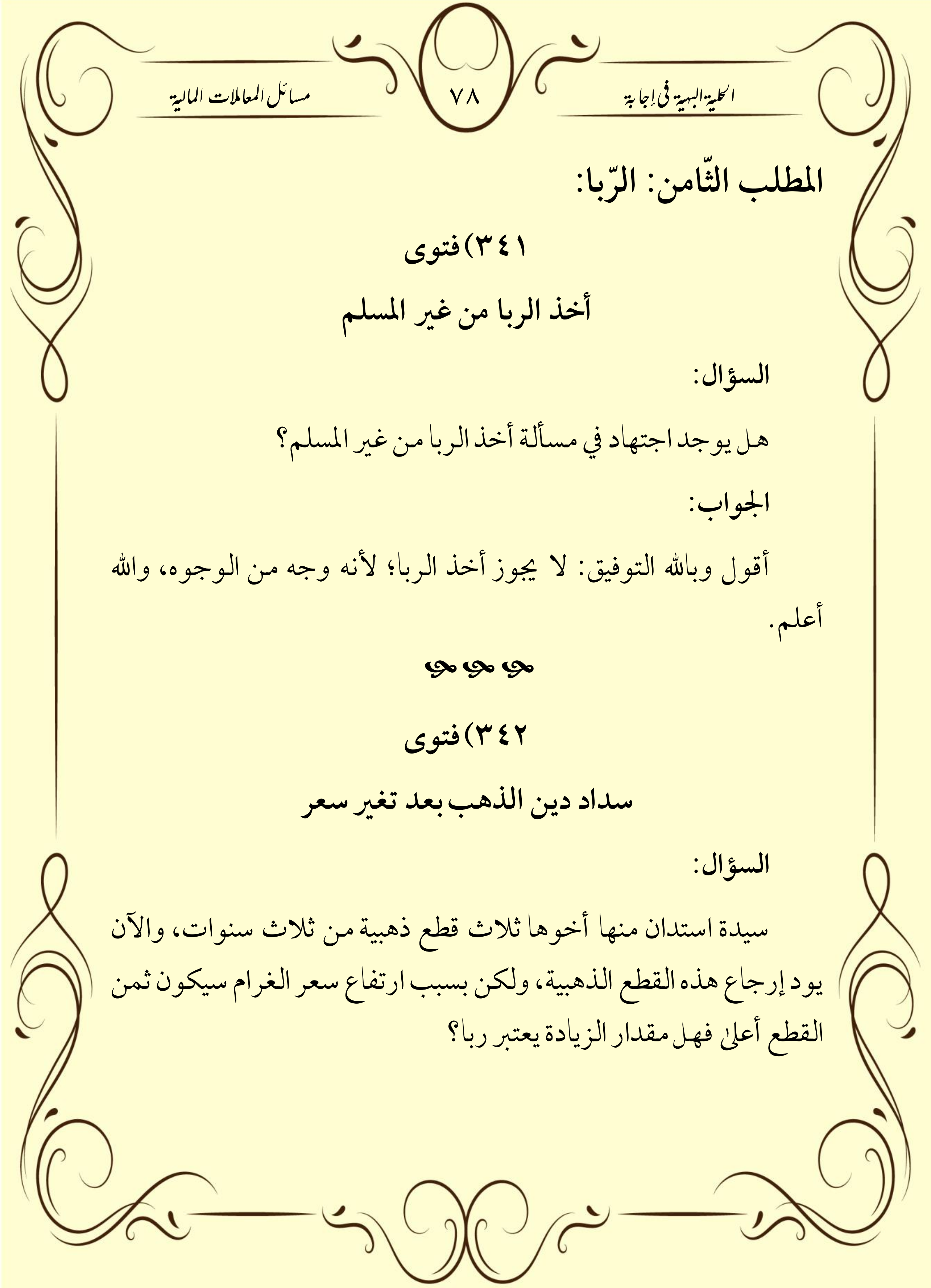
السؤال:

موظف في محل أجهزة كهربائية، جاءه وسيط وقال له: أنا آتيك بزبون لشراء ثلاجة، سعرها في المحل خمسة آلاف، وطلب منه أن يطلب سعرها ستة آلاف، والوسيط يأخذ الألف الزائدة، والموظف أخبر صاحب المحل بالصفقة، ووافق على ذلك، هل هناك إثم؟ وعلى من يقع هذا الإثم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره هذا النوع من البيع لما يشتمل عليه من الخداع والكذب والخيانة والتّدليس، حتى لو علم بذلك المشتري لما قبل الشراء، والله أعلم.

❀❀❀



المطلب الثّامن: الرّبا:

٣٤١) فتوى

أخذ الربا من غير المسلم

السؤال:

هل يوجد اجتهاد في مسألة أخذ الربا من غير المسلم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز أخذ الربا؛ لأنه وجه من الوجوه، والله أعلم.

ﮪﮪﮪ

٣٤٢) فتوى

سداد دين الذهب بعد تغير سعر

السؤال:

سيدة استدان منها أخوها ثلاث قطع ذهبية من ثلاث سنوات، والآن يود إرجاع هذه القطع الذهبية، ولكن بسبب ارتفاع سعر الغرام سيكون ثمن القطع أعلى فهل مقدار الزيادة يعتبر ربا؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يعتبر مقدار الزيادة ربا؛ لأن الواجب عليه رد ما أخذ منها ولو ارتفع سعره، والله أعلم.

ﮢﮢﮢ

٨٨) فتوى

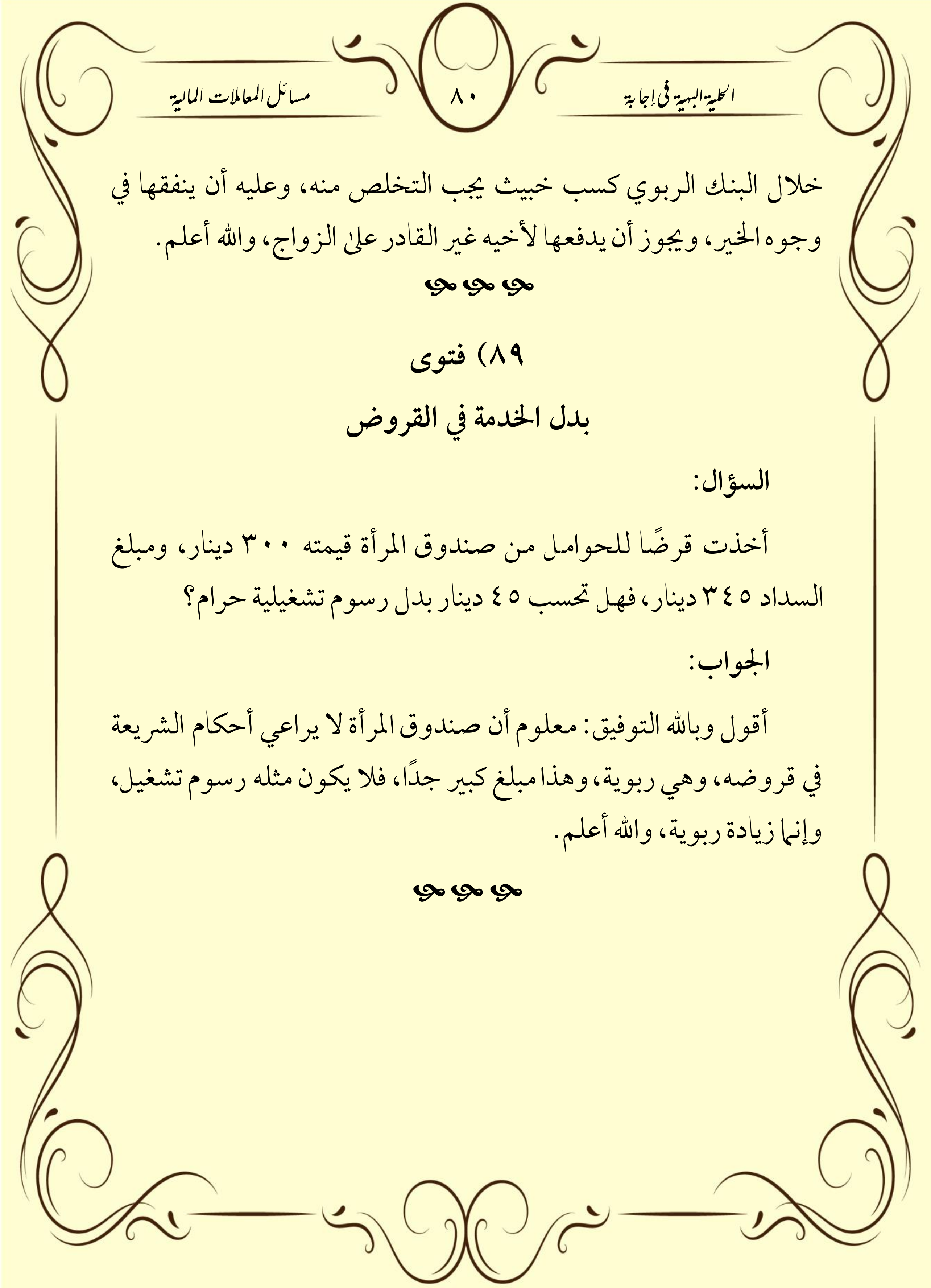
دفع الفوائد الربوية للأخ

السؤال:

ابني عمل حادث قبل عدة سنوات و حصل على تعويض مالي، ويمنع أن يأخذ المال حتى بلوغه سن الثامنة عشر ويبقى المبلغ بحفظ البنك، المال عندما يبقى بالبنك يتحصل منه فوائد لبقائه هذه المدة في البنك، فهذا حرام شرعًا، عندما يأخذ المال يجب عليه أن يتصرف بالفوائد للفقراء والمساكين ولا يؤجر عليها؟ وهل يجوز أن يعطي النقود لأخيه وهو أكبر منه و في سن الزواج وليس معه المال الكافي للزواج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان المال مودعًا في بنك ربوي، فيجب نقله لبنك إسلامي إن أمكن وتكون أرباحه حلالاً، وإن تعذر فالفوائد المتحصلة من



خلال البنك الربوي كسب خبيث يجب التخلص منه، وعليه أن ينفقها في وجوه الخير، ويجوز أن يدفعها لأخيه غير القادر على الزواج، والله أعلم.

❧❧❧

٨٩) فتوى

بدل الخدمة في القروض

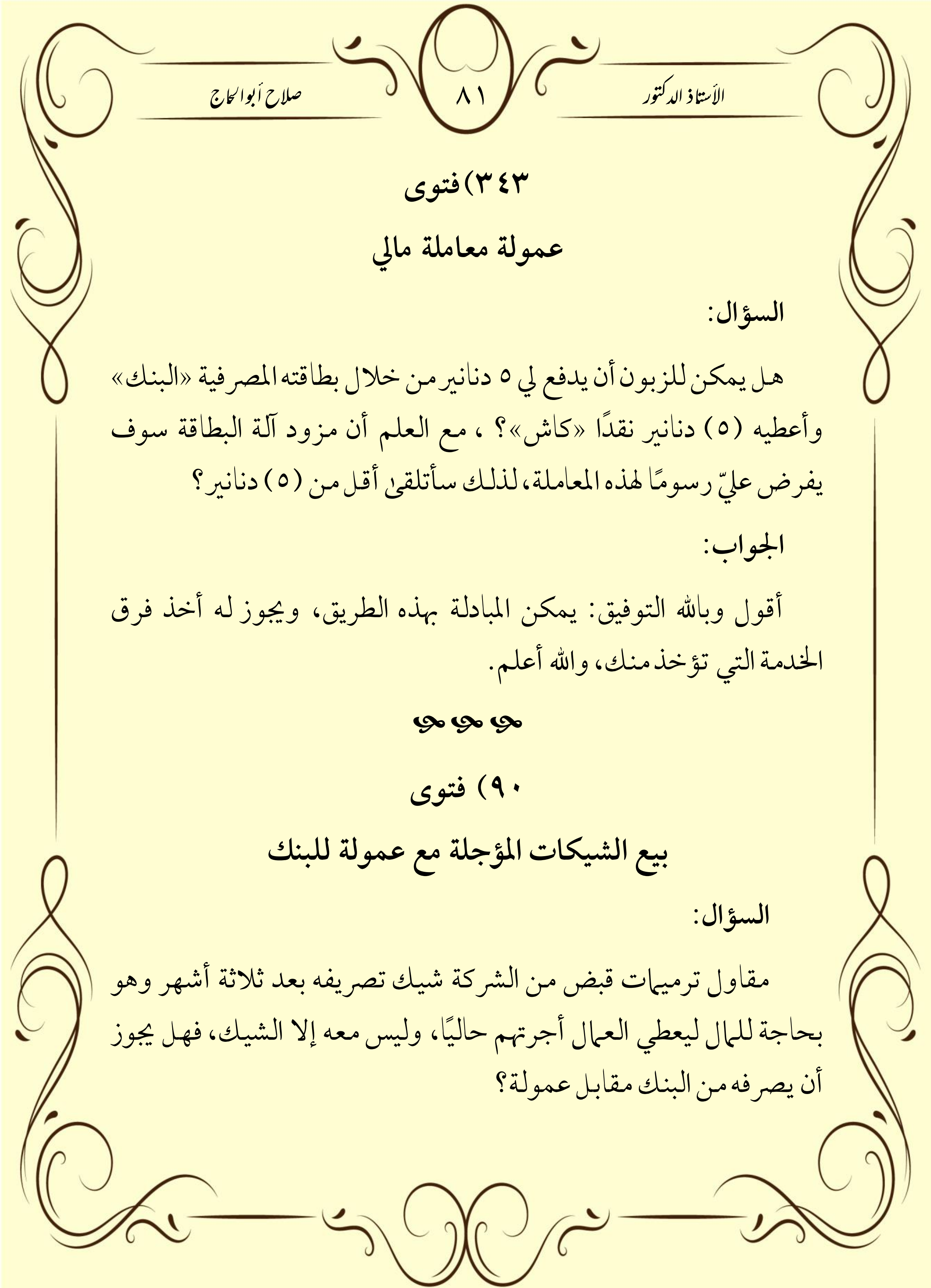
السؤال:

أخذت قرضًا للحوامل من صندوق المرأة قيمته ٣٠٠ دينار، ومبلغ السداد ٣٤٥ دينار، فهل تحسب ٤٥ دينار بدل رسوم تشغيلية حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: معلوم أن صندوق المرأة لا يراعي أحكام الشريعة في قروضه، وهي ربوية، وهذا مبلغ كبير جدًا، فلا يكون مثله رسوم تشغيل، وإنما زيادة ربوية، والله أعلم.

❧❧❧



٣٤٣) فتوى

عمولة معاملة مالي

السؤال:

هل يمكن للزبون أن يدفع لي ٥ دنانير من خلال بطاقته المصرفية «البنك» وأعطيه (٥) دنانير نقدًا «كاش»؟ ، مع العلم أن مزود آلة البطاقة سوف يفرض عليّ رسومًا لهذه المعاملة، لذلك سأتلقى أقل من (٥) دنانير؟

الجواب:

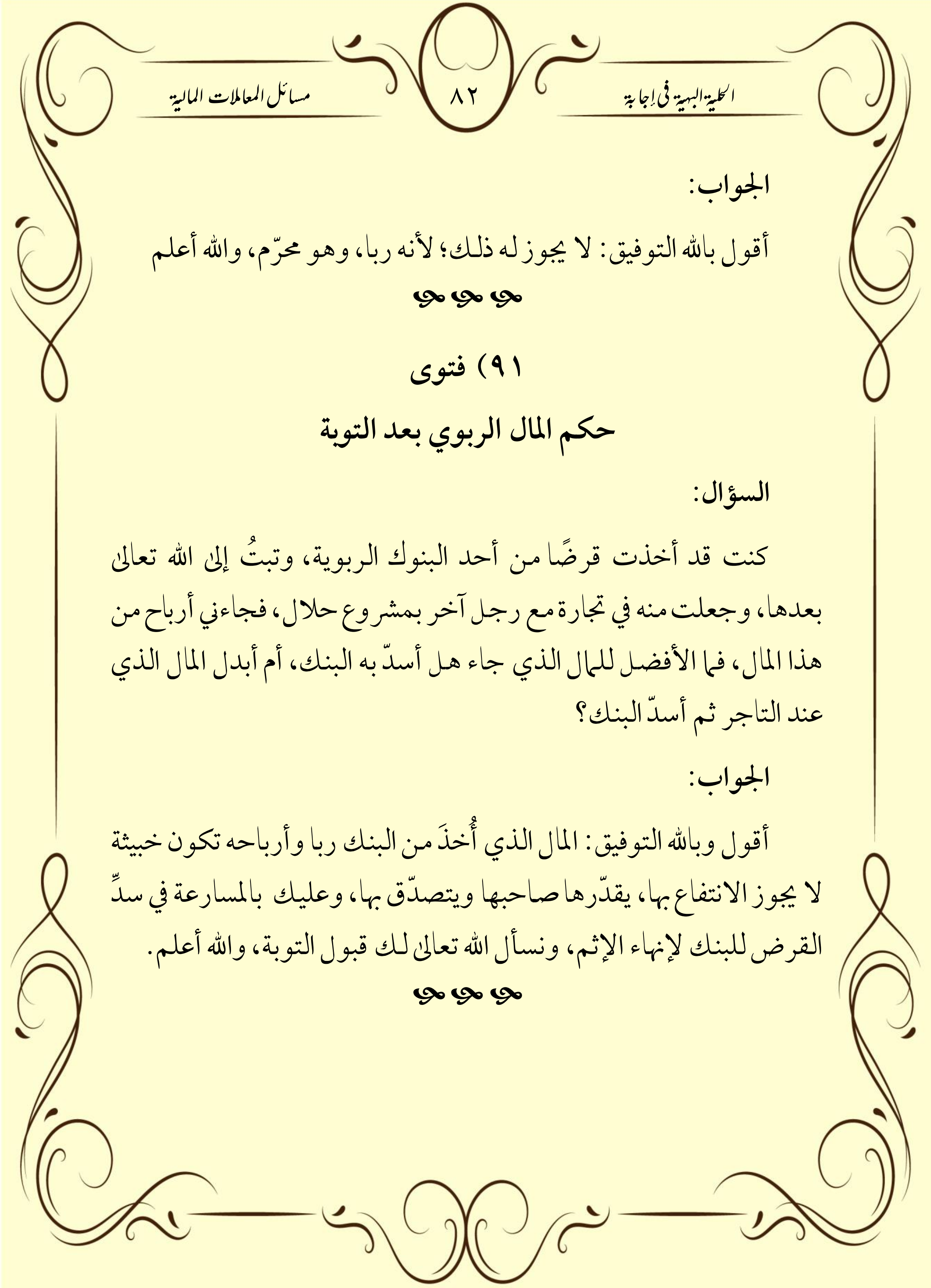
أقول وبالله التوفيق: يمكن المبادلة بهذه الطريق، ويجوز له أخذ فرق الخدمة التي تؤخذ منك، والله أعلم.

٩٠) فتوى

بيع الشيكات المؤجلة مع عمولة للبنك

السؤال:

مقاول ترميمات قبض من الشركة شيك تصريفه بعد ثلاثة أشهر وهو بحاجة للمال ليعطي العمال أجرتهم حاليًا، وليس معه إلا الشيك، فهل يجوز أن يصرفه من البنك مقابل عمولة؟



الجواب:

أقول بالله التوفيق: لا يجوز له ذلك؛ لأنه ربا، وهو محرّم، والله أعلم

٩١) فتوى

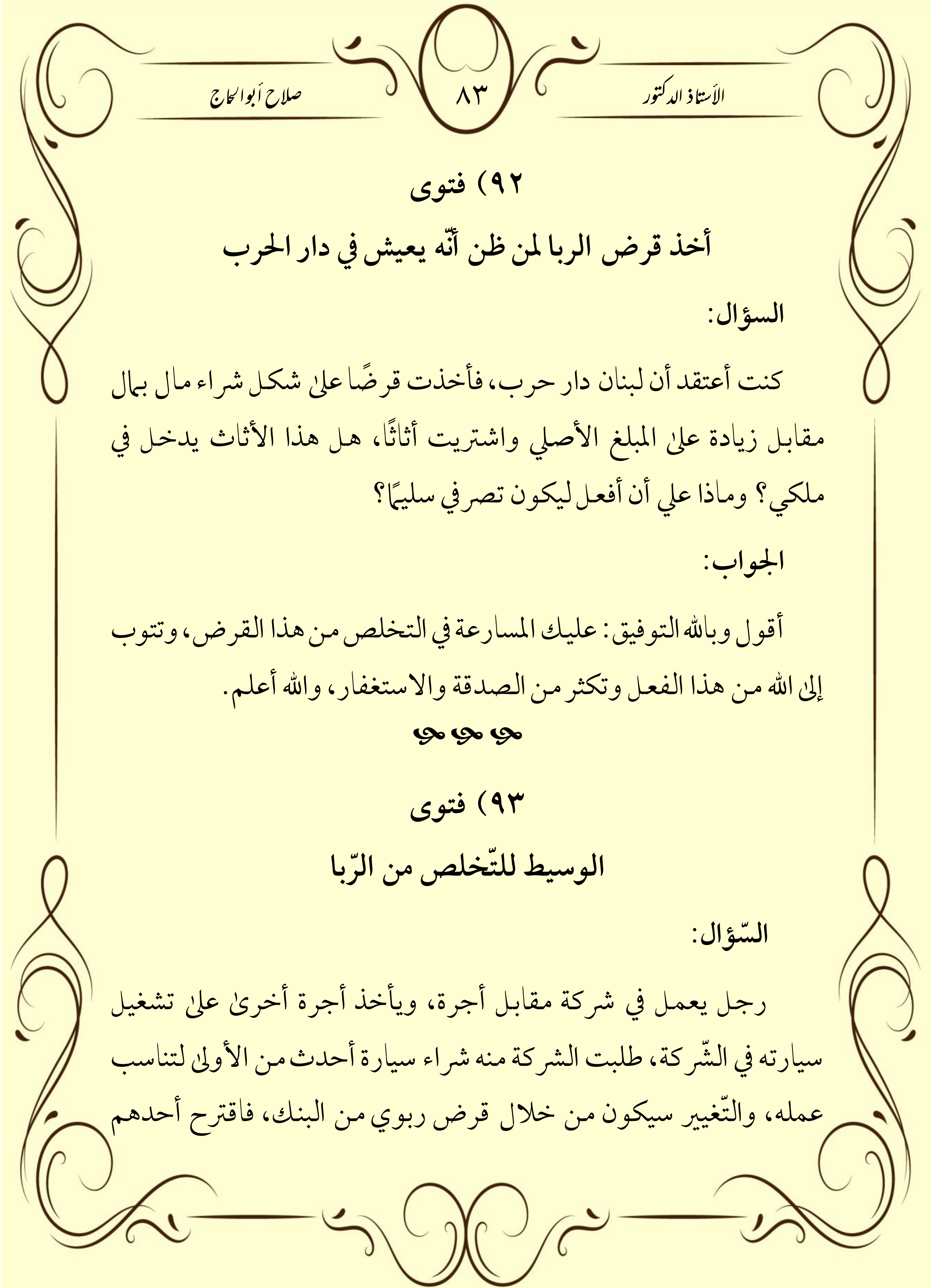
حكم المال الربوي بعد التوبة

السؤال:

كنت قد أخذت قرضًا من أحد البنوك الربوية، وتبتُ إلى الله تعالى بعدها، وجعلت منه في تجارة مع رجل آخر بمشروع حلال، فجاءني أرباح من هذا المال، فما الأفضل للمال الذي جاء هل أسدّ به البنك، أم أبدل المال الذي عند التاجر ثم أسدّ البنك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المال الذي أُخذَ من البنك ربا وأرباحه تكون خبيثة لا يجوز الانتفاع بها، يقدّرها صاحبها ويتصدّق بها، وعليك بالمسارعة في سدِّ القرض للبنك لإنهاء الإثم، ونسأل الله تعالى لك قبول التوبة، والله أعلم.



٩٢) فتوى

أخذ قرض الربا لمن ظن أنّه يعيش في دار الحرب

السؤال:

كنت أعتقد أن لبنان دار حرب، فأخذت قرضًا على شكل شراء مال بمال مقابل زيادة على المبلغ الأصلي واشتريت أثاثًا، هل هذا الأثاث يدخل في ملكي؟ وماذا علي أن أفعل ليكون تصرفي سليمًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليك المسارعة في التخلص من هذا القرض، وتتوب إلى الله من هذا الفعل وتكثر من الصدقة والاستغفار، والله أعلم.

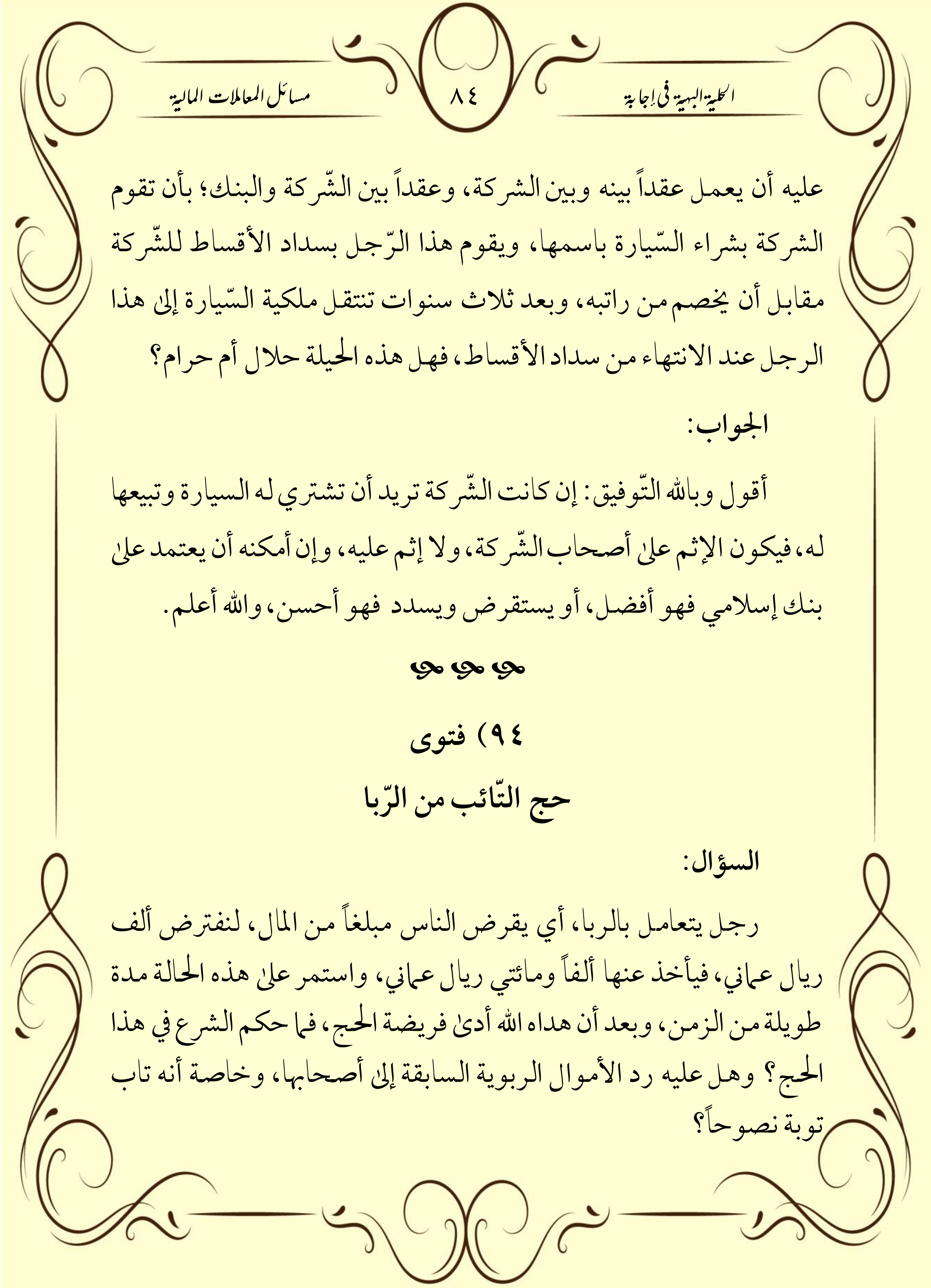
ﮐﮐﮐ

٩٣) فتوى

الوسيط للتّخلص من الرّبا

السّؤال:

رجل يعمل في شركة مقابل أجرة، ويأخذ أجرة أخرى على تشغيل سيارته في الشّركة، طلبت الشركة منه شراء سيارة أحدث من الأولى لتناسب عمله، والتّغيير سيكون من خلال قرض ربوي من البنك، فاقترح أحدهم



عليه أن يعمل عقداً بينه وبين الشركة، وعقداً بين الشّركة والبنك؛ بأن تقوم الشركة بشراء السّيارة باسمها، ويقوم هذا الرّجل بسداد الأقساط للشّركة مقابل أن يخصم من راتبه، وبعد ثلاث سنوات تنتقل ملكية السّيارة إلىٰ هذا الرجل عند الانتهاء من سداد الأقساط، فهل هذه الحيلة حلال أم حرام؟

الجواب:

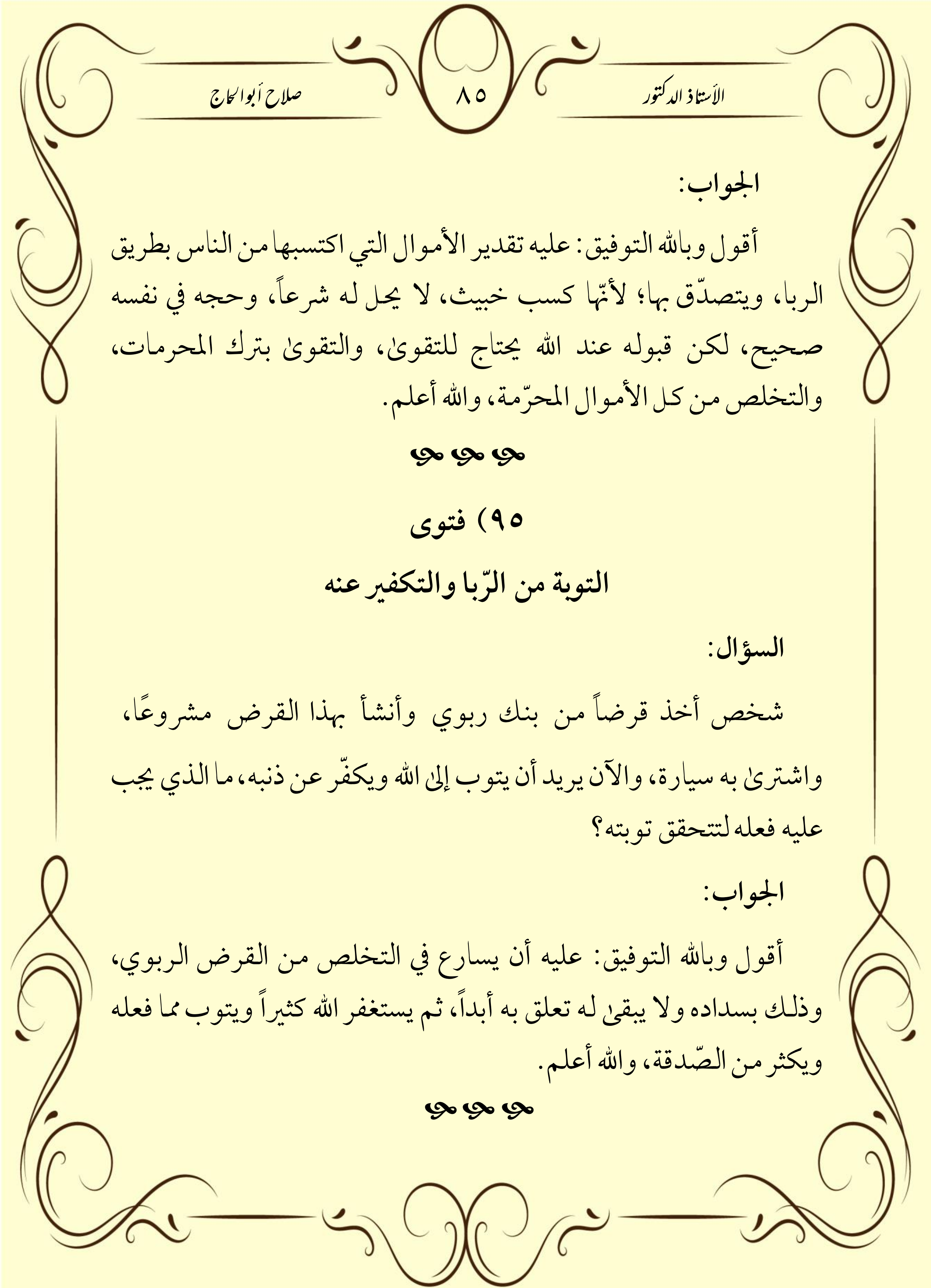
أقول وبالله التّوفيق: إن كانت الشّركة تريد أن تشتري له السيارة وتبيعها له، فيكون الإثم علىٰ أصحاب الشّركة، ولا إثم عليه، وإن أمكنه أن يعتمد علىٰ بنك إسلامي فهو أفضل، أو يستقرض ويسدد فهو أحسن، والله أعلم.

٩٤) فتوى

حج التّائب من الرّبا

السؤال:

رجل يتعامل بالربا، أي يقرض الناس مبلغاً من المال، لنفترض ألف ريال عماني، فيأخذ عنها ألفاً ومائتي ريال عماني، واستمر علىٰ هذه الحالة مدة طويلة من الزمن، وبعد أن هداه الله أدىٰ فريضة الحج، فما حكم الشرع في هذا الحج؟ وهل عليه رد الأموال الربوية السابقة إلىٰ أصحابها، وخاصة أنه تاب توبة نصوحاً؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليه تقدير الأموال التي اكتسبها من الناس بطريق الربا، ويتصدّق بها؛ لأنّها كسب خبيث، لا يحل له شرعاً، وحجه في نفسه صحيح، لكن قبوله عند الله يحتاج للتقوىٰ، والتقوىٰ بترك المحرمات، والتخلص من كل الأموال المحرّمة، والله أعلم.

❧❧❧

٩٥) فتوى

التوبة من الرّبا والتكفير عنه

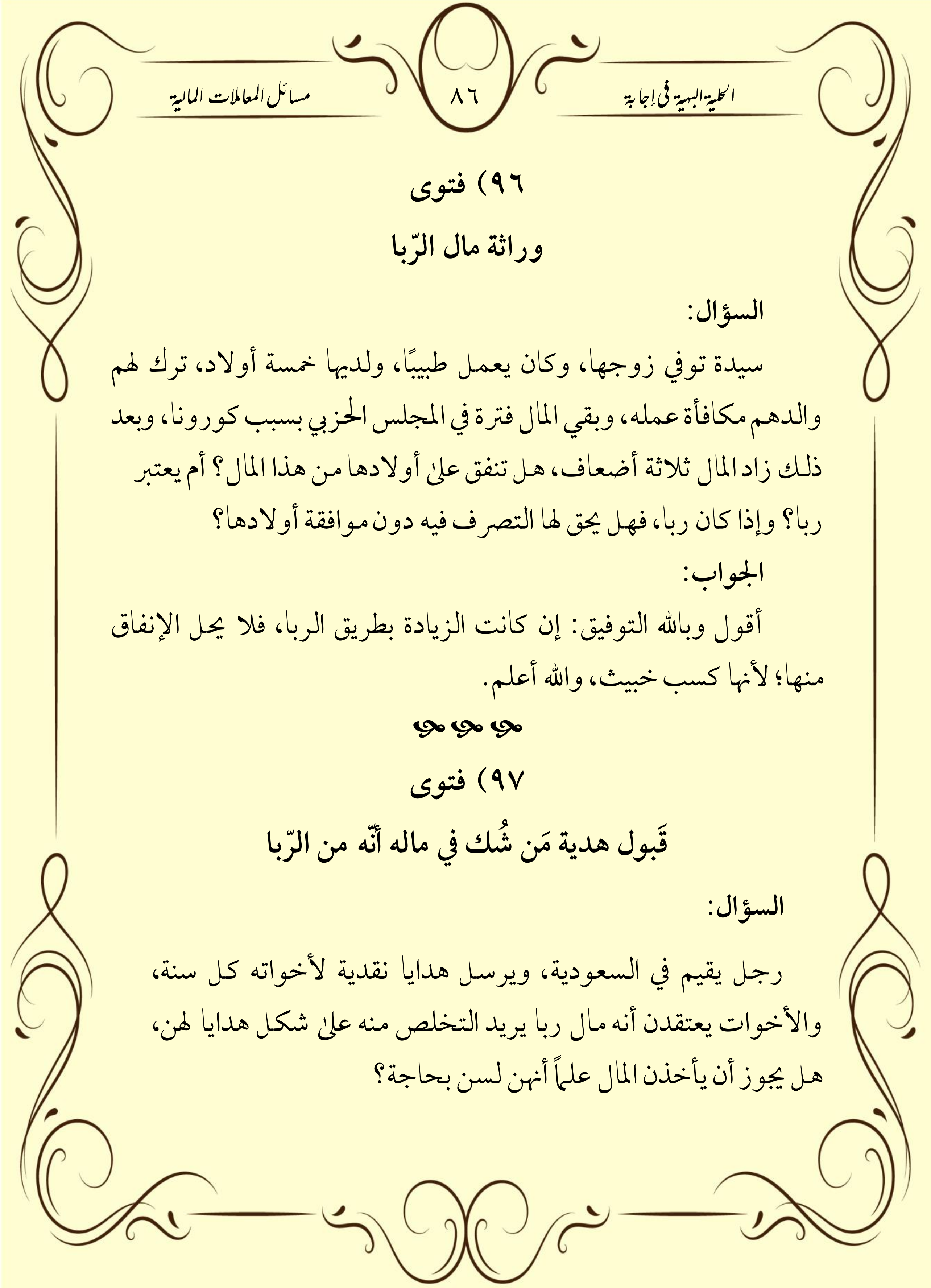
السؤال:

شخص أخذ قرضاً من بنك ربوي وأنشأ بهذا القرض مشروعًا، واشترىٰ به سيارة، والآن يريد أن يتوب إلىٰ الله ويكفّر عن ذنبه، ما الذي يجب عليه فعله لتتحقق توبته؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليه أن يسارع في التخلص من القرض الربوي، وذلك بسداده ولا يبقىٰ له تعلق به أبداً، ثم يستغفر الله كثيراً ويتوب مما فعله ويكثر من الصّدقة، والله أعلم.

❧❧❧



٩٦) فتوى

وراثة مال الرّبا

السؤال:

سيدة توفي زوجها، وكان يعمل طبيبًا، ولديها خمسة أولاد، ترك لهم والدهم مكافأة عمله، وبقي المال فترة في المجلس الحزبي بسبب كورونا، وبعد ذلك زاد المال ثلاثة أضعاف، هل تنفق على أولادها من هذا المال؟ أم يعتبر ربا؟ وإذا كان ربا، فهل يحق لها التصرف فيه دون موافقة أولادها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت الزيادة بطريق الربا، فلا يحل الإنفاق منها؛ لأنها كسب خبيث، والله أعلم.

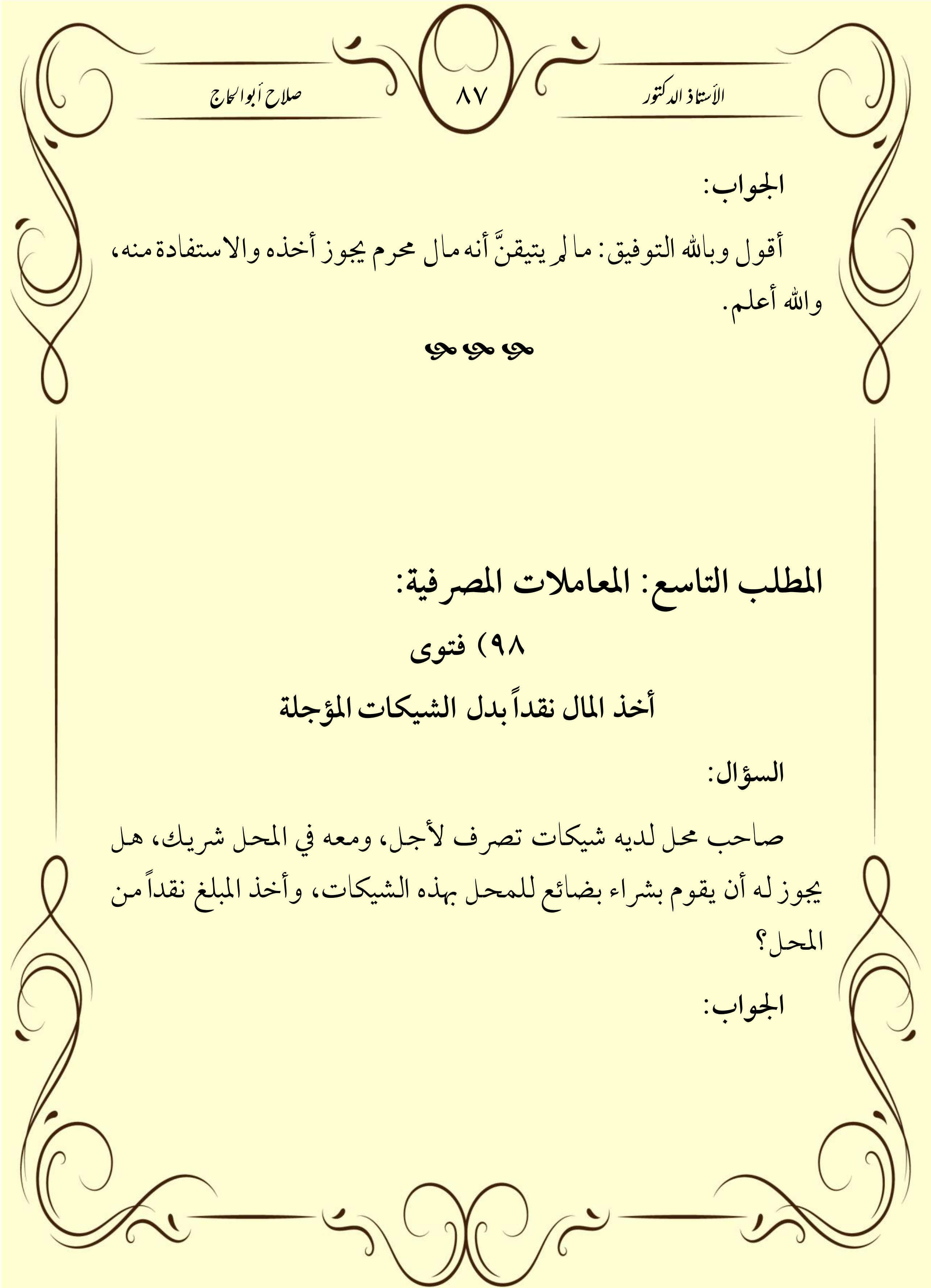
ﮋﮋﮋ

٩٧) فتوى

قَبول هدية مَن شُك في ماله أنّه من الرّبا

السؤال:

رجل يقيم في السعودية، ويرسل هدايا نقدية لأخواته كل سنة، والأخوات يعتقدن أنه مال ربا يريد التخلص منه على شكل هدايا لهن، هل يجوز أن يأخذن المال علماً أنهن لسن بحاجة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ما لم يتيقنَّ أنه مال محرم يجوز أخذه والاستفادة منه، والله أعلم.

ﻫﻫﻫ

المطلب التاسع: المعاملات المصرفية:

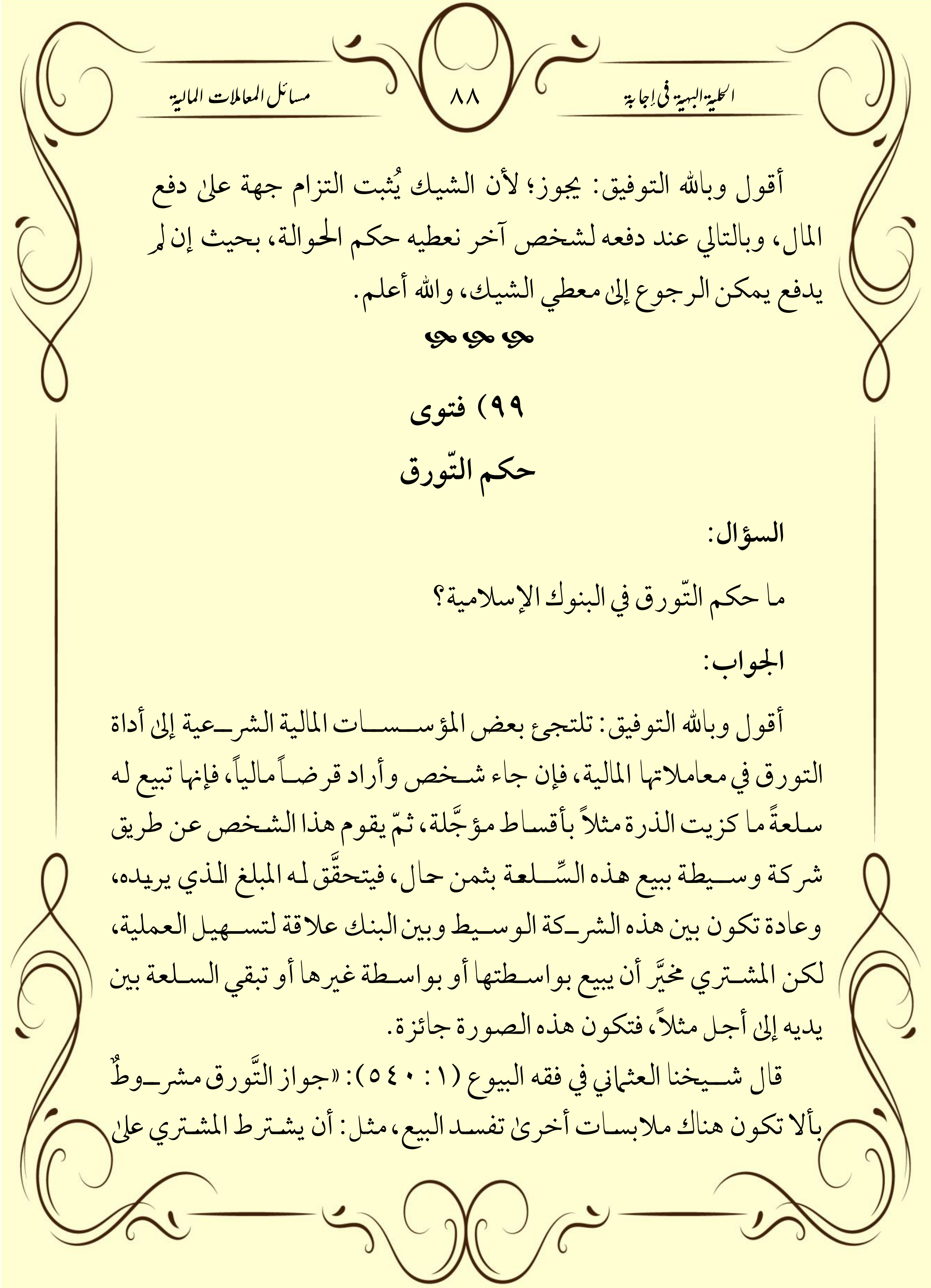
٩٨) فتوى

أخذ المال نقداً بدل الشيكات المؤجلة

السؤال:

صاحب محل لديه شيكات تصرف لأجل، ومعه في المحل شريك، هل يجوز له أن يقوم بشراء بضائع للمحل بهذه الشيكات، وأخذ المبلغ نقداً من المحل؟

الجواب:



أقول وبالله التوفيق: يجوز؛ لأن الشيك يُثبت التزام جهة على دفع المال، وبالتالي عند دفعه لشخص آخر نعطيه حكم الحوالة، بحيث إن لم يدفع يمكن الرجوع إلى معطي الشيك، والله أعلم.

٩٩) فتوى

حكم التّورق

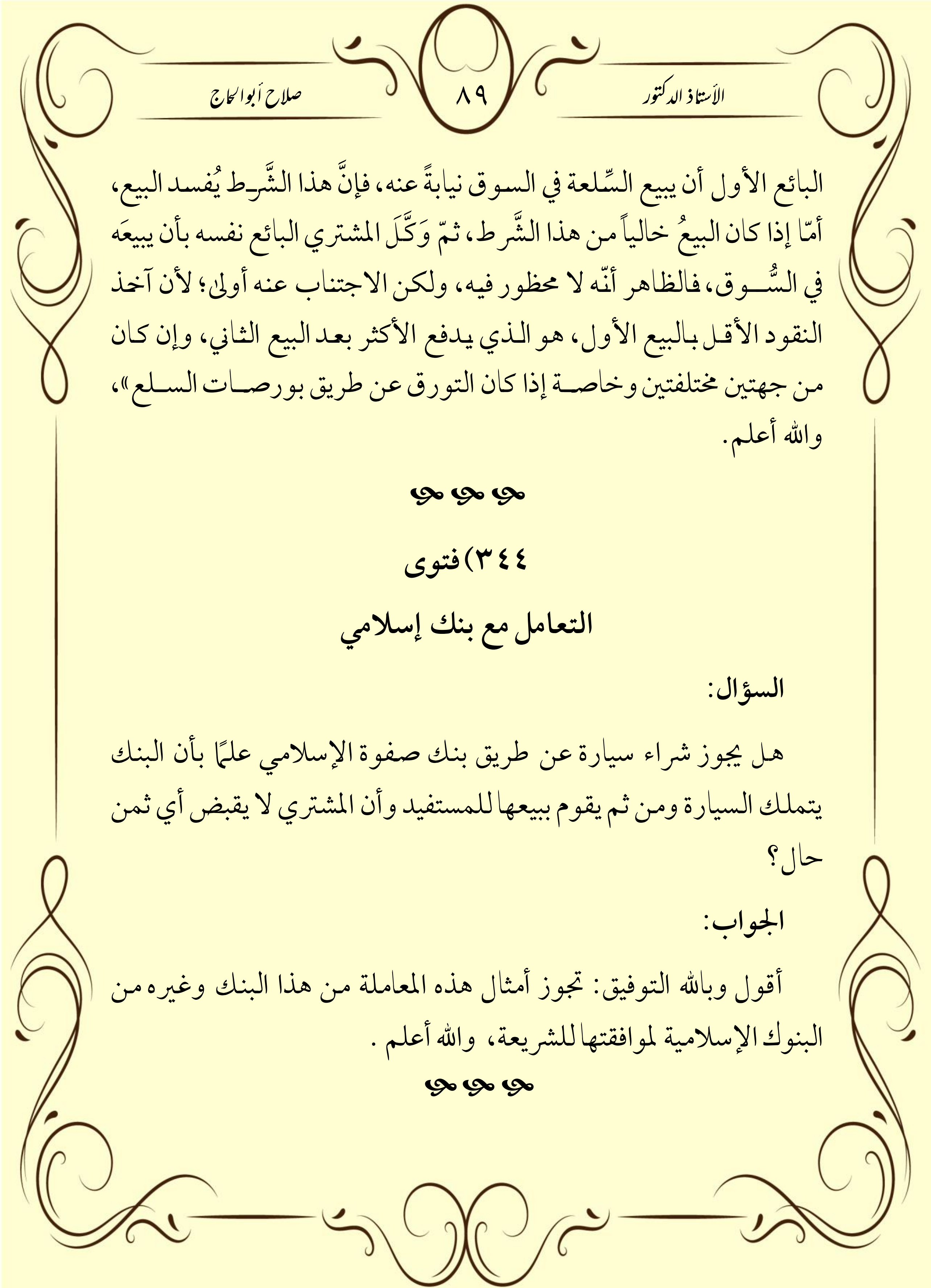
السؤال:

ما حكم التّورق في البنوك الإسلامية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تلتجئ بعض المؤسسات المالية الشرعية إلى أداة التورق في معاملاتها المالية، فإن جاء شخص وأراد قرضاً مالياً، فإنها تبيع له سلعةً ما كزيت الذرة مثلاً بأقساط مؤجَّلة، ثمّ يقوم هذا الشخص عن طريق شركة وسيطة ببيع هذه السِّلعة بثمن حال، فيتحقَّق له المبلغ الذي يريده، وعادة تكون بين هذه الشركة الوسيط وبين البنك علاقة لتسهيل العملية، لكن المشتري مخيَّر أن يبيع بواسطتها أو بواسطة غيرها أو تبقي السلعة بين يديه إلى أجل مثلاً، فتكون هذه الصورة جائزة.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٥٤٠): «جواز التَّورق مشروطٌ بألا تكون هناك ملابسات أخرى تفسد البيع، مثل: أن يشترط المشتري على



البائع الأول أن يبيع السِّلعة في السوق نيابةً عنه، فإنَّ هذا الشَّرط يُفسد البيع، أمّا إذا كان البيعُ خالياً من هذا الشَّرط، ثمّ وَكَّلَ المشتري البائع نفسه بأن يبيعَه في السُّوق، فالظاهر أنّه لا محظور فيه، ولكن الاجتناب عنه أولى؛ لأن آخذ النقود الأقل بالبيع الأول، هو الذي يدفع الأكثر بعد البيع الثاني، وإن كان من جهتين مختلفتين وخاصة إذا كان التورق عن طريق بورصات السلع»، والله أعلم.

٣٤٤) فتوى

التعامل مع بنك إسلامي

السؤال:

هل يجوز شراء سيارة عن طريق بنك صفوة الإسلامي علماً بأن البنك يتملك السيارة ومن ثم يقوم ببيعها للمستفيد وأن المشتري لا يقبض أي ثمن حال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: تجوز أمثال هذه المعاملة من هذا البنك وغيره من البنوك الإسلامية لموافقتها للشريعة، والله أعلم.



١٠٠) فتوى

تمويل الأعيان في البنوك الإسلامية

السؤال:

ما حكم خدمة تمويل شراء سيارة وخدمة تمويل المنازل المقدمة من بنك إسلامي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المعاملات في البنوك الإسلامية جائزة، وتشرف عليها لجان شرعية للتثبت من صحة المعاملات شرعًا، فلا إشكال في التمويل من خلالها، والله أعلم.

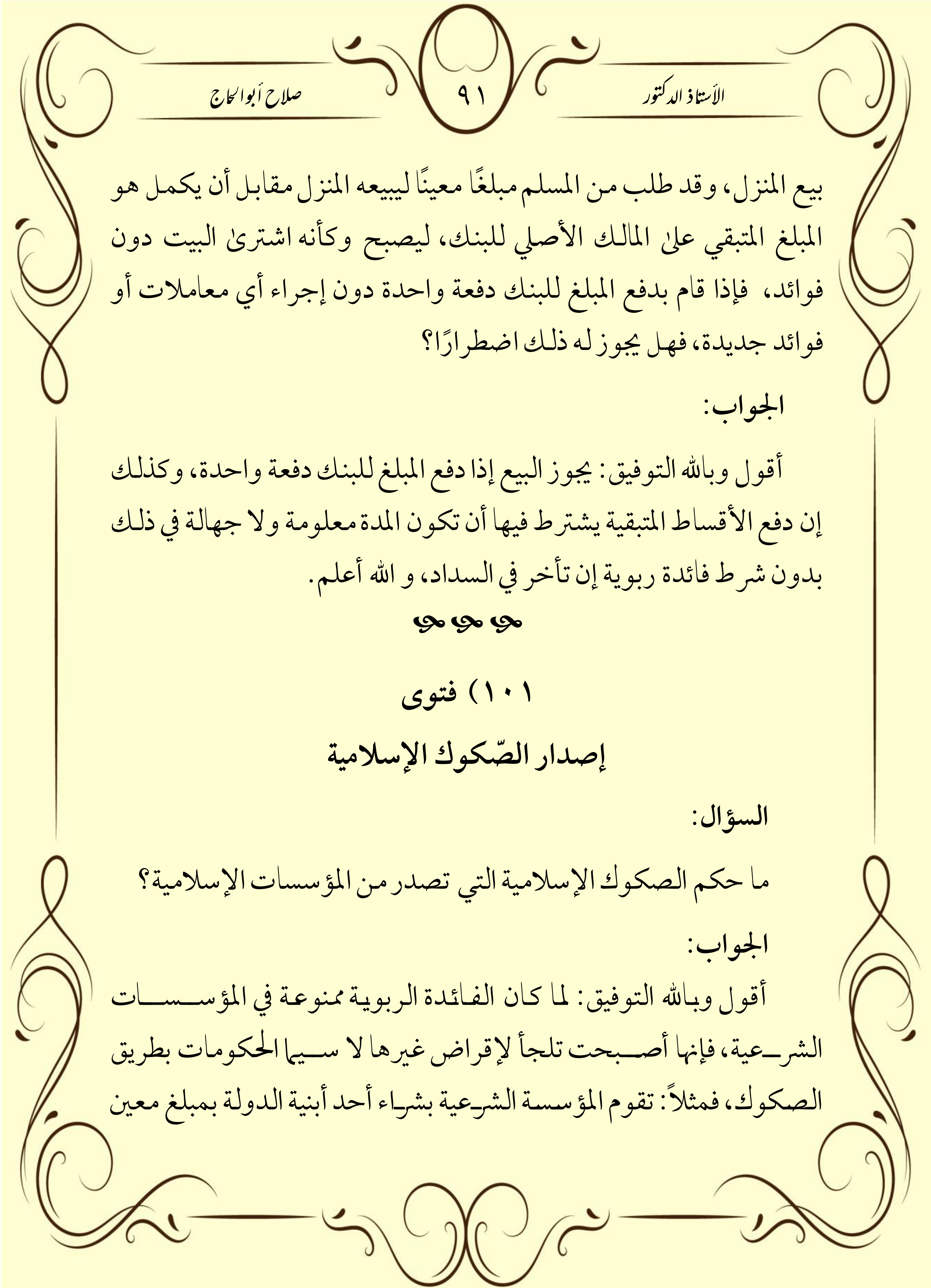
ﻫ ﻫ ﻫ

٣٤٥) فتوى

بيع بيت المرهون للبنك مع باقي أقساطه

السؤال:

مسلم مغترب في إيطاليا من فترة طويلة، ويريد شراء بيت ليستقر به؛ لكن بسبب ارتفاع أسعار المنازل الكبير لا يتمكن من شرائه إلا عن طريق البنوك والتي لا تتعامل إلا بالربا، وقد وجد شخصًا إيطاليًا قد تعاقد مع البنك لشراء منزل وقد سدد نصف المبلغ المطلوب منه للبنك ولا يستطيع إكمال المبلغ ويريد



بيع المنزل، وقد طلب من المسلم مبلغًا معينًا ليبيعه المنزل مقابل أن يكمل هو المبلغ المتبقي على المالك الأصلي للبنك، ليصبح وكأنه اشترى البيت دون فوائد، فإذا قام بدفع المبلغ للبنك دفعة واحدة دون إجراء أي معاملات أو فوائد جديدة، فهل يجوز له ذلك اضطرارًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز البيع إذا دفع المبلغ للبنك دفعة واحدة، وكذلك إن دفع الأقساط المتبقية يشترط فيها أن تكون المدة معلومة ولا جهالة في ذلك بدون شرط فائدة ربوية إن تأخر في السداد، و الله أعلم.

١٠١) فتوى

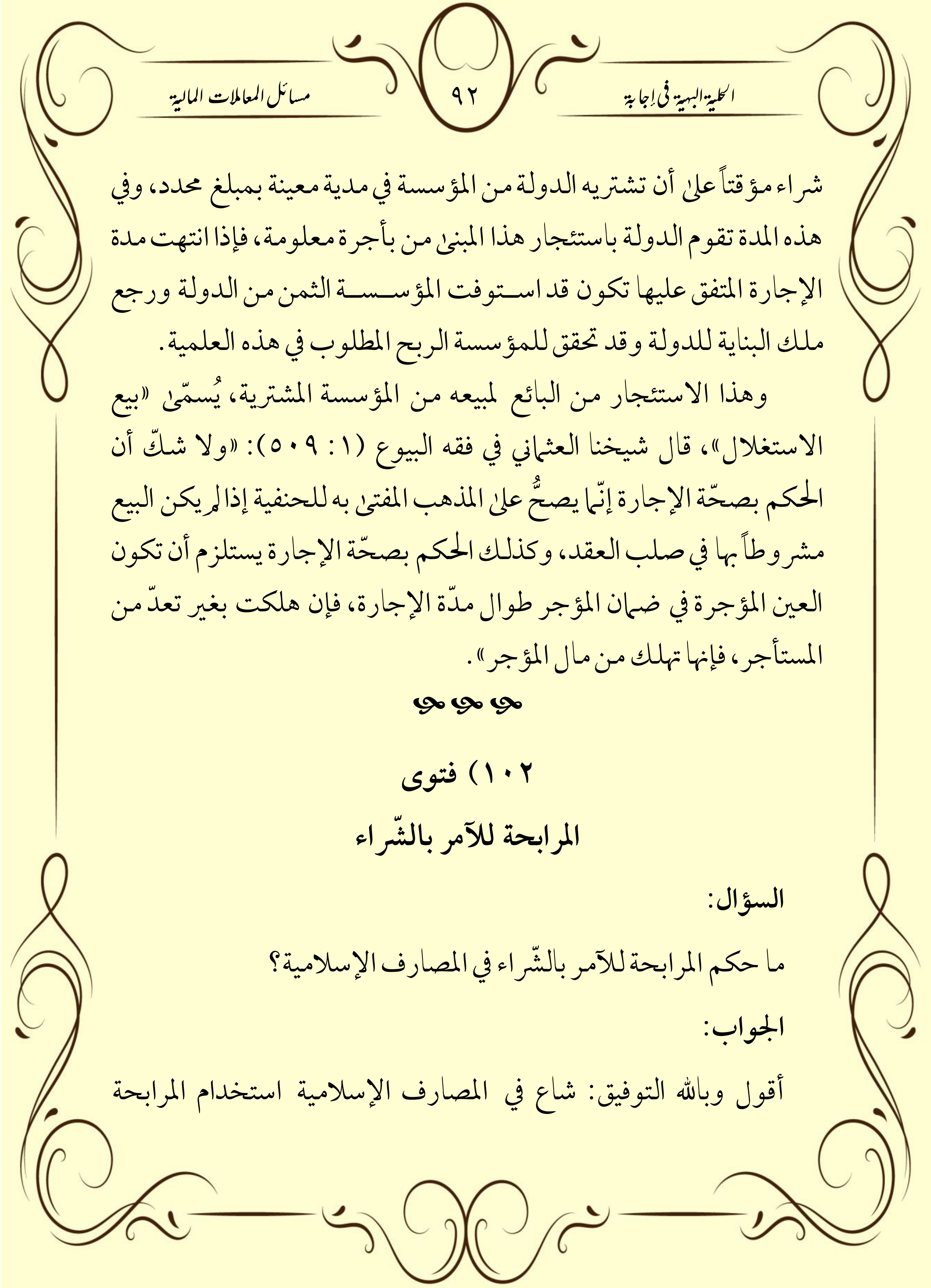
إصدار الصّكوك الإسلامية

السؤال:

ما حكم الصكوك الإسلامية التي تصدر من المؤسسات الإسلامية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لما كان الفائدة الربوية ممنوعة في المؤسسات الشرعية، فإنها أصبحت تلجأ لإقراض غيرها لا سيما الحكومات بطريق الصكوك، فمثلاً: تقوم المؤسسة الشرعية بشراء أحد أبنية الدولة بمبلغ معين



شراء مؤقتاً على أن تشتريه الدولة من المؤسسة في مدية معينة بمبلغ محدد، وفي هذه المدة تقوم الدولة باستئجار هذا المبنى من بأجرة معلومة، فإذا انتهت مدة الإجارة المتفق عليها تكون قد استوفت المؤسسة الثمن من الدولة ورجع ملك البناية للدولة وقد تحقق للمؤسسة الربح المطلوب في هذه العلمية.

وهذا الاستئجار من البائع لمبيعه من المؤسسة المشترية، يُسمّى «بيع الاستغلال»، قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٥٠٩): «ولا شكّ أن الحكم بصحّة الإجارة إنّما يصحُّ على المذهب المفتى به للحنفية إذا لم يكن البيع مشروطاً بها في صلب العقد، وكذلك الحكم بصحّة الإجارة يستلزم أن تكون العين المؤجرة في ضمان المؤجر طوال مدّة الإجارة، فإن هلكت بغير تعدّ من المستأجر، فإنها تهلك من مال المؤجر».

١٠٢) فتوى

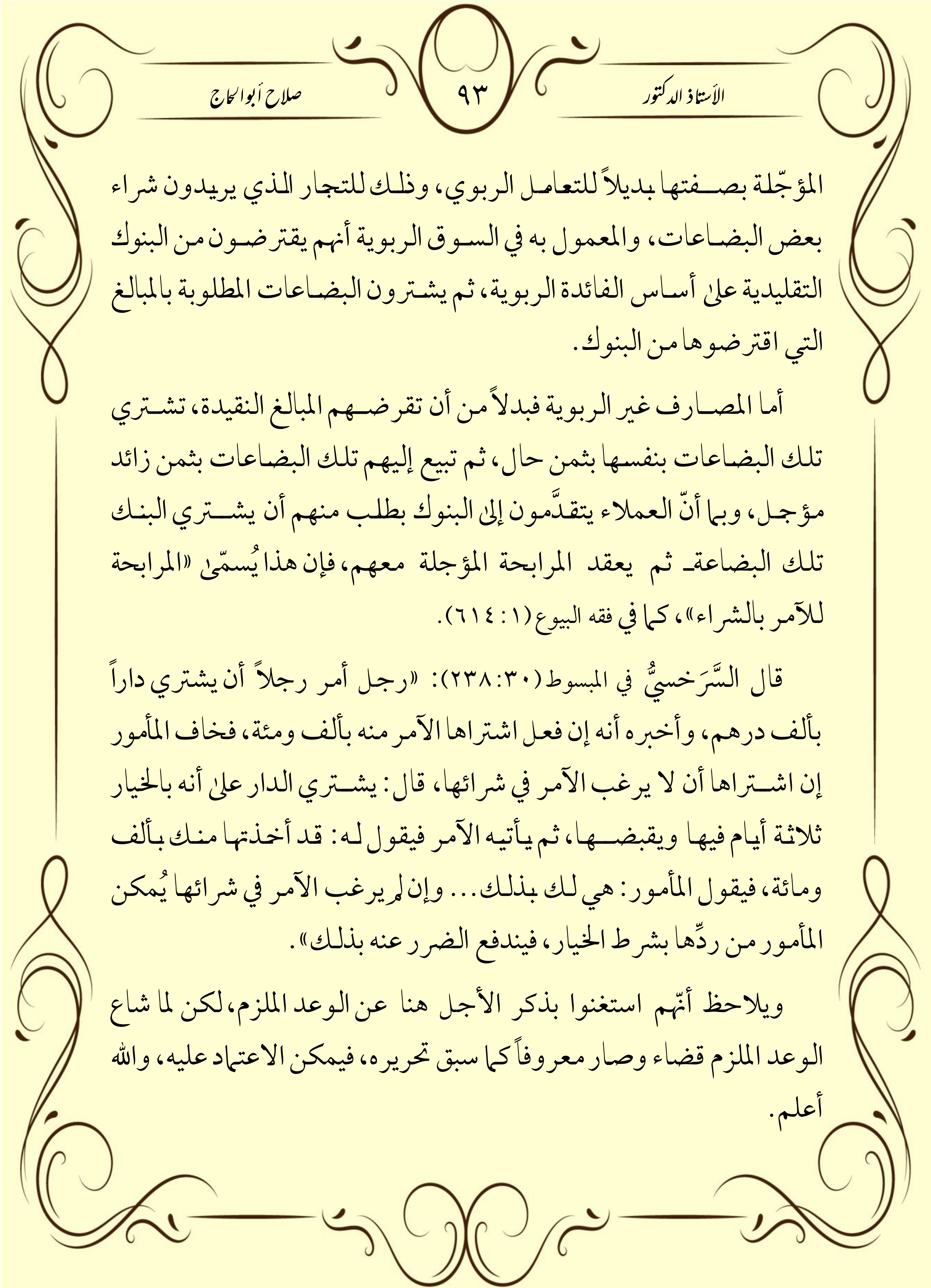
المرابحة للآمر بالشّراء

السؤال:

ما حكم المرابحة للآمر بالشّراء في المصارف الإسلامية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: شاع في المصارف الإسلامية استخدام المرابحة

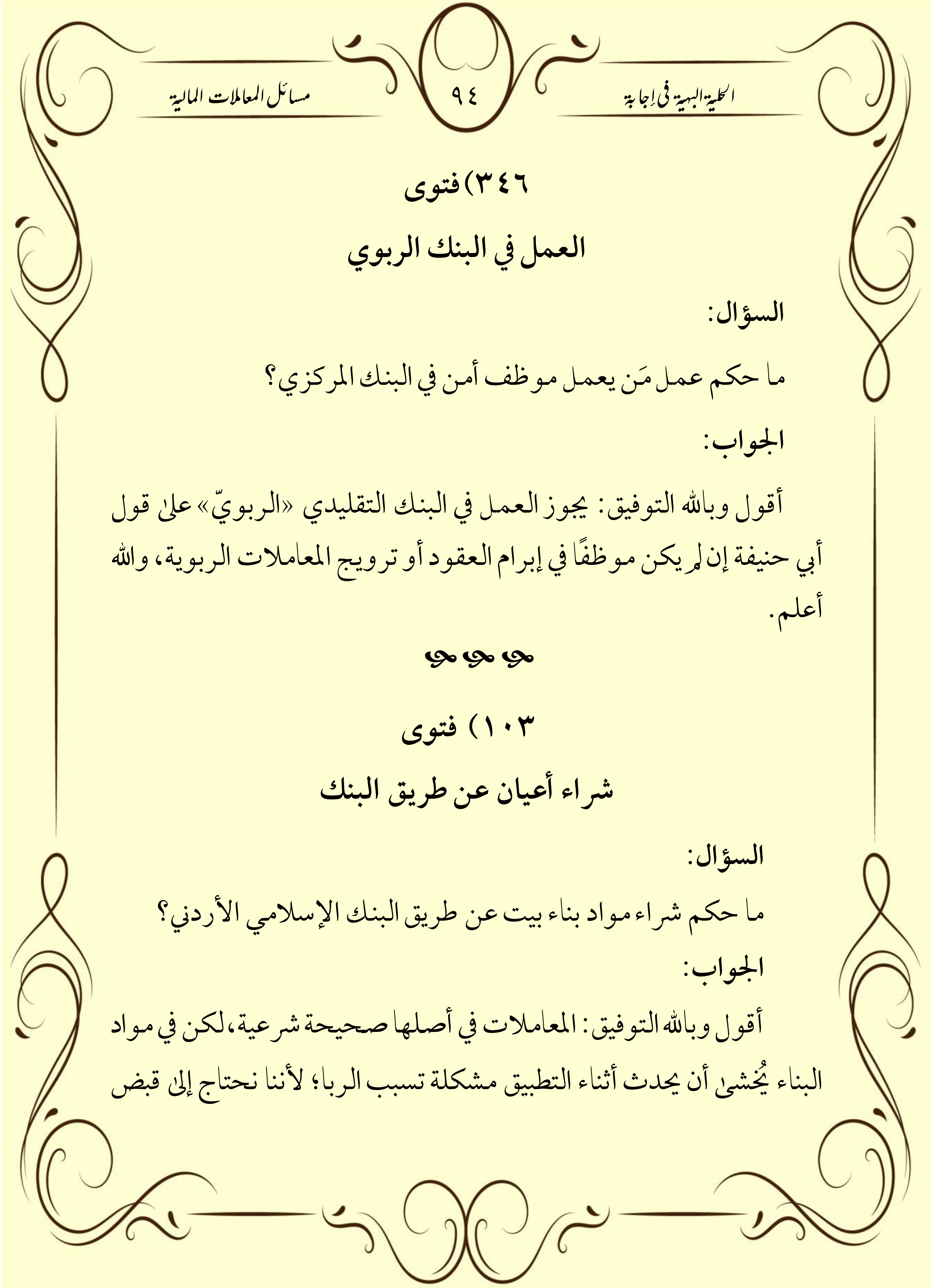


المؤجّلة بصفتها بديلاً للتعامل الربوي، وذلك للتجار الذي يريدون شراء بعض البضاعات، والمعمول به في السوق الربوية أنهم يقترضون من البنوك التقليدية على أساس الفائدة الربوية، ثم يشترون البضاعات المطلوبة بالمبالغ التي اقترضوها من البنوك.

أما المصارف غير الربوية فبدلاً من أن تقرضهم المبالغ النقيدة، تشتري تلك البضاعات بنفسها بثمن حال، ثم تبيع إليهم تلك البضاعات بثمن زائد مؤجل، وبما أنّ العملاء يتقدَّمون إلى البنوك بطلب منهم أن يشتري البنك تلك البضاعة ـ ثم يعقد المرابحة المؤجلة معهم، فإن هذا يُسمّى «المرابحة للآمر بالشراء»، كما في فقه البيوع (١: ٦١٤).

قال السَّرَخسيُّ في المبسوط (٣٠: ٢٣٨): «رجل أمر رجلاً أن يشتري داراً بألف درهم، وأخبره أنه إن فعل اشتراها الآمر منه بألف ومئة، فخاف المأمور إن اشتراها أن لا يرغب الآمر في شرائها، قال: يشتري الدار على أنه بالخيار ثلاثة أيام فيها ويقبضها، ثم يأتيه الآمر فيقول له: قد أخذتها منك بألف ومائة، فيقول المأمور: هي لك بذلك... وإن لم يرغب الآمر في شرائها يُمكن المأمور من ردِّها بشرط الخيار، فيندفع الضرر عنه بذلك».

ويلاحظ أنّهم استغنوا بذكر الأجل هنا عن الوعد الملزم، لكن لما شاع الوعد الملزم قضاء وصار معروفاً كما سبق تحريره، فيمكن الاعتماد عليه، والله أعلم.



٣٤٦) فتوى

العمل في البنك الربوي

السؤال:

ما حكم عمل مَن يعمل موظف أمن في البنك المركزي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز العمل في البنك التقليدي «الربويّ» على قول أبي حنيفة إن لم يكن موظفًا في إبرام العقود أو ترويج المعاملات الربوية، والله أعلم.

ﮓ ﮓ ﮓ

١٠٣) فتوى

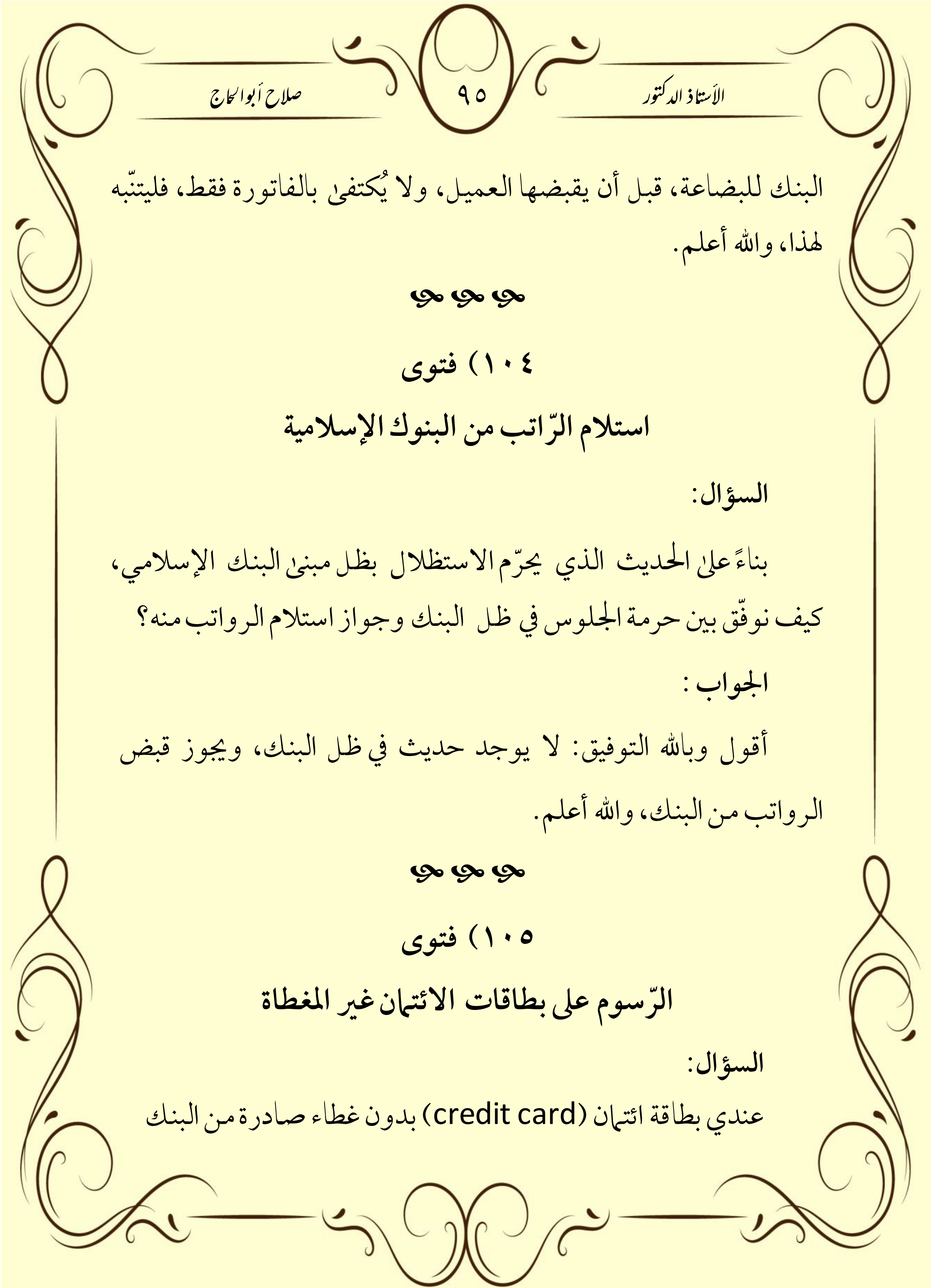
شراء أعيان عن طريق البنك

السؤال:

ما حكم شراء مواد بناء بيت عن طريق البنك الإسلامي الأردني؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المعاملات في أصلها صحيحة شرعية، لكن في مواد البناء يُخشى أن يحدث أثناء التطبيق مشكلة تسبب الربا؛ لأننا نحتاج إلى قبض



البنك للبضاعة، قبل أن يقبضها العميل، ولا يُكتفى بالفاتورة فقط، فليتنبّه لهذا، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

١٠٤) فتوى

استلام الرّاتب من البنوك الإسلامية

السؤال:

بناءً على الحديث الذي يحرّم الاستظلال بظل مبنى البنك الإسلامي، كيف نوفّق بين حرمة الجلوس في ظل البنك وجواز استلام الرواتب منه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يوجد حديث في ظل البنك، ويجوز قبض الرواتب من البنك، والله أعلم.

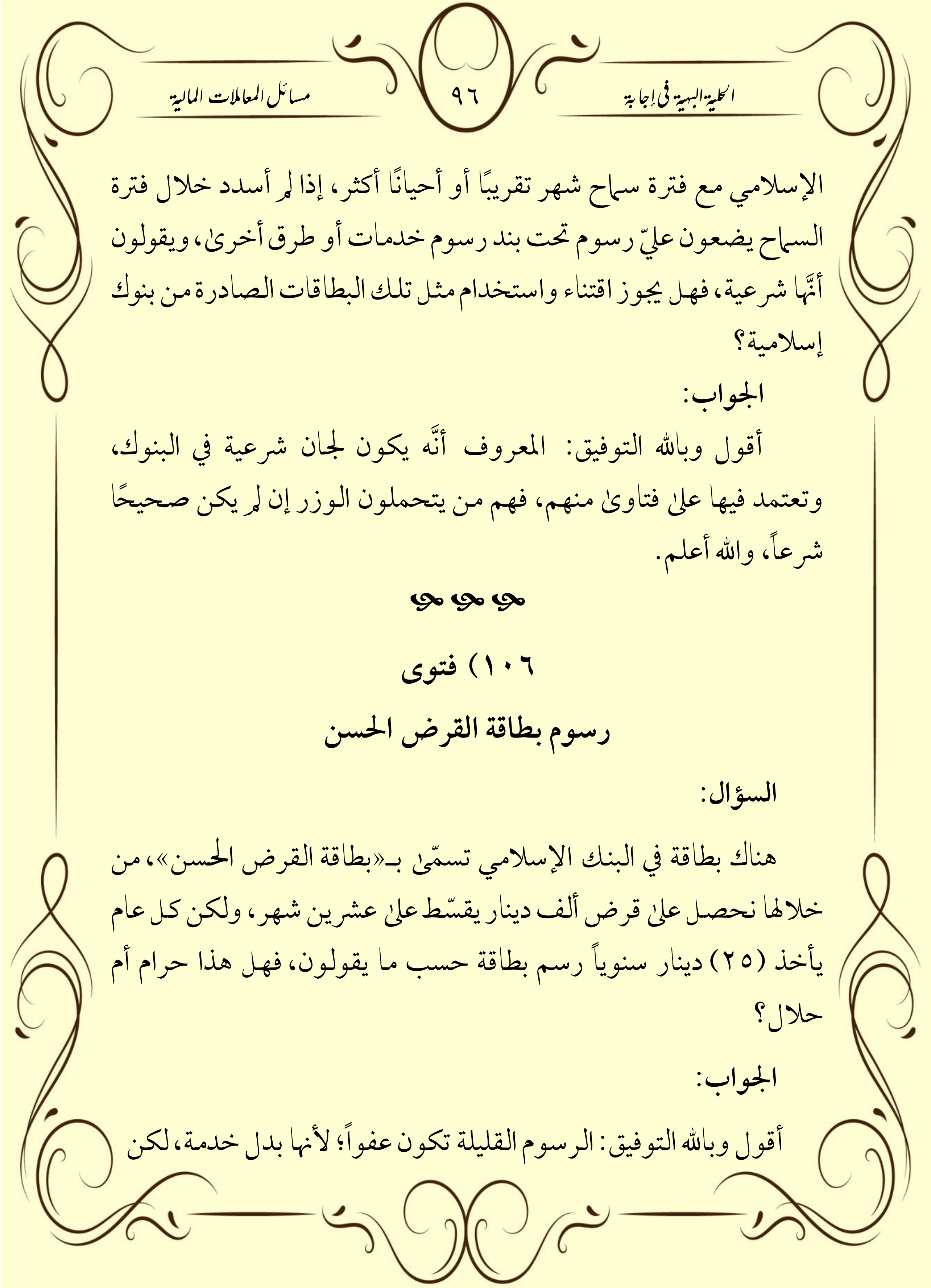
ﮋ ﮋ ﮋ

١٠٥) فتوى

الرّسوم على بطاقات الائتمان غير المغطاة

السؤال:

عندي بطاقة ائتمان (credit card) بدون غطاء صادرة من البنك



الإسلامي مع فترة سماح شهر تقريبًا أو أحيانًا أكثر، إذا لم أسدد خلال فترة السماح يضعون عليّ رسوم تحت بند رسوم خدمات أو طرق أخرىٰ، ويقولون أنَّها شرعية، فهل يجوز اقتناء واستخدام مثل تلك البطاقات الصادرة من بنوك إسلامية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المعروف أنَّه يكون لجان شرعية في البنوك، وتعتمد فيها علىٰ فتاوىٰ منهم، فهم من يتحملون الوزر إن لم يكن صحيحًا شرعاً، والله أعلم.

١٠٦) فتوى

رسوم بطاقة القرض الحسن

السؤال:

هناك بطاقة في البنك الإسلامي تسمّىٰ بـ«بطاقة القرض الحسن»، من خلالها نحصل علىٰ قرض ألف دينار يقسّط علىٰ عشرين شهر، ولكن كل عام يأخذ (٢٥) دينار سنوياً رسم بطاقة حسب ما يقولون، فهل هذا حرام أم حلال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الرسوم القليلة تكون عفواً؛ لأنها بدل خدمة، لكن



هذا الرسم كبير؛ لأنّه بمعدل فائدة (3٪) سنوياً، ومثله أكثر مشابهة لفائدة الربا لا لرسوم الخدمة، والله أعلم.

❧❧❧

107) فتوى

المكافآت المالية من البنوك مُقابل مزاولة نشاط رياضي

السؤال:

بعض البنوك الإسلامية وغيرها تعمل تطبيقًا على الهواتف الذكية؛ ليرصد خطوات الشخص، وكلما حصل على عدد كبير من الخطوات قدموا له مكافئة مالية أو على شكل كوبون تسوق، ما حكم هذا المال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه الكوبونات تعد هدية من جهة ما لا يقابل فعل محرم، فهي مباحة، والله أعلم.

❧❧❧

108) فتوى

فتح حساب في بنك إسلامي

قام البنك العربي الإسلامي بعمل برنامج تابع له يعد خطوات المشي، هل يجوز عمل حساب فيه لأجل هذا البرنامج؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يباح عمل حساب في البنوك الإسلامية بخلاف الربوية، سواء بسبب هذا البرنامج أم لا، والله أعلم.

❧❧❧

١٠٩) فتوى

الربح من حساب في البنك الإسلامي

السؤال:

أودعت امرأة مبلغ (٩٠٠٠٠) في حسابها في البنك الإسلامي لمدة سنة، ثم جاءها أرباح عن المبلغ بقيمة (٧٣٣.٥٢٩) دينار، هل هذا المبلغ حلال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأرباح من المصارف الإسلامية حلال، والله أعلم.

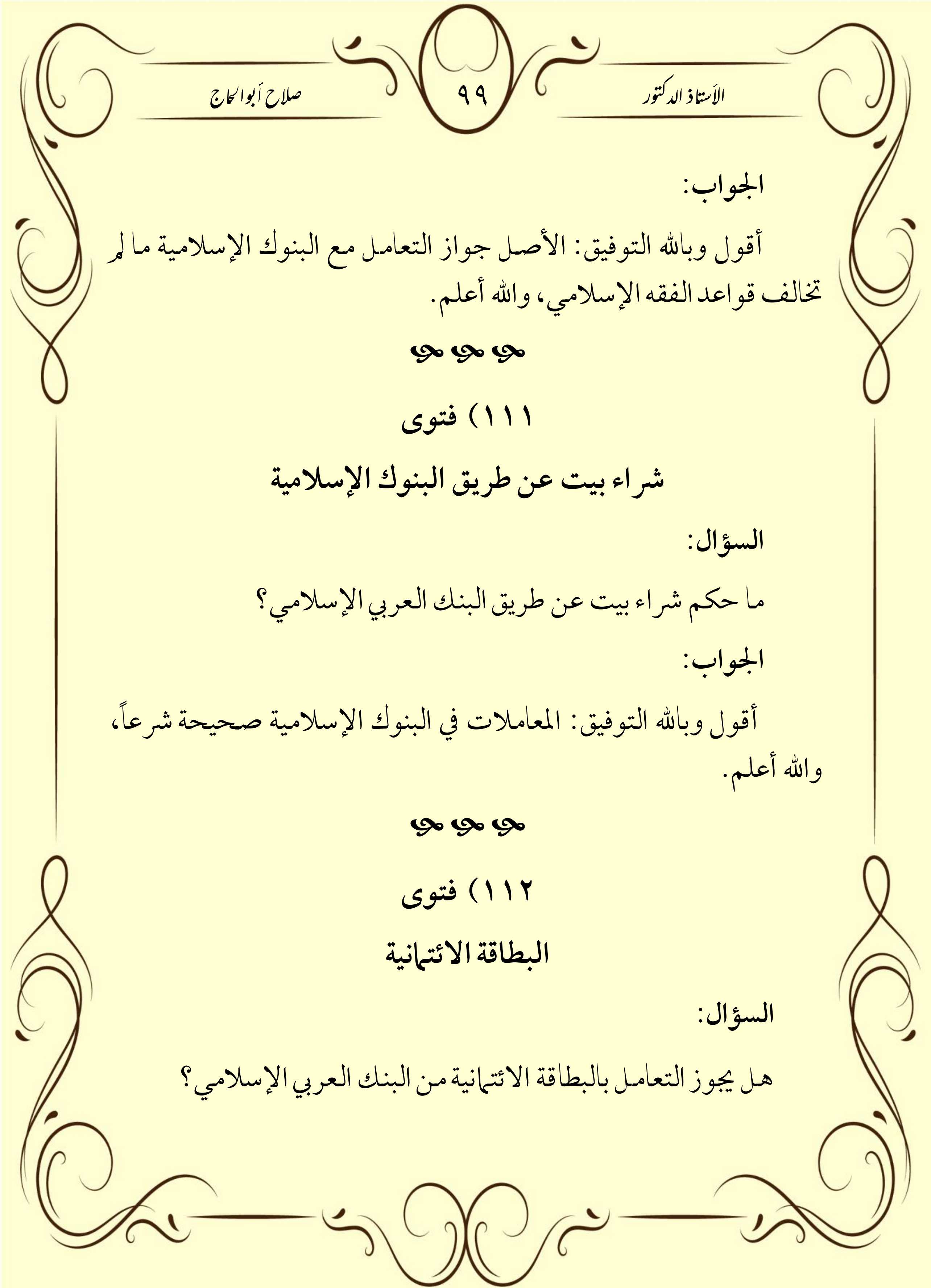
❧❧❧

١١٠) فتوى

التعامل مع البنك الإسلامي

السؤال:

ما حكم التعامل مع البنك الإسلامي؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل جواز التعامل مع البنوك الإسلامية ما لم تخالف قواعد الفقه الإسلامي، والله أعلم.

❧❧❧

١١١) فتوى

شراء بيت عن طريق البنوك الإسلامية

السؤال:

ما حكم شراء بيت عن طريق البنك العربي الإسلامي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المعاملات في البنوك الإسلامية صحيحة شرعاً، والله أعلم.

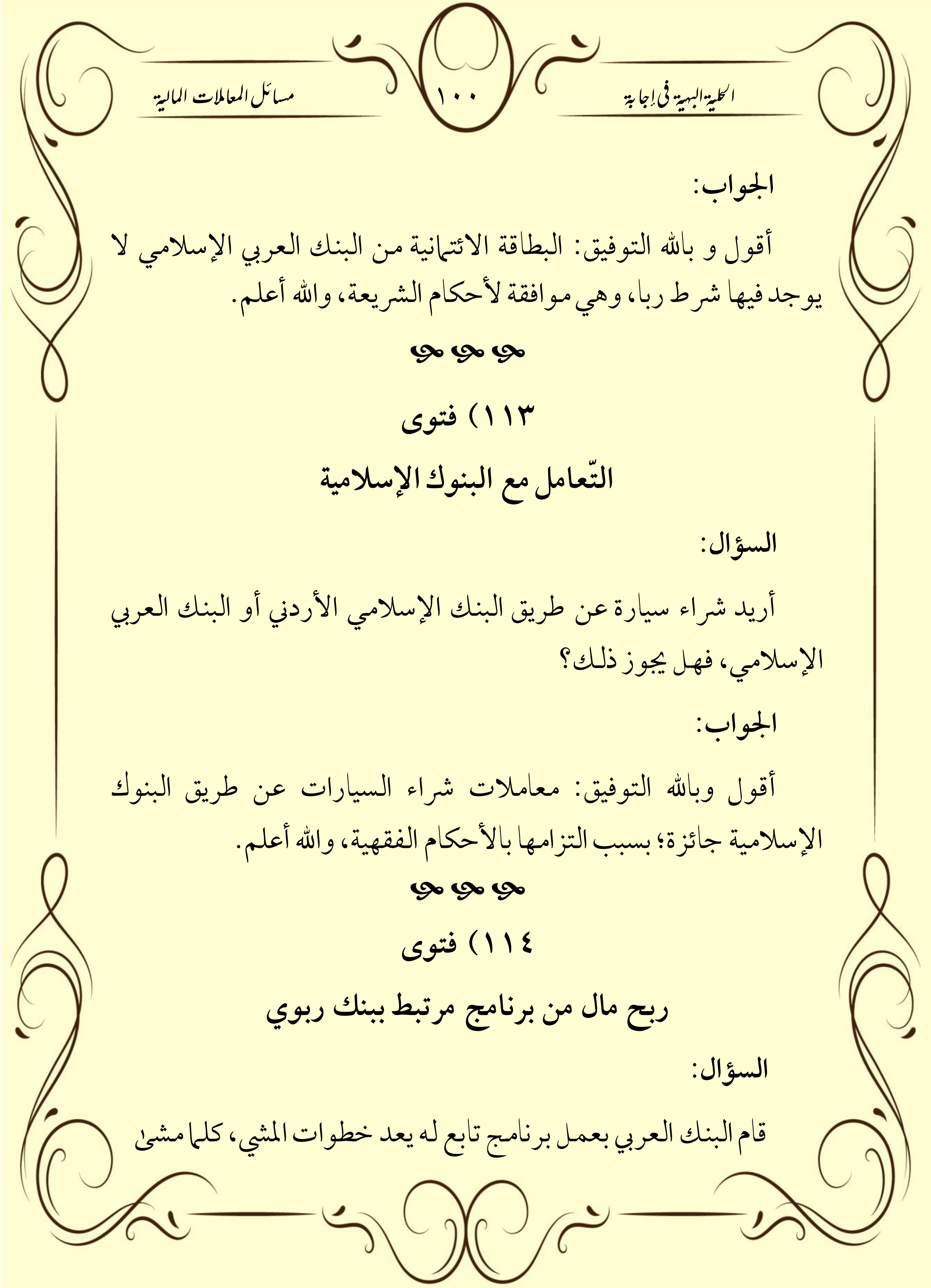
❧❧❧

١١٢) فتوى

البطاقة الائتمانية

السؤال:

هل يجوز التعامل بالبطاقة الائتمانية من البنك العربي الإسلامي؟



الجواب:

أقول و بالله التوفيق: البطاقة الائتمانية من البنك العربي الإسلامي لا يوجد فيها شرط ربا، وهي موافقة لأحكام الشريعة، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

١١٣) فتوى

التّعامل مع البنوك الإسلامية

السؤال:

أريد شراء سيارة عن طريق البنك الإسلامي الأردني أو البنك العربي الإسلامي، فهل يجوز ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: معاملات شراء السيارات عن طريق البنوك الإسلامية جائزة؛ بسبب التزامها بالأحكام الفقهية، والله أعلم.

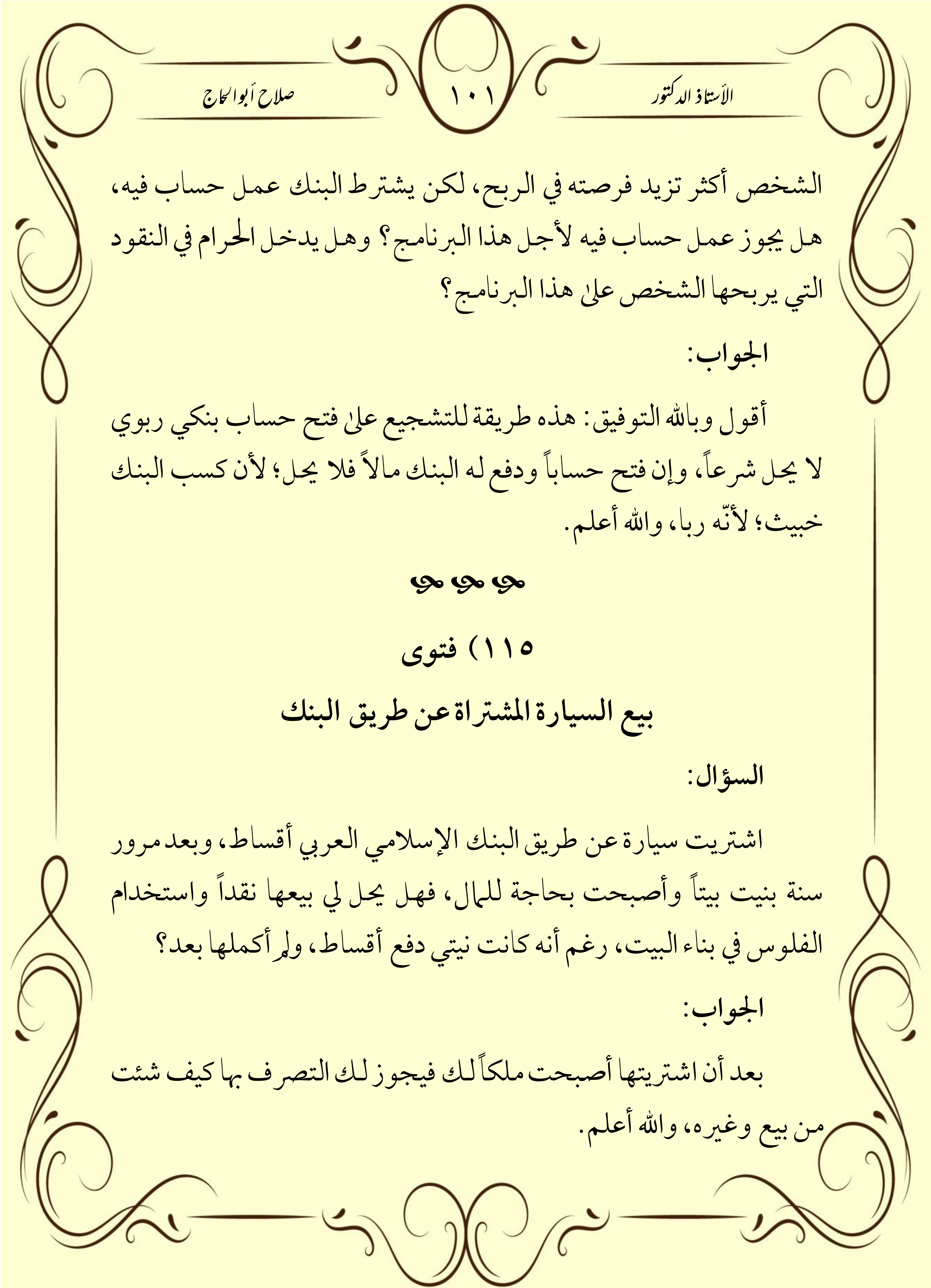
❁ ❁ ❁

١١٤) فتوى

ربح مال من برنامج مرتبط ببنك ربوي

السؤال:

قام البنك العربي بعمل برنامج تابع له يعد خطوات المشي، كلما مشى



الشخص أكثر تزيد فرصته في الربح، لكن يشترط البنك عمل حساب فيه، هل يجوز عمل حساب فيه لأجل هذا البرنامج؟ وهل يدخل الحرام في النقود التي يربحها الشخص على هذا البرنامج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه طريقة للتشجيع على فتح حساب بنكي ربوي لا يحل شرعاً، وإن فتح حساباً ودفع له البنك مالاً فلا يحل؛ لأن كسب البنك خبيث؛ لأنّه ربا، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

١١٥) فتوى

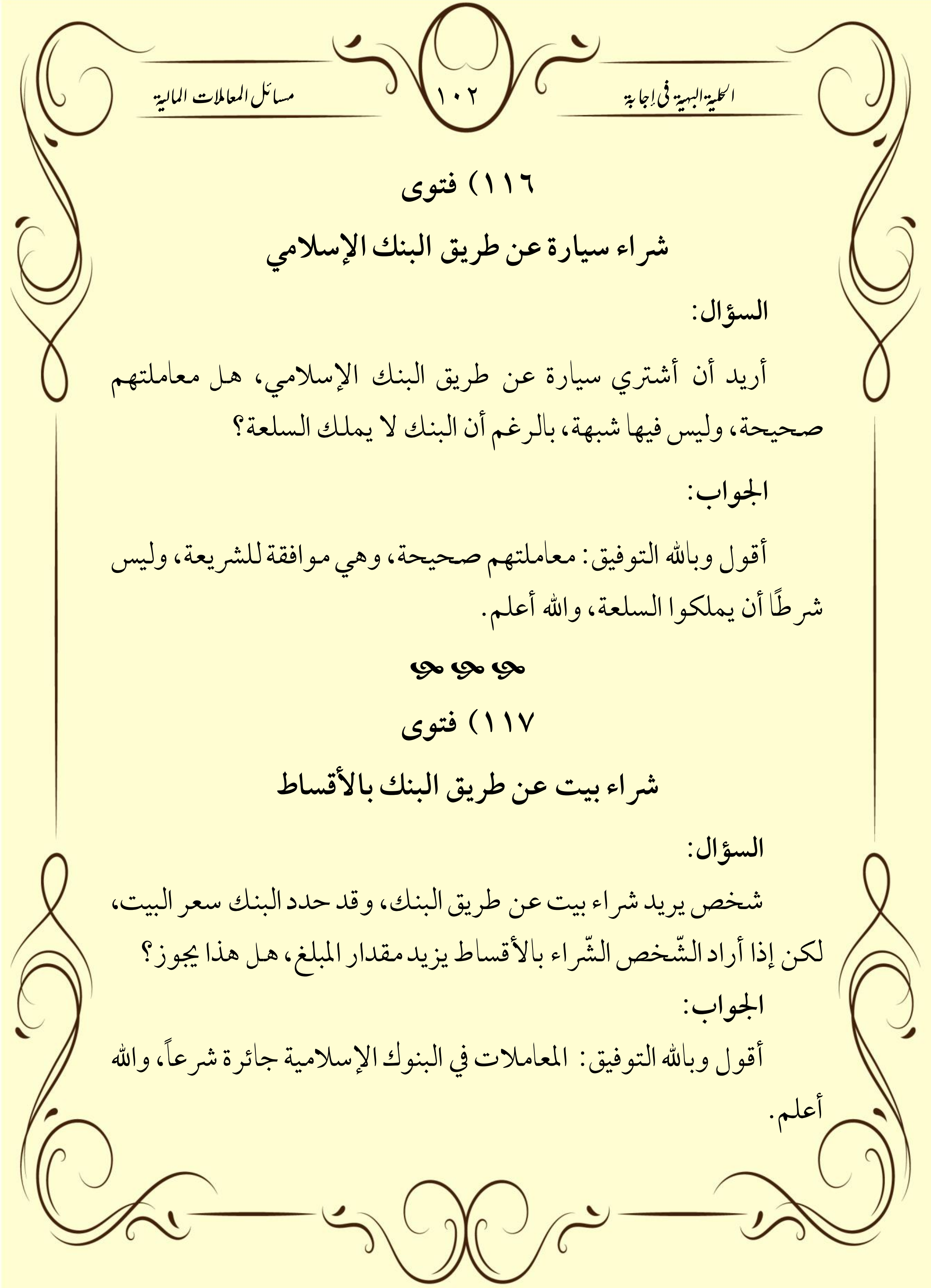
بيع السيارة المشتراة عن طريق البنك

السؤال:

اشتريت سيارة عن طريق البنك الإسلامي العربي أقساط، وبعد مرور سنة بنيت بيتاً وأصبحت بحاجة للمال، فهل يحل لي بيعها نقداً واستخدام الفلوس في بناء البيت، رغم أنه كانت نيتي دفع أقساط، ولم أكملها بعد؟

الجواب:

بعد أن اشتريتها أصبحت ملكاً لك فيجوز لك التصرف بها كيف شئت من بيع وغيره، والله أعلم.



١١٦) فتوى

شراء سيارة عن طريق البنك الإسلامي

السؤال:

أريد أن أشتري سيارة عن طريق البنك الإسلامي، هل معاملتهم صحيحة، وليس فيها شبهة، بالرغم أن البنك لا يملك السلعة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: معاملتهم صحيحة، وهي موافقة للشريعة، وليس شرطًا أن يملكوا السلعة، والله أعلم.

١١٧) فتوى

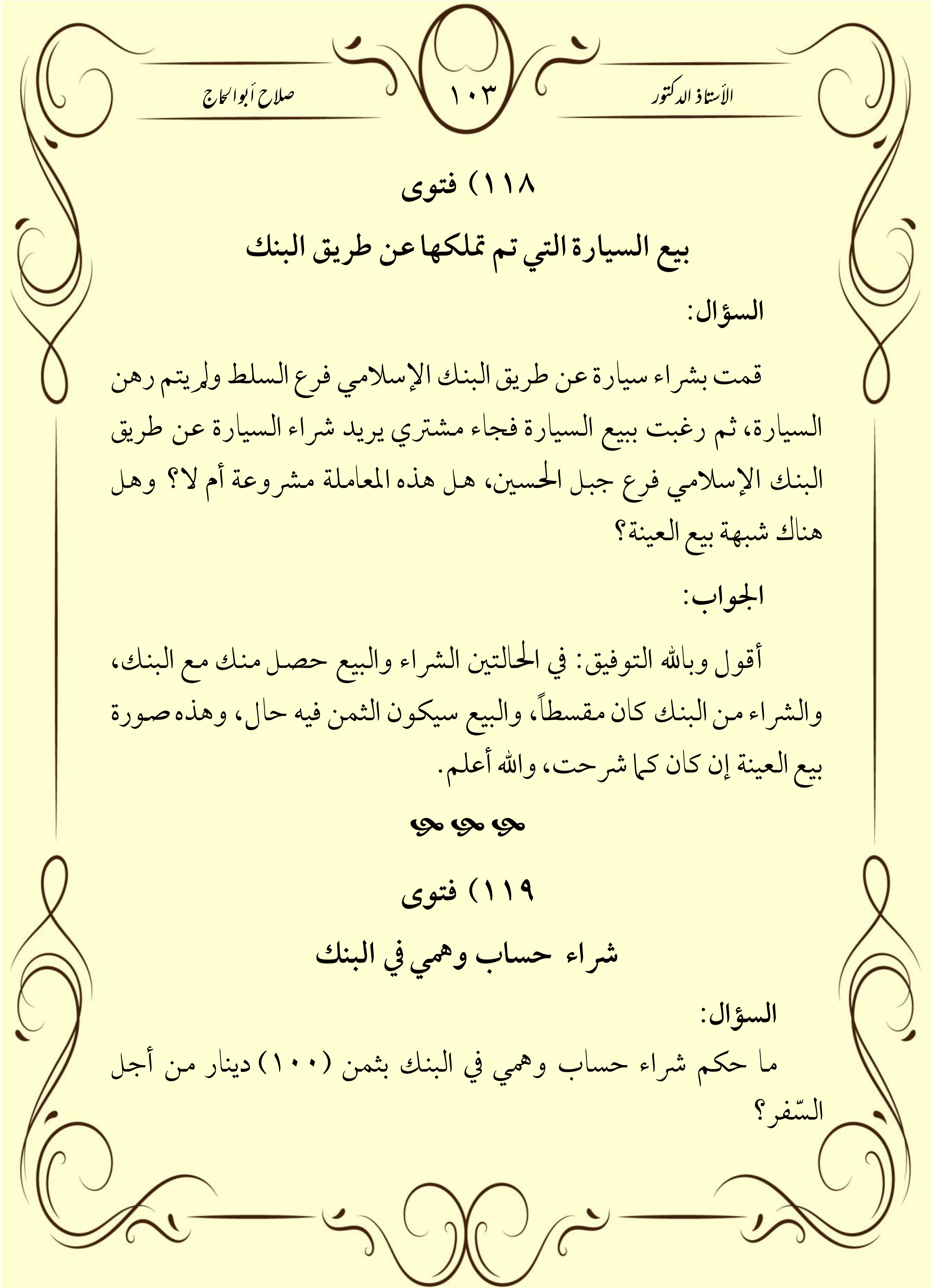
شراء بيت عن طريق البنك بالأقساط

السؤال:

شخص يريد شراء بيت عن طريق البنك، وقد حدد البنك سعر البيت، لكن إذا أراد الشّخص الشّراء بالأقساط يزيد مقدار المبلغ، هل هذا يجوز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المعاملات في البنوك الإسلامية جائزة شرعاً، والله أعلم.



١١٨) فتوى

بيع السيارة التي تم تملكها عن طريق البنك

السؤال:

قمت بشراء سيارة عن طريق البنك الإسلامي فرع السلط ولم يتم رهن السيارة، ثم رغبت ببيع السيارة فجاء مشتري يريد شراء السيارة عن طريق البنك الإسلامي فرع جبل الحسين، هل هذه المعاملة مشروعة أم لا؟ وهل هناك شبهة بيع العينة؟

الجواب:

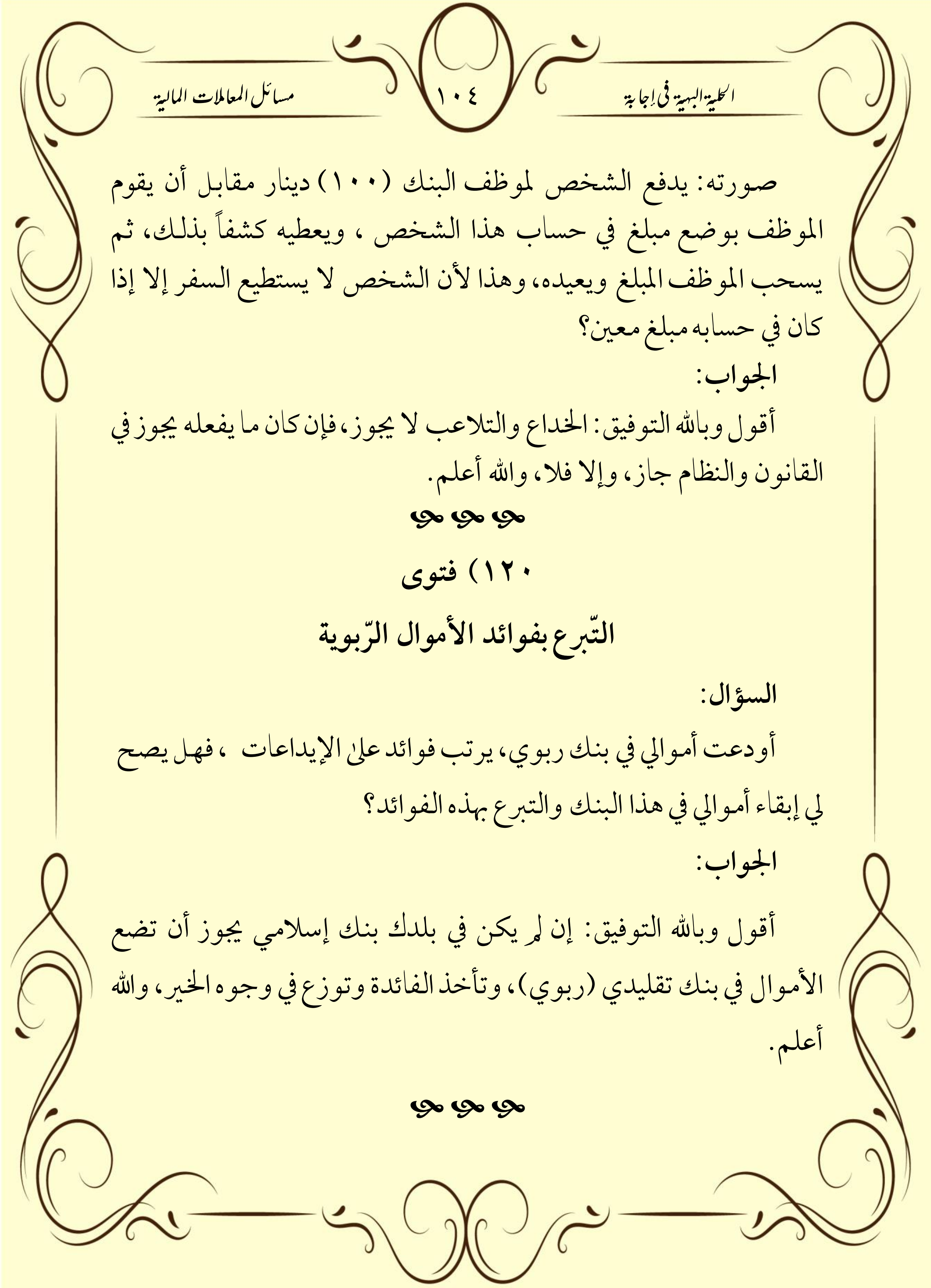
أقول وبالله التوفيق: في الحالتين الشراء والبيع حصل منك مع البنك، والشراء من البنك كان مقسطاً، والبيع سيكون الثمن فيه حال، وهذه صورة بيع العينة إن كان كما شرحت، والله أعلم.

١١٩) فتوى

شراء حساب وهمي في البنك

السؤال:

ما حكم شراء حساب وهمي في البنك بثمن (١٠٠) دينار من أجل السّفر؟



صورته: يدفع الشخص لموظف البنك (١٠٠) دينار مقابل أن يقوم الموظف بوضع مبلغ في حساب هذا الشخص ، ويعطيه كشفاً بذلك، ثم يسحب الموظف المبلغ ويعيده، وهذا لأن الشخص لا يستطيع السفر إلا إذا كان في حسابه مبلغ معين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الخداع والتلاعب لا يجوز، فإن كان ما يفعله يجوز في القانون والنظام جاز، وإلا فلا، والله أعلم.

١٢٠) فتوى

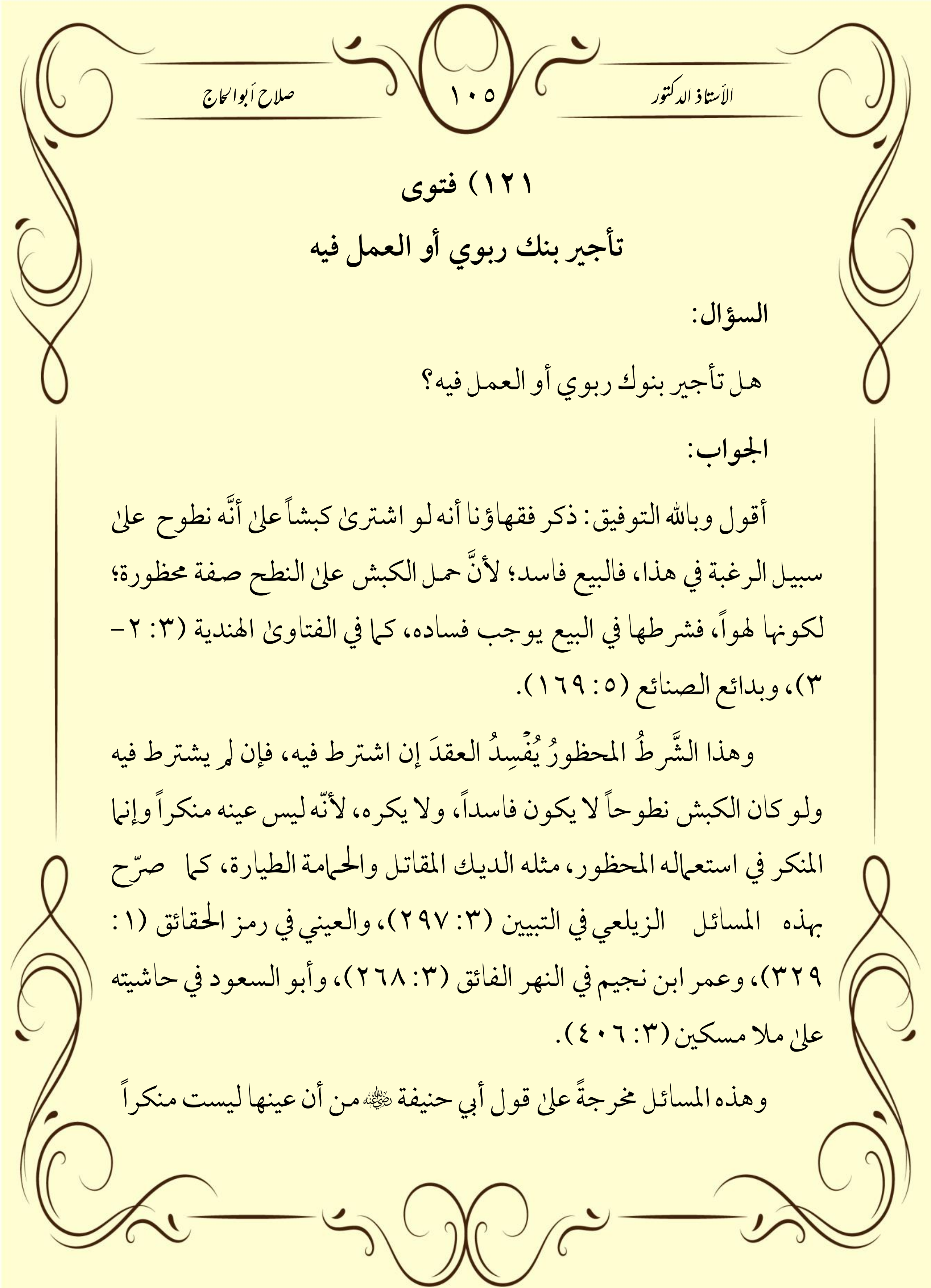
التّبرع بفوائد الأموال الرّبوية

السؤال:

أودعت أموالي في بنك ربوي، يرتب فوائد على الإيداعات ، فهل يصح لي إبقاء أموالي في هذا البنك والتبرع بهذه الفوائد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يكن في بلدك بنك إسلامي يجوز أن تضع الأموال في بنك تقليدي (ربوي)، وتأخذ الفائدة وتوزع في وجوه الخير، والله أعلم.



١٢١) فتوى

تأجير بنك ربوي أو العمل فيه

السؤال:

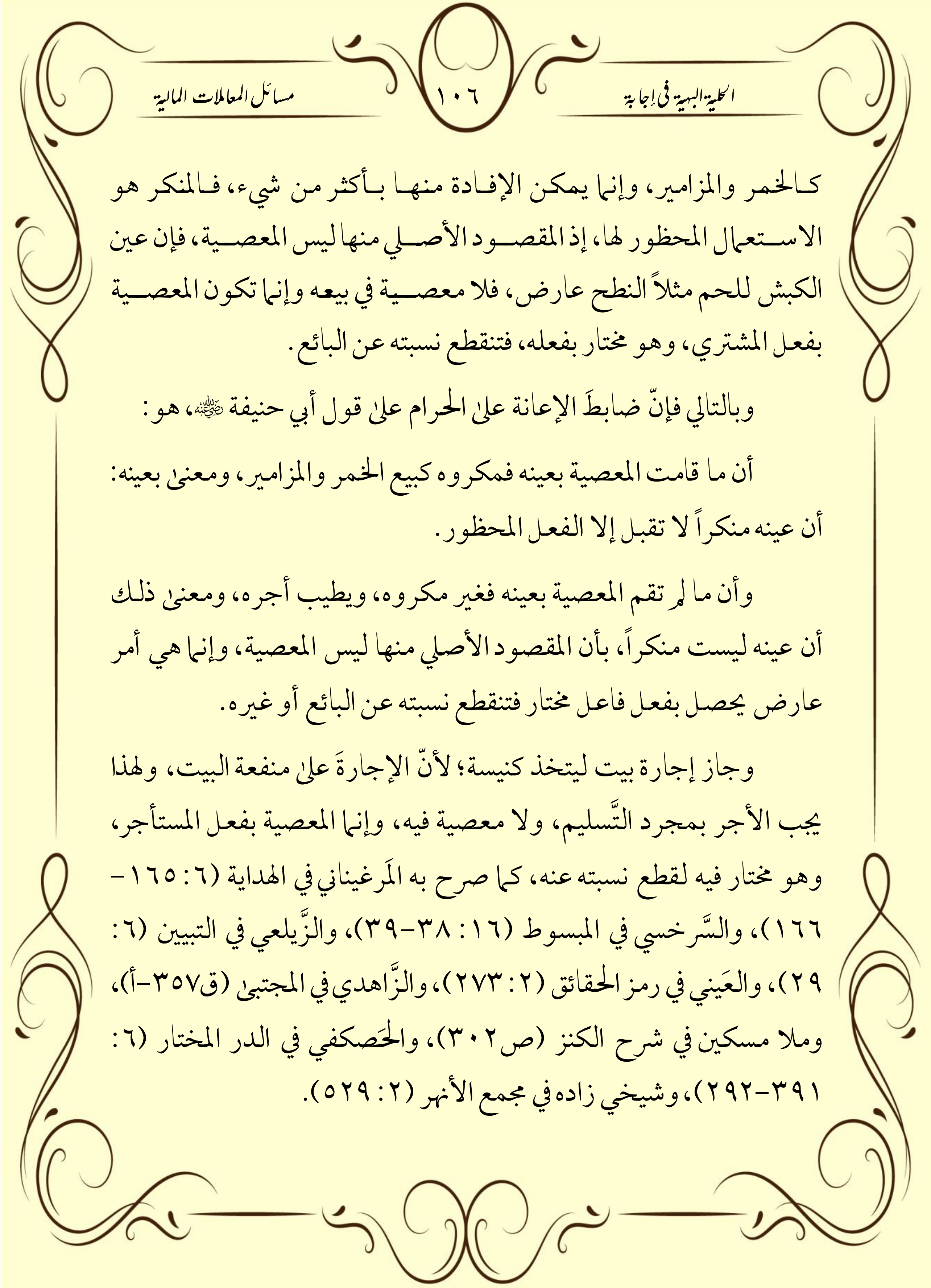
هل تأجير بنوك ربوي أو العمل فيه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ذكر فقهاؤنا أنه لو اشترى كبشاً على أنَّه نطوح على سبيل الرغبة في هذا، فالبيع فاسد؛ لأنَّ حمل الكبش على النطح صفة محظورة؛ لكونها لهواً، فشرطها في البيع يوجب فساده، كما في الفتاوى الهندية (٣: ٢-٣)، وبدائع الصنائع (٥: ١٦٩).

وهذا الشَّرطُ المحظورُ يُفْسِدُ العقدَ إن اشترط فيه، فإن لم يشترط فيه ولو كان الكبش نطوحاً لا يكون فاسداً، ولا يكره، لأنّه ليس عينه منكراً وإنما المنكر في استعماله المحظور، مثله الديك المقاتل والحمامة الطيارة، كما صرّح بهذه المسائل الزيلعي في التبيين (٣: ٢٩٧)، والعيني في رمز الحقائق (١: ٣٢٩)، وعمر ابن نجيم في النهر الفائق (٣: ٢٦٨)، وأبو السعود في حاشيته على ملا مسكين (٣: ٤٠٦).

وهذه المسائل مخرجةً على قول أبي حنيفة رضي الله عنه من أن عينها ليست منكراً



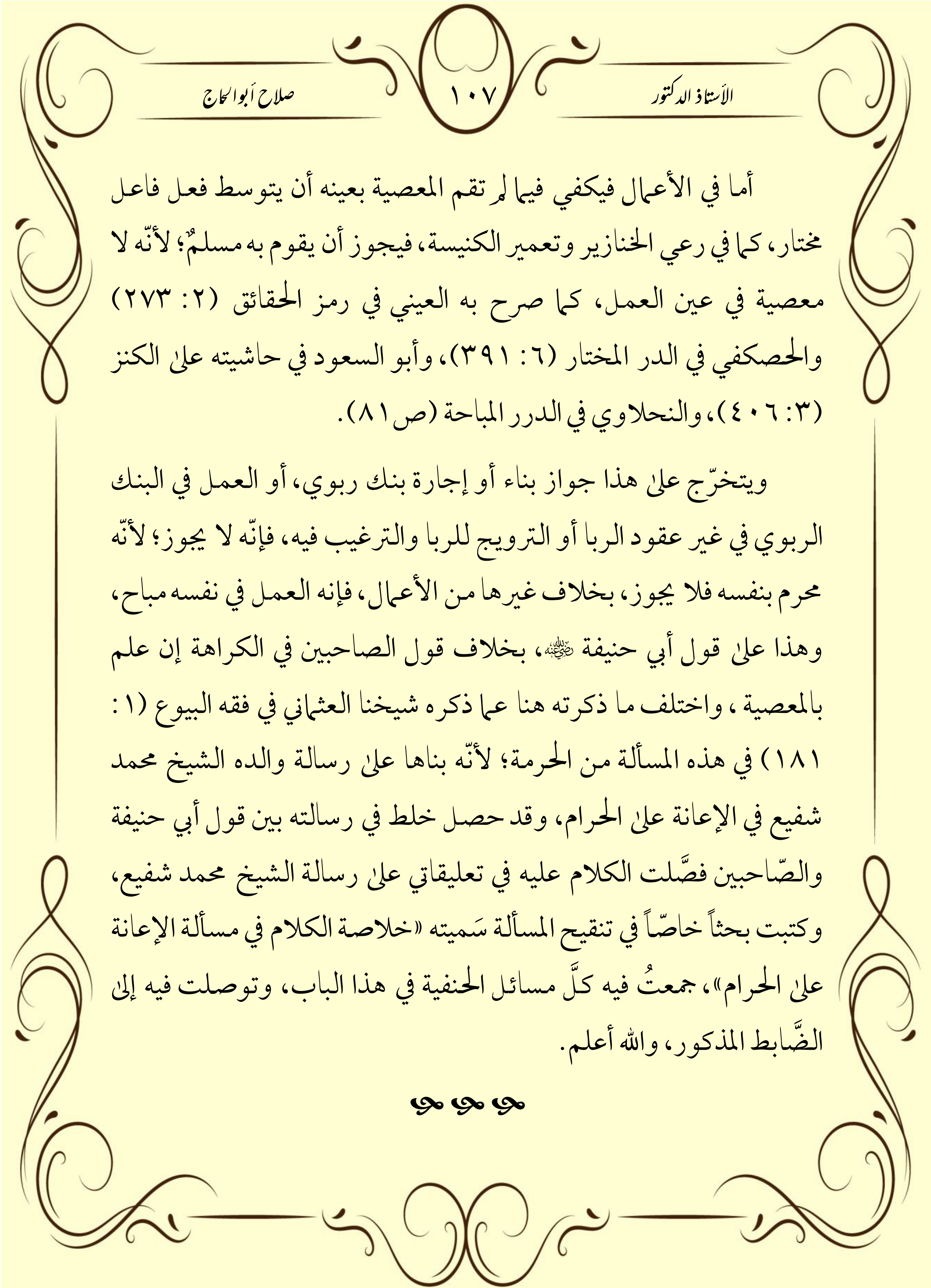
كالخمر والمزامير، وإنما يمكن الإفادة منها بأكثر من شيء، فالمنكر هو الاستعمال المحظور لها، إذ المقصود الأصلي منها ليس المعصية، فإن عين الكبش للحم مثلاً النطح عارض، فلا معصية في بيعه وإنما تكون المعصية بفعل المشتري، وهو مختار بفعله، فتنقطع نسبته عن البائع.

وبالتالي فإنّ ضابطَ الإعانة على الحرام على قول أبي حنيفة رضي الله عنه، هو:

أن ما قامت المعصية بعينه فمكروه كبيع الخمر والمزامير، ومعنى بعينه: أن عينه منكراً لا تقبل إلا الفعل المحظور.

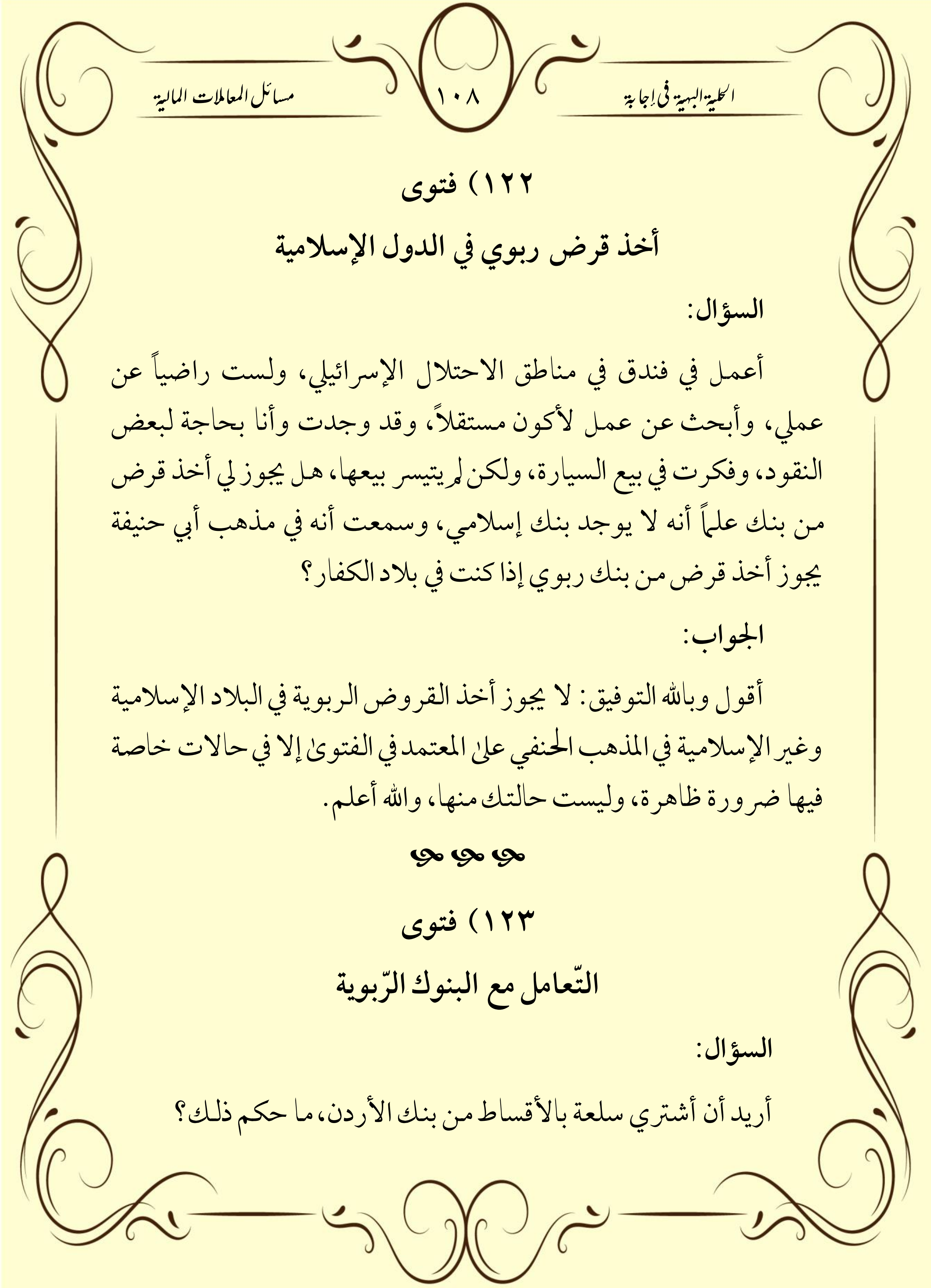
وأن ما لم تقم المعصية بعينه فغير مكروه، ويطيب أجره، ومعنى ذلك أن عينه ليست منكراً، بأن المقصود الأصلي منها ليس المعصية، وإنما هي أمر عارض يحصل بفعل فاعل مختار فتنقطع نسبته عن البائع أو غيره.

وجاز إجارة بيت ليتخذ كنيسة؛ لأنّ الإجارةَ على منفعة البيت، ولهذا يجب الأجر بمجرد التَّسليم، ولا معصية فيه، وإنما المعصية بفعل المستأجر، وهو مختار فيه لقطع نسبته عنه، كما صرح به المَرغيناني في الهداية (٦: ١٦٥-١٦٦)، والسَّرخسي في المبسوط (١٦: ٣٨-٣٩)، والزَّيلعي في التبيين (٦: ٢٩)، والعَيني في رمز الحقائق (٢: ٢٧٣)، والزَّاهدي في المجتبى (ق٣٥٧-أ)، وملا مسكين في شرح الكنز (ص٣٠٢)، والحَصكفي في الدر المختار (٦: ٣٩١-٢٩٢)، وشيخي زاده في مجمع الأنهر (٢: ٥٢٩).



أما في الأعمال فيكفي فيما لم تقم المعصية بعينه أن يتوسط فعل فاعل مختار، كما في رعي الخنازير وتعمير الكنيسة، فيجوز أن يقوم به مسلمٌ؛ لأنّه لا معصية في عين العمل، كما صرح به العيني في رمز الحقائق (٢: ٢٧٣) والحصكفي في الدر المختار (٦: ٣٩١)، وأبو السعود في حاشيته على الكنز (٣: ٤٠٦)، والنحلاوي في الدرر المباحة (ص٨١).

ويتخرّج على هذا جواز بناء أو إجارة بنك ربوي، أو العمل في البنك الربوي في غير عقود الربا أو الترويج للربا والترغيب فيه، فإنّه لا يجوز؛ لأنه محرم بنفسه فلا يجوز، بخلاف غيرها من الأعمال، فإنه العمل في نفسه مباح، وهذا على قول أبي حنيفة ﵁، بخلاف قول الصاحبين في الكراهة إن علم بالمعصية، واختلف ما ذكرته هنا عما ذكره شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ١٨١) في هذه المسألة من الحرمة؛ لأنّه بناها على رسالة والده الشيخ محمد شفيع في الإعانة على الحرام، وقد حصل خلط في رسالته بين قول أبي حنيفة والصّاحبين فصَّلت الكلام عليه في تعليقاتي على رسالة الشيخ محمد شفيع، وكتبت بحثاً خاصّاً في تنقيح المسألة سَميته «خلاصة الكلام في مسألة الإعانة على الحرام»، جمعتُ فيه كلَّ مسائل الحنفية في هذا الباب، وتوصلت فيه إلى الضَّابط المذكور، والله أعلم.



١٢٢) فتوى

أخذ قرض ربوي في الدول الإسلامية

السؤال:

أعمل في فندق في مناطق الاحتلال الإسرائيلي، ولست راضياً عن عملي، وأبحث عن عمل لأكون مستقلاً، وقد وجدت وأنا بحاجة لبعض النقود، وفكرت في بيع السيارة، ولكن لم يتيسر بيعها، هل يجوز لي أخذ قرض من بنك علماً أنه لا يوجد بنك إسلامي، وسمعت أنه في مذهب أبي حنيفة يجوز أخذ قرض من بنك ربوي إذا كنت في بلاد الكفار؟

الجواب:

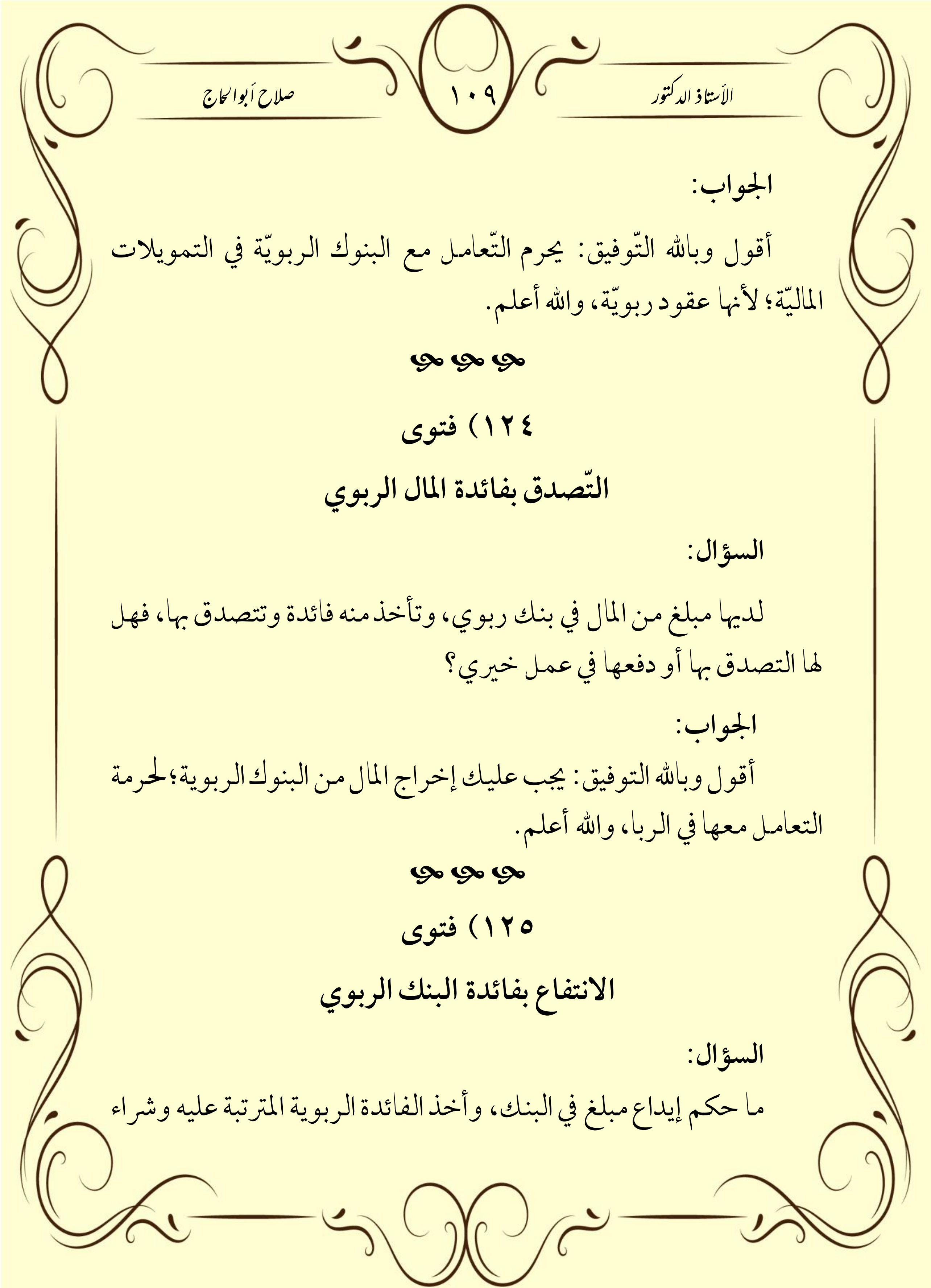
أقول وبالله التوفيق: لا يجوز أخذ القروض الربوية في البلاد الإسلامية وغير الإسلامية في المذهب الحنفي على المعتمد في الفتوى إلا في حالات خاصة فيها ضرورة ظاهرة، وليست حالتك منها، والله أعلم.

١٢٣) فتوى

التّعامل مع البنوك الرّبوية

السؤال:

أريد أن أشتري سلعة بالأقساط من بنك الأردن، ما حكم ذلك؟



الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: يحرم التّعامل مع البنوك الربويّة في التمويلات الماليّة؛ لأنها عقود ربويّة، والله أعلم.

❧❧❧

١٢٤) فتوى

التّصدق بفائدة المال الربوي

السؤال:

لديها مبلغ من المال في بنك ربوي، وتأخذ منه فائدة وتتصدق بها، فهل لها التصدق بها أو دفعها في عمل خيري؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب عليك إخراج المال من البنوك الربوية؛ لحرمة التعامل معها في الربا، والله أعلم.

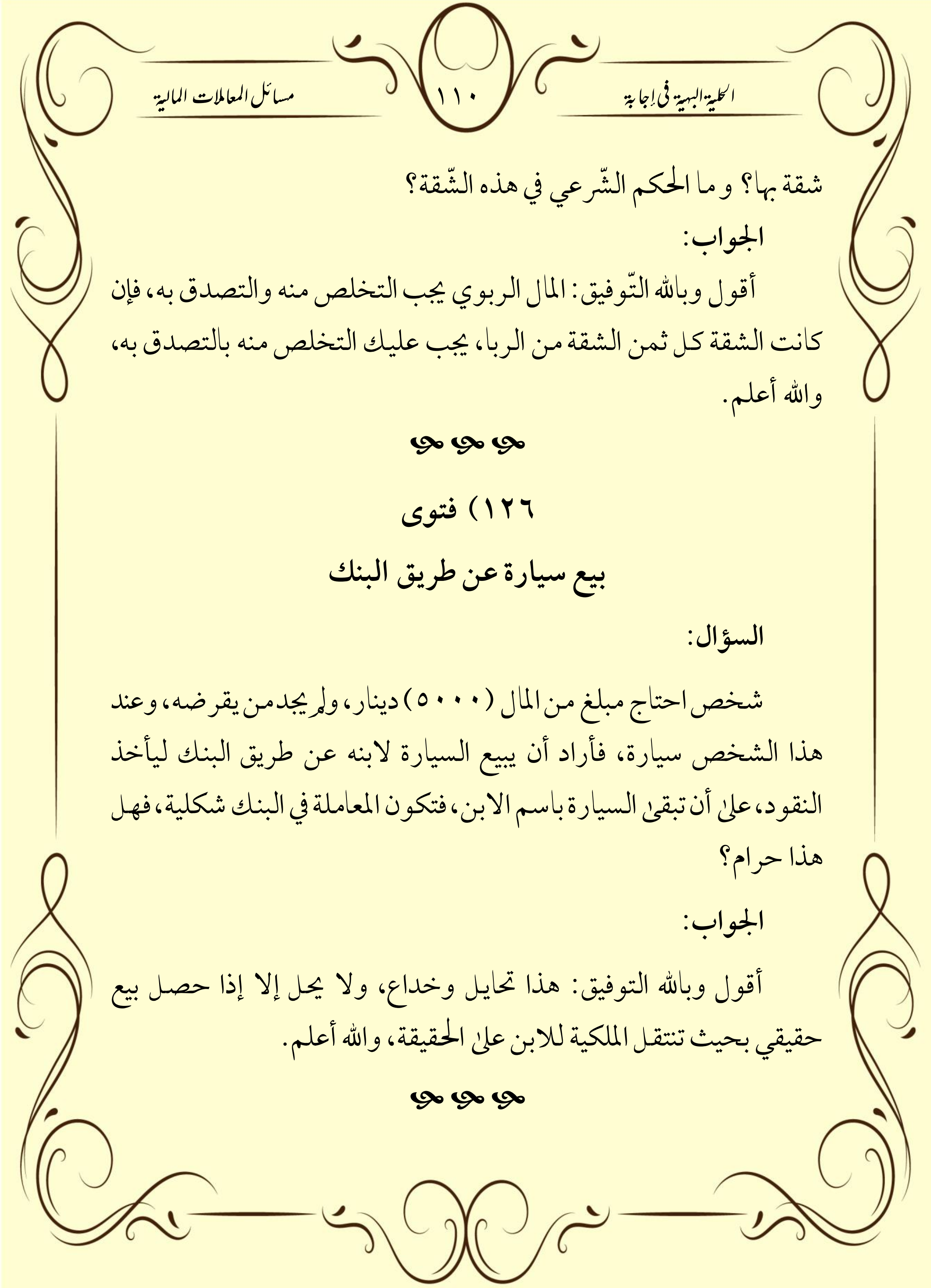
❧❧❧

١٢٥) فتوى

الانتفاع بفائدة البنك الربوي

السؤال:

ما حكم إيداع مبلغ في البنك، وأخذ الفائدة الربوية المترتبة عليه وشراء



شقة بها؟ و ما الحكم الشّرعي في هذه الشّقة؟

الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: المال الربوي يجب التخلص منه والتصدق به، فإن كانت الشقة كل ثمن الشقة من الربا، يجب عليك التخلص منه بالتصدق به، والله أعلم.

١٢٦) فتوى

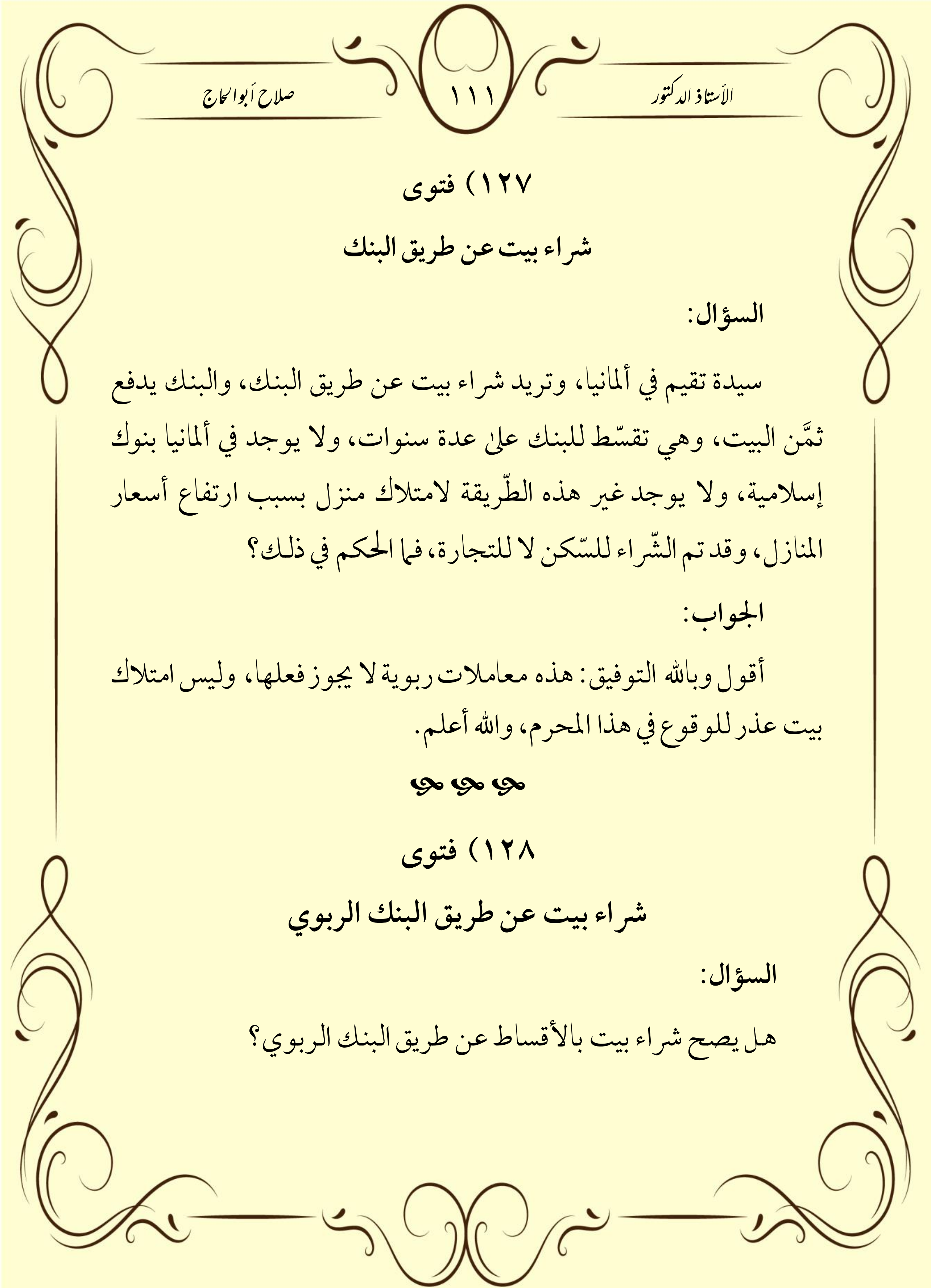
بيع سيارة عن طريق البنك

السؤال:

شخص احتاج مبلغ من المال (٥٠٠٠) دينار، ولم يجد من يقرضه، وعند هذا الشخص سيارة، فأراد أن يبيع السيارة لابنه عن طريق البنك ليأخذ النقود، على أن تبقى السيارة باسم الابن، فتكون المعاملة في البنك شكلية، فهل هذا حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا تحايل وخداع، ولا يحل إلا إذا حصل بيع حقيقي بحيث تنتقل الملكية للابن على الحقيقة، والله أعلم.



١٢٧) فتوى

شراء بيت عن طريق البنك

السؤال:

سيدة تقيم في ألمانيا، وتريد شراء بيت عن طريق البنك، والبنك يدفع ثمَّن البيت، وهي تقسّط للبنك على عدة سنوات، ولا يوجد في ألمانيا بنوك إسلامية، ولا يوجد غير هذه الطّريقة لامتلاك منزل بسبب ارتفاع أسعار المنازل، وقد تم الشّراء للسّكن لا للتجارة، فما الحكم في ذلك؟

الجواب:

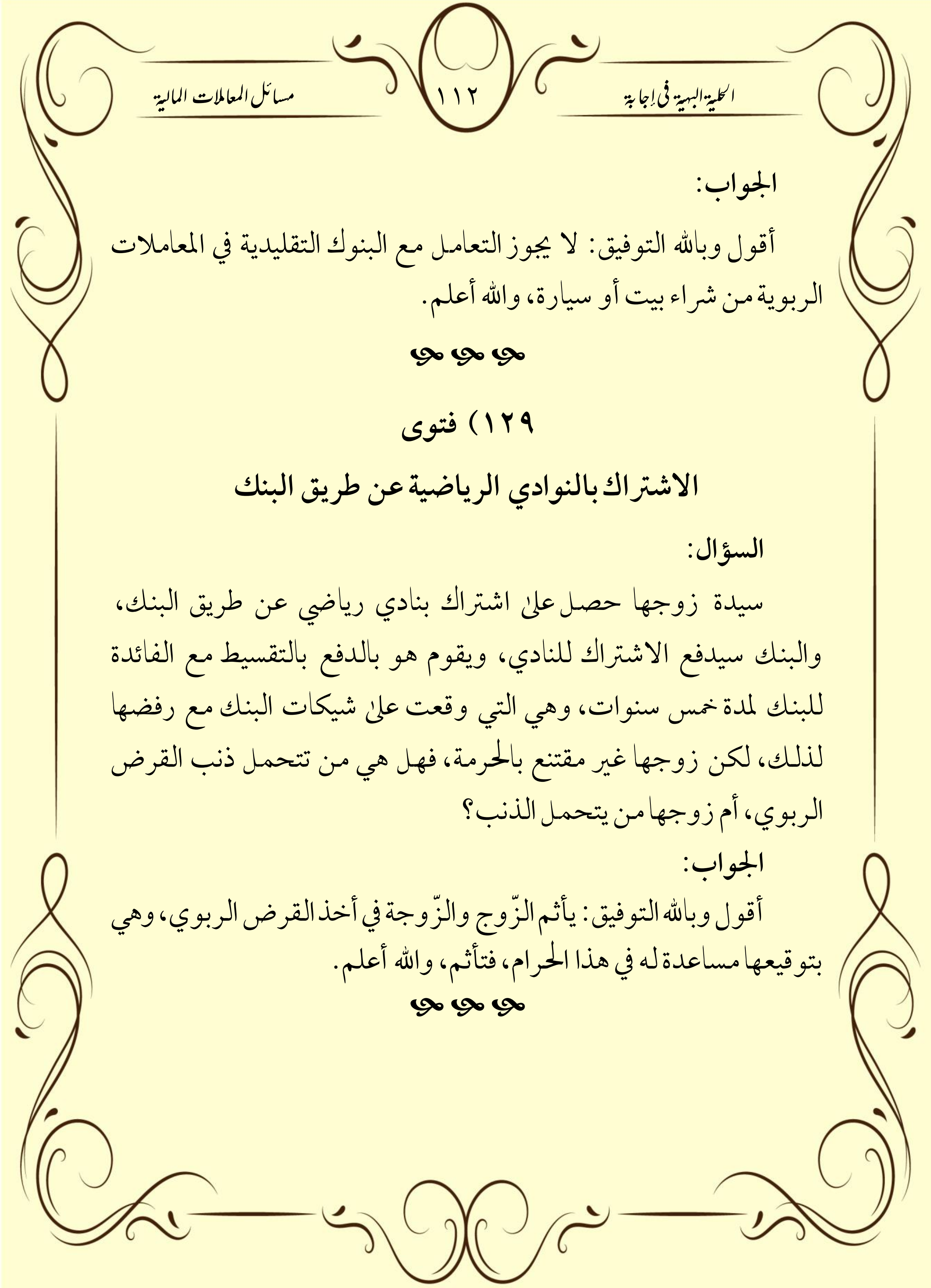
أقول وبالله التوفيق: هذه معاملات ربوية لا يجوز فعلها، وليس امتلاك بيت عذر للوقوع في هذا المحرم، والله أعلم.

١٢٨) فتوى

شراء بيت عن طريق البنك الربوي

السؤال:

هل يصح شراء بيت بالأقساط عن طريق البنك الربوي؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز التعامل مع البنوك التقليدية في المعاملات الربوية من شراء بيت أو سيارة، والله أعلم.

ﺟﺟﺟ

١٢٩) فتوى

الاشتراك بالنوادي الرياضية عن طريق البنك

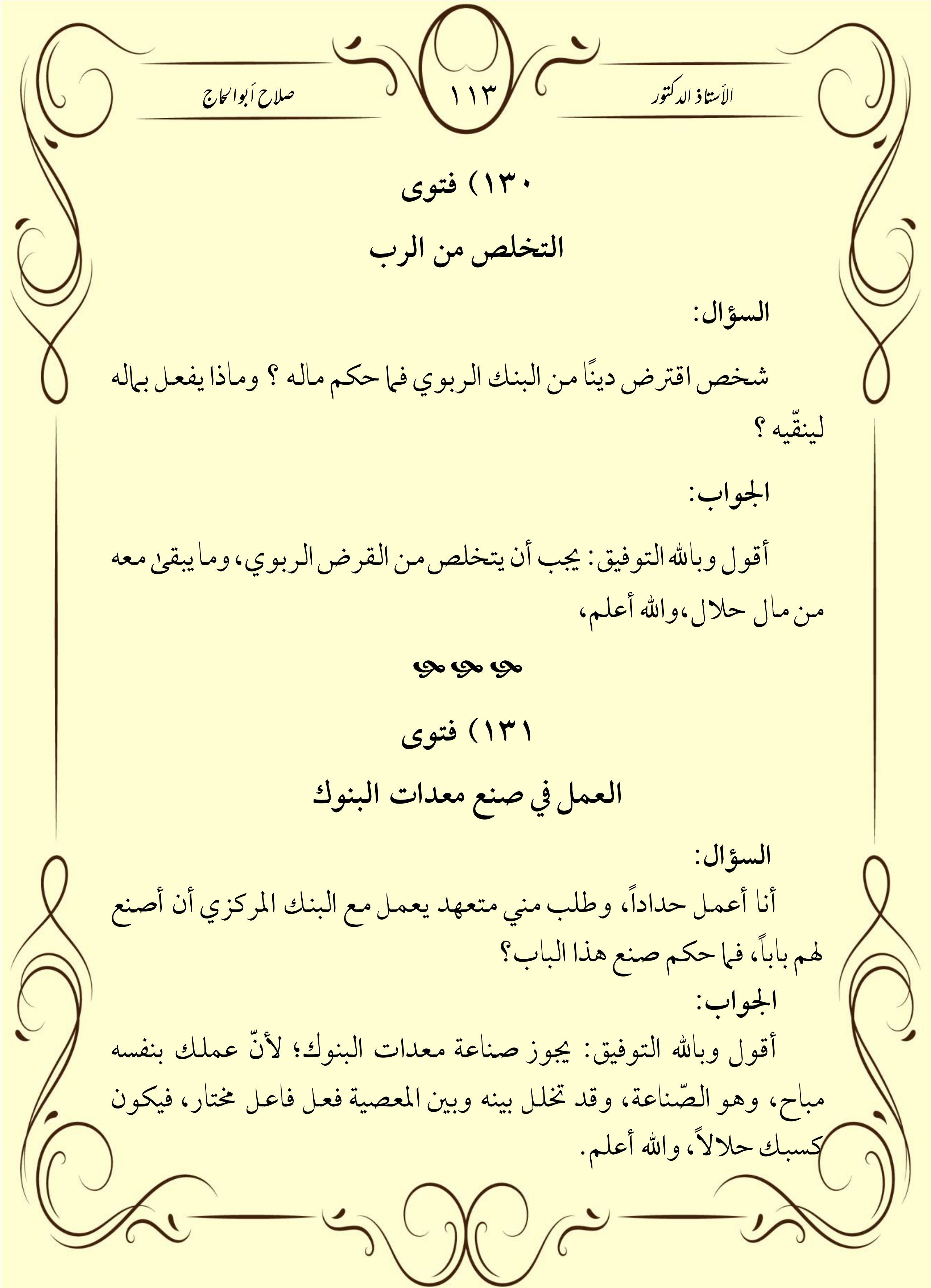
السؤال:

سيدة زوجها حصل على اشتراك بنادي رياضي عن طريق البنك، والبنك سيدفع الاشتراك للنادي، ويقوم هو بالدفع بالتقسيط مع الفائدة للبنك لمدة خمس سنوات، وهي التي وقعت على شيكات البنك مع رفضها لذلك، لكن زوجها غير مقتنع بالحرمة، فهل هي من تتحمل ذنب القرض الربوي، أم زوجها من يتحمل الذنب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يأثم الزّوج والزّوجة في أخذ القرض الربوي، وهي بتوقيعها مساعدة له في هذا الحرام، فتأثم، والله أعلم.

ﺟﺟﺟ



١٣٠) فتوى

التخلص من الربا

السؤال:

شخص اقترض دينًا من البنك الربوي فما حكم ماله ؟ وماذا يفعل بماله لينقّيه ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجب أن يتخلص من القرض الربوي، وما يبقى معه من مال حلال، والله أعلم،

❧❧❧

١٣١) فتوى

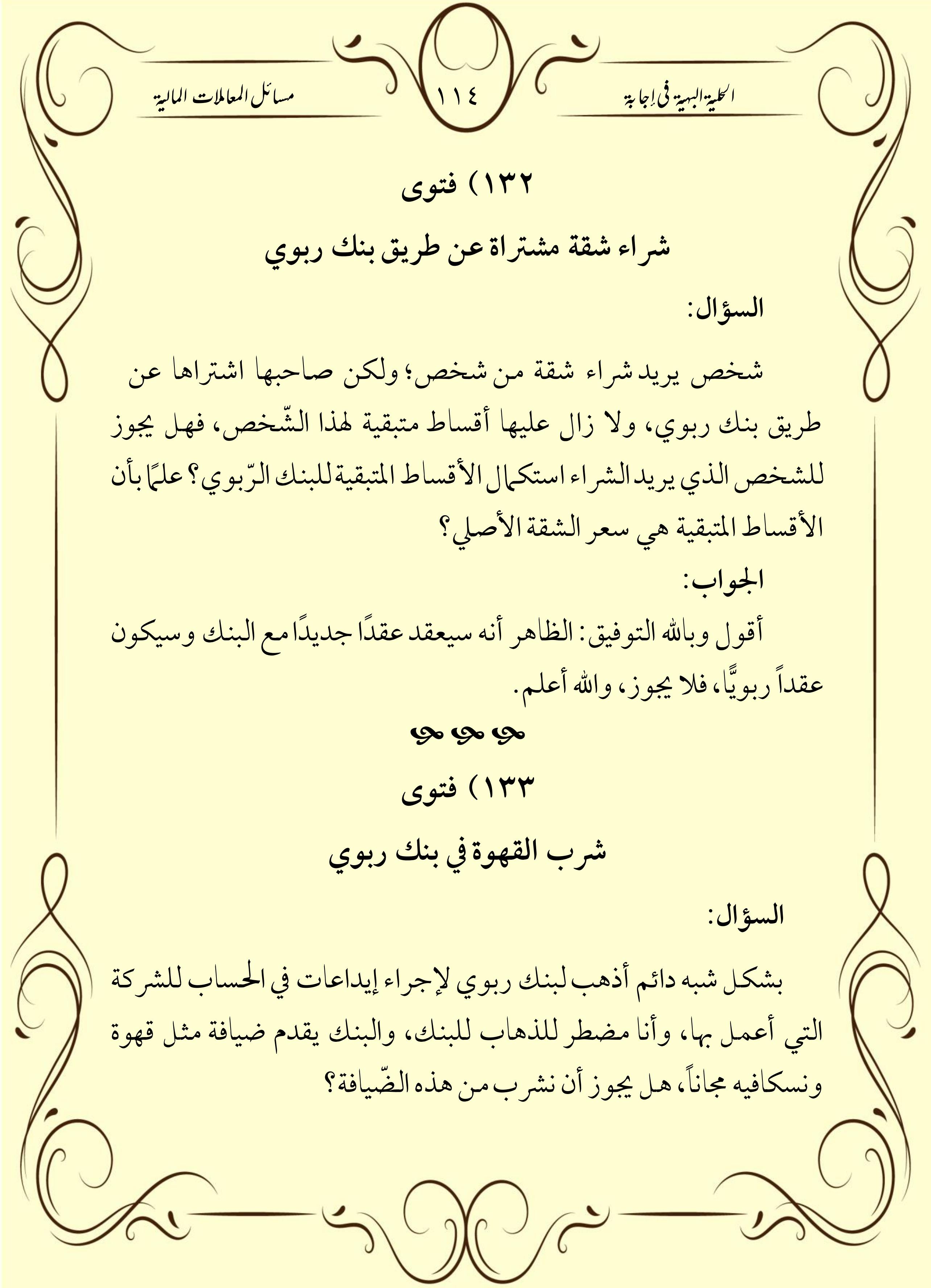
العمل في صنع معدات البنوك

السؤال:

أنا أعمل حداداً، وطلب مني متعهد يعمل مع البنك المركزي أن أصنع لهم باباً، فما حكم صنع هذا الباب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز صناعة معدات البنوك؛ لأنّ عملك بنفسه مباح، وهو الصّناعة، وقد تخلل بينه وبين المعصية فعل فاعل مختار، فيكون كسبك حلالاً، والله أعلم.



١٣٢) فتوى

شراء شقة مشتراة عن طريق بنك ربوي

السؤال:

شخص يريد شراء شقة من شخص؛ ولكن صاحبها اشتراها عن طريق بنك ربوي، ولا زال عليها أقساط متبقية لهذا الشّخص، فهل يجوز للشخص الذي يريد الشراء استكمال الأقساط المتبقية للبنك الرّبوي؟ علمًا بأن الأقساط المتبقية هي سعر الشقة الأصلي؟

الجواب:

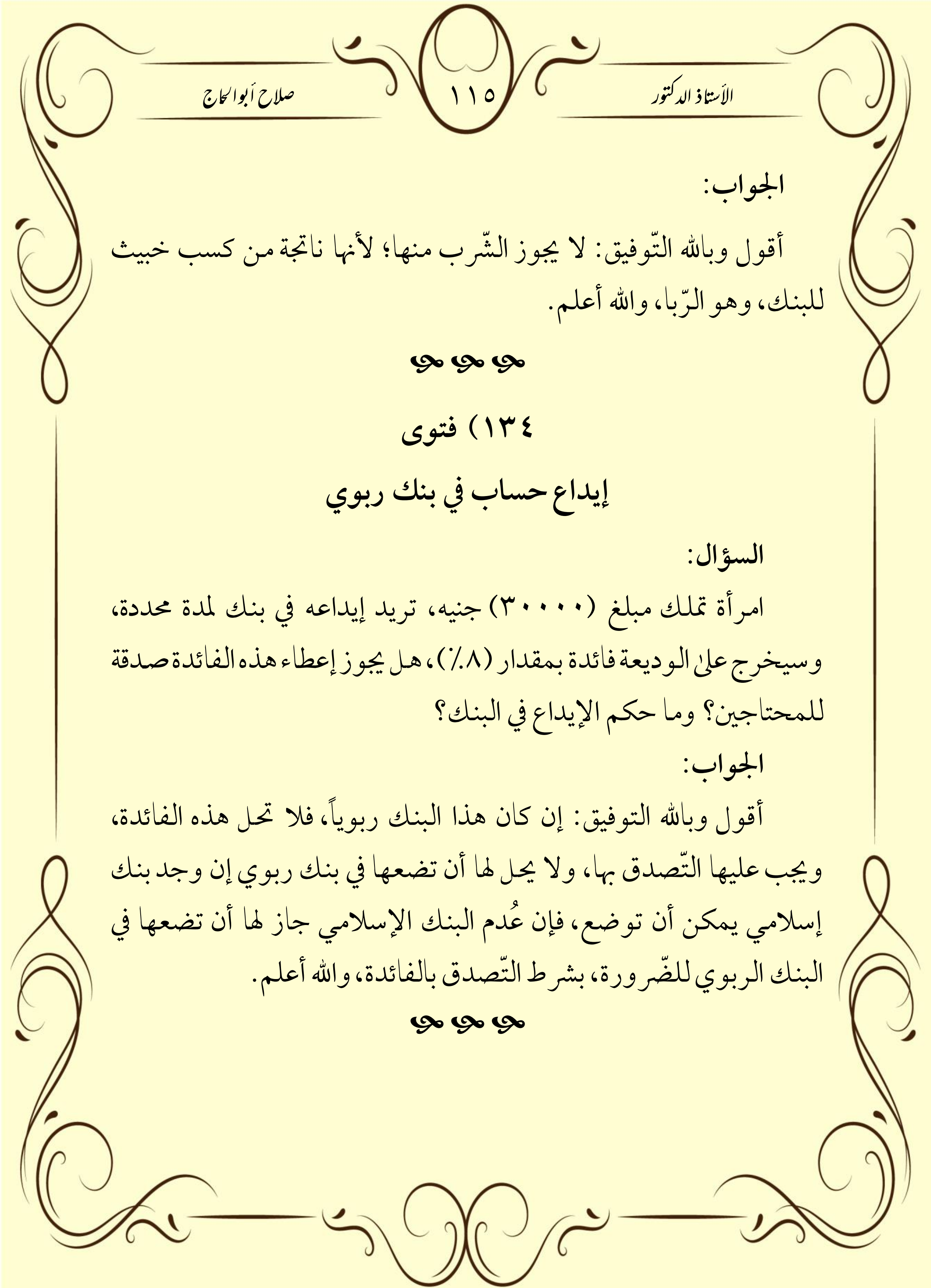
أقول وبالله التوفيق: الظاهر أنه سيعقد عقدًا جديدًا مع البنك وسيكون عقداً ربويًّا، فلا يجوز، والله أعلم.

١٣٣) فتوى

شرب القهوة في بنك ربوي

السؤال:

بشكل شبه دائم أذهب لبنك ربوي لإجراء إيداعات في الحساب للشركة التي أعمل بها، وأنا مضطر للذهاب للبنك، والبنك يقدم ضيافة مثل قهوة ونسكافيه مجاناً، هل يجوز أن نشرب من هذه الضّيافة؟



الجواب:

أقول وبالله التّوفيق: لا يجوز الشّرب منها؛ لأنها ناتجة من كسب خبيث للبنك، وهو الرّبا، والله أعلم.

ﮬ ﮬ ﮬ

١٣٤) فتوى

إيداع حساب في بنك ربوي

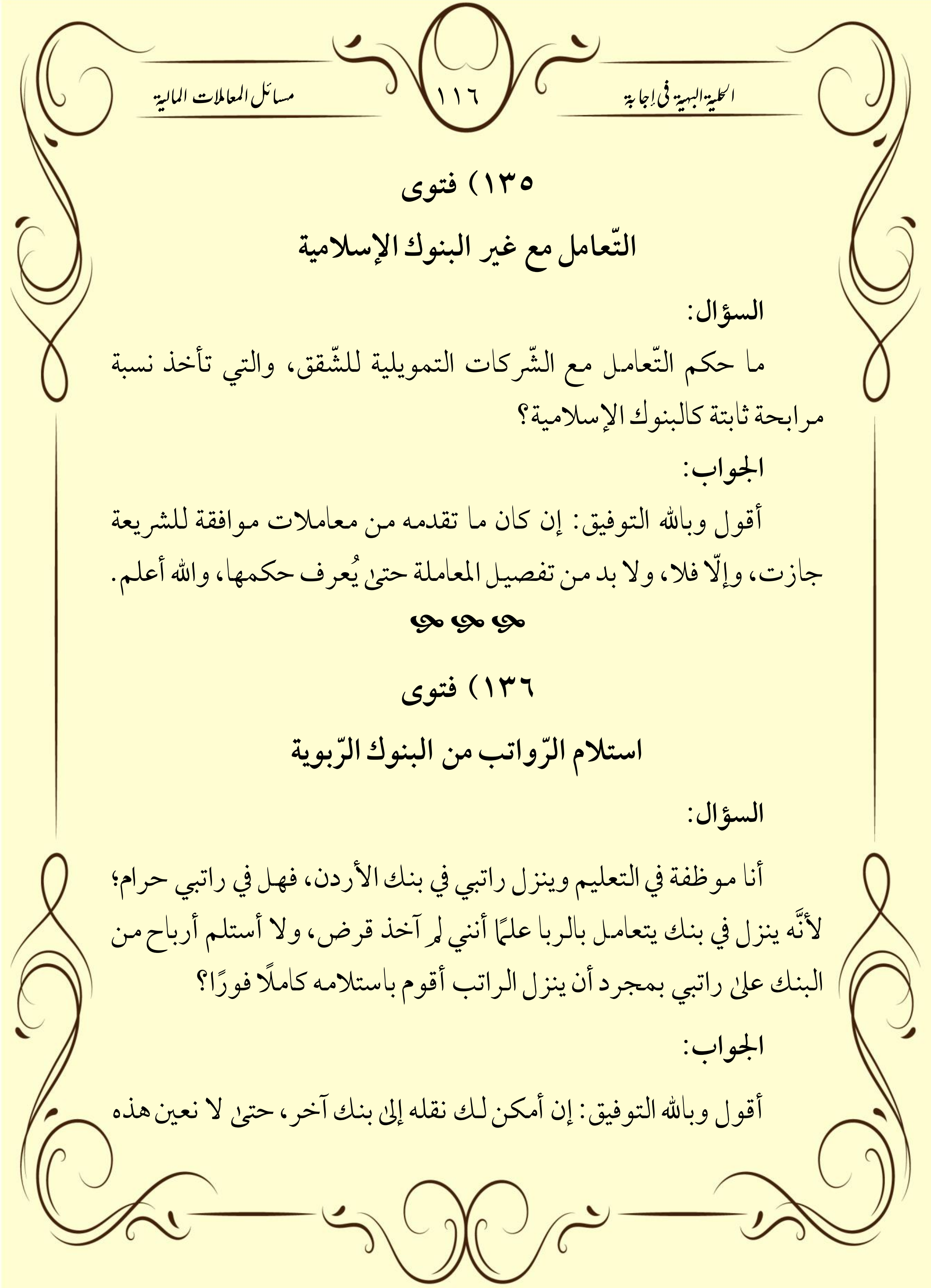
السؤال:

امرأة تملك مبلغ (٣٠٠٠٠) جنيه، تريد إيداعه في بنك لمدة محددة، وسيخرج على الوديعة فائدة بمقدار (٨٪)، هل يجوز إعطاء هذه الفائدة صدقة للمحتاجين؟ وما حكم الإيداع في البنك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان هذا البنك ربوياً، فلا تحل هذه الفائدة، ويجب عليها التّصدق بها، ولا يحل لها أن تضعها في بنك ربوي إن وجد بنك إسلامي يمكن أن توضع، فإن عُدم البنك الإسلامي جاز لها أن تضعها في البنك الربوي للضّرورة، بشرط التّصدق بالفائدة، والله أعلم.

ﮬ ﮬ ﮬ



١٣٥) فتوى

التّعامل مع غير البنوك الإسلامية

السؤال:

ما حكم التّعامل مع الشّركات التمويلية للشّقق، والتي تأخذ نسبة مرابحة ثابتة كالبنوك الإسلامية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان ما تقدمه من معاملات موافقة للشريعة جازت، وإلّا فلا، ولا بد من تفصيل المعاملة حتى يُعرف حكمها، والله أعلم.

١٣٦) فتوى

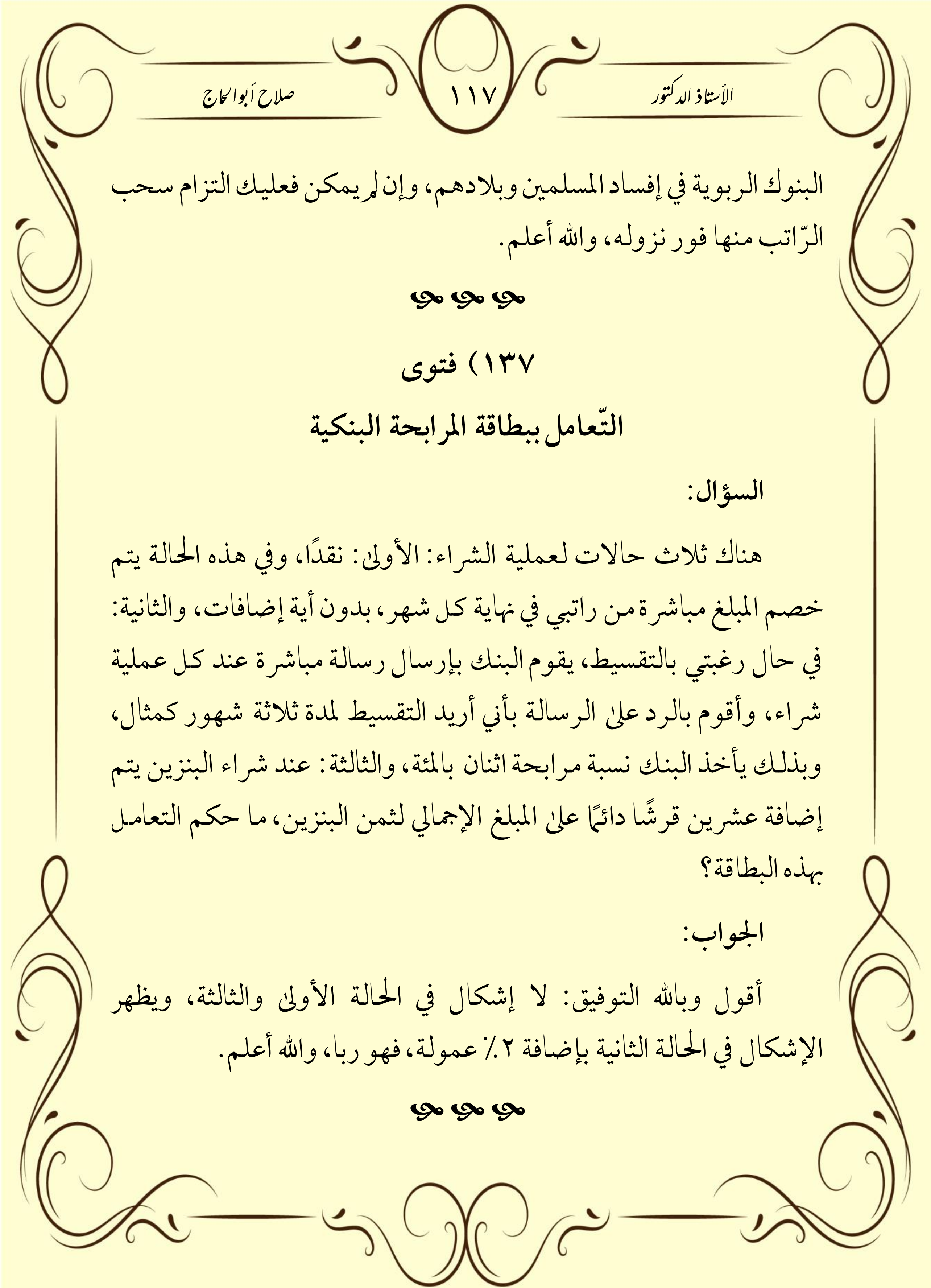
استلام الرّواتب من البنوك الرّبوية

السؤال:

أنا موظفة في التعليم وينزل راتبي في بنك الأردن، فهل في راتبي حرام؛ لأنَّه ينزل في بنك يتعامل بالربا علمًا أنني لم آخذ قرض، ولا أستلم أرباح من البنك على راتبي بمجرد أن ينزل الراتب أقوم باستلامه كاملًا فورًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن أمكن لك نقله إلى بنك آخر، حتى لا نعين هذه



البنوك الربوية في إفساد المسلمين وبلادهم، وإن لم يمكن فعليك التزام سحب الرّاتب منها فور نزوله، والله أعلم.

ﰡ ﰡ ﰡ

١٣٧) فتوى

التّعامل ببطاقة المرابحة البنكية

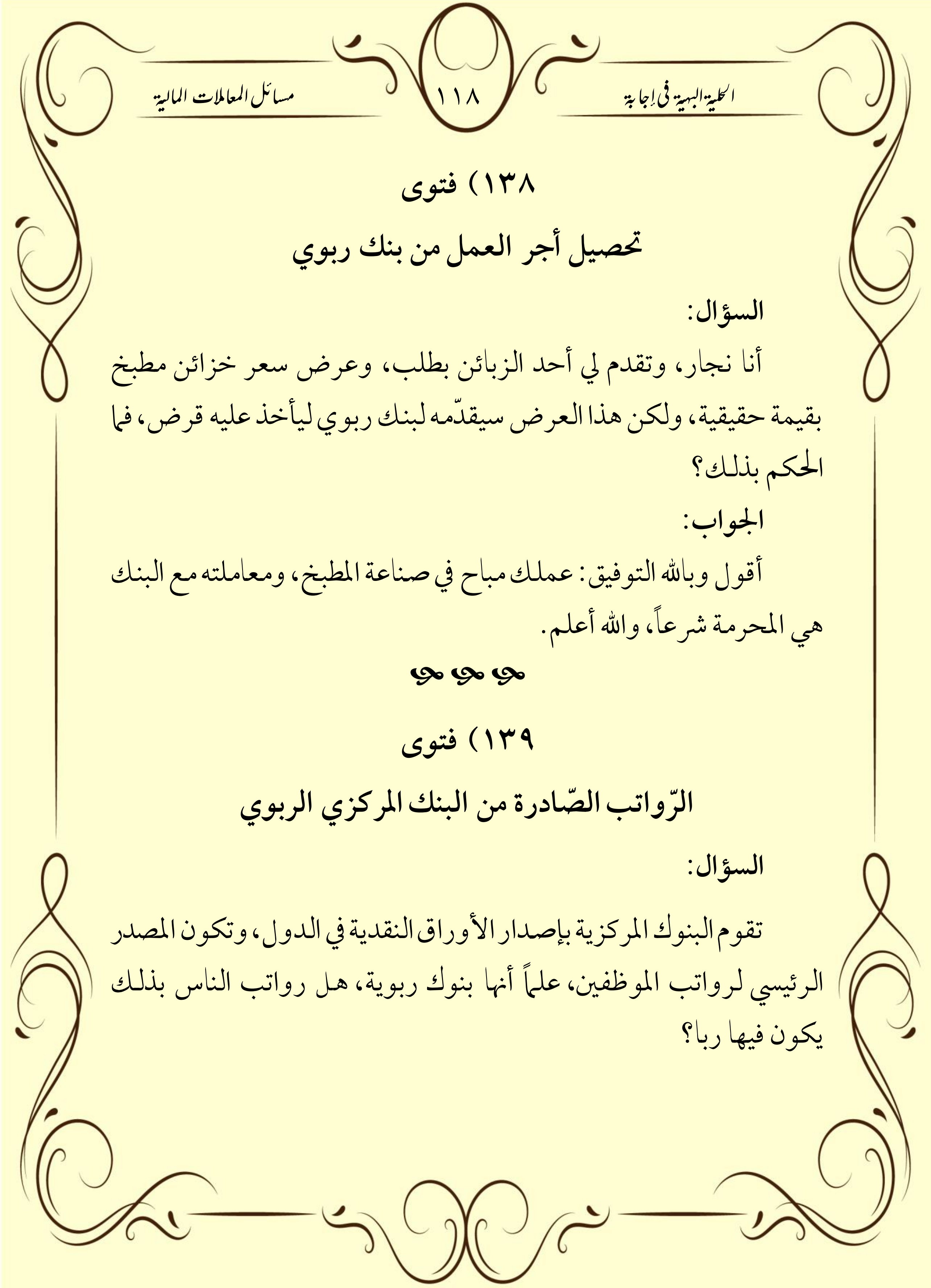
السؤال:

هناك ثلاث حالات لعملية الشراء: الأولى: نقدًا، وفي هذه الحالة يتم خصم المبلغ مباشرة من راتبي في نهاية كل شهر، بدون أية إضافات، والثانية: في حال رغبتي بالتقسيط، يقوم البنك بإرسال رسالة مباشرة عند كل عملية شراء، وأقوم بالرد على الرسالة بأني أريد التقسيط لمدة ثلاثة شهور كمثال، وبذلك يأخذ البنك نسبة مرابحة اثنان بالمئة، والثالثة: عند شراء البنزين يتم إضافة عشرين قرشًا دائمًا على المبلغ الإجمالي لثمن البنزين، ما حكم التعامل بهذه البطاقة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا إشكال في الحالة الأولى والثالثة، ويظهر الإشكال في الحالة الثانية بإضافة ٢٪ عمولة، فهو ربا، والله أعلم.

ﰡ ﰡ ﰡ



١٣٨) فتوى

تحصيل أجر العمل من بنك ربوي

السؤال:

أنا نجار، وتقدم لي أحد الزبائن بطلب، وعرض سعر خزائن مطبخ بقيمة حقيقية، ولكن هذا العرض سيقدّمه لبنك ربوي ليأخذ عليه قرض، فما الحكم بذلك؟

الجواب:

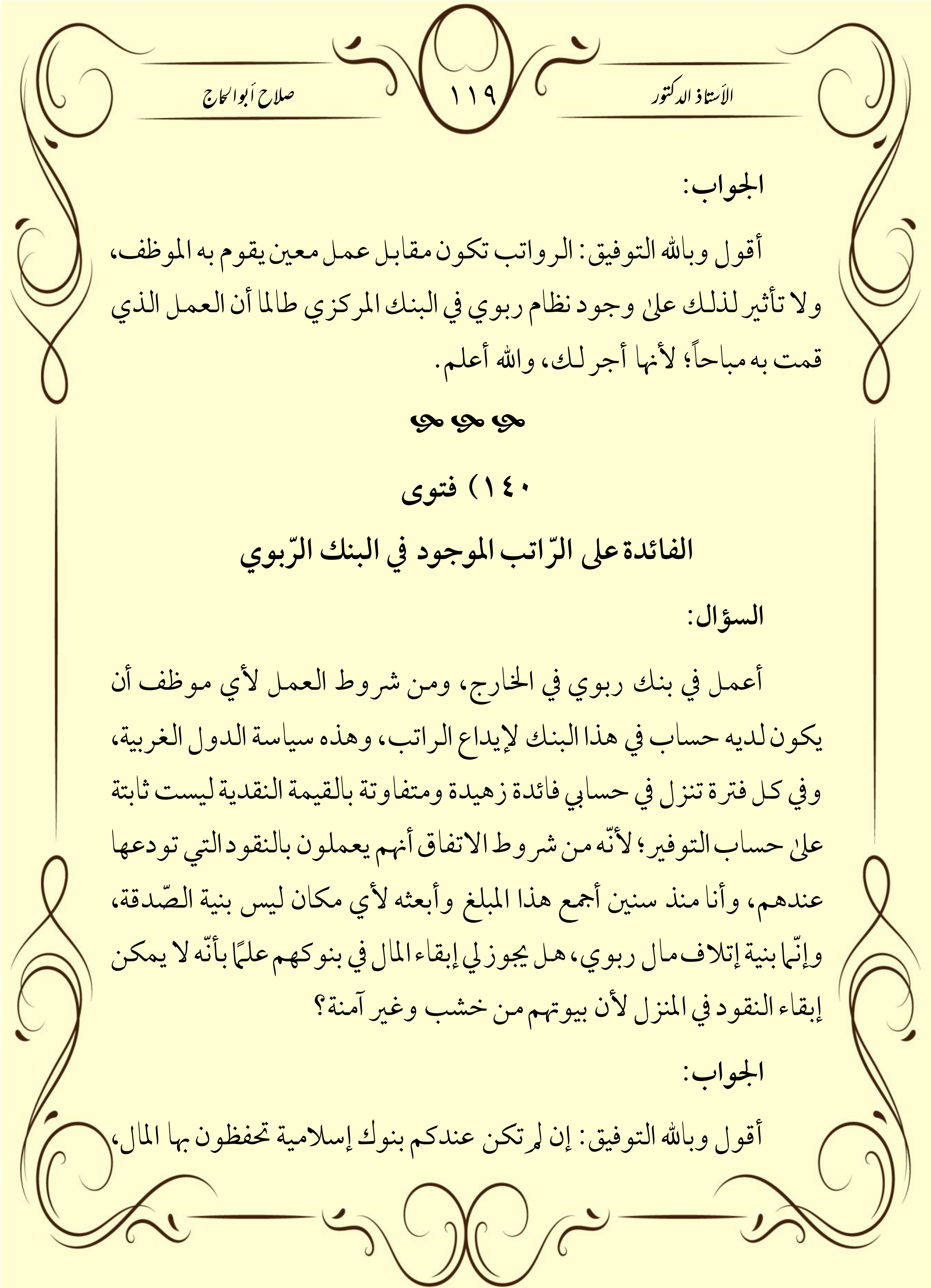
أقول وبالله التوفيق: عملك مباح في صناعة المطبخ، ومعاملته مع البنك هي المحرمة شرعاً، والله أعلم.

١٣٩) فتوى

الرّواتب الصّادرة من البنك المركزي الربوي

السؤال:

تقوم البنوك المركزية بإصدار الأوراق النقدية في الدول، وتكون المصدر الرئيسي لرواتب الموظفين، علماً أنها بنوك ربوية، هل رواتب الناس بذلك يكون فيها ربا؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الرواتب تكون مقابل عمل معين يقوم به الموظف، ولا تأثير لذلك على وجود نظام ربوي في البنك المركزي طالما أن العمل الذي قمت به مباحاً؛ لأنها أجر لك، والله أعلم.

ﮥ ﮥ ﮥ

١٤٠) فتوى

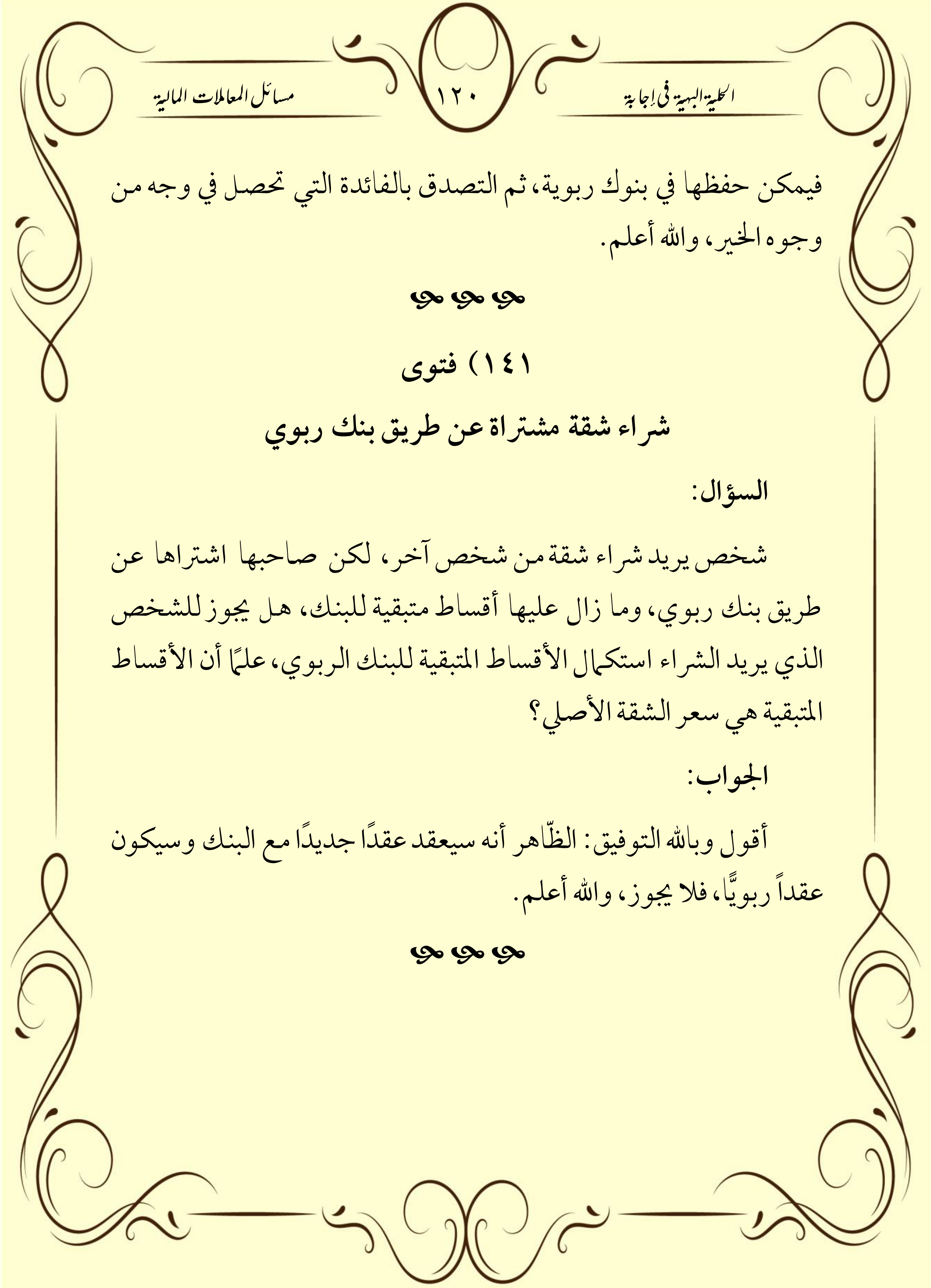
الفائدة على الرّاتب الموجود في البنك الرّبوي

السؤال:

أعمل في بنك ربوي في الخارج، ومن شروط العمل لأي موظف أن يكون لديه حساب في هذا البنك لإيداع الراتب، وهذه سياسة الدول الغربية، وفي كل فترة تنزل في حسابي فائدة زهيدة ومتفاوتة بالقيمة النقدية ليست ثابتة على حساب التوفير؛ لأنّه من شروط الاتفاق أنهم يعملون بالنقود التي تودعها عندهم، وأنا منذ سنين أجمع هذا المبلغ وأبعثه لأي مكان ليس بنية الصّدقة، وإنّما بنية إتلاف مال ربوي، هل يجوز لي إبقاء المال في بنوكهم علمًا بأنّه لا يمكن إبقاء النقود في المنزل لأن بيوتهم من خشب وغير آمنة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم تكن عندكم بنوك إسلامية تحفظون بها المال،



فيمكن حفظها في بنوك ربوية، ثم التصدق بالفائدة التي تحصل في وجه من وجوه الخير، والله أعلم.

ﮚﮚﮚ

١٤١) فتوى

شراء شقة مشتراة عن طريق بنك ربوي

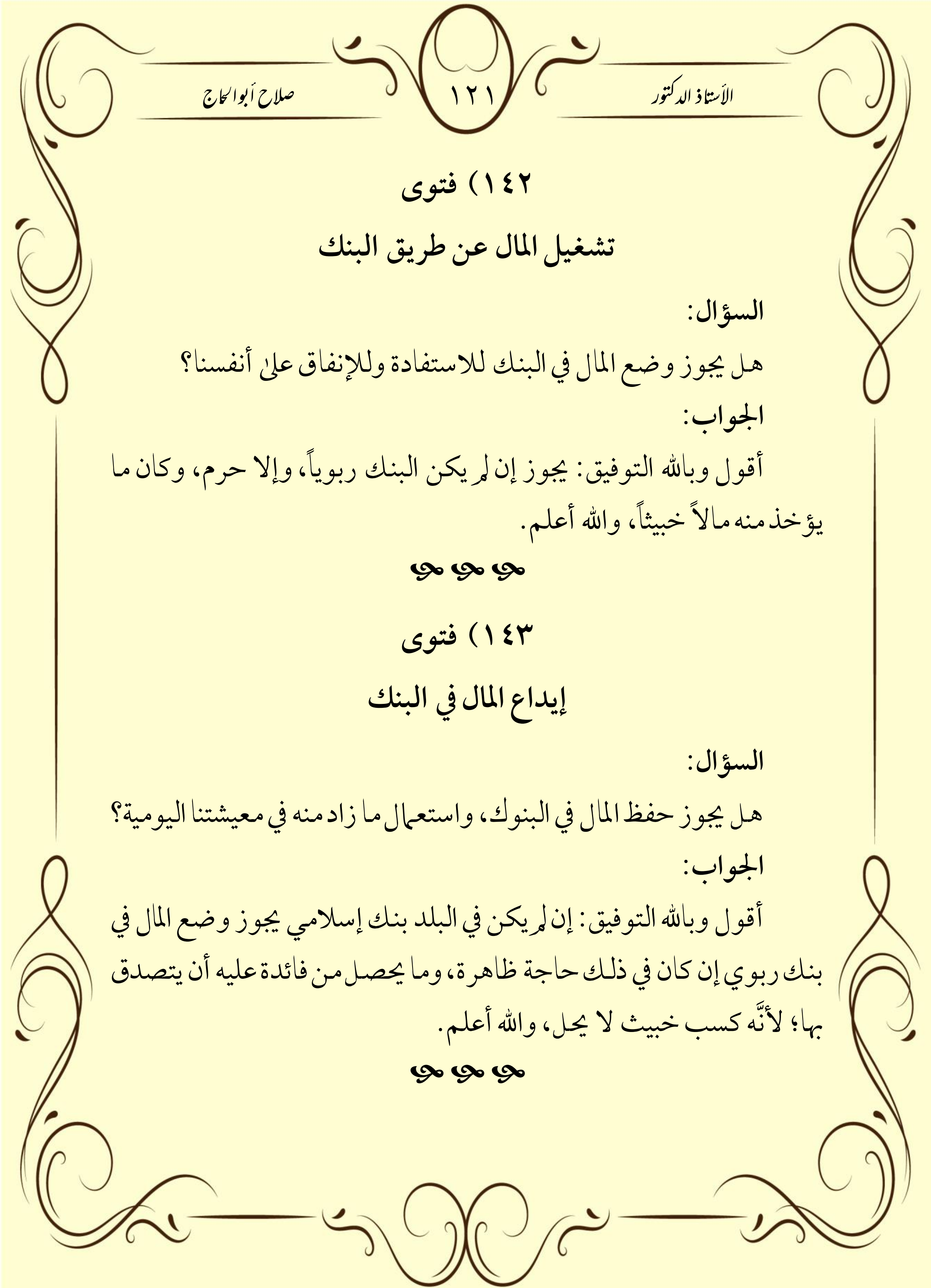
السؤال:

شخص يريد شراء شقة من شخص آخر، لكن صاحبها اشتراها عن طريق بنك ربوي، وما زال عليها أقساط متبقية للبنك، هل يجوز للشخص الذي يريد الشراء استكمال الأقساط المتبقية للبنك الربوي، علمًا أن الأقساط المتبقية هي سعر الشقة الأصلي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الظّاهر أنه سيعقد عقدًا جديدًا مع البنك وسيكون عقداً ربويًّا، فلا يجوز، والله أعلم.

ﮚﮚﮚ



١٤٢) فتوى

تشغيل المال عن طريق البنك

السؤال:

هل يجوز وضع المال في البنك للاستفادة وللإنفاق على أنفسنا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز إن لم يكن البنك ربوياً، وإلا حرم، وكان ما يؤخذ منه مالاً خبيثاً، والله أعلم.

١٤٣) فتوى

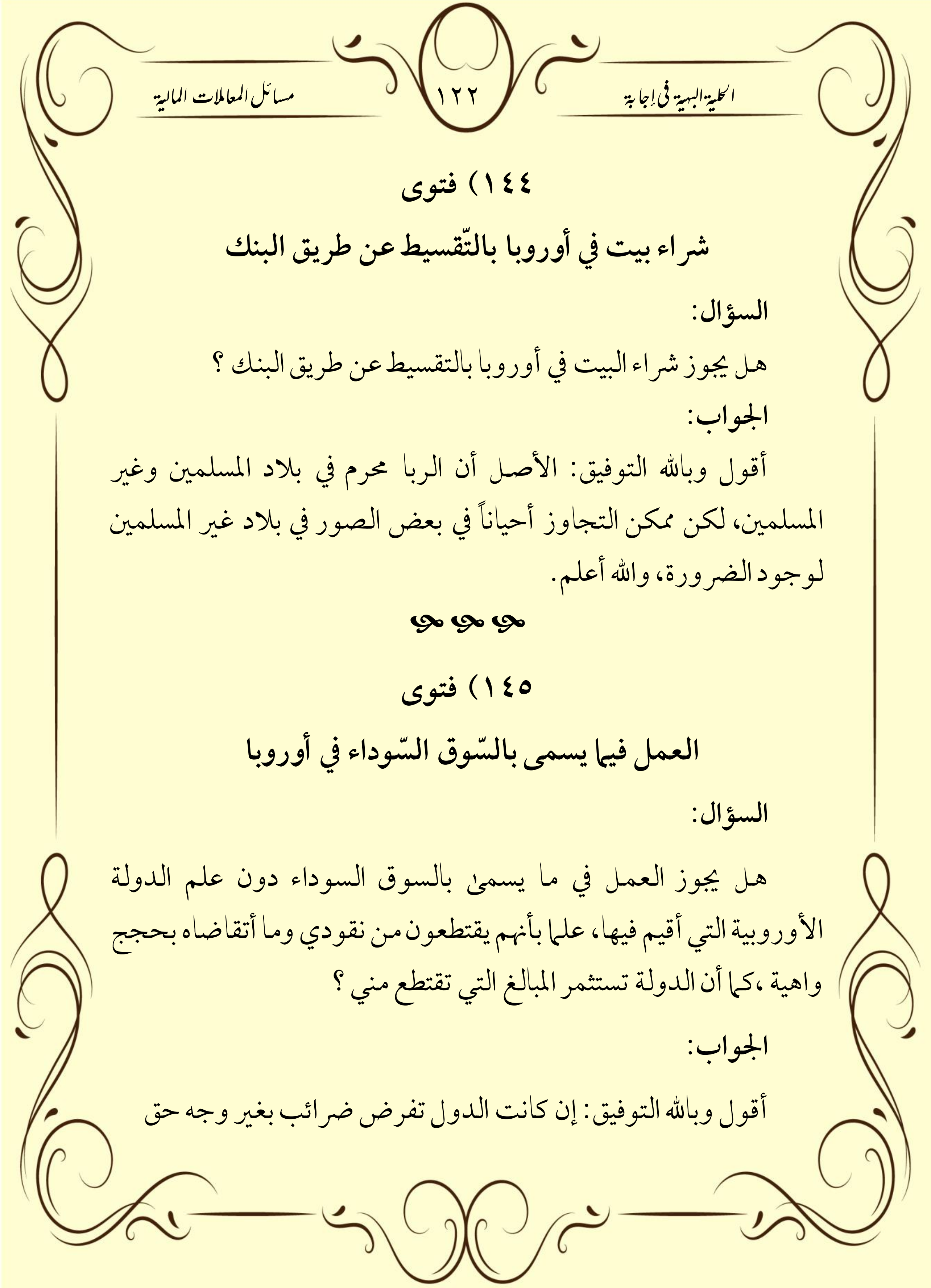
إيداع المال في البنك

السؤال:

هل يجوز حفظ المال في البنوك، واستعمال ما زاد منه في معيشتنا اليومية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يكن في البلد بنك إسلامي يجوز وضع المال في بنك ربوي إن كان في ذلك حاجة ظاهرة، وما يحصل من فائدة عليه أن يتصدق بها؛ لأنَّه كسب خبيث لا يحل، والله أعلم.



١٤٤) فتوى

شراء بيت في أوروبا بالتّقسيط عن طريق البنك

السؤال:

هل يجوز شراء البيت في أوروبا بالتقسيط عن طريق البنك ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل أن الربا محرم في بلاد المسلمين وغير المسلمين، لكن ممكن التجاوز أحياناً في بعض الصور في بلاد غير المسلمين لوجود الضرورة، والله أعلم.

❧❧❧

١٤٥) فتوى

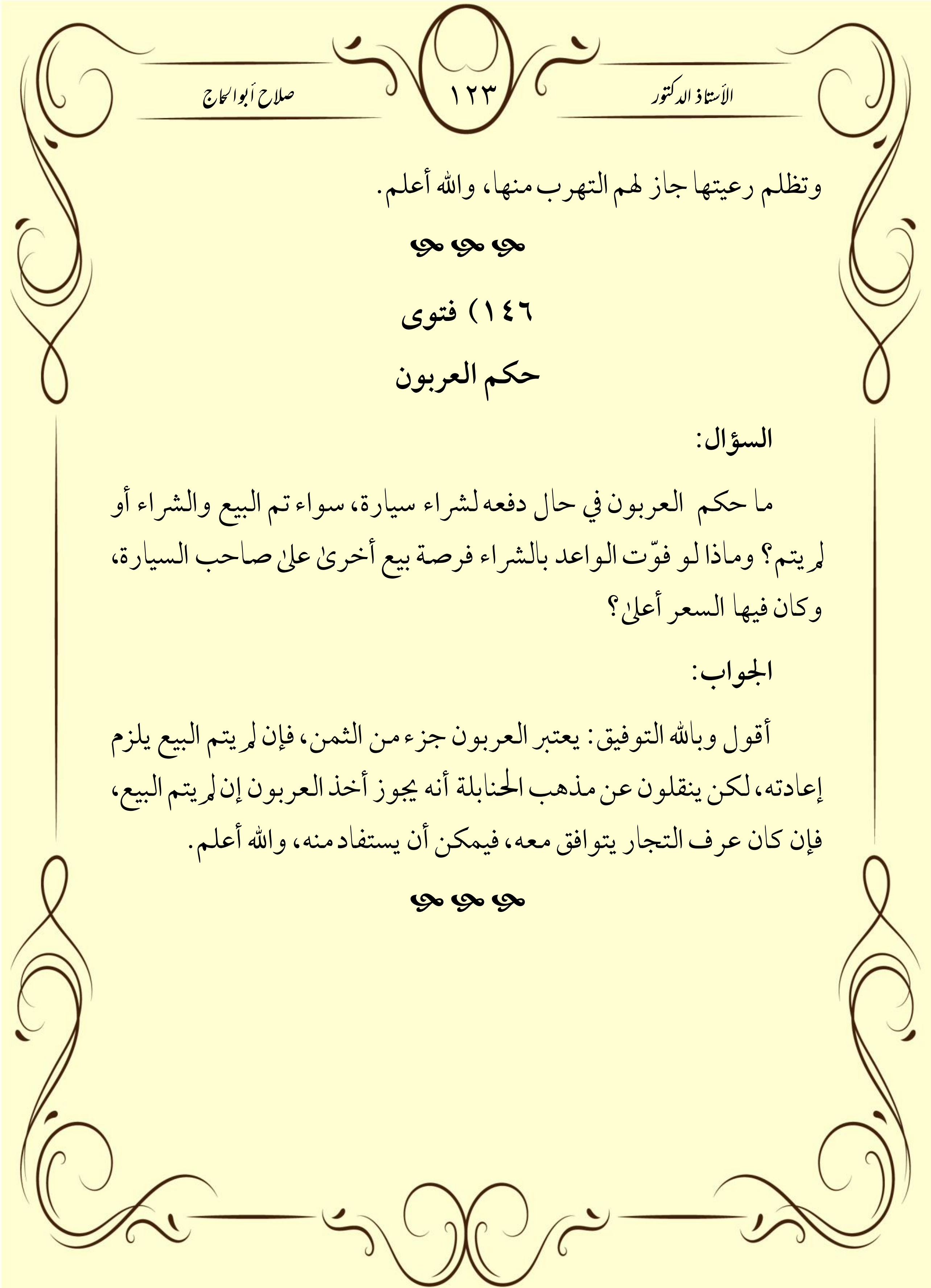
العمل فيما يسمى بالسّوق السّوداء في أوروبا

السؤال:

هل يجوز العمل في ما يسمى بالسوق السوداء دون علم الدولة الأوروبية التي أقيم فيها، علما بأنهم يقتطعون من نقودي وما أتقاضاه بحجج واهية ،كما أن الدولة تستثمر المبالغ التي تقتطع مني ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت الدول تفرض ضرائب بغير وجه حق



وتظلم رعيتها جاز لهم التهرب منها، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

١٤٦) فتوى

حكم العربون

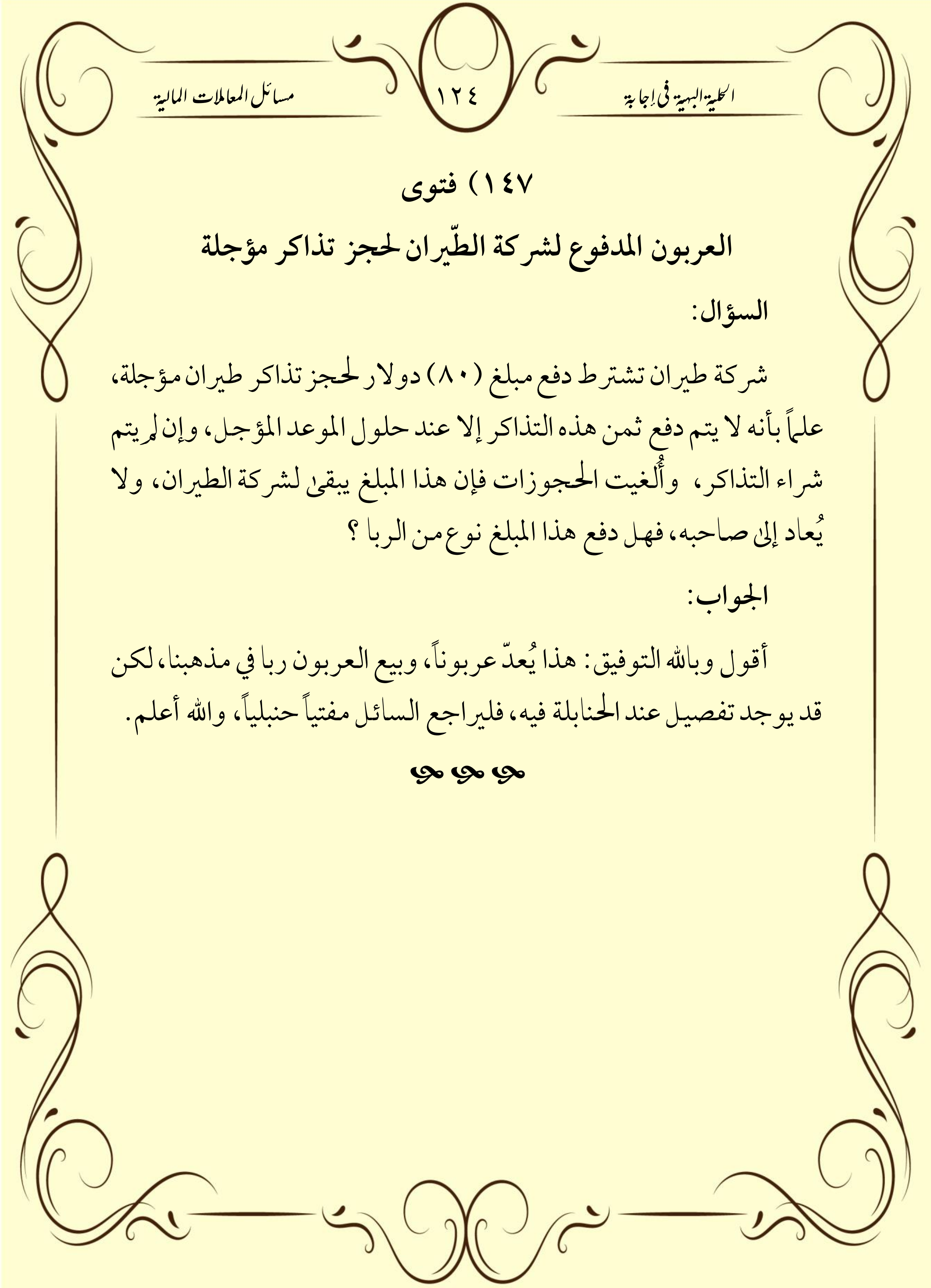
السؤال:

ما حكم العربون في حال دفعه لشراء سيارة، سواء تم البيع والشراء أو لم يتم؟ وماذا لو فوّت الواعد بالشراء فرصة بيع أخرى على صاحب السيارة، وكان فيها السعر أعلى؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعتبر العربون جزء من الثمن، فإن لم يتم البيع يلزم إعادته، لكن ينقلون عن مذهب الحنابلة أنه يجوز أخذ العربون إن لم يتم البيع، فإن كان عرف التجار يتوافق معه، فيمكن أن يستفاد منه، والله أعلم.

❊ ❊ ❊



١٤٧) فتوى

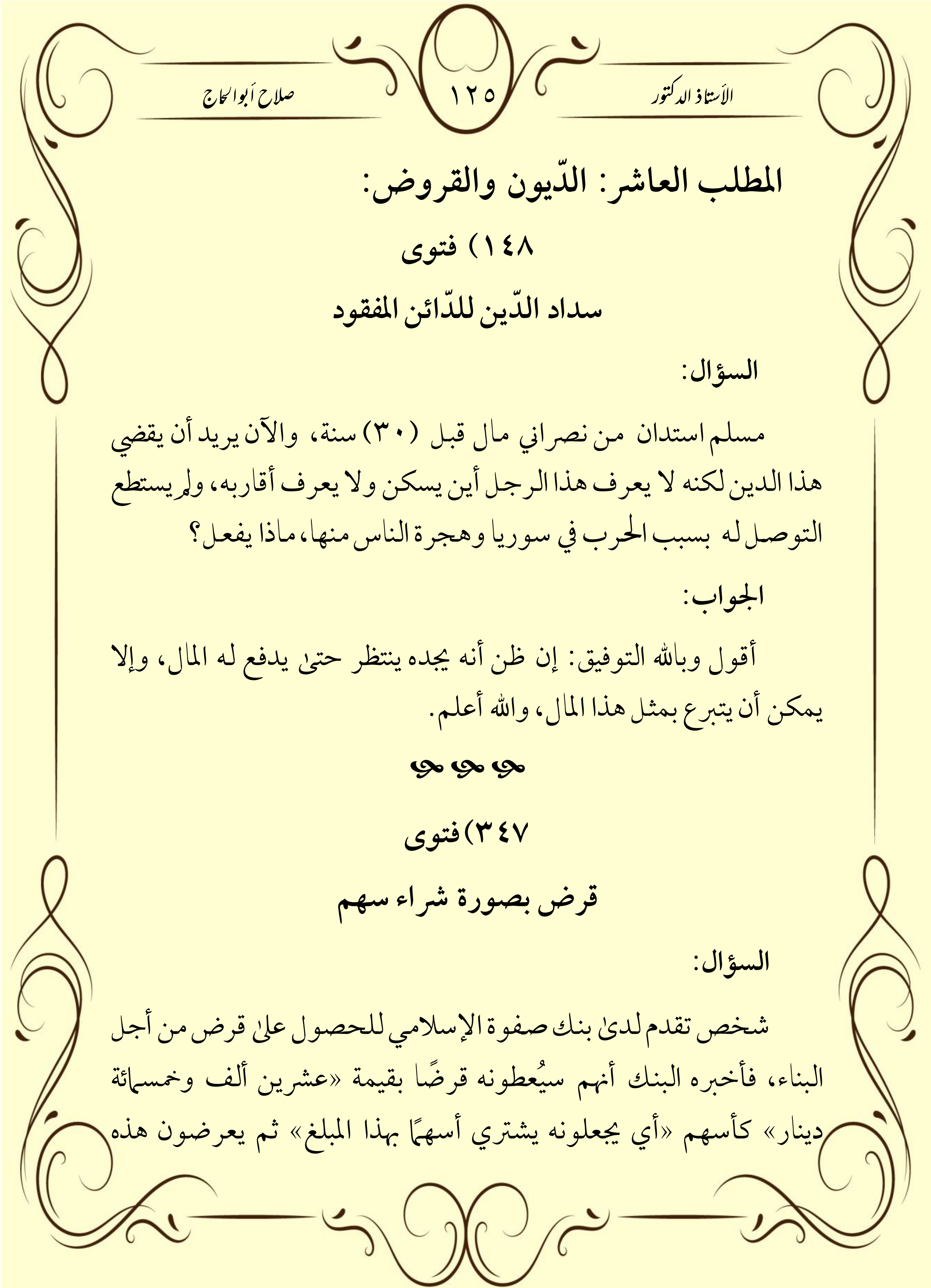
العربون المدفوع لشركة الطّيران لحجز تذاكر مؤجلة

السؤال:

شركة طيران تشترط دفع مبلغ (٨٠) دولار لحجز تذاكر طيران مؤجلة، علماً بأنه لا يتم دفع ثمن هذه التذاكر إلا عند حلول الموعد المؤجل، وإن لم يتم شراء التذاكر، وأُلغيت الحجوزات فإن هذا المبلغ يبقى لشركة الطيران، ولا يُعاد إلى صاحبه، فهل دفع هذا المبلغ نوع من الربا ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا يُعدّ عربوناً، وبيع العربون ربا في مذهبنا، لكن قد يوجد تفصيل عند الحنابلة فيه، فليراجع السائل مفتياً حنبلياً، والله أعلم.



المطلب العاشر: الدّيون والقروض:

١٤٨) فتوى

سداد الدّين للدّائن المفقود

السؤال:

مسلم استدان من نصراني مال قبل (٣٠) سنة، والآن يريد أن يقضي هذا الدين لكنه لا يعرف هذا الرجل أين يسكن ولا يعرف أقاربه، ولم يستطع التوصل له بسبب الحرب في سوريا وهجرة الناس منها، ماذا يفعل؟

الجواب:

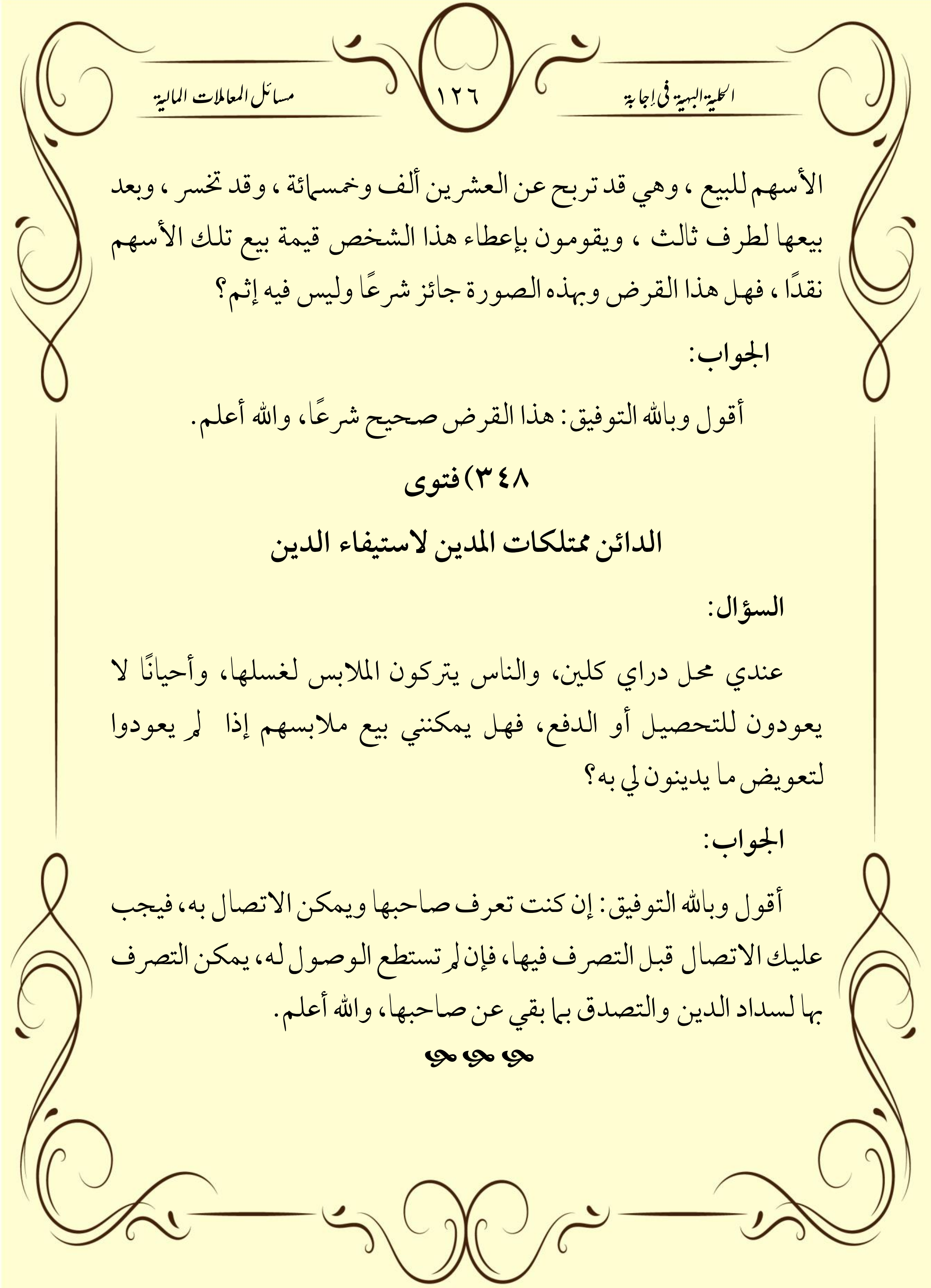
أقول وبالله التوفيق: إن ظن أنه يجده ينتظر حتى يدفع له المال، وإلا يمكن أن يتبرع بمثل هذا المال، والله أعلم.

٣٤٧)فتوى

قرض بصورة شراء سهم

السؤال:

شخص تقدم لدى بنك صفوة الإسلامي للحصول على قرض من أجل البناء، فأخبره البنك أنهم سيُعطونه قرضًا بقيمة «عشرين ألف وخمسمائة دينار» كأسهم «أي يجعلونه يشتري أسهمًا بهذا المبلغ» ثم يعرضون هذه



الأسهم للبيع ، وهي قد تربح عن العشرين ألف وخمسمائة ، وقد تخسر ، وبعد بيعها لطرف ثالث ، ويقومون بإعطاء هذا الشخص قيمة بيع تلك الأسهم نقدًا ، فهل هذا القرض وبهذه الصورة جائز شرعًا وليس فيه إثم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا القرض صحيح شرعًا، والله أعلم.

٣٤٨) فتوى

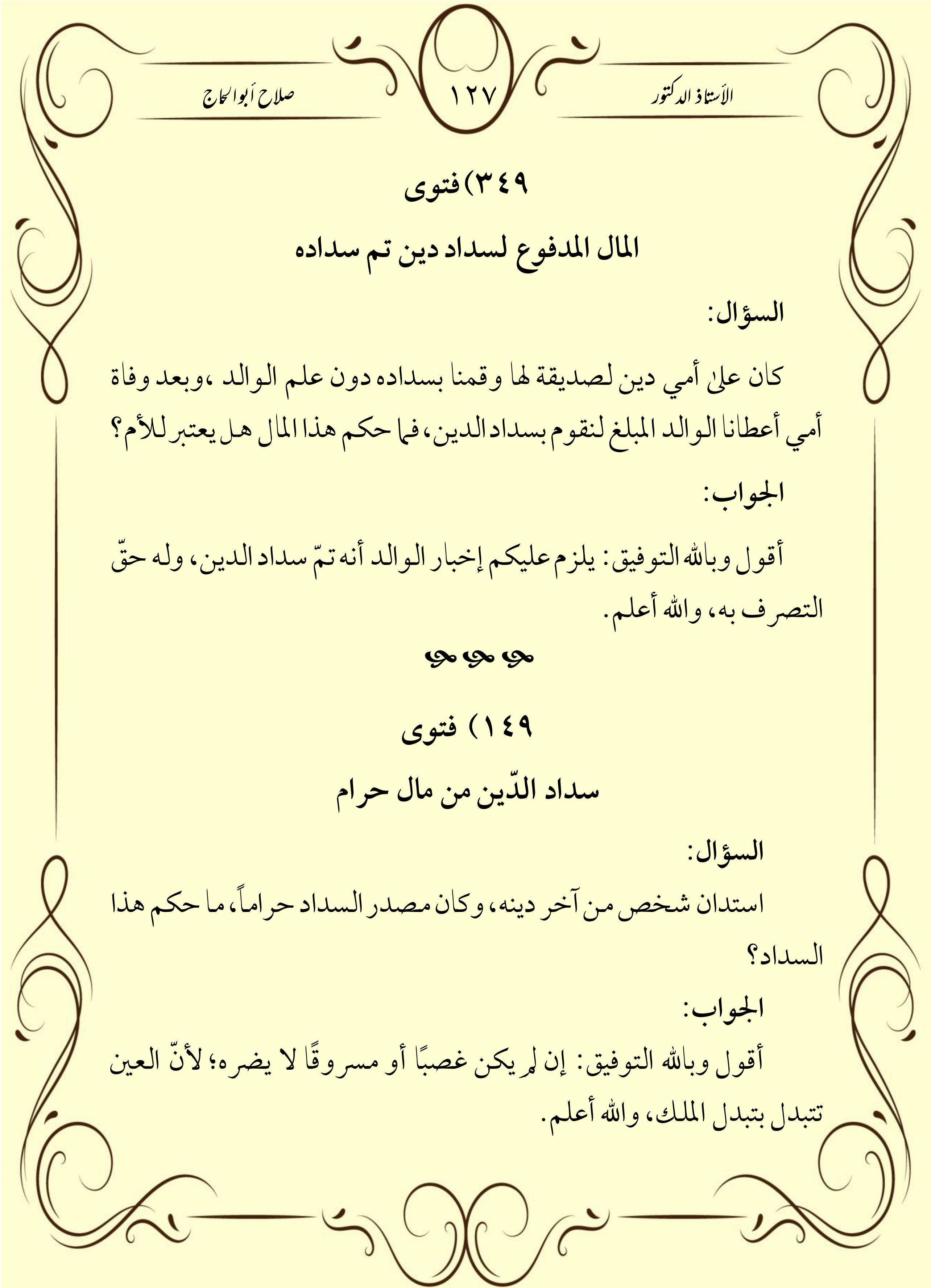
الدائن ممتلكات المدين لاستيفاء الدين

السؤال:

عندي محل دراي كلين، والناس يتركون الملابس لغسلها، وأحيانًا لا يعودون للتحصيل أو الدفع، فهل يمكنني بيع ملابسهم إذا لم يعودوا لتعويض ما يدينون لي به؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كنت تعرف صاحبها ويمكن الاتصال به، فيجب عليك الاتصال قبل التصرف فيها، فإن لم تستطع الوصول له، يمكن التصرف بها لسداد الدين والتصدق بما بقي عن صاحبها، والله أعلم.



٣٤٩) فتوى

المال المدفوع لسداد دين تم سداده

السؤال:

كان على أمي دين لصديقة لها وقمنا بسداده دون علم الوالد ،وبعد وفاة أمي أعطانا الوالد المبلغ لنقوم بسداد الدين، فما حكم هذا المال هل يعتبر للأم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يلزم عليكم إخبار الوالد أنه تمّ سداد الدين، وله حقّ التصرف به، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

١٤٩) فتوى

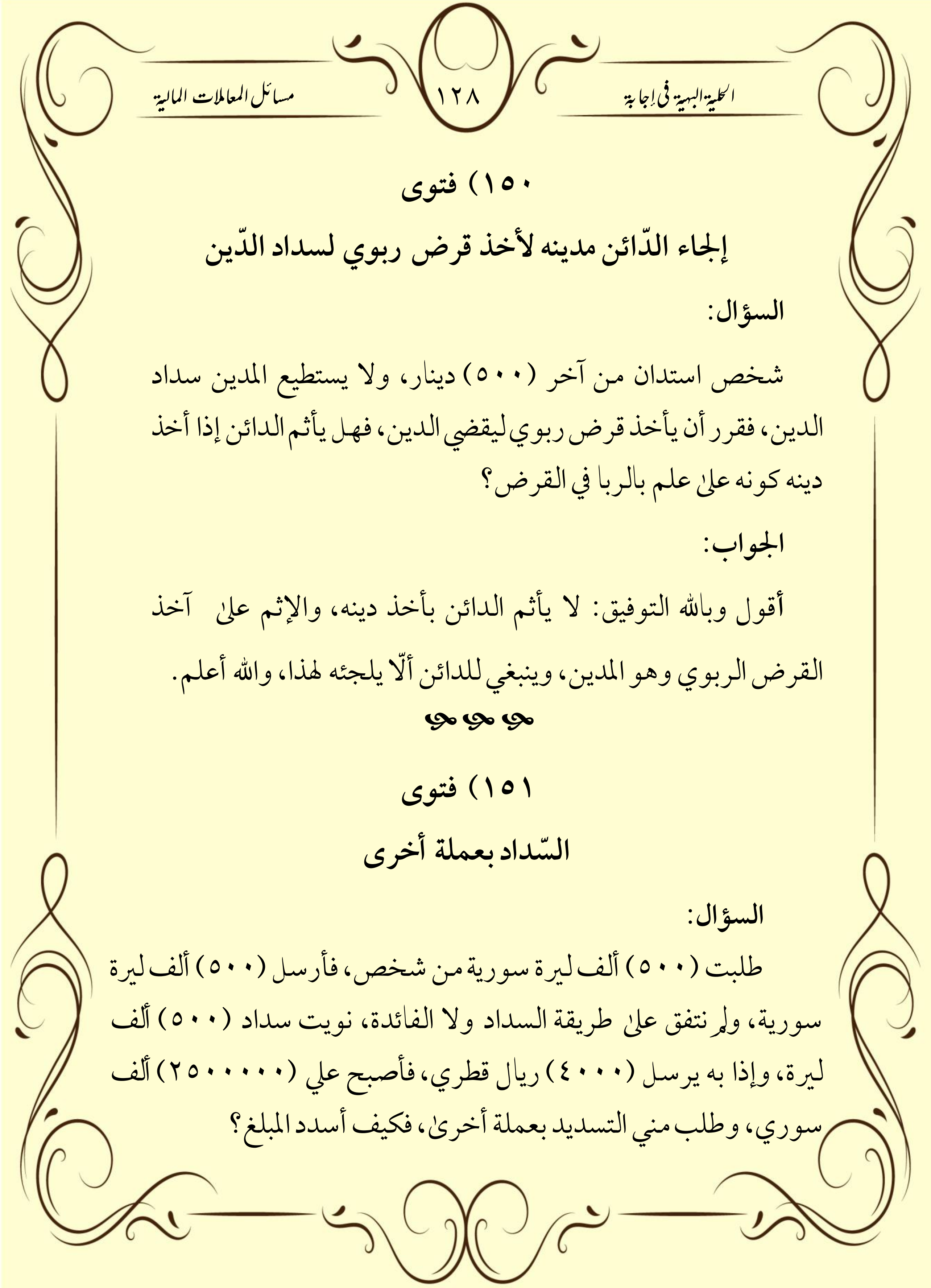
سداد الدّين من مال حرام

السؤال:

استدان شخص من آخر دينه، وكان مصدر السداد حراماً، ما حكم هذا السداد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم يكن غصبًا أو مسروقًا لا يضره؛ لأنّ العين تتبدل بتبدل الملك، والله أعلم.



١٥٠) فتوى

إلجاء الدّائن مدينه لأخذ قرض ربوي لسداد الدّين

السؤال:

شخص استدان من آخر (٥٠٠) دينار، ولا يستطيع المدين سداد الدين، فقرر أن يأخذ قرض ربوي ليقضي الدين، فهل يأثم الدائن إذا أخذ دينه كونه علىٰ علم بالربا في القرض؟

الجواب:

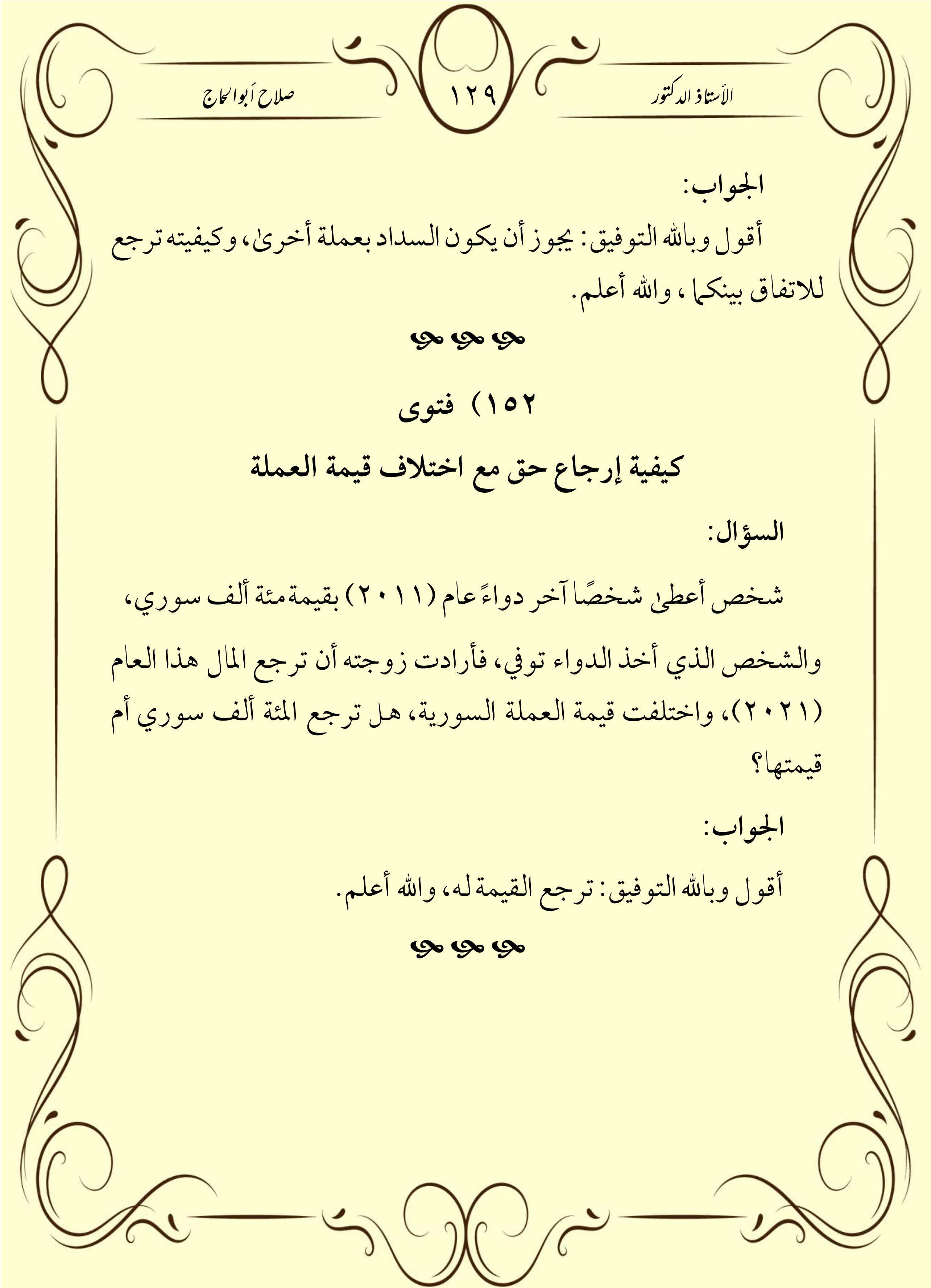
أقول وبالله التوفيق: لا يأثم الدائن بأخذ دينه، والإثم علىٰ آخذ القرض الربوي وهو المدين، وينبغي للدائن ألّا يلجئه لهذا، والله أعلم.

١٥١) فتوى

السّداد بعملة أخرى

السؤال:

طلبت (٥٠٠) ألف ليرة سورية من شخص، فأرسل (٥٠٠) ألف ليرة سورية، ولم نتفق علىٰ طريقة السداد ولا الفائدة، نويت سداد (٥٠٠) ألف ليرة، وإذا به يرسل (٤٠٠٠) ريال قطري، فأصبح علي (٢٥٠٠٠٠٠) ألف سوري، وطلب مني التسديد بعملة أخرىٰ، فكيف أسدد المبلغ؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز أن يكون السداد بعملة أخرى، وكيفيته ترجع للاتفاق بينكما ، والله أعلم.

١٥٢) فتوى

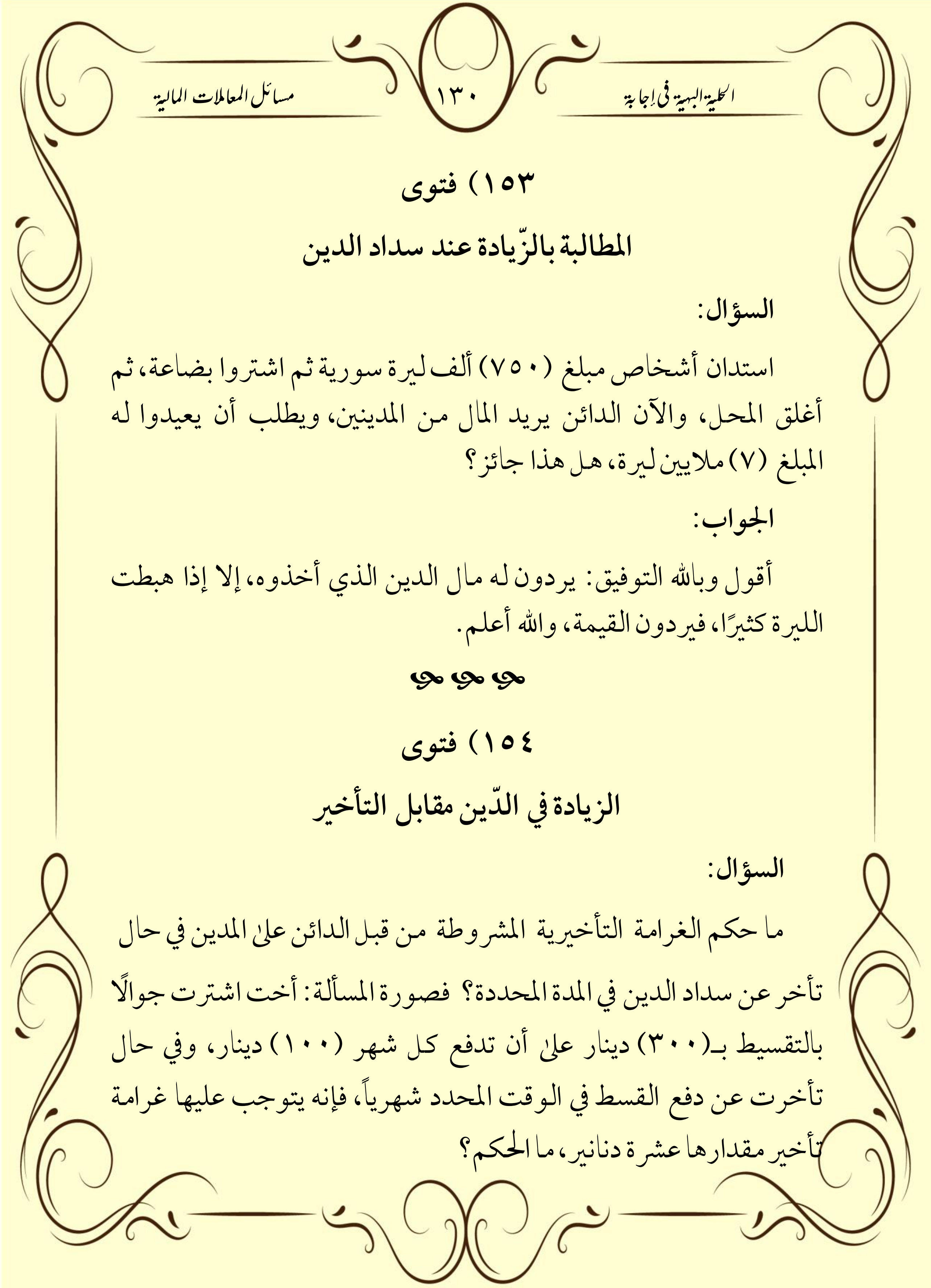
كيفية إرجاع حق مع اختلاف قيمة العملة

السؤال:

شخص أعطى شخصًا آخر دواءً عام (٢٠١١) بقيمة مئة ألف سوري، والشخص الذي أخذ الدواء توفي، فأرادت زوجته أن ترجع المال هذا العام (٢٠٢١)، واختلفت قيمة العملة السورية، هل ترجع المئة ألف سوري أم قيمتها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ترجع القيمة له، والله أعلم.



١٥٣) فتوى

المطالبة بالزّيادة عند سداد الدين

السؤال:

استدان أشخاص مبلغ (٧٥٠) ألف ليرة سورية ثم اشتروا بضاعة، ثم أغلق المحل، والآن الدائن يريد المال من المدينين، ويطلب أن يعيدوا له المبلغ (٧) ملايين ليرة، هل هذا جائز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يردون له مال الدين الذي أخذوه، إلا إذا هبطت الليرة كثيرًا، فيردون القيمة، والله أعلم.

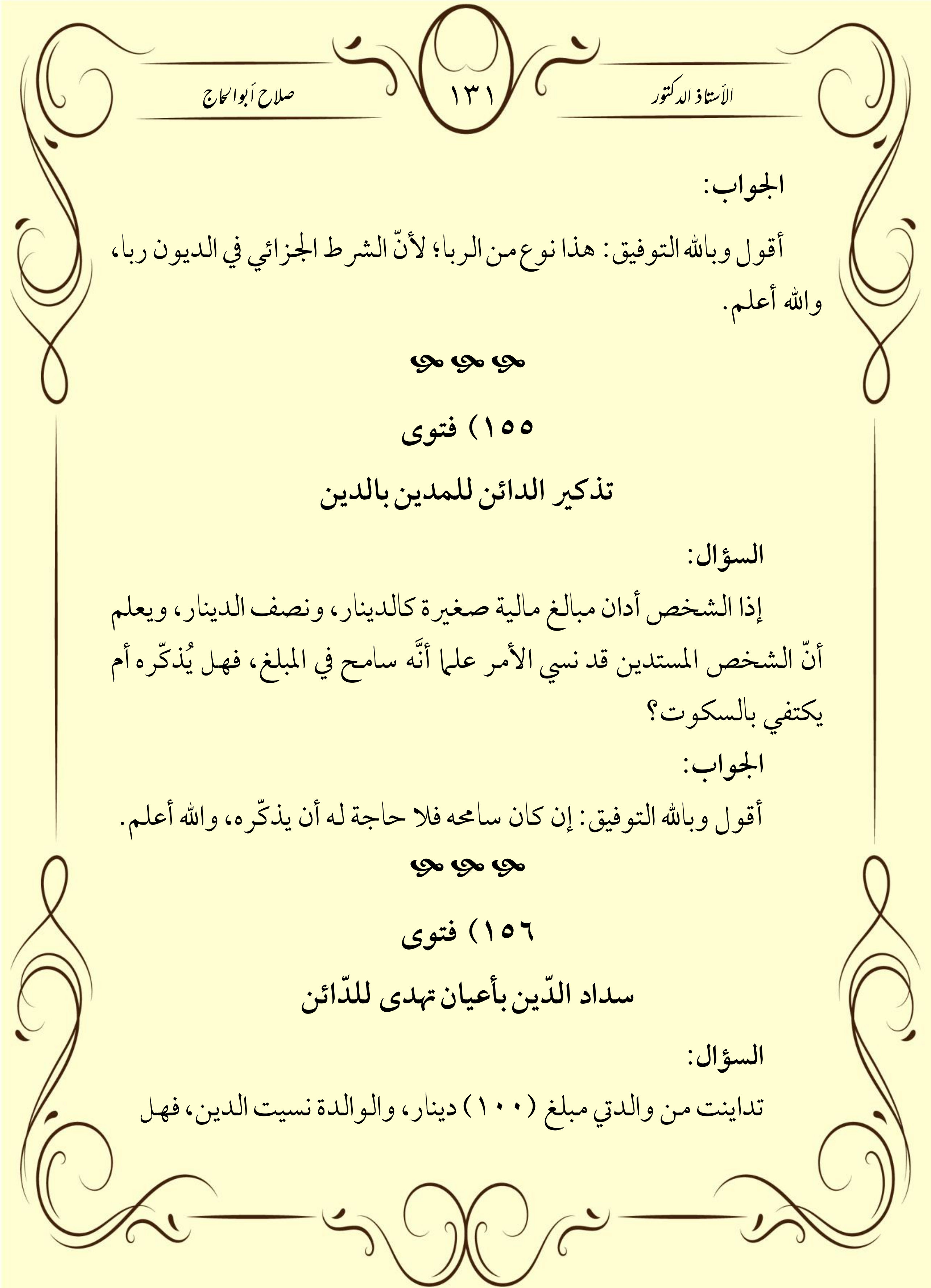
ﮱ ﮱ ﮱ

١٥٤) فتوى

الزيادة في الدّين مقابل التأخير

السؤال:

ما حكم الغرامة التأخيرية المشروطة من قبل الدائن على المدين في حال تأخر عن سداد الدين في المدة المحددة؟ فصورة المسألة: أخت اشترت جوالًا بالتقسيط بـ(٣٠٠) دينار على أن تدفع كل شهر (١٠٠) دينار، وفي حال تأخرت عن دفع القسط في الوقت المحدد شهرياً، فإنه يتوجب عليها غرامة تأخير مقدارها عشرة دنانير، ما الحكم؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا نوع من الربا؛ لأنّ الشرط الجزائي في الديون ربا، والله أعلم.

❧❧❧

١٥٥) فتوى

تذكير الدائن للمدين بالدين

السؤال:

إذا الشخص أدان مبالغ مالية صغيرة كالدينار، ونصف الدينار، ويعلم أنّ الشخص المستدين قد نسي الأمر علما أنَّه سامح في المبلغ، فهل يُذكّره أم يكتفي بالسكوت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان سامحه فلا حاجة له أن يذكّره، والله أعلم.

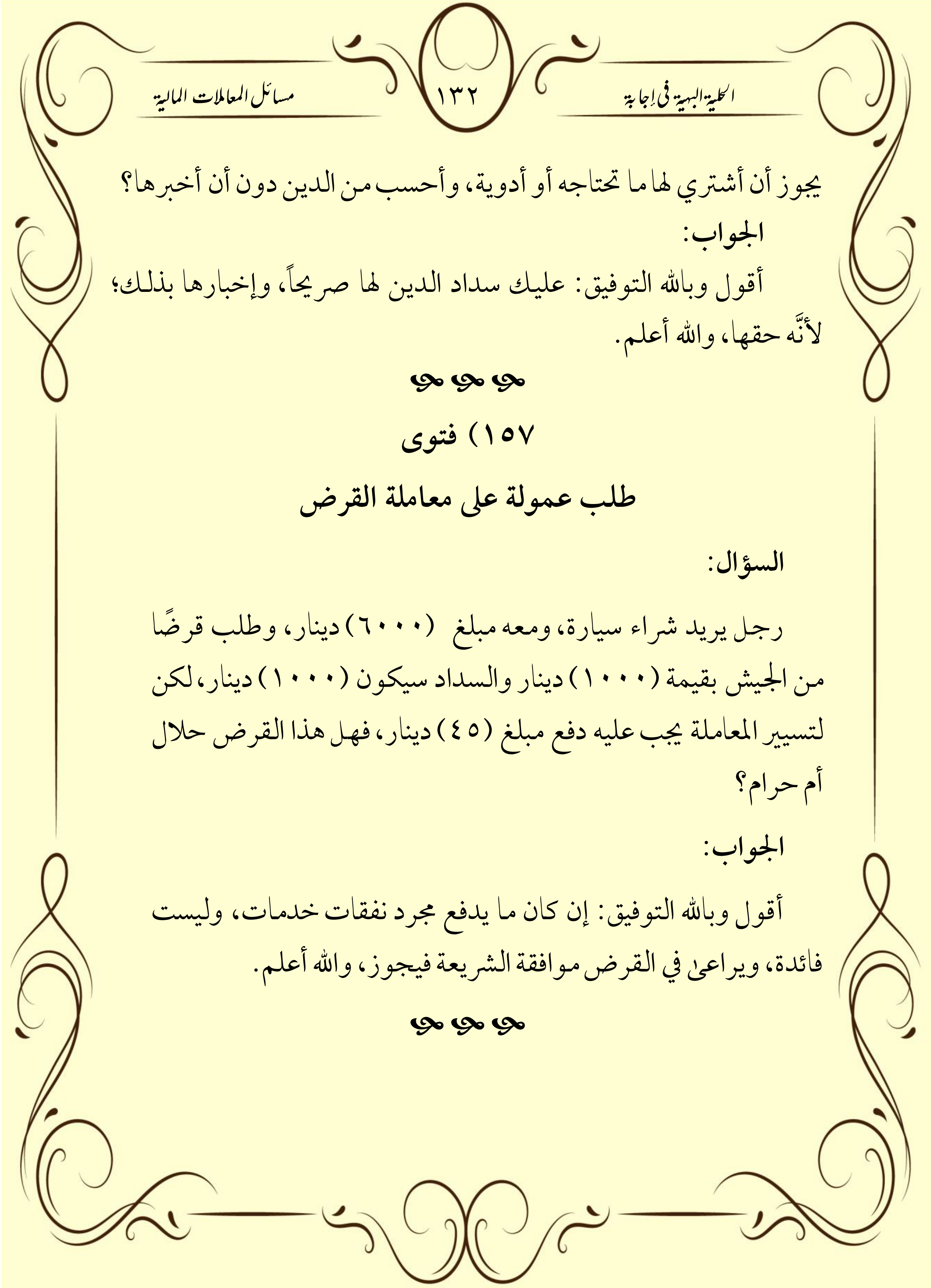
❧❧❧

١٥٦) فتوى

سداد الدّين بأعيان تهدى للدّائن

السؤال:

تداينت من والدتي مبلغ (١٠٠) دينار، والوالدة نسيت الدين، فهل



يجوز أن أشتري لها ما تحتاجه أو أدوية، وأحسب من الدين دون أن أخبرها؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عليك سداد الدين لها صريحاً، وإخبارها بذلك؛ لأنَّه حقها، والله أعلم.

❁❁❁

١٥٧) فتوى

طلب عمولة على معاملة القرض

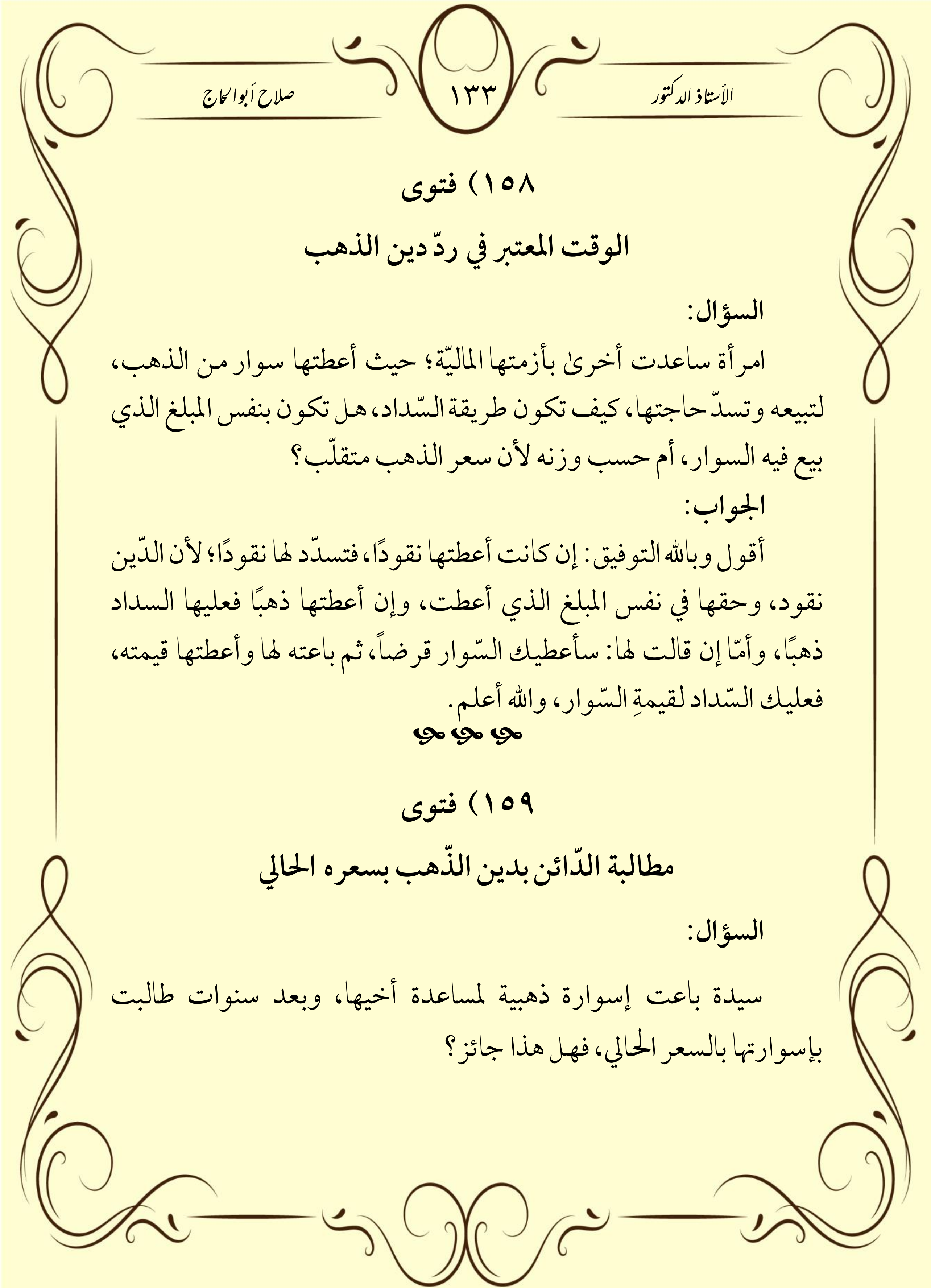
السؤال:

رجل يريد شراء سيارة، ومعه مبلغ (٦٠٠٠) دينار، وطلب قرضًا من الجيش بقيمة (١٠٠٠) دينار والسداد سيكون (١٠٠٠) دينار، لكن لتسيير المعاملة يجب عليه دفع مبلغ (٤٥) دينار، فهل هذا القرض حلال أم حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان ما يدفع مجرد نفقات خدمات، وليست فائدة، ويراعىٰ في القرض موافقة الشريعة فيجوز، والله أعلم.

❁❁❁



١٥٨) فتوى

الوقت المعتبر في ردّ دين الذهب

السؤال:

امرأة ساعدت أخرىٰ بأزمتها الماليّة؛ حيث أعطتها سوار من الذهب، لتبيعه وتسدّ حاجتها، كيف تكون طريقة السّداد، هل تكون بنفس المبلغ الذي بيع فيه السوار، أم حسب وزنه لأن سعر الذهب متقلّب؟

الجواب:

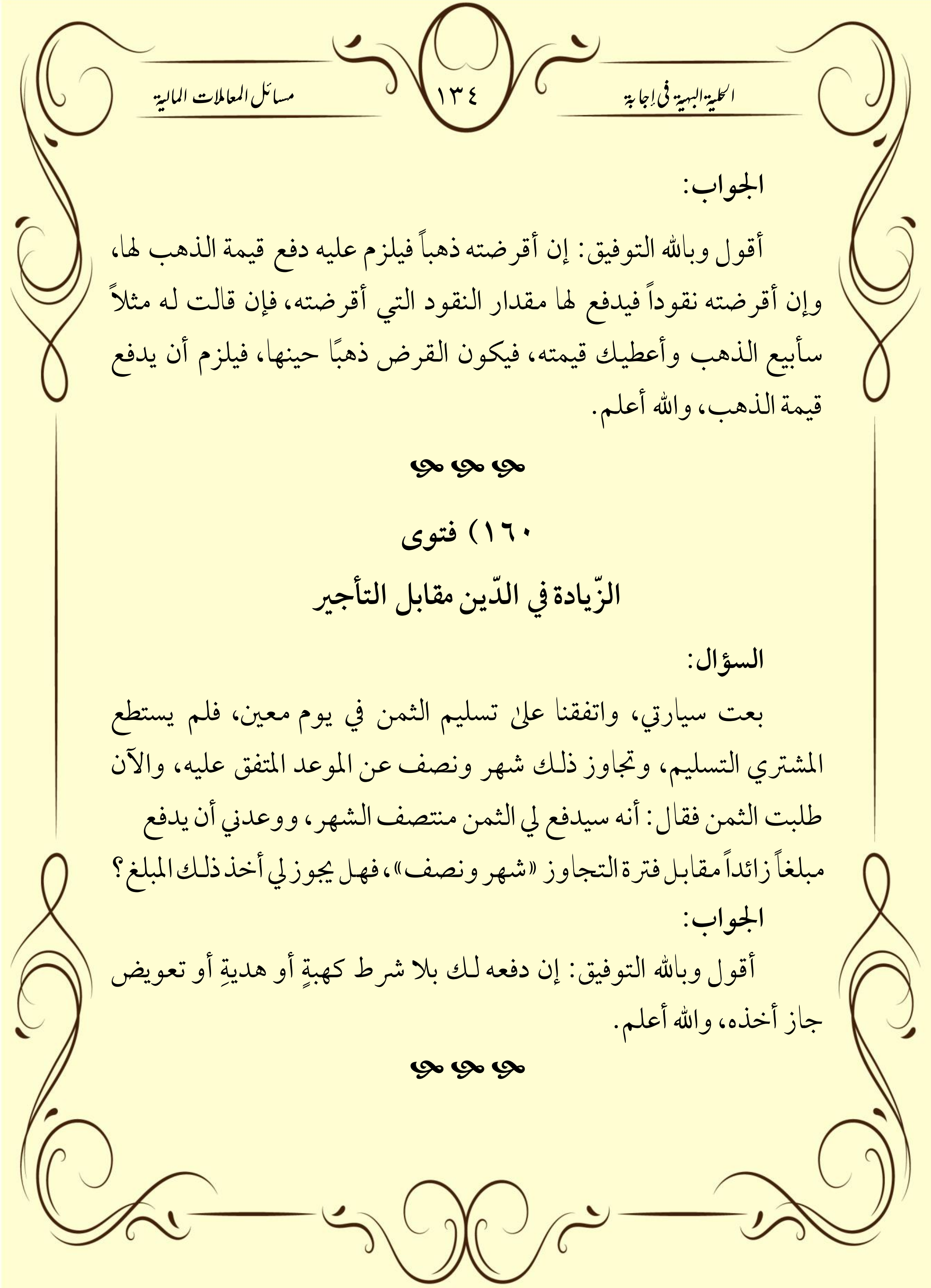
أقول وبالله التوفيق: إن كانت أعطتها نقودًا، فتسدّد لها نقودًا؛ لأن الدّين نقود، وحقها في نفس المبلغ الذي أعطت، وإن أعطتها ذهبًا فعليها السداد ذهبًا، وأمّا إن قالت لها: سأعطيك السّوار قرضاً، ثم باعته لها وأعطتها قيمته، فعليك السّداد لقيمةِ السّوار، والله أعلم.

١٥٩) فتوى

مطالبة الدّائن بدين الذّهب بسعره الحالي

السؤال:

سيدة باعت إسوارة ذهبية لمساعدة أخيها، وبعد سنوات طالبت بإسوارتها بالسعر الحالي، فهل هذا جائز؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن أقرضته ذهباً فيلزم عليه دفع قيمة الذهب لها، وإن أقرضته نقوداً فيدفع لها مقدار النقود التي أقرضته، فإن قالت له مثلاً سأبيع الذهب وأعطيك قيمته، فيكون القرض ذهبًا حينها، فيلزم أن يدفع قيمة الذهب، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

١٦٠) فتوى

الزّيادة في الدّين مقابل التأجير

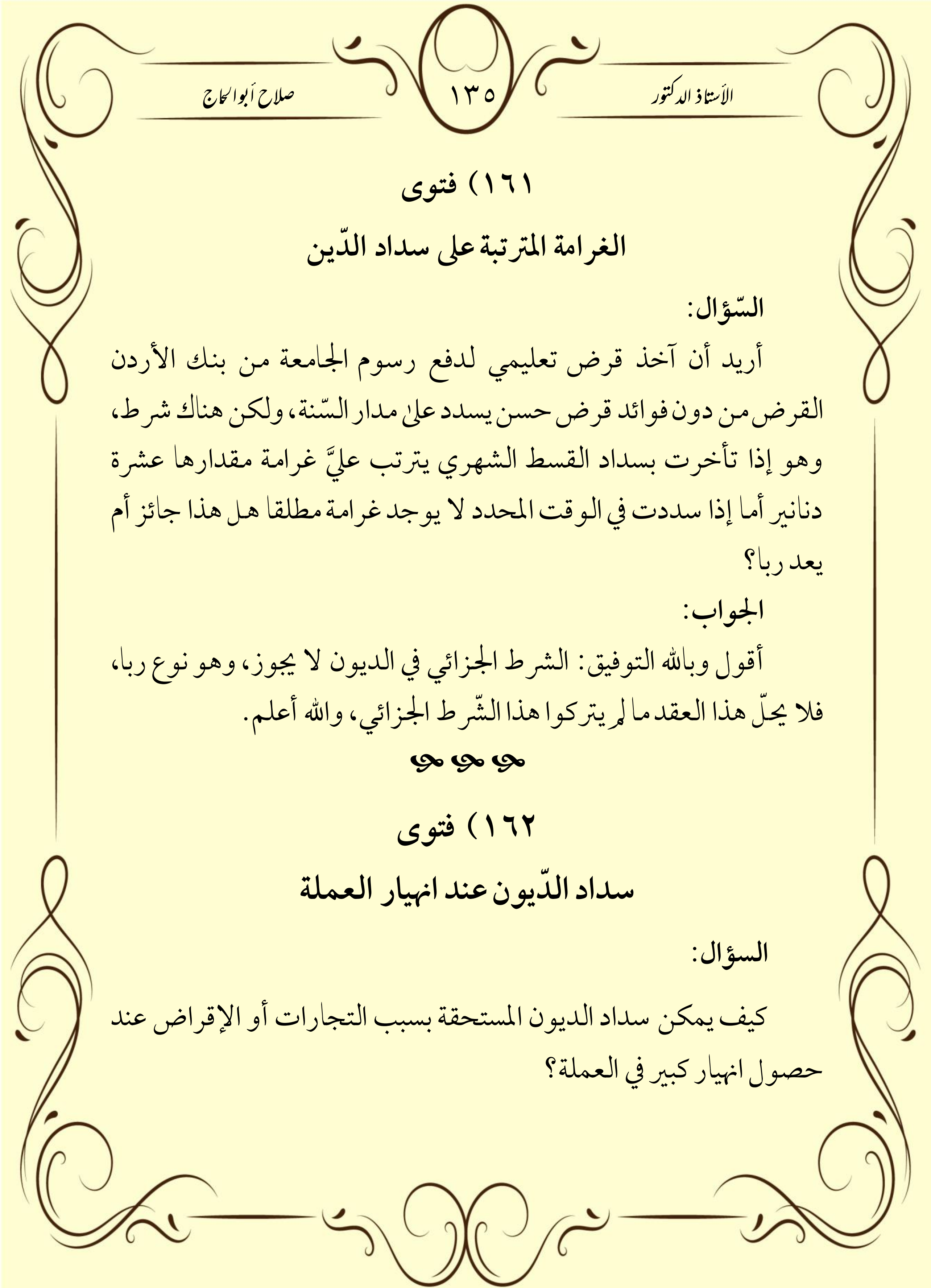
السؤال:

بعت سيارتي، واتفقنا على تسليم الثمن في يوم معين، فلم يستطع المشتري التسليم، وتجاوز ذلك شهر ونصف عن الموعد المتفق عليه، والآن طلبت الثمن فقال: أنه سيدفع لي الثمن منتصف الشهر، ووعدني أن يدفع مبلغاً زائداً مقابل فترة التجاوز «شهر ونصف»، فهل يجوز لي أخذ ذلك المبلغ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن دفعه لك بلا شرط كهبةٍ أو هديةٍ أو تعويض جاز أخذه، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ



١٦١) فتوى

الغرامة المترتبة على سداد الدّين

السّؤال:

أريد أن آخذ قرض تعليمي لدفع رسوم الجامعة من بنك الأردن القرض من دون فوائد قرض حسن يسدد على مدار السّنة، ولكن هناك شرط، وهو إذا تأخرت بسداد القسط الشهري يترتب عليَّ غرامة مقدارها عشرة دنانير أما إذا سددت في الوقت المحدد لا يوجد غرامة مطلقا هل هذا جائز أم يعد ربا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الشرط الجزائي في الديون لا يجوز، وهو نوع ربا، فلا يحلّ هذا العقد ما لم يتركوا هذا الشّرط الجزائي، والله أعلم.

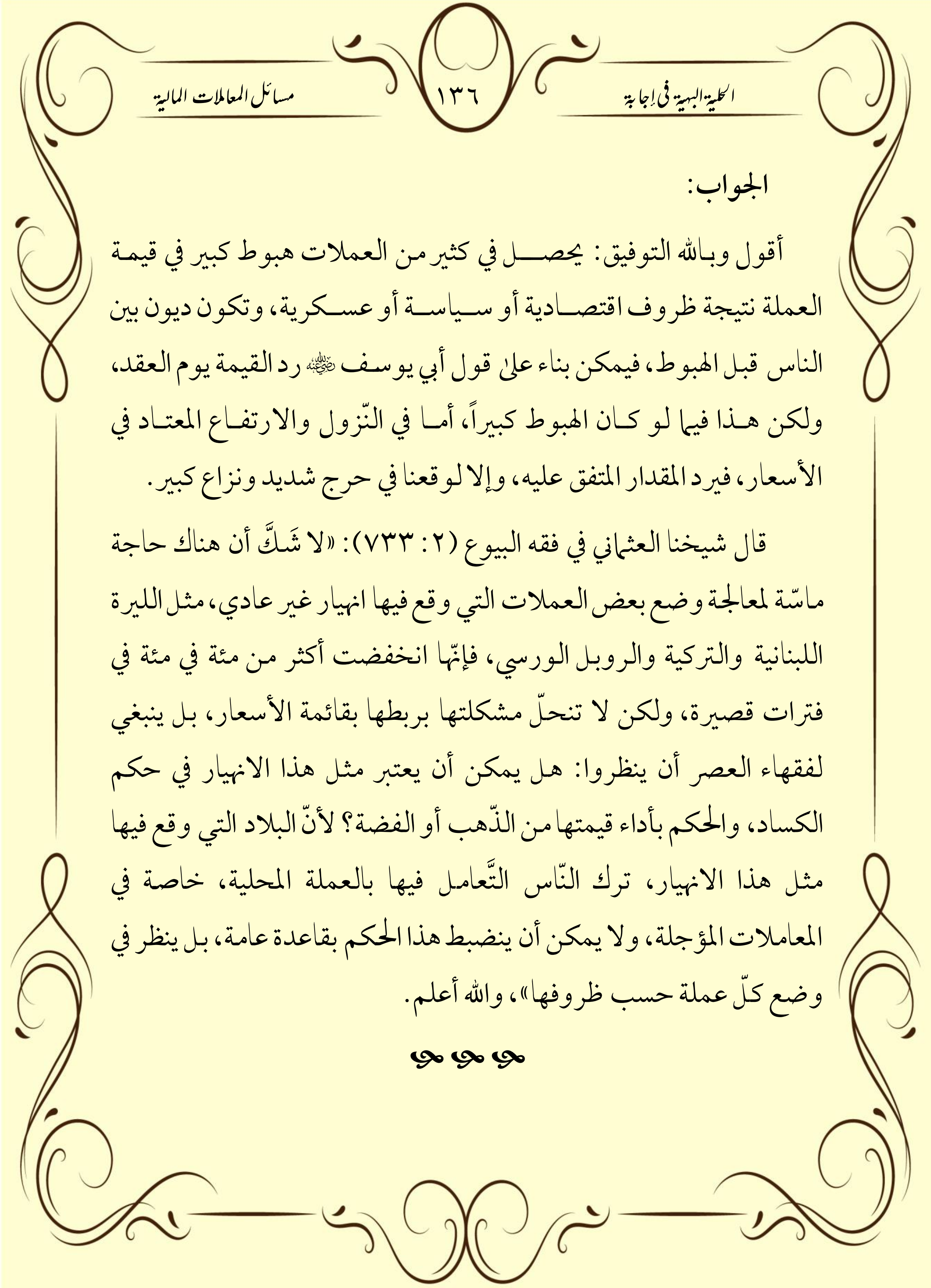
ﮪ ﮪ ﮪ

١٦٢) فتوى

سداد الدّيون عند انهيار العملة

السؤال:

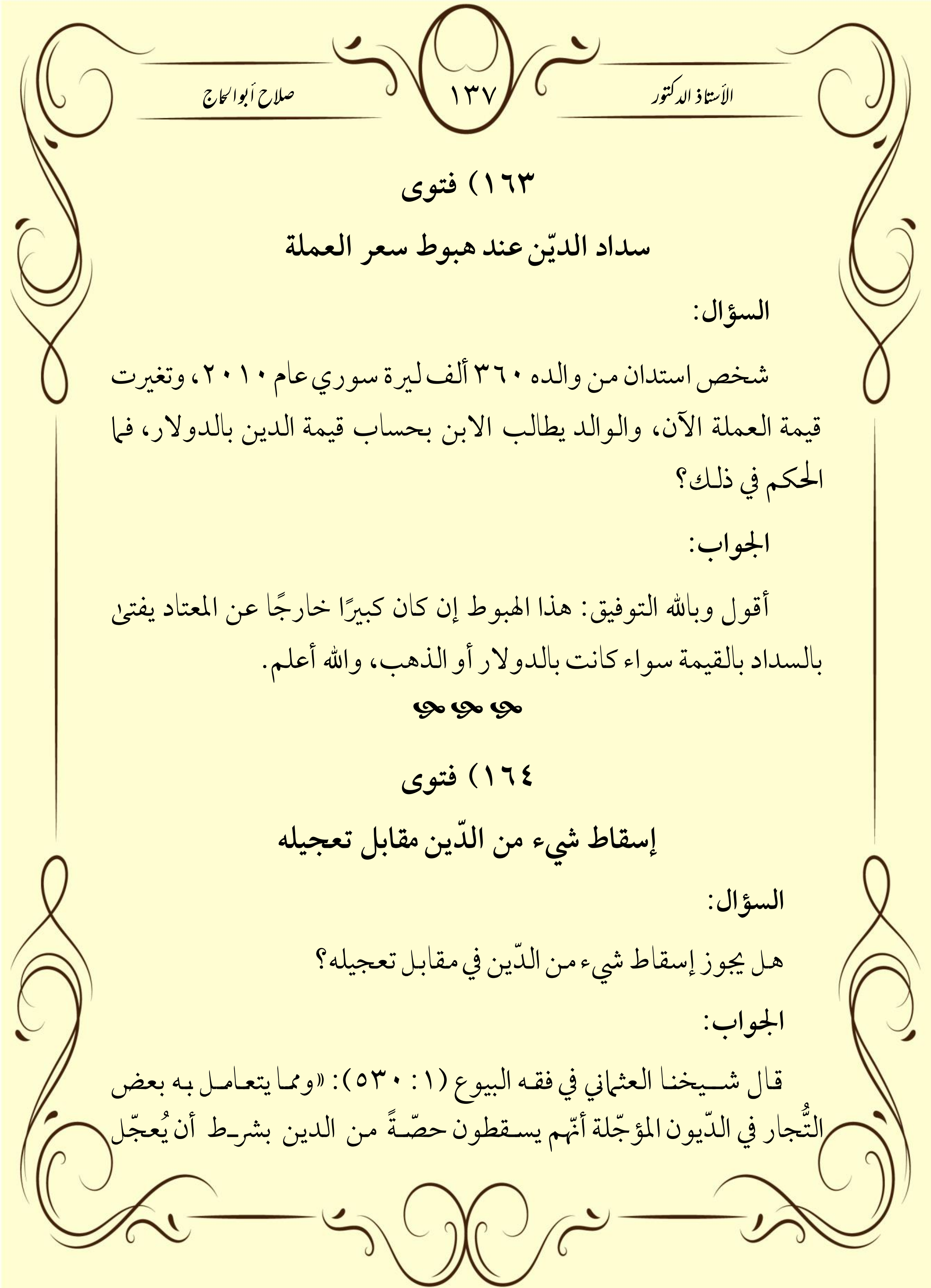
كيف يمكن سداد الديون المستحقة بسبب التجارات أو الإقراض عند حصول انهيار كبير في العملة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحصل في كثير من العملات هبوط كبير في قيمة العملة نتيجة ظروف اقتصادية أو سياسة أو عسكرية، وتكون ديون بين الناس قبل الهبوط، فيمكن بناء على قول أبي يوسف ﵁ رد القيمة يوم العقد، ولكن هذا فيما لو كان الهبوط كبيراً، أما في النّزول والارتفاع المعتاد في الأسعار، فيرد المقدار المتفق عليه، وإلا لوقعنا في حرج شديد ونزاع كبير.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (٢: ٧٣٣): «لا شَكَّ أن هناك حاجة ماسّة لمعالجة وضع بعض العملات التي وقع فيها انهيار غير عادي، مثل الليرة اللبنانية والتركية والروبل الورسي، فإنّها انخفضت أكثر من مئة في فترات قصيرة، ولكن لا تنحلّ مشكلتها بربطها بقائمة الأسعار، بل ينبغي لفقهاء العصر أن ينظروا: هل يمكن أن يعتبر مثل هذا الانهيار في حكم الكساد، والحكم بأداء قيمتها من الذّهب أو الفضة؟ لأنّ البلاد التي وقع فيها مثل هذا الانهيار، ترك النّاس التَّعامل فيها بالعملة المحلية، خاصة في المعاملات المؤجلة، ولا يمكن أن ينضبط هذا الحكم بقاعدة عامة، بل ينظر في وضع كلّ عملة حسب ظروفها»، والله أعلم.



١٦٣) فتوى

سداد الدّين عند هبوط سعر العملة

السؤال:

شخص استدان من والده ٣٦٠ ألف ليرة سوري عام ٢٠١٠، وتغيرت قيمة العملة الآن، والوالد يطالب الابن بحساب قيمة الدين بالدولار، فما الحكم في ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا الهبوط إن كان كبيرًا خارجًا عن المعتاد يفتى بالسداد بالقيمة سواء كانت بالدولار أو الذهب، والله أعلم.

١٦٤) فتوى

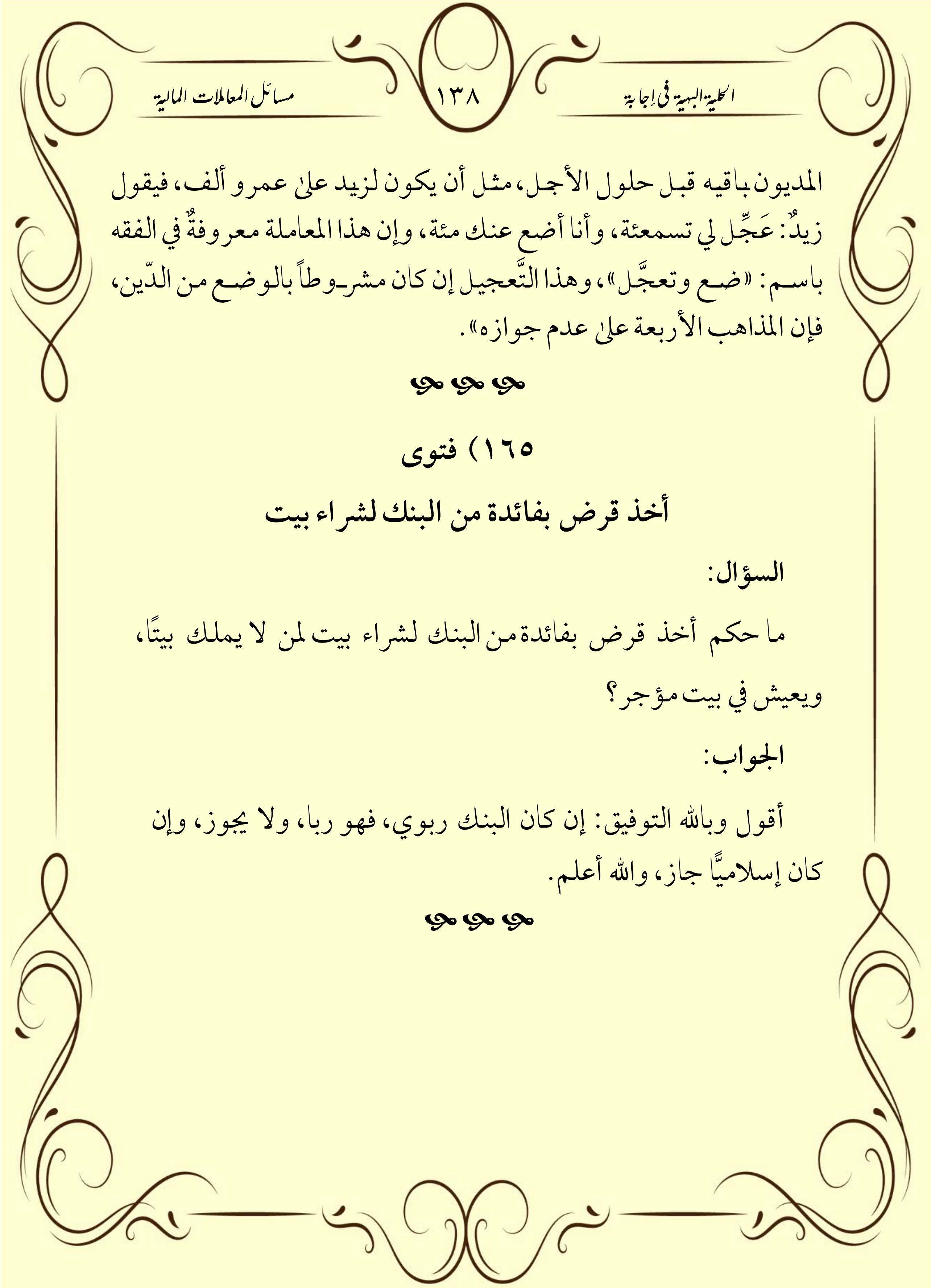
إسقاط شيء من الدّين مقابل تعجيله

السؤال:

هل يجوز إسقاط شيء من الدّين في مقابل تعجيله؟

الجواب:

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٥٣٠): «ومما يتعامل به بعض التُّجار في الدّيون المؤجّلة أنّهم يسقطون حصّةً من الدين بشرط أن يُعجّل



المديون باقيه قبل حلول الأجل، مثل أن يكون لزيد على عمرو ألف، فيقول زيدٌ: عَجِّل لي تسمعئة، وأنا أضع عنك مئة، وإن هذا المعاملة معروفةٌ في الفقه باسم: «ضع وتعجَّل»، وهذا التَّعجيل إن كان مشروطاً بالوضع من الدّين، فإن المذاهب الأربعة على عدم جوازه».

١٦٥) فتوى

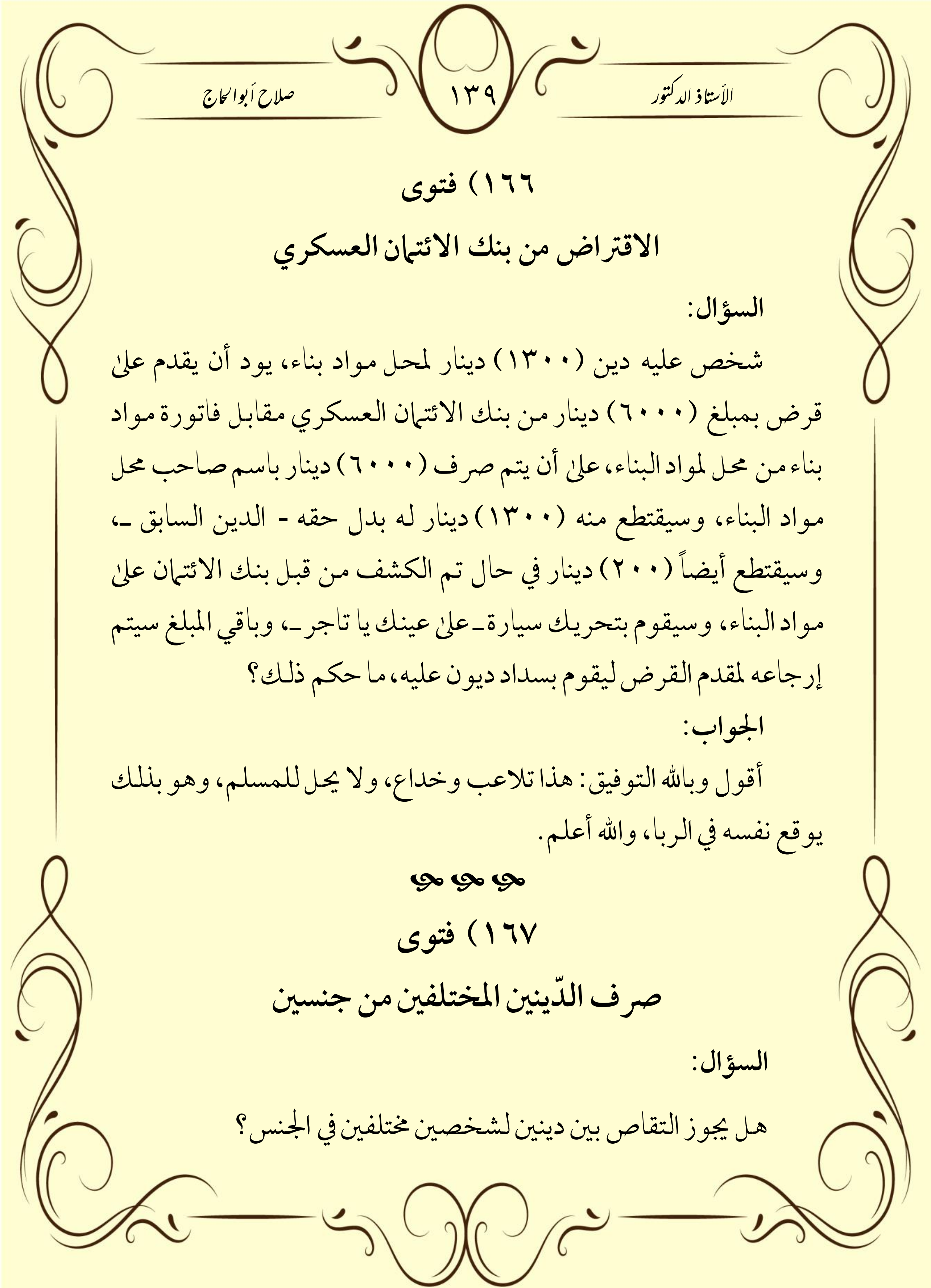
أخذ قرض بفائدة من البنك لشراء بيت

السؤال:

ما حكم أخذ قرض بفائدة من البنك لشراء بيت لمن لا يملك بيتًا، ويعيش في بيت مؤجر؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان البنك ربوي، فهو ربا، ولا يجوز، وإن كان إسلاميًّا جاز، والله أعلم.



١٦٦) فتوى

الاقتراض من بنك الائتمان العسكري

السؤال:

شخص عليه دين (١٣٠٠) دينار لمحل مواد بناء، يود أن يقدم على قرض بمبلغ (٦٠٠٠) دينار من بنك الائتمان العسكري مقابل فاتورة مواد بناء من محل لمواد البناء، على أن يتم صرف (٦٠٠٠) دينار باسم صاحب محل مواد البناء، وسيقتطع منه (١٣٠٠) دينار له بدل حقه - الدين السابق -، وسيقتطع أيضاً (٢٠٠) دينار في حال تم الكشف من قبل بنك الائتمان على مواد البناء، وسيقوم بتحريك سيارة -على عينك يا تاجر-، وباقي المبلغ سيتم إرجاعه لمقدم القرض ليقوم بسداد ديون عليه، ما حكم ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا تلاعب وخداع، ولا يحل للمسلم، وهو بذلك يوقع نفسه في الربا، والله أعلم.

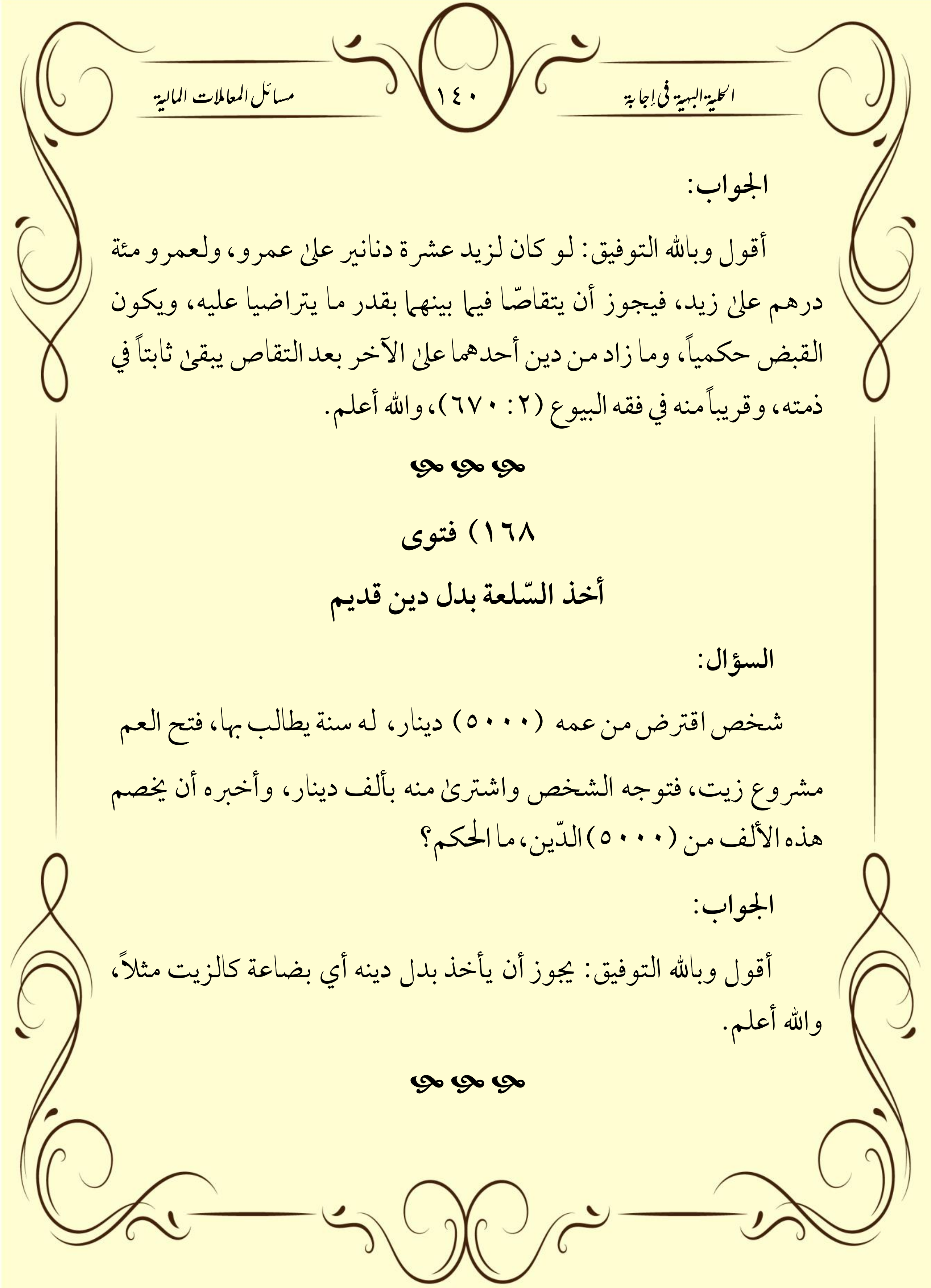
ﮱ ﮱ ﮱ

١٦٧) فتوى

صرف الدّينين المختلفين من جنسين

السؤال:

هل يجوز التقاص بين دينين لشخصين مختلفين في الجنس؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لو كان لزيد عشرة دنانير على عمرو، ولعمرو مئة درهم على زيد، فيجوز أن يتقاصّا فيما بينهما بقدر ما يتراضيا عليه، ويكون القبض حكمياً، وما زاد من دين أحدهما على الآخر بعد التقاص يبقى ثابتاً في ذمته، وقريباً منه في فقه البيوع (٢: ٦٧٠)، والله أعلم.

❧❧❧

١٦٨) فتوى

أخذ السّلعة بدل دين قديم

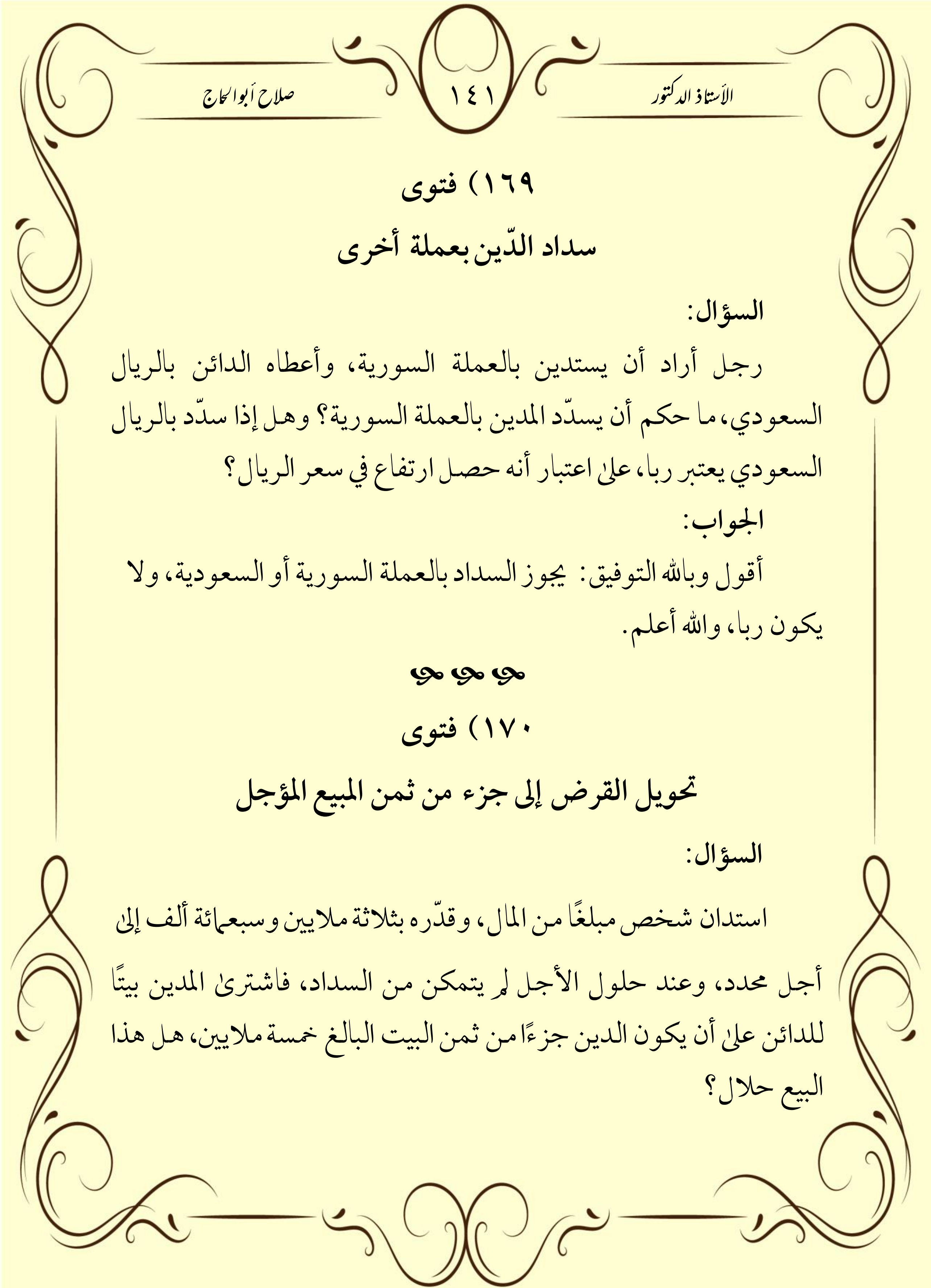
السؤال:

شخص اقترض من عمه (٥٠٠٠) دينار، له سنة يطالب بها، فتح العم مشروع زيت، فتوجه الشخص واشترى منه بألف دينار، وأخبره أن يخصم هذه الألف من (٥٠٠٠) الدّين، ما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز أن يأخذ بدل دينه أي بضاعة كالزيت مثلاً، والله أعلم.

❧❧❧



١٦٩) فتوى

سداد الدّين بعملة أخرى

السؤال:

رجل أراد أن يستدين بالعملة السورية، وأعطاه الدائن بالريال السعودي، ما حكم أن يسدّد المدين بالعملة السورية؟ وهل إذا سدّد بالريال السعودي يعتبر ربا، على اعتبار أنه حصل ارتفاع في سعر الريال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز السداد بالعملة السورية أو السعودية، ولا يكون ربا، والله أعلم.

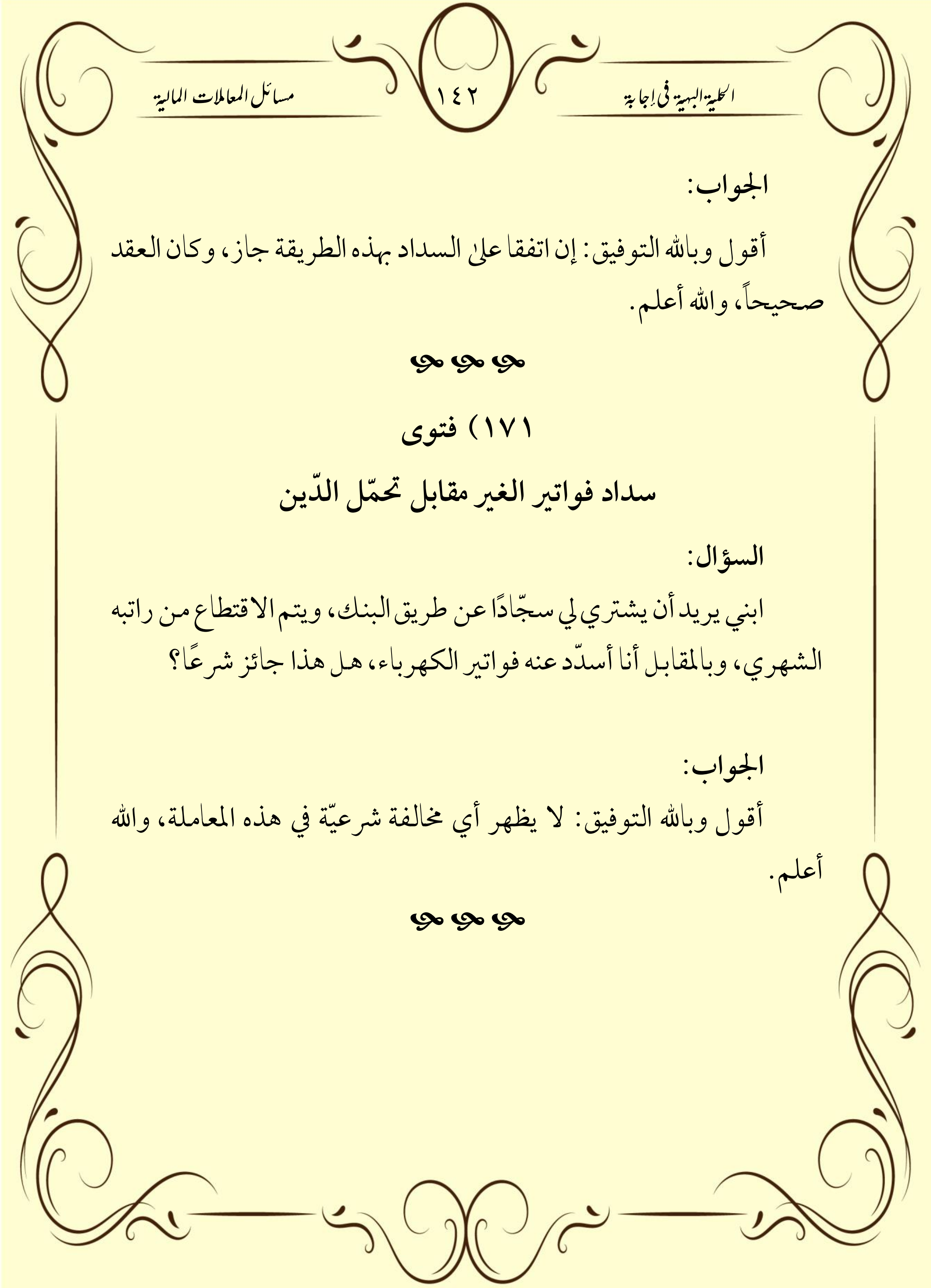
❁ ❁ ❁

١٧٠) فتوى

تحويل القرض إلى جزء من ثمن المبيع المؤجل

السؤال:

استدان شخص مبلغًا من المال، وقدّره بثلاثة ملايين وسبعمائة ألف إلى أجل محدد، وعند حلول الأجل لم يتمكن من السداد، فاشترى المدين بيتًا للدائن على أن يكون الدين جزءًا من ثمن البيت البالغ خمسة ملايين، هل هذا البيع حلال؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن اتفقا على السداد بهذه الطريقة جاز، وكان العقد صحيحاً، والله أعلم.

ﮔﮔﮔ

١٧١) فتوى

سداد فواتير الغير مقابل تحمّل الدّين

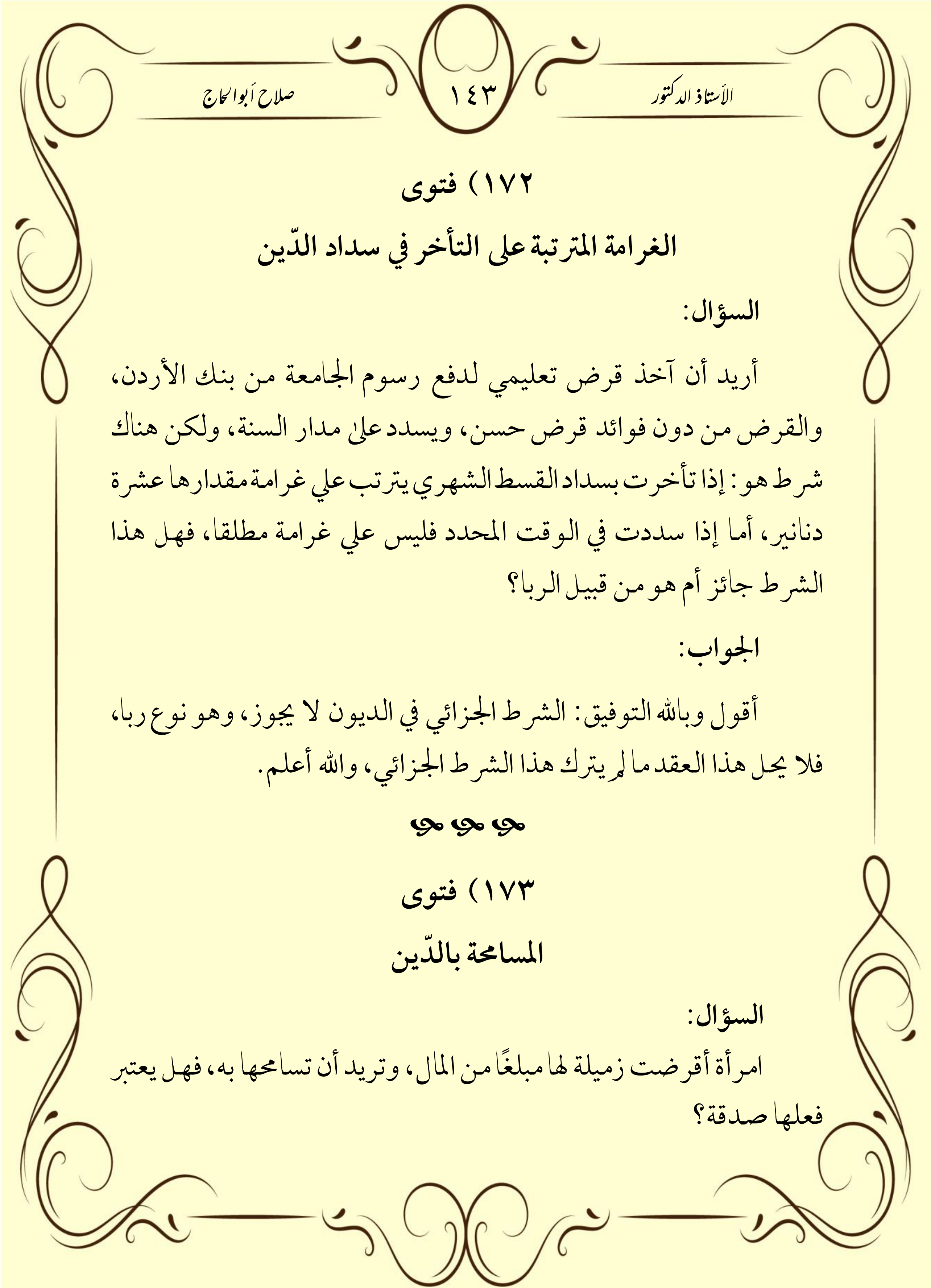
السؤال:

ابني يريد أن يشتري لي سجّادًا عن طريق البنك، ويتم الاقتطاع من راتبه الشهري، وبالمقابل أنا أسدّد عنه فواتير الكهرباء، هل هذا جائز شرعًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يظهر أي مخالفة شرعيّة في هذه المعاملة، والله أعلم.

ﮔﮔﮔ



١٧٢) فتوى

الغرامة المترتبة على التأخر في سداد الدّين

السؤال:

أريد أن آخذ قرض تعليمي لدفع رسوم الجامعة من بنك الأردن، والقرض من دون فوائد قرض حسن، ويسدد على مدار السنة، ولكن هناك شرط هو: إذا تأخرت بسداد القسط الشهري يترتب علي غرامة مقدارها عشرة دنانير، أما إذا سددت في الوقت المحدد فليس علي غرامة مطلقا، فهل هذا الشرط جائز أم هو من قبيل الربا؟

الجواب:

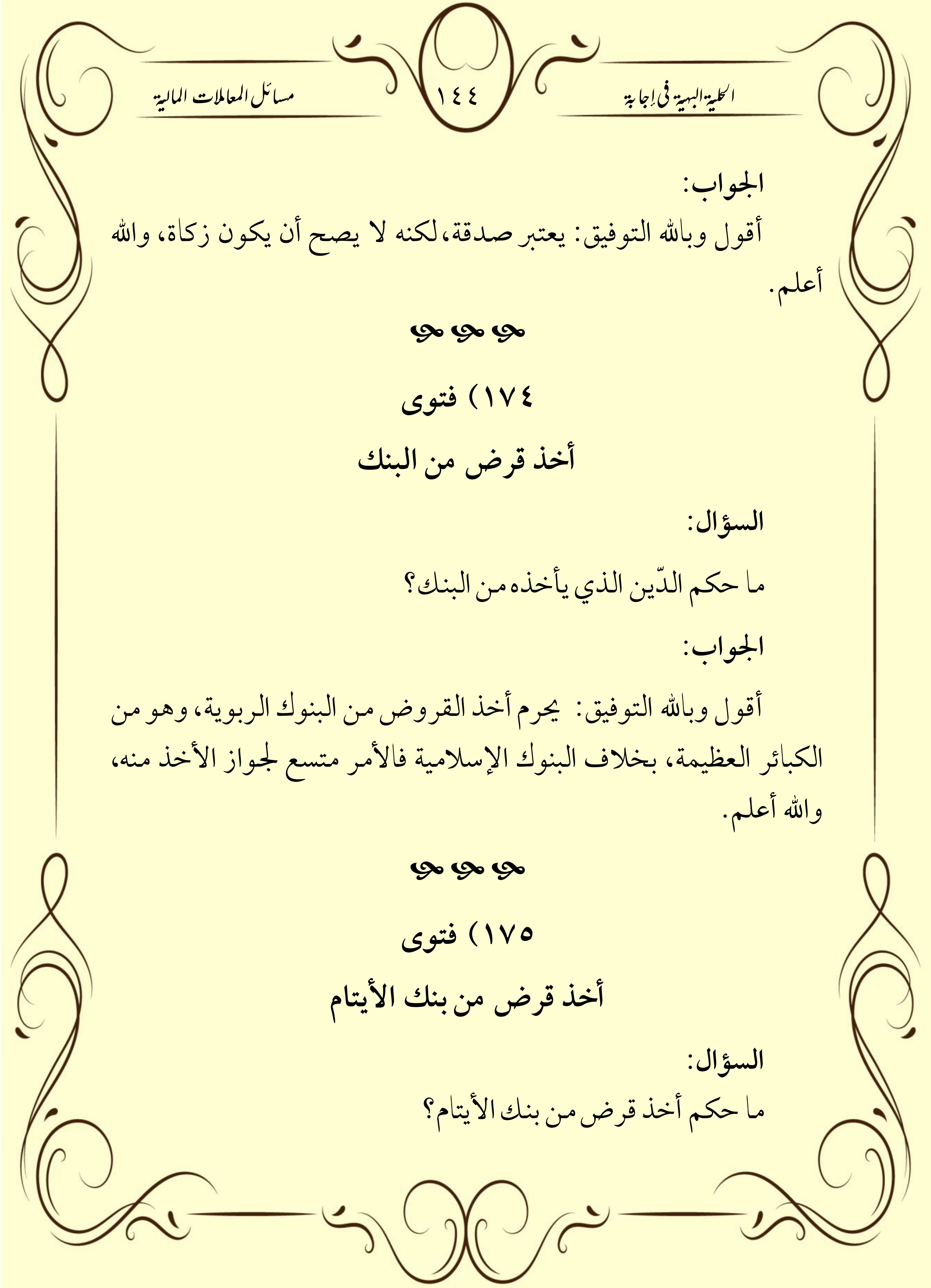
أقول وبالله التوفيق: الشرط الجزائي في الديون لا يجوز، وهو نوع ربا، فلا يحل هذا العقد ما لم يترك هذا الشرط الجزائي، والله أعلم.

١٧٣) فتوى

المسامحة بالدّين

السؤال:

امرأة أقرضت زميلة لها مبلغًا من المال، وتريد أن تسامحها به، فهل يعتبر فعلها صدقة؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعتبر صدقة، لكنه لا يصح أن يكون زكاة، والله أعلم.

ﬧﬧﬧ

١٧٤) فتوى

أخذ قرض من البنك

السؤال:

ما حكم الدّين الذي يأخذه من البنك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم أخذ القروض من البنوك الربوية، وهو من الكبائر العظيمة، بخلاف البنوك الإسلامية فالأمر متسع لجواز الأخذ منه، والله أعلم.

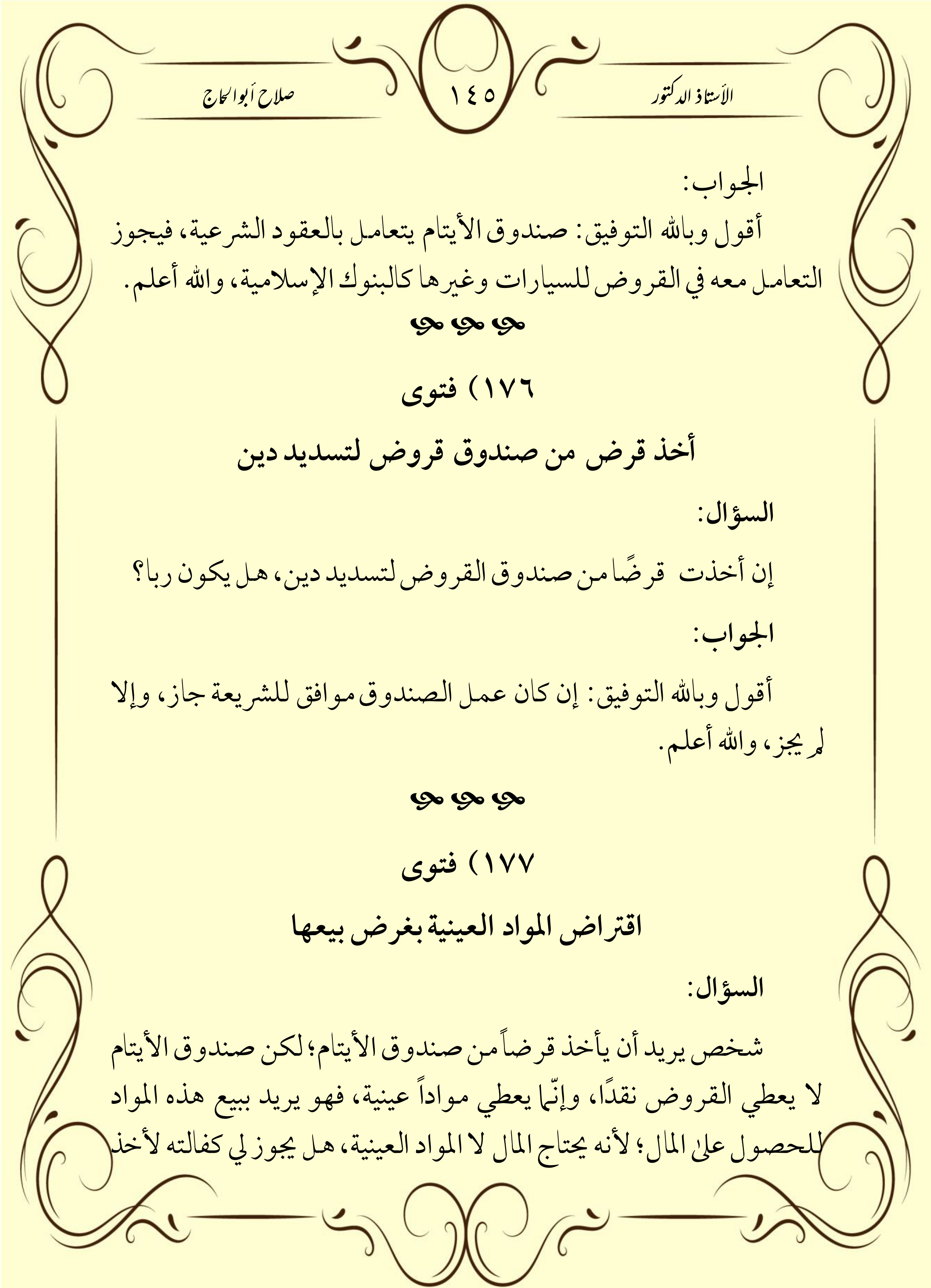
ﬧﬧﬧ

١٧٥) فتوى

أخذ قرض من بنك الأيتام

السؤال:

ما حكم أخذ قرض من بنك الأيتام؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: صندوق الأيتام يتعامل بالعقود الشرعية، فيجوز التعامل معه في القروض للسيارات وغيرها كالبنوك الإسلامية، والله أعلم.

١٧٦) فتوى

أخذ قرض من صندوق قروض لتسديد دين

السؤال:

إن أخذت قرضًا من صندوق القروض لتسديد دين، هل يكون ربا؟

الجواب:

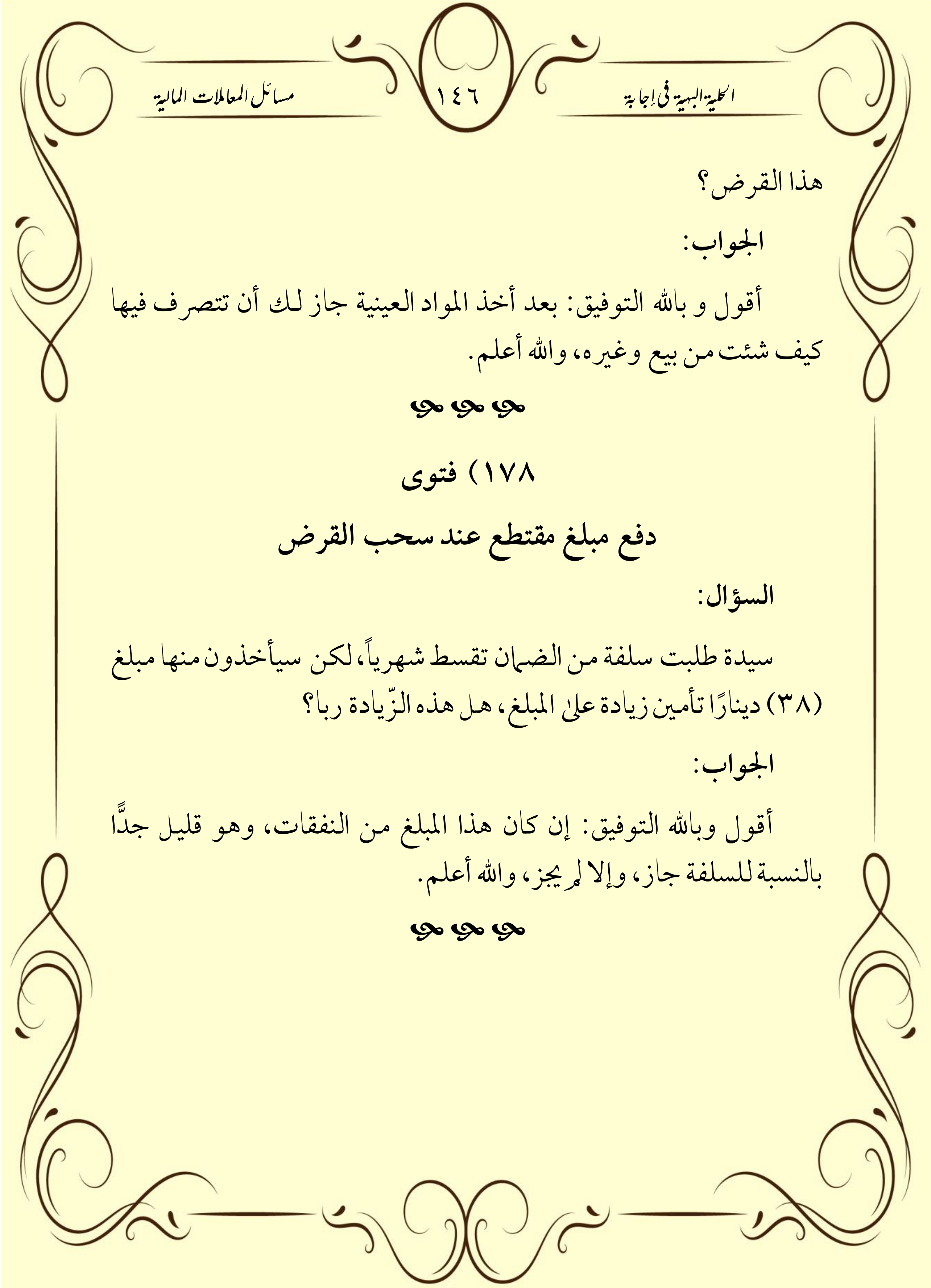
أقول وبالله التوفيق: إن كان عمل الصندوق موافق للشريعة جاز، وإلا لم يجز، والله أعلم.

١٧٧) فتوى

اقتراض المواد العينية بغرض بيعها

السؤال:

شخص يريد أن يأخذ قرضاً من صندوق الأيتام؛ لكن صندوق الأيتام لا يعطي القروض نقدًا، وإنّما يعطي مواداً عينية، فهو يريد ببيع هذه المواد للحصول على المال؛ لأنه يحتاج المال لا المواد العينية، هل يجوز لي كفالته لأخذ



هذا القرض؟

الجواب:

أقول و بالله التوفيق: بعد أخذ المواد العينية جاز لك أن تتصرف فيها كيف شئت من بيع وغيره، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

١٧٨) فتوى

دفع مبلغ مقتطع عند سحب القرض

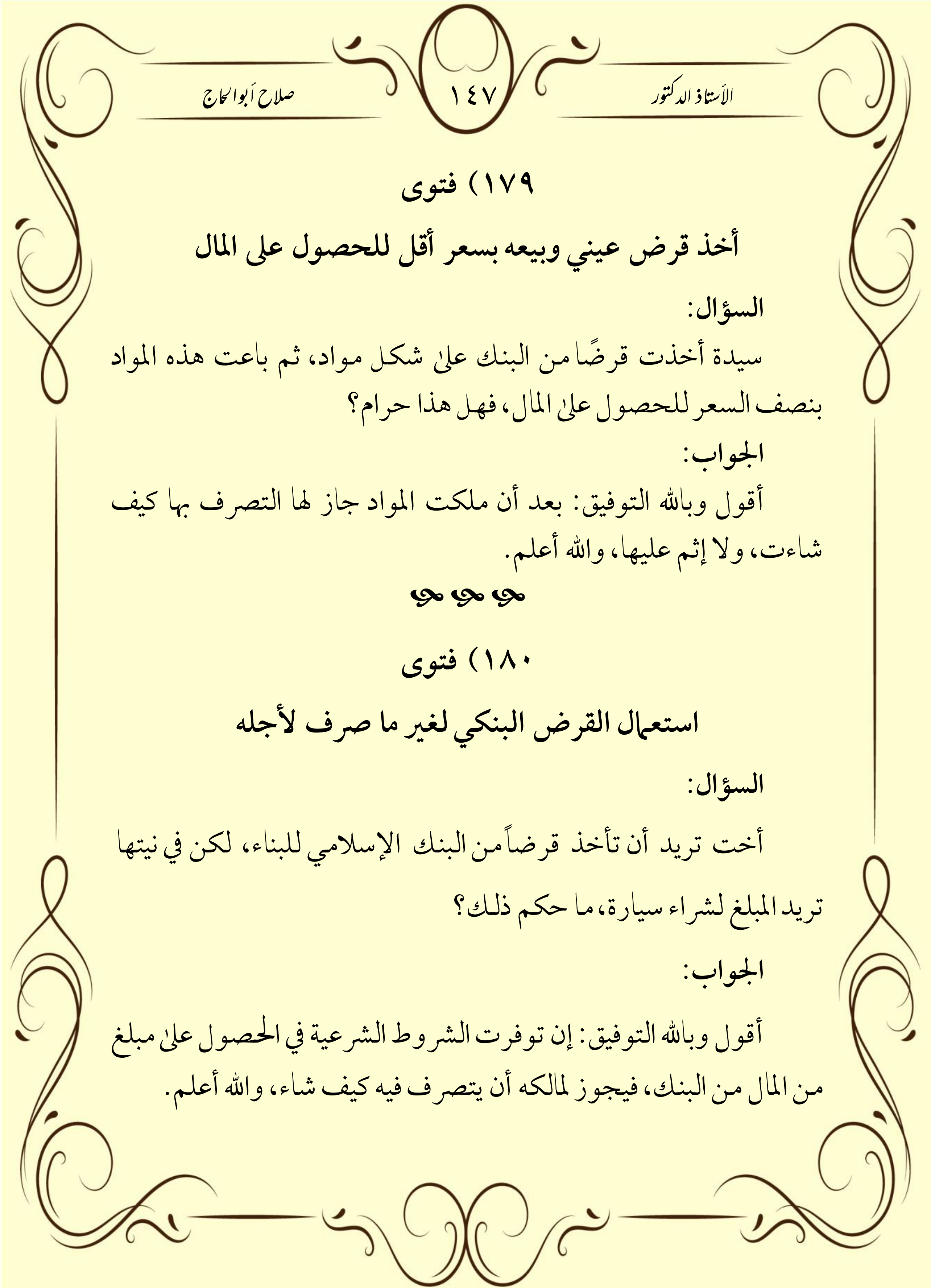
السؤال:

سيدة طلبت سلفة من الضمان تقسط شهرياً، لكن سيأخذون منها مبلغ (٣٨) دينارًا تأمين زيادة على المبلغ، هل هذه الزّيادة ربا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان هذا المبلغ من النفقات، وهو قليل جدًّا بالنسبة للسلفة جاز، وإلا لم يجز، والله أعلم.

❧ ❧ ❧



١٧٩) فتوى

أخذ قرض عيني وبيعه بسعر أقل للحصول على المال

السؤال:

سيدة أخذت قرضًا من البنك على شكل مواد، ثم باعت هذه المواد بنصف السعر للحصول على المال، فهل هذا حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: بعد أن ملكت المواد جاز لها التصرف بها كيف شاءت، ولا إثم عليها، والله أعلم.

١٨٠) فتوى

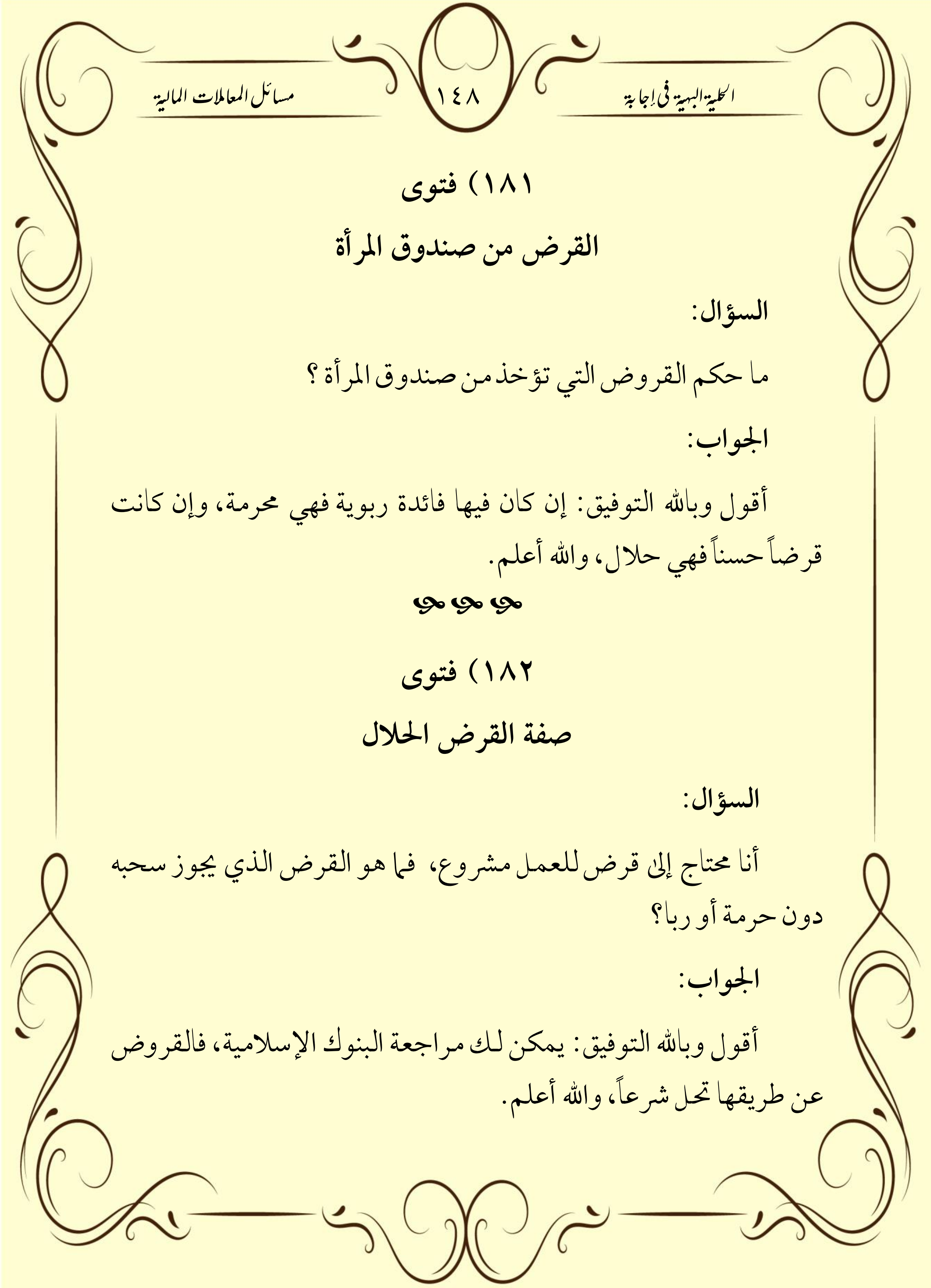
استعمال القرض البنكي لغير ما صرف لأجله

السؤال:

أخت تريد أن تأخذ قرضاً من البنك الإسلامي للبناء، لكن في نيتها تريد المبلغ لشراء سيارة، ما حكم ذلك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن توفرت الشروط الشرعية في الحصول على مبلغ من المال من البنك، فيجوز لمالكه أن يتصرف فيه كيف شاء، والله أعلم.



١٨١) فتوى

القرض من صندوق المرأة

السؤال:

ما حكم القروض التي تؤخذ من صندوق المرأة ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان فيها فائدة ربوية فهي محرمة، وإن كانت قرضاً حسناً فهي حلال، والله أعلم.

١٨٢) فتوى

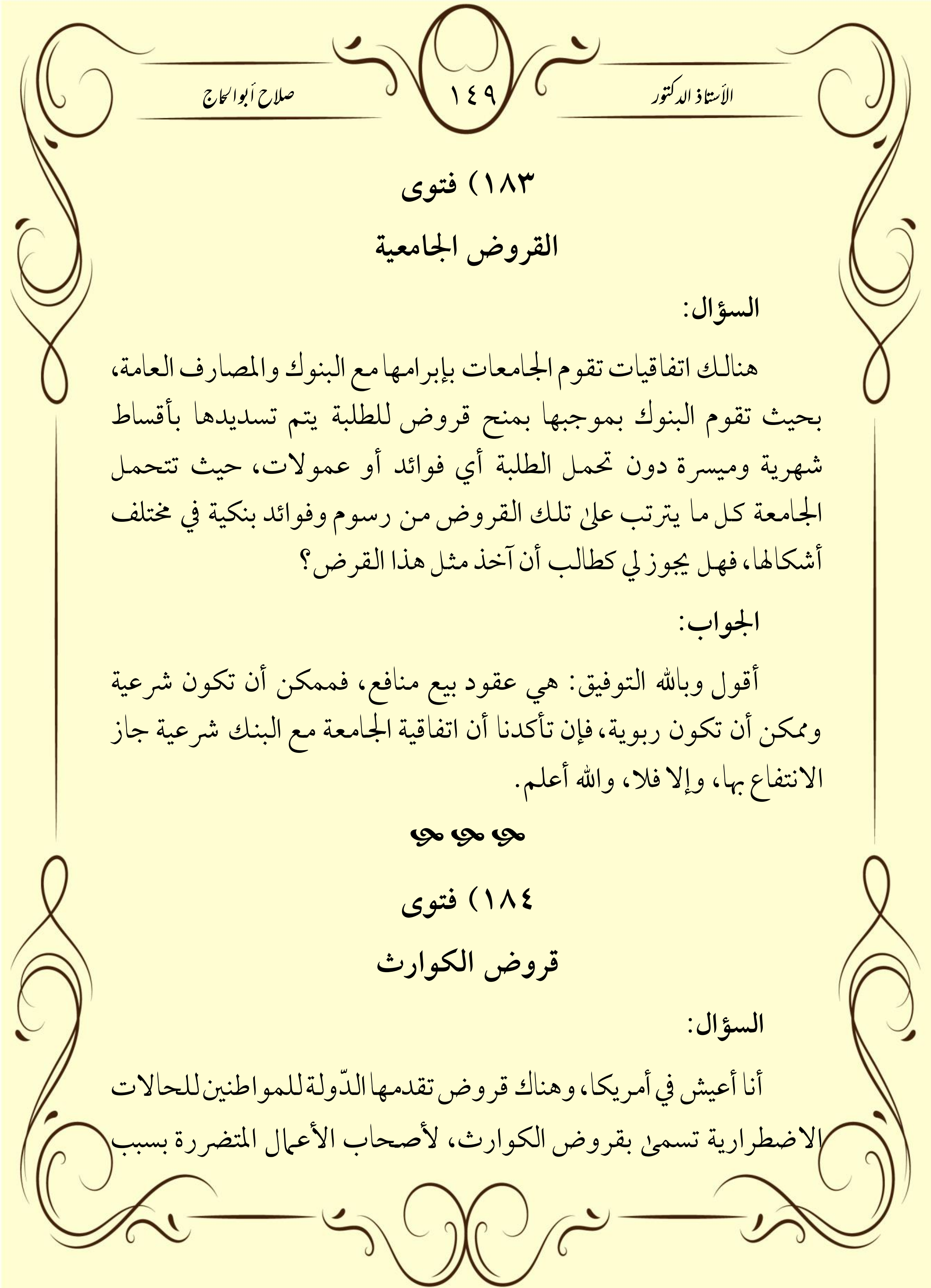
صفة القرض الحلال

السؤال:

أنا محتاج إلى قرض للعمل مشروع، فما هو القرض الذي يجوز سحبه دون حرمة أو ربا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يمكن لك مراجعة البنوك الإسلامية، فالقروض عن طريقها تحل شرعاً، والله أعلم.



١٨٣) فتوى

القروض الجامعية

السؤال:

هنالك اتفاقيات تقوم الجامعات بإبرامها مع البنوك والمصارف العامة، بحيث تقوم البنوك بموجبها بمنح قروض للطلبة يتم تسديدها بأقساط شهرية وميسرة دون تحمل الطلبة أي فوائد أو عمولات، حيث تتحمل الجامعة كل ما يترتب على تلك القروض من رسوم وفوائد بنكية في مختلف أشكالها، فهل يجوز لي كطالب أن آخذ مثل هذا القرض؟

الجواب:

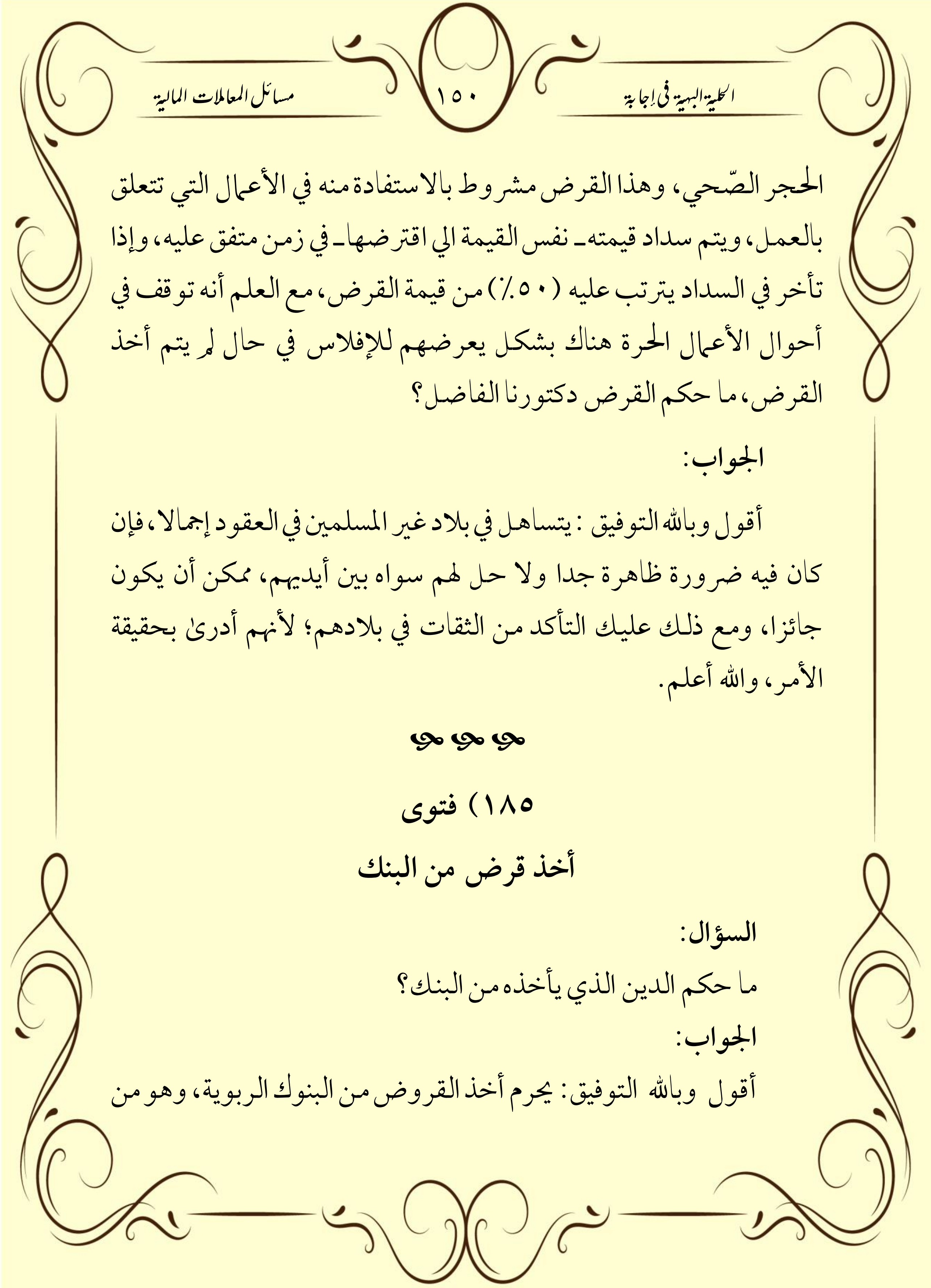
أقول وبالله التوفيق: هي عقود بيع منافع، فممكن أن تكون شرعية وممكن أن تكون ربوية، فإن تأكدنا أن اتفاقية الجامعة مع البنك شرعية جاز الانتفاع بها، وإلا فلا، والله أعلم.

١٨٤) فتوى

قروض الكوارث

السؤال:

أنا أعيش في أمريكا، وهناك قروض تقدمها الدّولة للمواطنين للحالات الاضطرارية تسمى بقروض الكوارث، لأصحاب الأعمال المتضررة بسبب



الحجر الصّحي، وهذا القرض مشروط بالاستفادة منه في الأعمال التي تتعلق بالعمل، ويتم سداد قيمته ـ نفس القيمة الي اقترضها ـ في زمن متفق عليه، وإذا تأخر في السداد يترتب عليه (٥٠٪) من قيمة القرض، مع العلم أنه توقف في أحوال الأعمال الحرة هناك بشكل يعرضهم للإفلاس في حال لم يتم أخذ القرض، ما حكم القرض دكتورنا الفاضل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق : يتساهل في بلاد غير المسلمين في العقود إجمالا، فإن كان فيه ضرورة ظاهرة جدا ولا حل لهم سواه بين أيديهم، ممكن أن يكون جائزا، ومع ذلك عليك التأكد من الثقات في بلادهم؛ لأنهم أدرى بحقيقة الأمر، والله أعلم.

١٨٥) فتوى

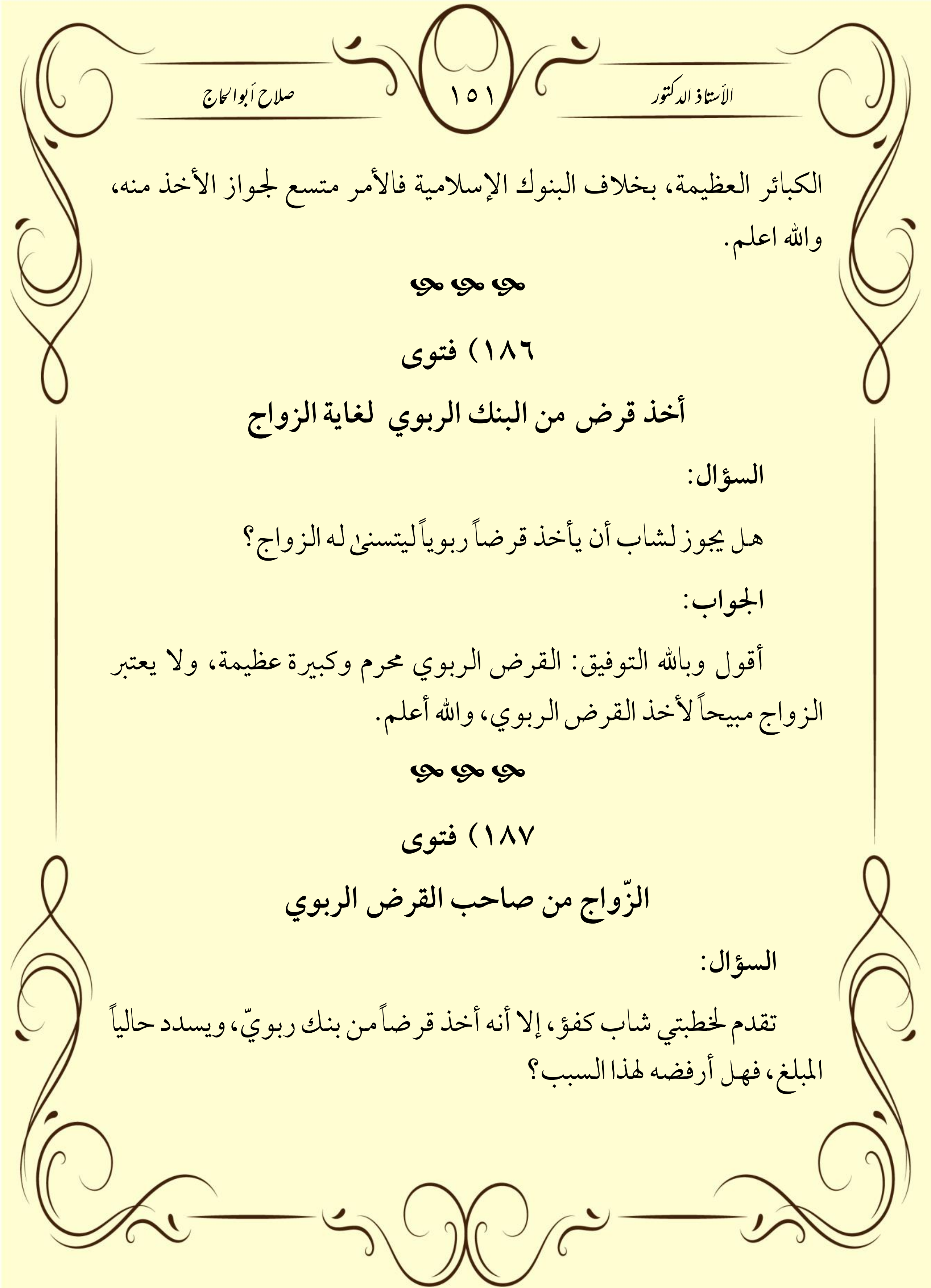
أخذ قرض من البنك

السؤال:

ما حكم الدين الذي يأخذه من البنك؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم أخذ القروض من البنوك الربوية، وهو من



الكبائر العظيمة، بخلاف البنوك الإسلامية فالأمر متسع لجواز الأخذ منه، والله اعلم.

❧❧❧

١٨٦) فتوى

أخذ قرض من البنك الربوي لغاية الزواج

السؤال:

هل يجوز لشاب أن يأخذ قرضاً ربوياً ليتسنى له الزواج؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: القرض الربوي محرم وكبيرة عظيمة، ولا يعتبر الزواج مبيحاً لأخذ القرض الربوي، والله أعلم.

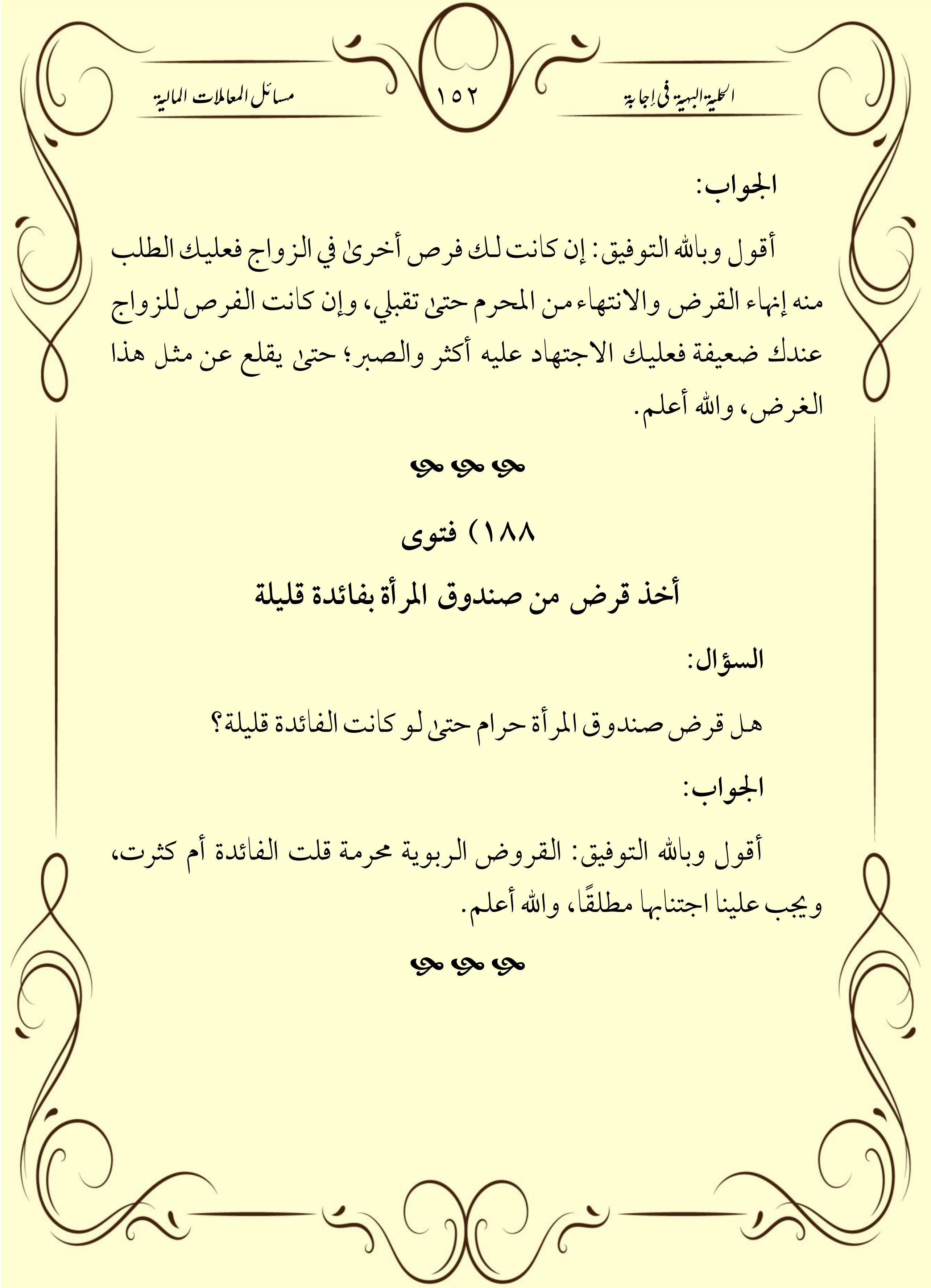
❧❧❧

١٨٧) فتوى

الزّواج من صاحب القرض الربوي

السؤال:

تقدم لخطبتي شاب كفؤ، إلا أنه أخذ قرضاً من بنك ربويّ، ويسدد حالياً المبلغ، فهل أرفضه لهذا السبب؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت لك فرص أخرىٰ في الزواج فعليك الطلب منه إنهاء القرض والانتهاء من المحرم حتىٰ تقبلي، وإن كانت الفرص للزواج عندك ضعيفة فعليك الاجتهاد عليه أكثر والصبر؛ حتىٰ يقلع عن مثل هذا الغرض، والله أعلم.

١٨٨) فتوى

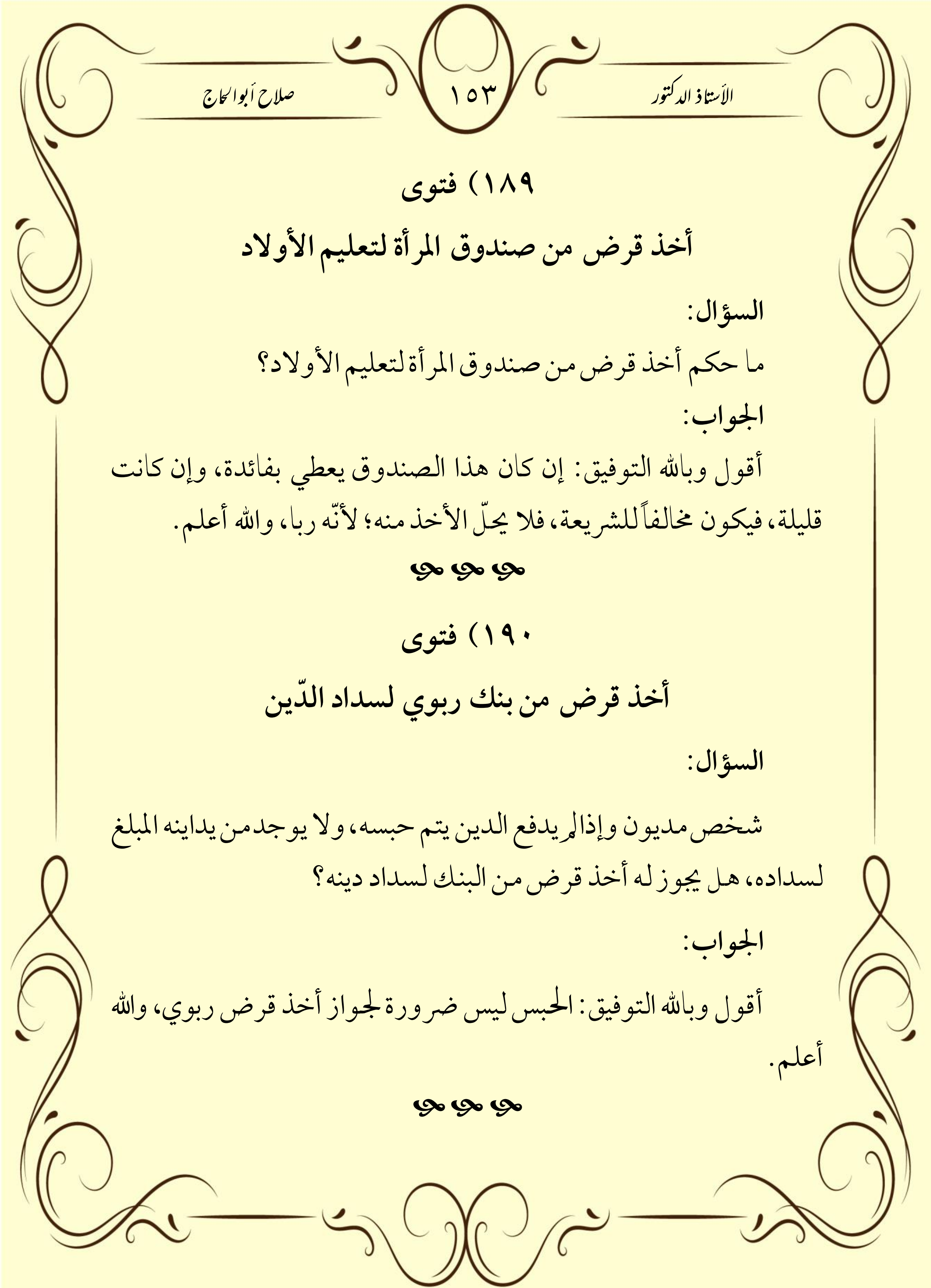
أخذ قرض من صندوق المرأة بفائدة قليلة

السؤال:

هل قرض صندوق المرأة حرام حتىٰ لو كانت الفائدة قليلة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: القروض الربوية محرمة قلت الفائدة أم كثرت، ويجب علينا اجتنابها مطلقًا، والله أعلم.



١٨٩) فتوى

أخذ قرض من صندوق المرأة لتعليم الأولاد

السؤال:

ما حكم أخذ قرض من صندوق المرأة لتعليم الأولاد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان هذا الصندوق يعطي بفائدة، وإن كانت قليلة، فيكون مخالفاً للشريعة، فلا يحلّ الأخذ منه؛ لأنّه ربا، والله أعلم.

ﮔﮔﮔ

١٩٠) فتوى

أخذ قرض من بنك ربوي لسداد الدّين

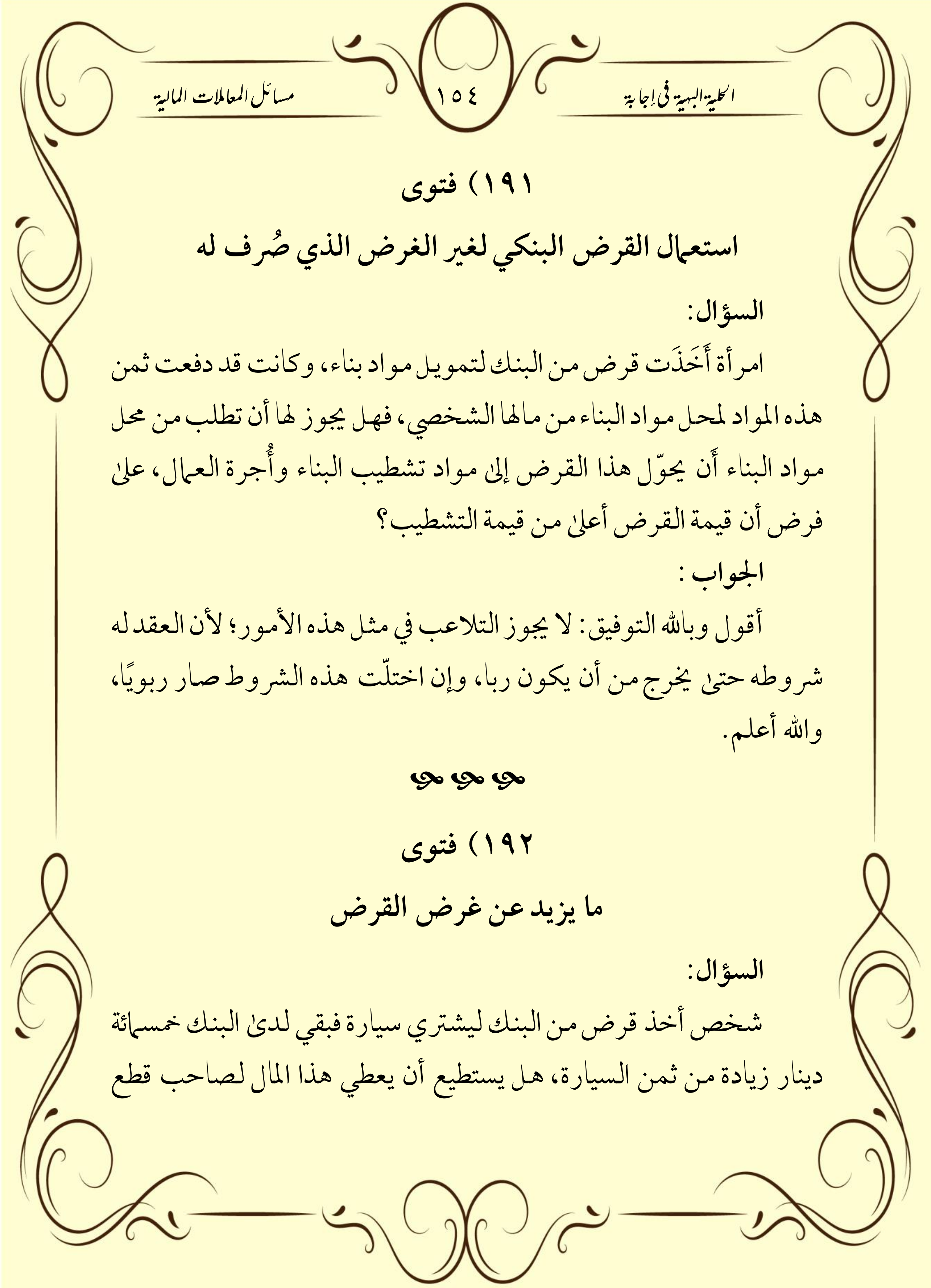
السؤال:

شخص مديون وإذا لم يدفع الدين يتم حبسه، ولا يوجد من يداينه المبلغ لسداده، هل يجوز له أخذ قرض من البنك لسداد دينه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الحبس ليس ضرورة لجواز أخذ قرض ربوي، والله أعلم.

ﮔﮔﮔ



١٩١) فتوى

استعمال القرض البنكي لغير الغرض الذي صُرف له

السؤال:

امرأة أَخَذَت قرض من البنك لتمويل مواد بناء، وكانت قد دفعت ثمن هذه المواد لمحل مواد البناء من مالها الشخصي، فهل يجوز لها أن تطلب من محل مواد البناء أَن يحوّل هذا القرض إلىٰ مواد تشطيب البناء وأُجرة العمال، علىٰ فرض أن قيمة القرض أعلىٰ من قيمة التشطيب؟

الجواب:

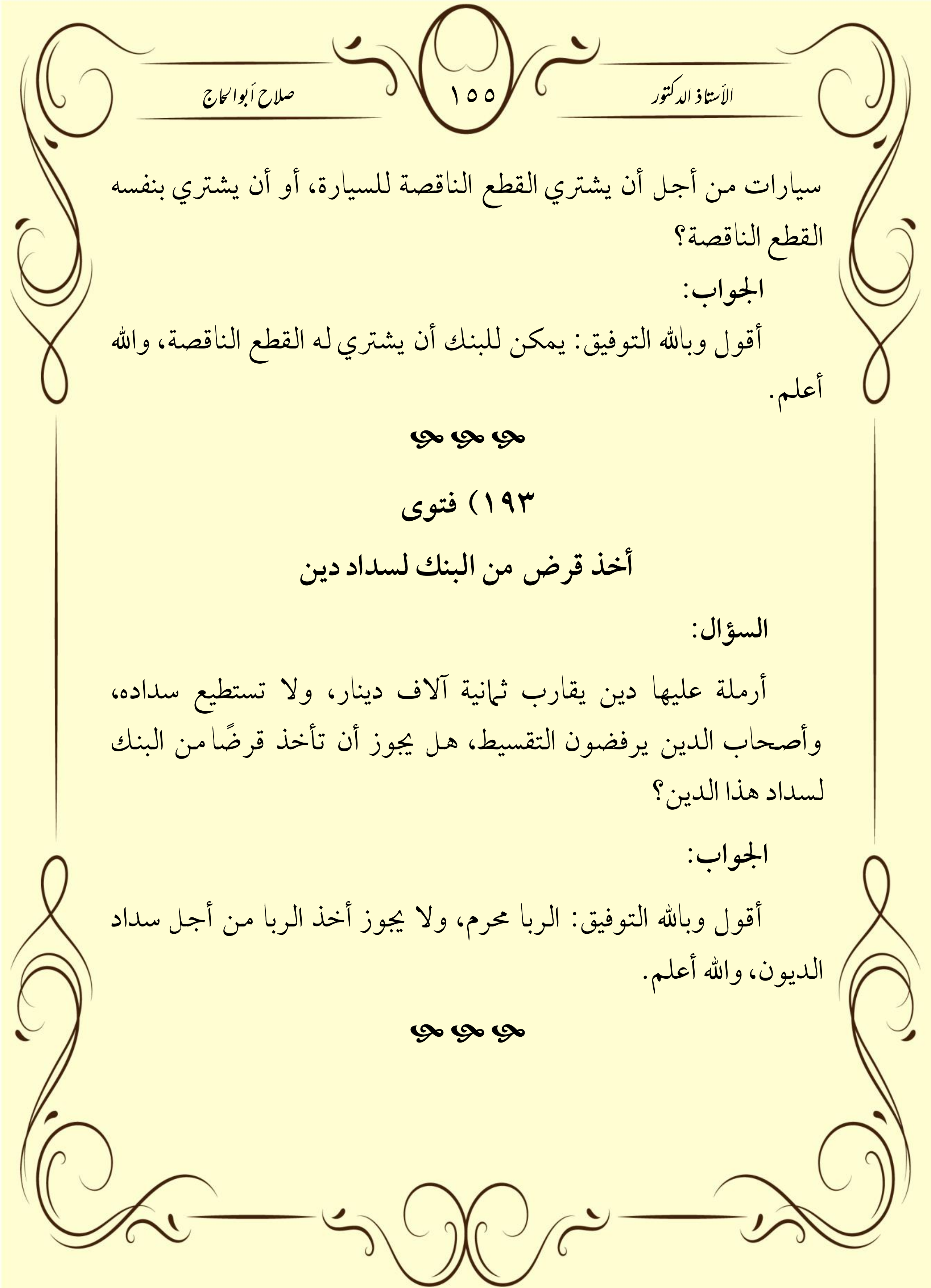
أقول وبالله التوفيق: لا يجوز التلاعب في مثل هذه الأمور؛ لأن العقد له شروطه حتىٰ يخرج من أن يكون ربا، وإن اختلّت هذه الشروط صار ربويًا، والله أعلم.

١٩٢) فتوى

ما يزيد عن غرض القرض

السؤال:

شخص أخذ قرض من البنك ليشتري سيارة فبقي لدىٰ البنك خمسمائة دينار زيادة من ثمن السيارة، هل يستطيع أن يعطي هذا المال لصاحب قطع



سيارات من أجل أن يشتري القطع الناقصة للسيارة، أو أن يشتري بنفسه القطع الناقصة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يمكن للبنك أن يشتري له القطع الناقصة، والله أعلم.

١٩٣) فتوى

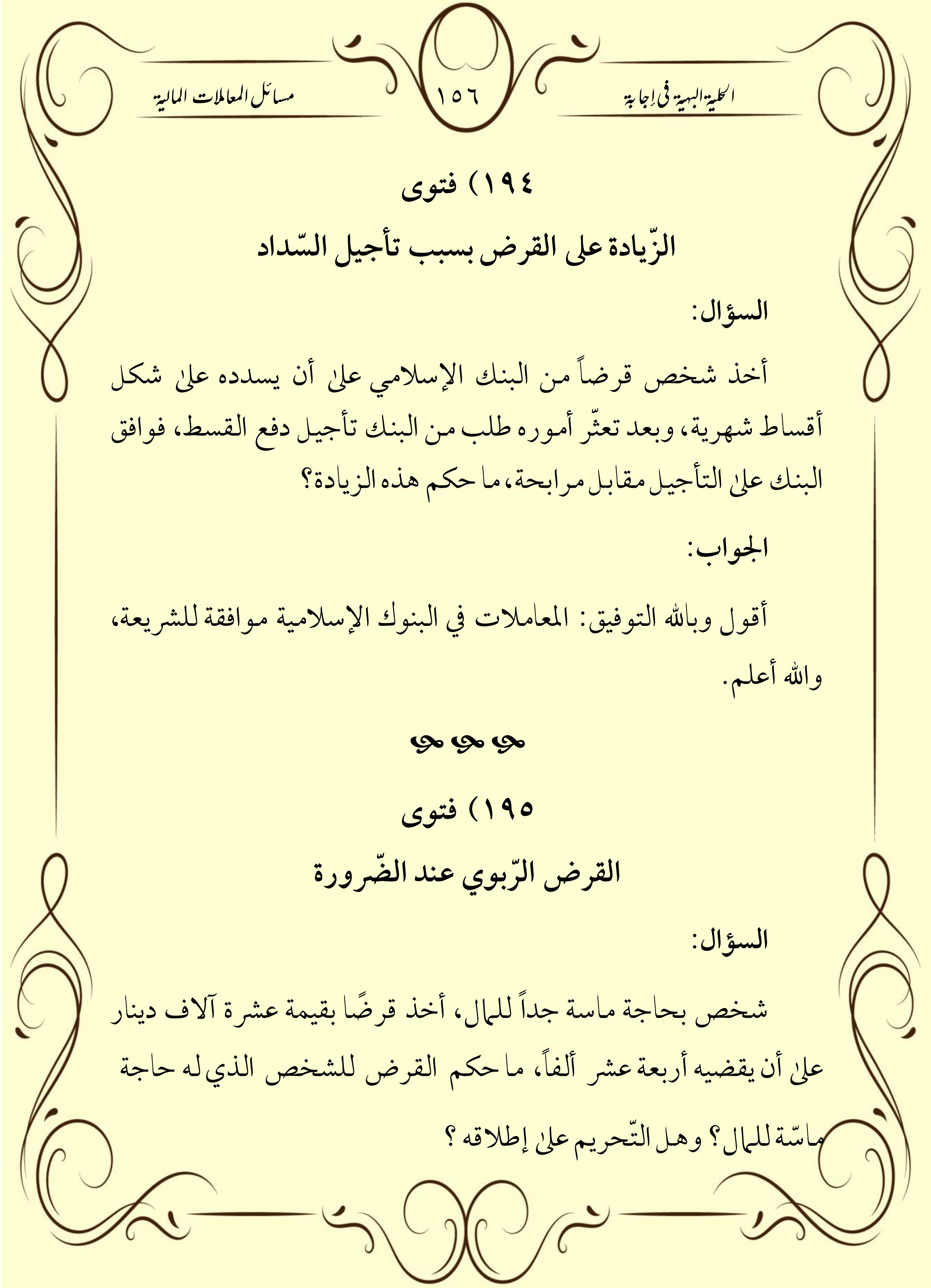
أخذ قرض من البنك لسداد دين

السؤال:

أرملة عليها دين يقارب ثمانية آلاف دينار، ولا تستطيع سداده، وأصحاب الدين يرفضون التقسيط، هل يجوز أن تأخذ قرضًا من البنك لسداد هذا الدين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الربا محرم، ولا يجوز أخذ الربا من أجل سداد الديون، والله أعلم.



١٩٤) فتوى

الزّيادة على القرض بسبب تأجيل السّداد

السؤال:

أخذ شخص قرضاً من البنك الإسلامي على أن يسدده على شكل أقساط شهرية، وبعد تعثّر أموره طلب من البنك تأجيل دفع القسط، فوافق البنك على التأجيل مقابل مرابحة، ما حكم هذه الزيادة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: المعاملات في البنوك الإسلامية موافقة للشريعة، والله أعلم.

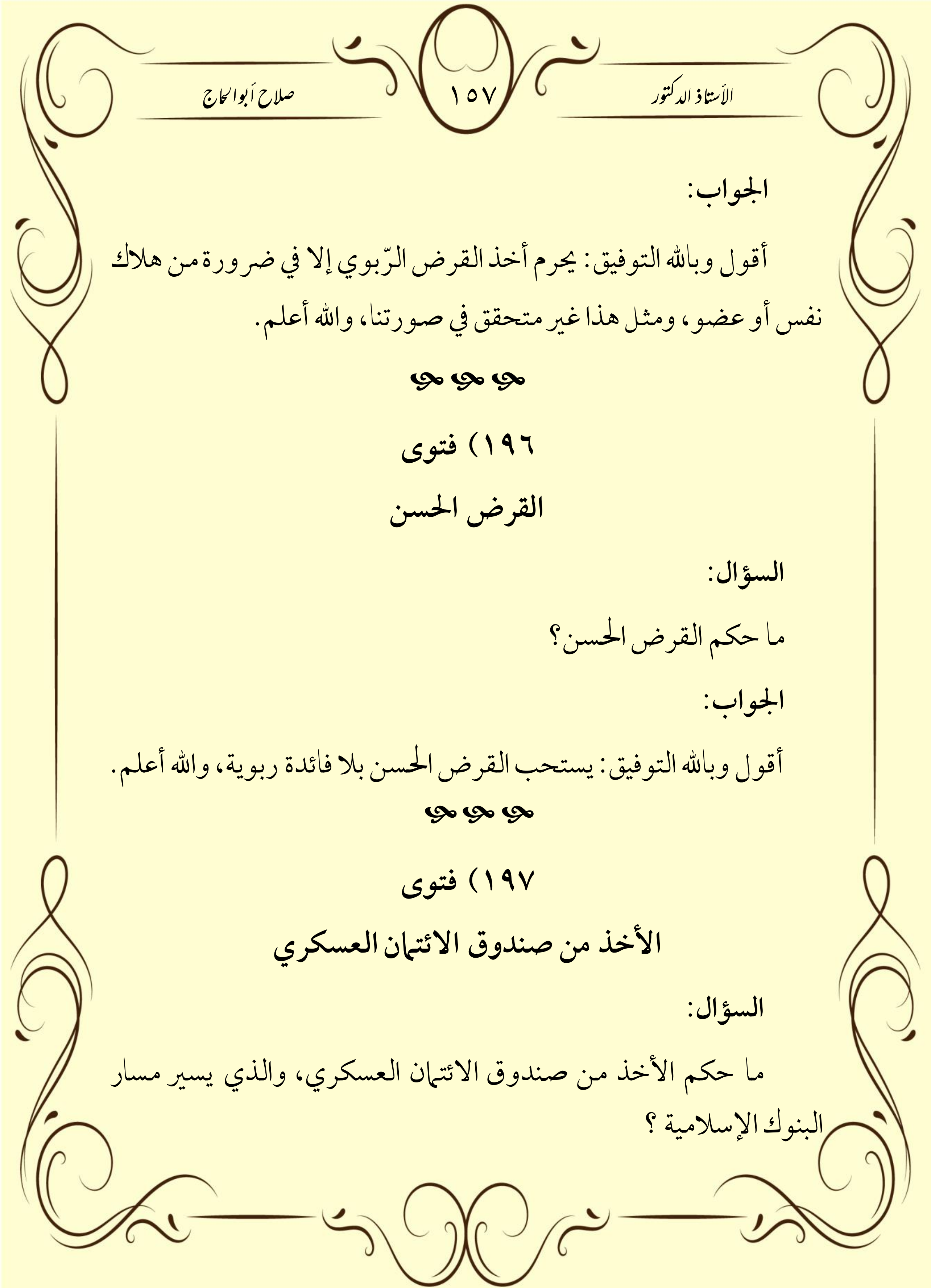
❧ ❧ ❧

١٩٥) فتوى

القرض الرّبوي عند الضّرورة

السؤال:

شخص بحاجة ماسة جداً للمال، أخذ قرضًا بقيمة عشرة آلاف دينار على أن يقضيه أربعة عشر ألفاً، ما حكم القرض للشخص الذي له حاجة ماسّة للمال؟ وهل التّحريم على إطلاقه؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يحرم أخذ القرض الرّبوي إلا في ضرورة من هلاك نفس أو عضو، ومثل هذا غير متحقق في صورتنا، والله أعلم.

١٩٦) فتوى

القرض الحسن

السؤال:

ما حكم القرض الحسن؟

الجواب:

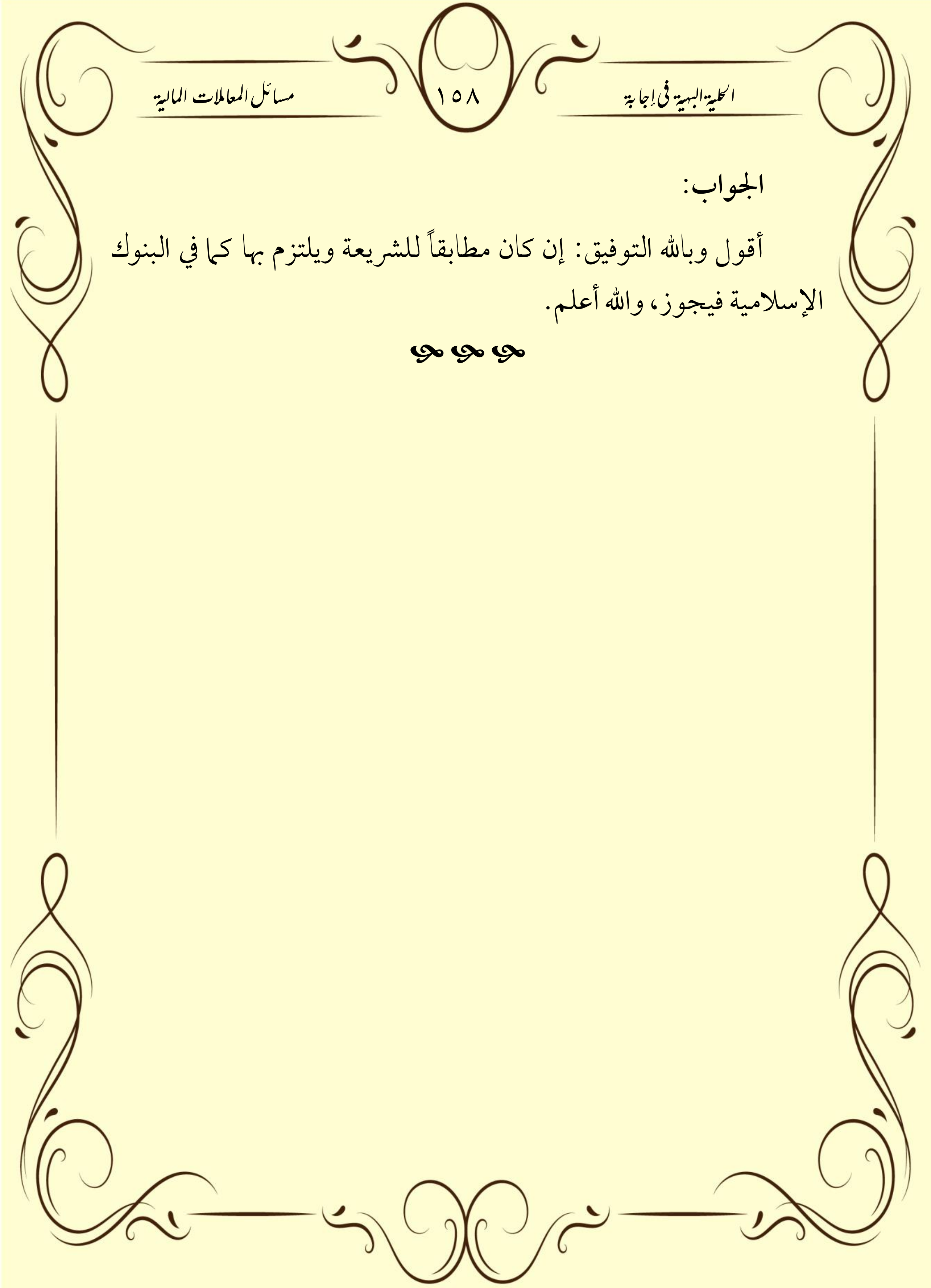
أقول وبالله التوفيق: يستحب القرض الحسن بلا فائدة ربوية، والله أعلم.

١٩٧) فتوى

الأخذ من صندوق الائتمان العسكري

السؤال:

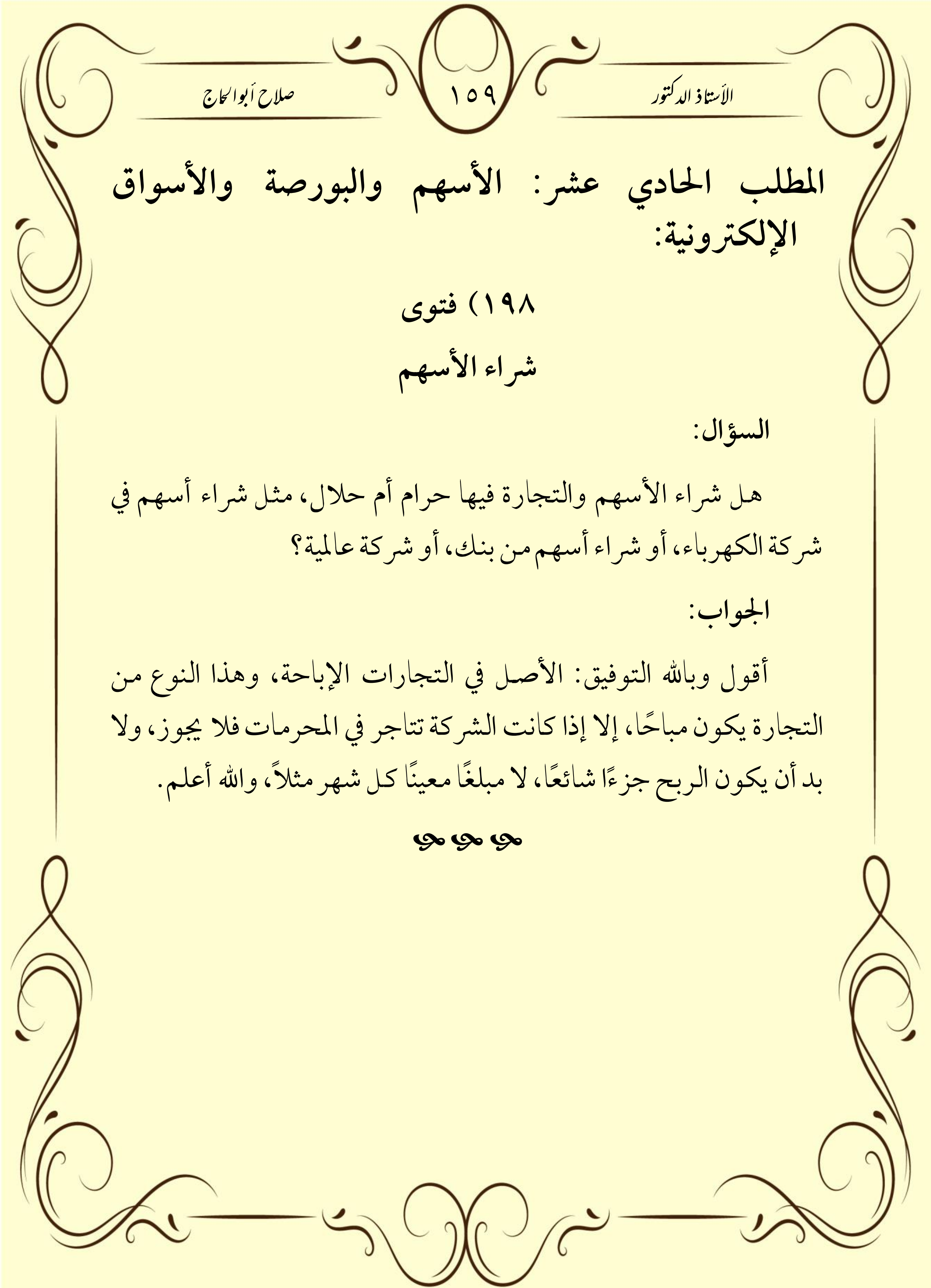
ما حكم الأخذ من صندوق الائتمان العسكري، والذي يسير مسار البنوك الإسلامية ؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان مطابقاً للشريعة ويلتزم بها كما في البنوك الإسلامية فيجوز، والله أعلم.

ﮘ ﮘ ﮘ



المطلب الحادي عشر: الأسهم والبورصة والأسواق الإلكترونية:

١٩٨) فتوى

شراء الأسهم

السؤال:

هل شراء الأسهم والتجارة فيها حرام أم حلال، مثل شراء أسهم في شركة الكهرباء، أو شراء أسهم من بنك، أو شركة عالمية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل في التجارات الإباحة، وهذا النوع من التجارة يكون مباحًا، إلا إذا كانت الشركة تتاجر في المحرمات فلا يجوز، ولا بد أن يكون الربح جزءًا شائعًا، لا مبلغًا معينًا كل شهر مثلاً، والله أعلم.



١٩٩) فتوى

التّعامل بالأسهم

السؤال:

لي أسهم بعقود مع شركات امريكية لتقنية المعلومات، هل التعامل معها أم حرام؟

الجواب:

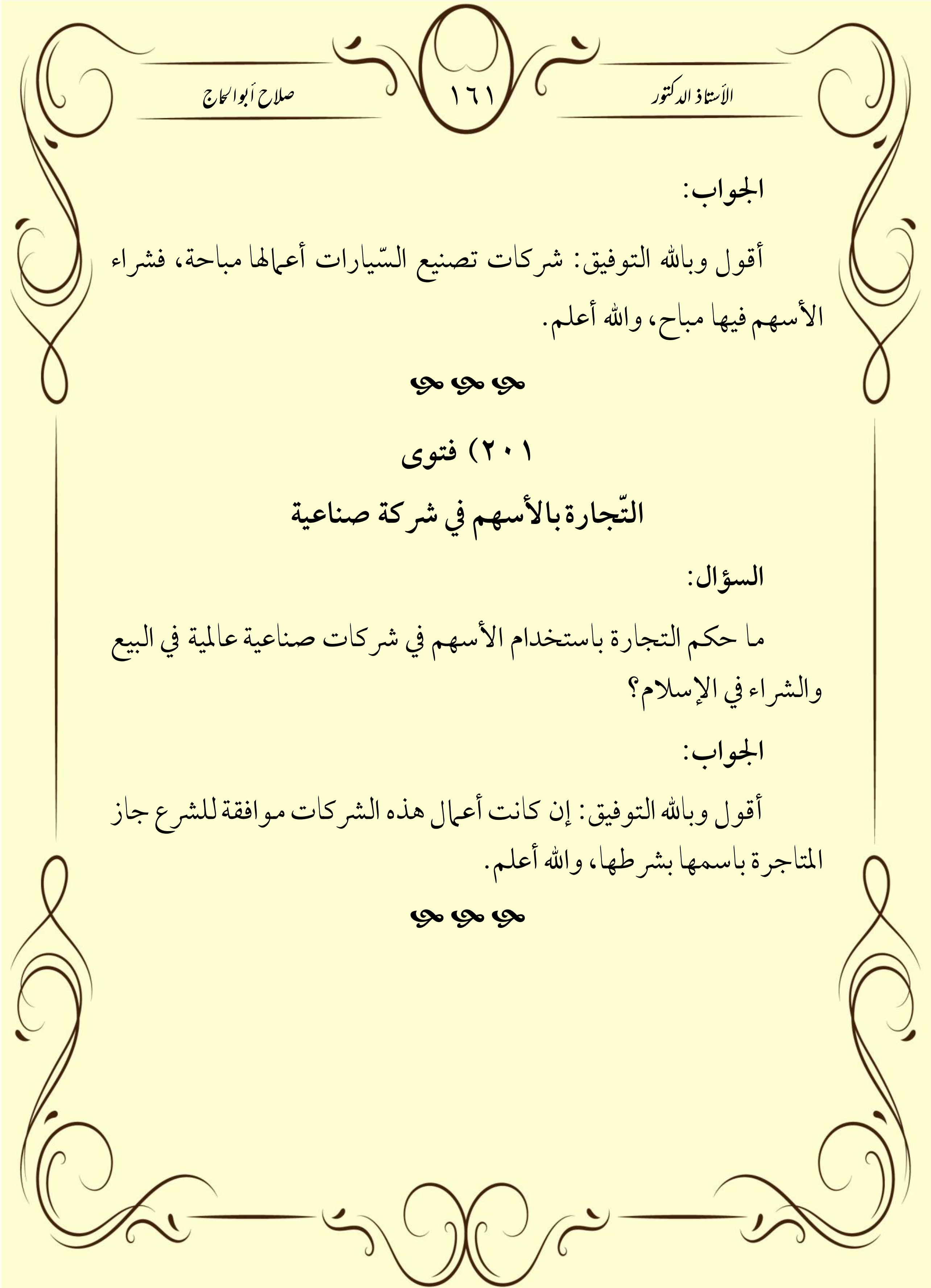
أقول وبالله التوفيق: إن لم يكن لهذه الشركة عمل بالمحرمات أو في عملها إضرار بالمسلمين، فيحل التعامل معها، وإن كان الأولى عدم التعامل معها؛ حتى لا تكون أموالنا فيها تقوية لهم، والله أعلم.

٢٠٠) فتوى

شراء الأسهم من شركات السّيارات

السؤال:

ما حكم شراء الأسهم من شركات السّيارات، مثل شركة (Tesla) فهي شركة تقع في كاليفورنيا متخصصة في صناعة السيارات الكهربائية؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: شركات تصنيع السّيارات أعمالها مباحة، فشراء الأسهم فيها مباح، والله أعلم.

﴿﴿﴿

٢٠١) فتوى

التّجارة بالأسهم في شركة صناعية

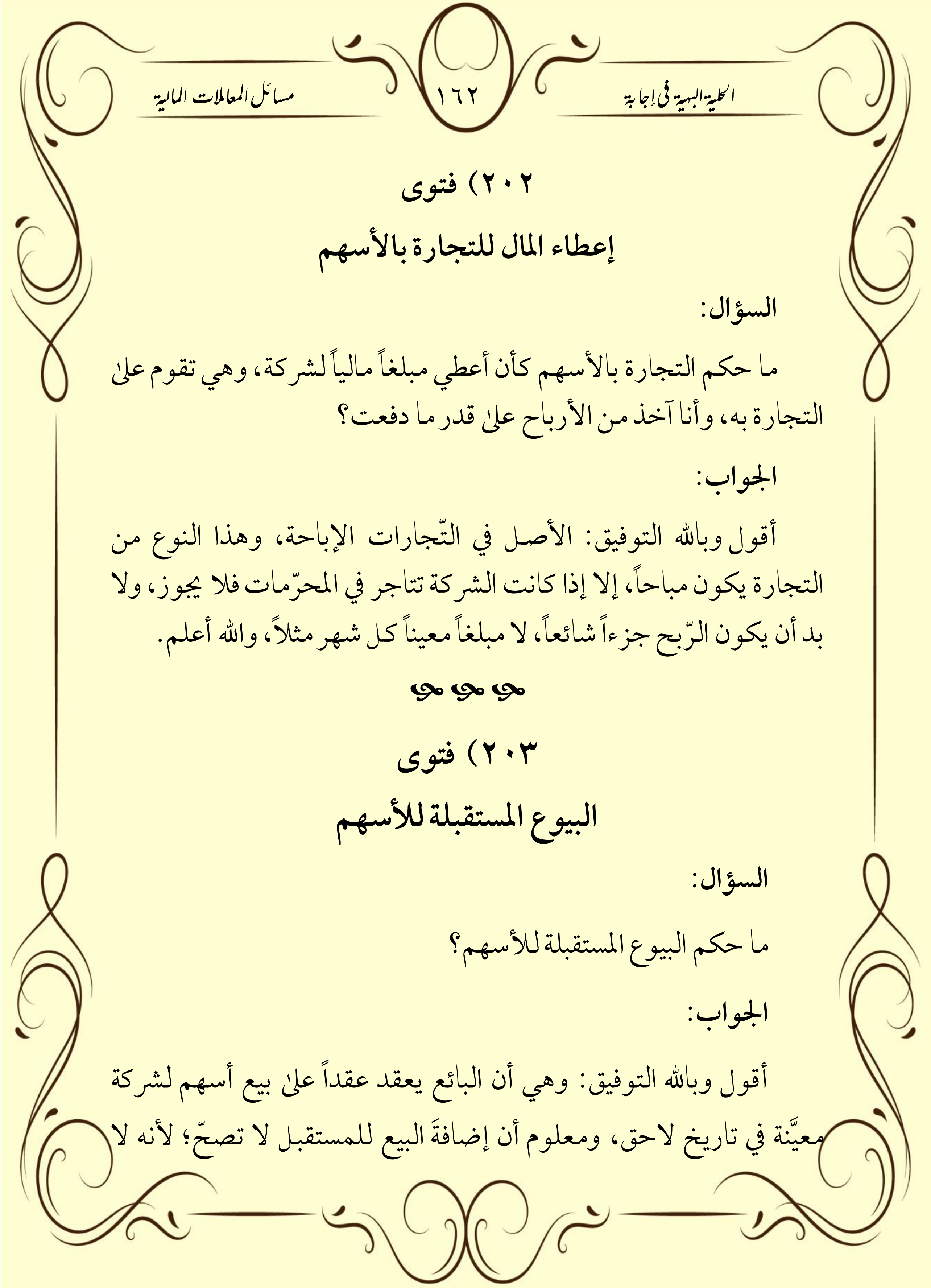
السؤال:

ما حكم التجارة باستخدام الأسهم في شركات صناعية عالمية في البيع والشراء في الإسلام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كانت أعمال هذه الشركات موافقة للشرع جاز المتاجرة باسمها بشرطها، والله أعلم.

﴿﴿﴿



٢٠٢) فتوى

إعطاء المال للتجارة بالأسهم

السؤال:

ما حكم التجارة بالأسهم كأن أعطي مبلغاً مالياً لشركة، وهي تقوم على التجارة به، وأنا آخذ من الأرباح على قدر ما دفعت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل في التّجارات الإباحة، وهذا النوع من التجارة يكون مباحاً، إلا إذا كانت الشركة تتاجر في المحرّمات فلا يجوز، ولا بد أن يكون الرّبح جزءاً شائعاً، لا مبلغاً معيناً كل شهر مثلاً، والله أعلم.

ﱣ ﱣ ﱣ

٢٠٣) فتوى

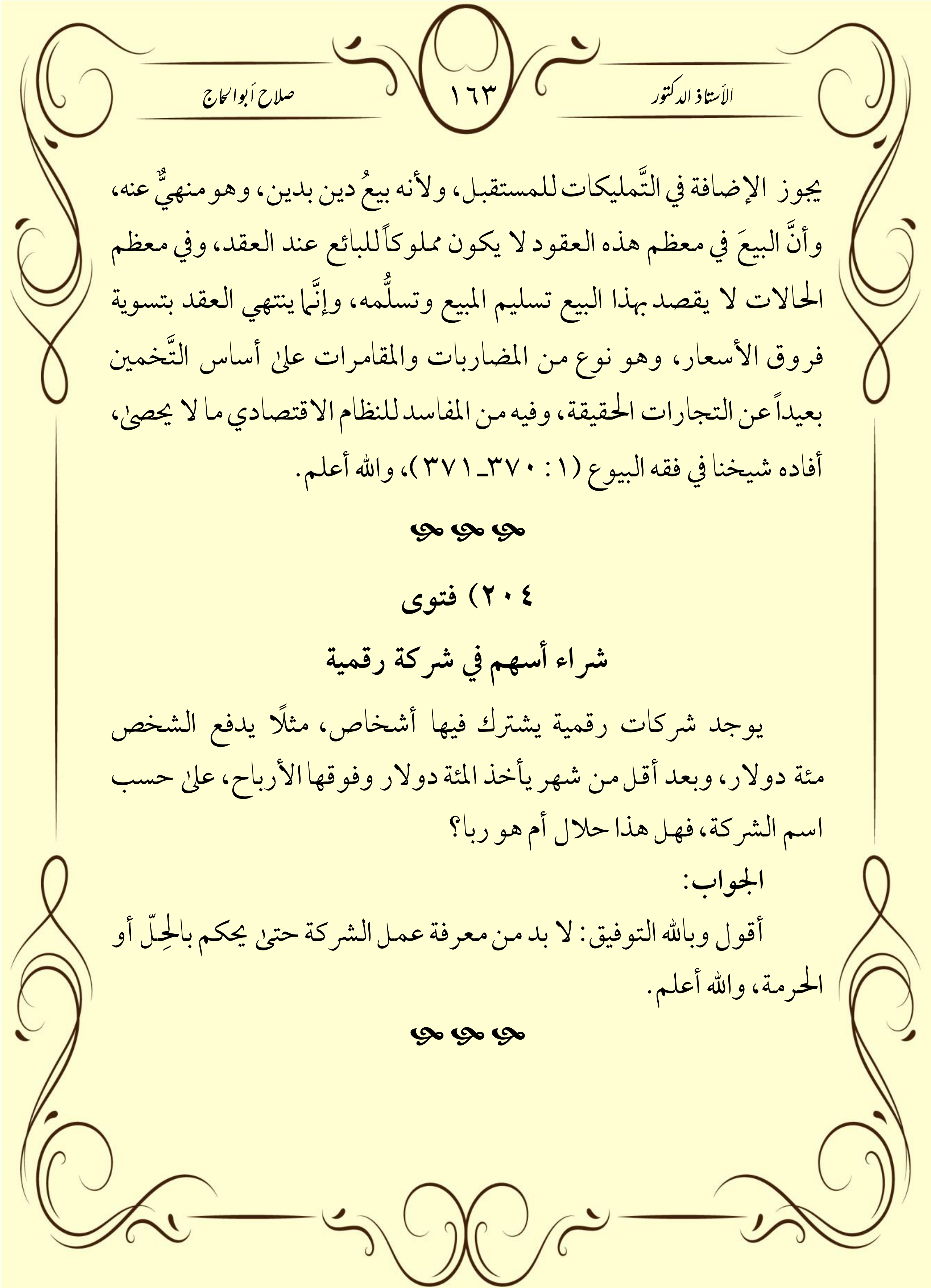
البيوع المستقبلة للأسهم

السؤال:

ما حكم البيوع المستقبلة للأسهم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: وهي أن البائع يعقد عقداً على بيع أسهم لشركة معيَّنة في تاريخ لاحق، ومعلوم أن إضافةَ البيع للمستقبل لا تصحّ؛ لأنه لا



يجوز الإضافة في التَّمليكات للمستقبل، ولأنه بيعُ دين بدين، وهو منهيٌّ عنه، وأنَّ البيعَ في معظم هذه العقود لا يكون مملوكاً للبائع عند العقد، وفي معظم الحالات لا يقصد بهذا البيع تسليم المبيع وتسلُّمه، وإنَّما ينتهي العقد بتسوية فروق الأسعار، وهو نوع من المضاربات والمقامرات على أساس التَّخمين بعيداً عن التجارات الحقيقة، وفيه من المفاسد للنظام الاقتصادي ما لا يحصى، أفاده شيخنا في فقه البيوع (١: ٣٧٠ـ٣٧١)، والله أعلم.

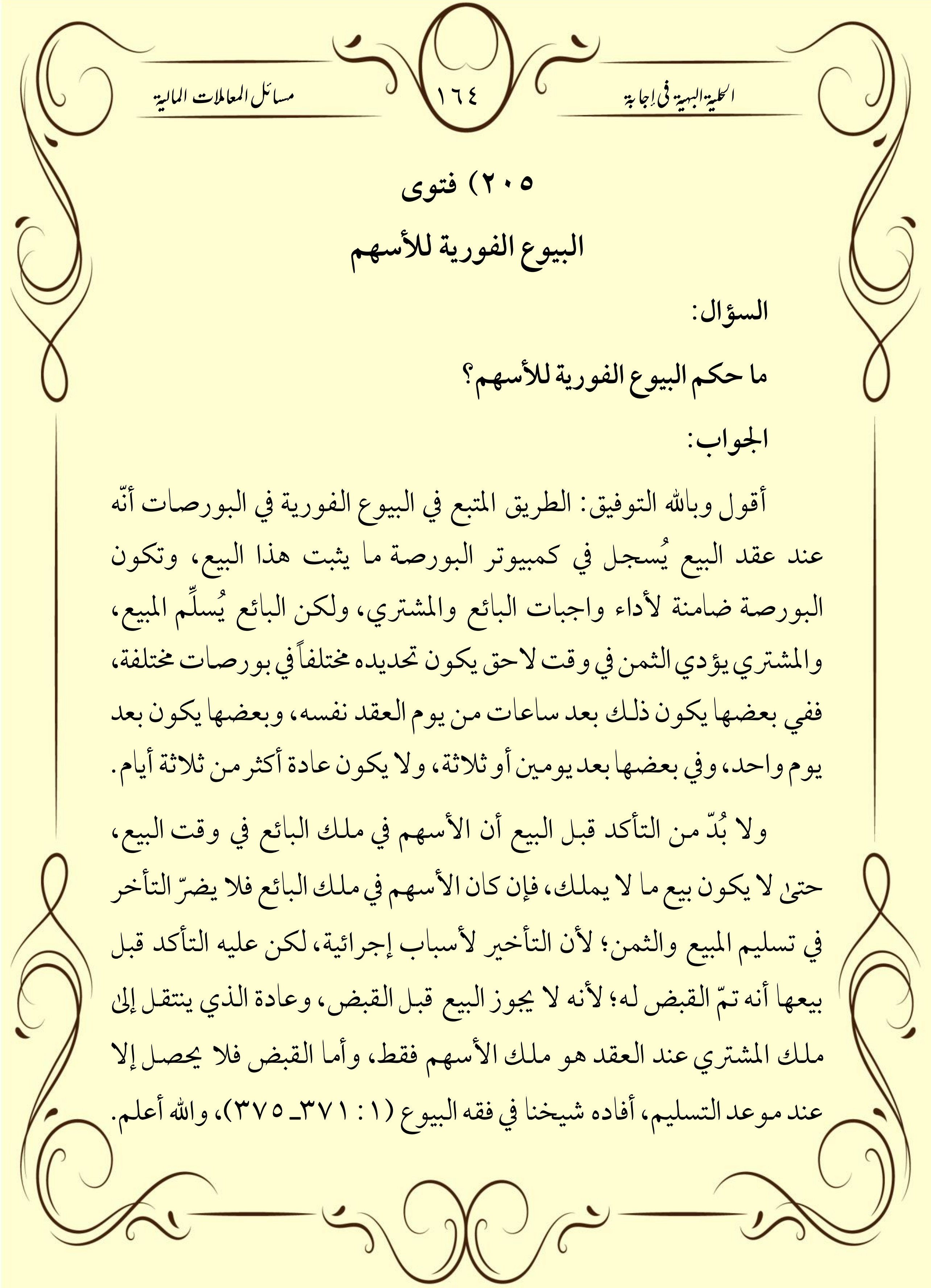
٢٠٤) فتوى

شراء أسهم في شركة رقمية

يوجد شركات رقمية يشترك فيها أشخاص، مثلًا يدفع الشخص مئة دولار، وبعد أقل من شهر يأخذ المئة دولار وفوقها الأرباح، على حسب اسم الشركة، فهل هذا حلال أم هو ربا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا بد من معرفة عمل الشركة حتى يحكم بالحِلّ أو الحرمة، والله أعلم.



٢٠٥) فتوى

البيوع الفورية للأسهم

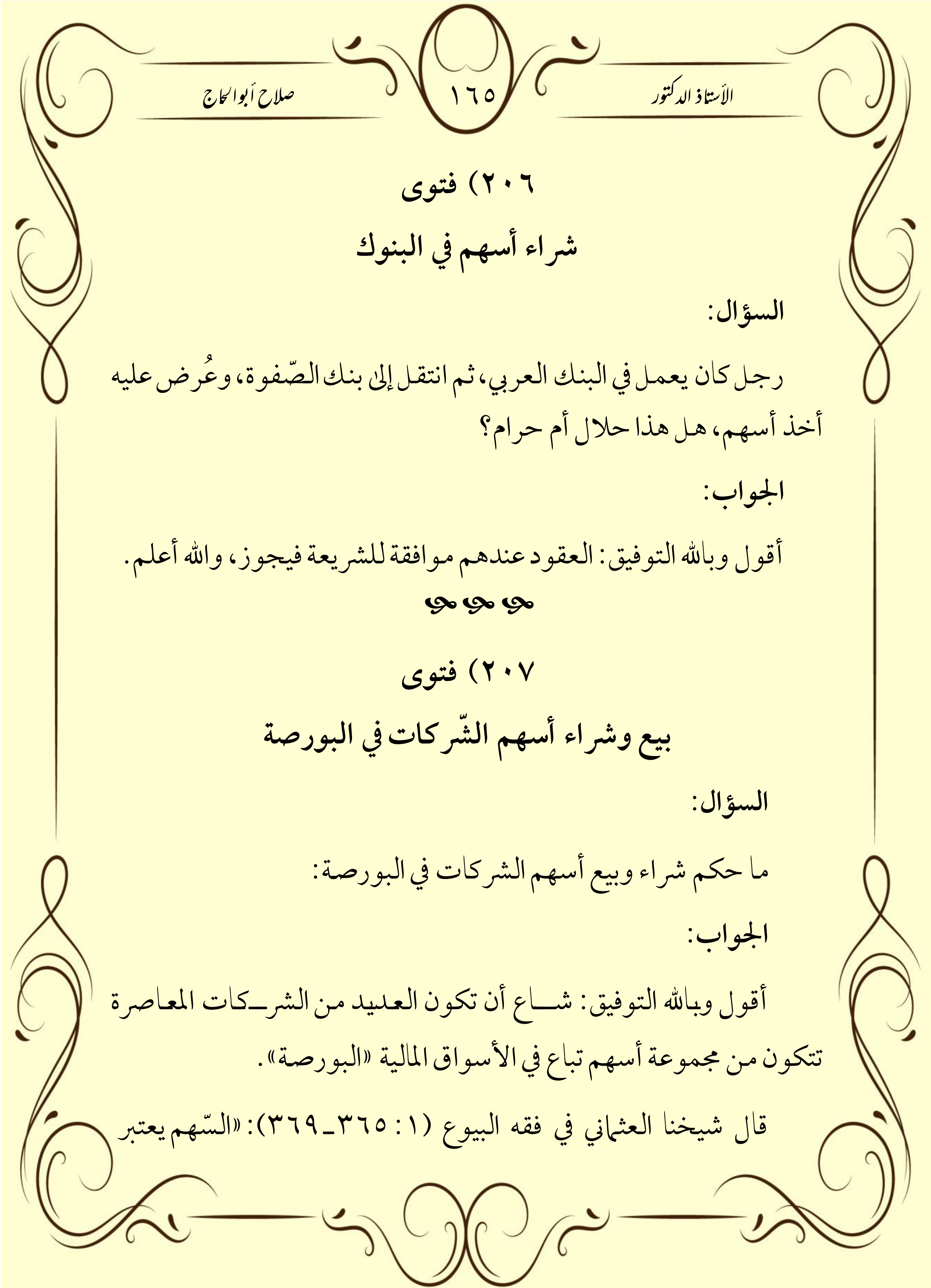
السؤال:

ما حكم البيوع الفورية للأسهم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الطريق المتبع في البيوع الفورية في البورصات أنّه عند عقد البيع يُسجل في كمبيوتر البورصة ما يثبت هذا البيع، وتكون البورصة ضامنة لأداء واجبات البائع والمشتري، ولكن البائع يُسلِّم المبيع، والمشتري يؤدي الثمن في وقت لاحق يكون تحديده مختلفاً في بورصات مختلفة، ففي بعضها يكون ذلك بعد ساعات من يوم العقد نفسه، وبعضها يكون بعد يوم واحد، وفي بعضها بعد يومين أو ثلاثة، ولا يكون عادة أكثر من ثلاثة أيام.

ولا بُدّ من التأكد قبل البيع أن الأسهم في ملك البائع في وقت البيع، حتى لا يكون بيع ما لا يملك، فإن كان الأسهم في ملك البائع فلا يضرّ التأخر في تسليم المبيع والثمن؛ لأن التأخير لأسباب إجرائية، لكن عليه التأكد قبل بيعها أنه تمّ القبض له؛ لأنه لا يجوز البيع قبل القبض، وعادة الذي ينتقل إلى ملك المشتري عند العقد هو ملك الأسهم فقط، وأما القبض فلا يحصل إلا عند موعد التسليم، أفاده شيخنا في فقه البيوع (١: ٣٧١ـ ٣٧٥)، والله أعلم.



٢٠٦) فتوى

شراء أسهم في البنوك

السؤال:

رجل كان يعمل في البنك العربي، ثم انتقل إلى بنك الصّفوة، وعُرض عليه أخذ أسهم، هل هذا حلال أم حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: العقود عندهم موافقة للشريعة فيجوز، والله أعلم.

٢٠٧) فتوى

بيع وشراء أسهم الشّركات في البورصة

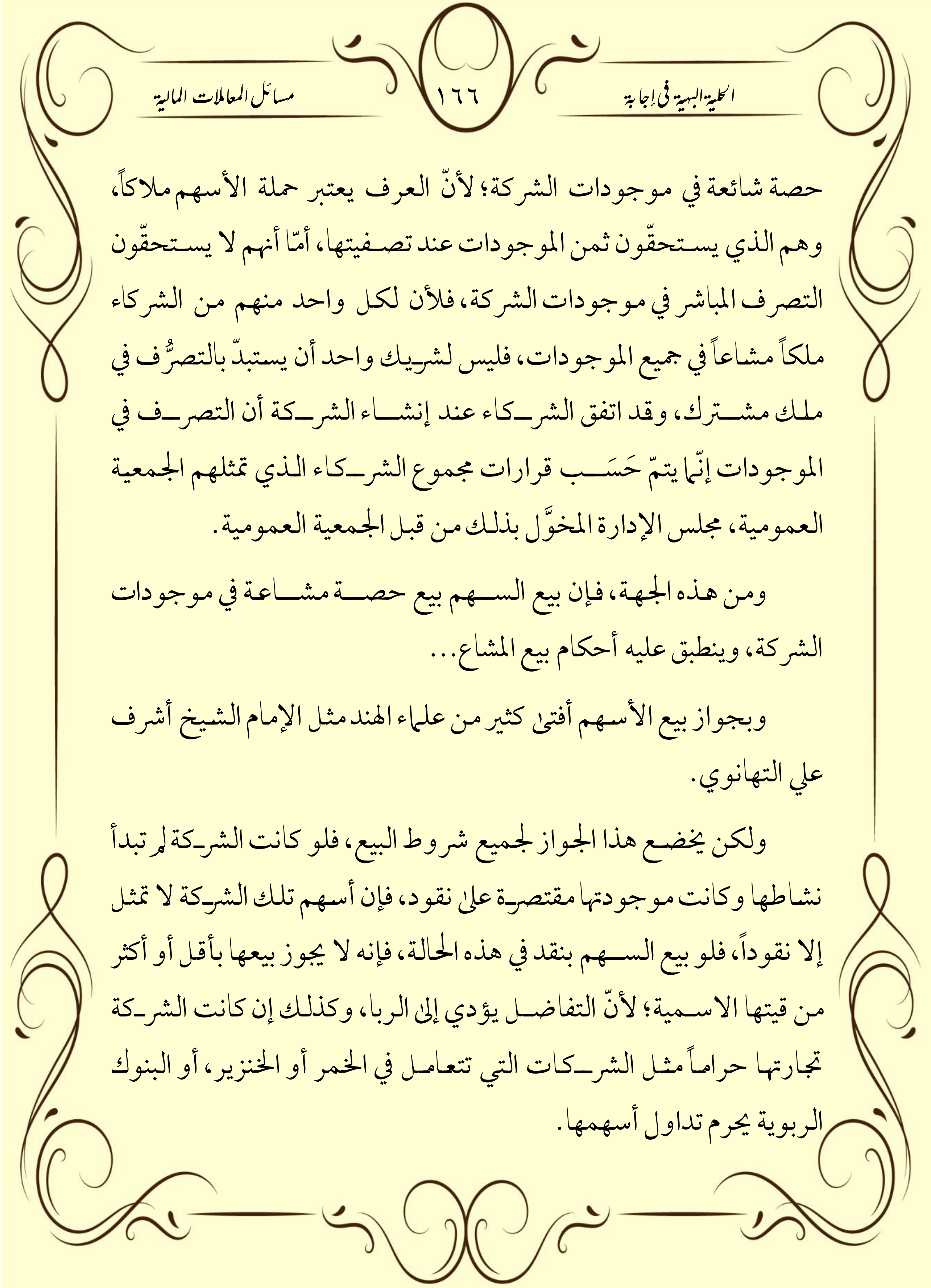
السؤال:

ما حكم شراء وبيع أسهم الشركات في البورصة:

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: شـــاع أن تكون العديد من الشرــكات المعاصرة تتكون من مجموعة أسهم تباع في الأسواق المالية «البورصة».

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٣٦٥ـ٣٦٩): «السّهم يعتبر

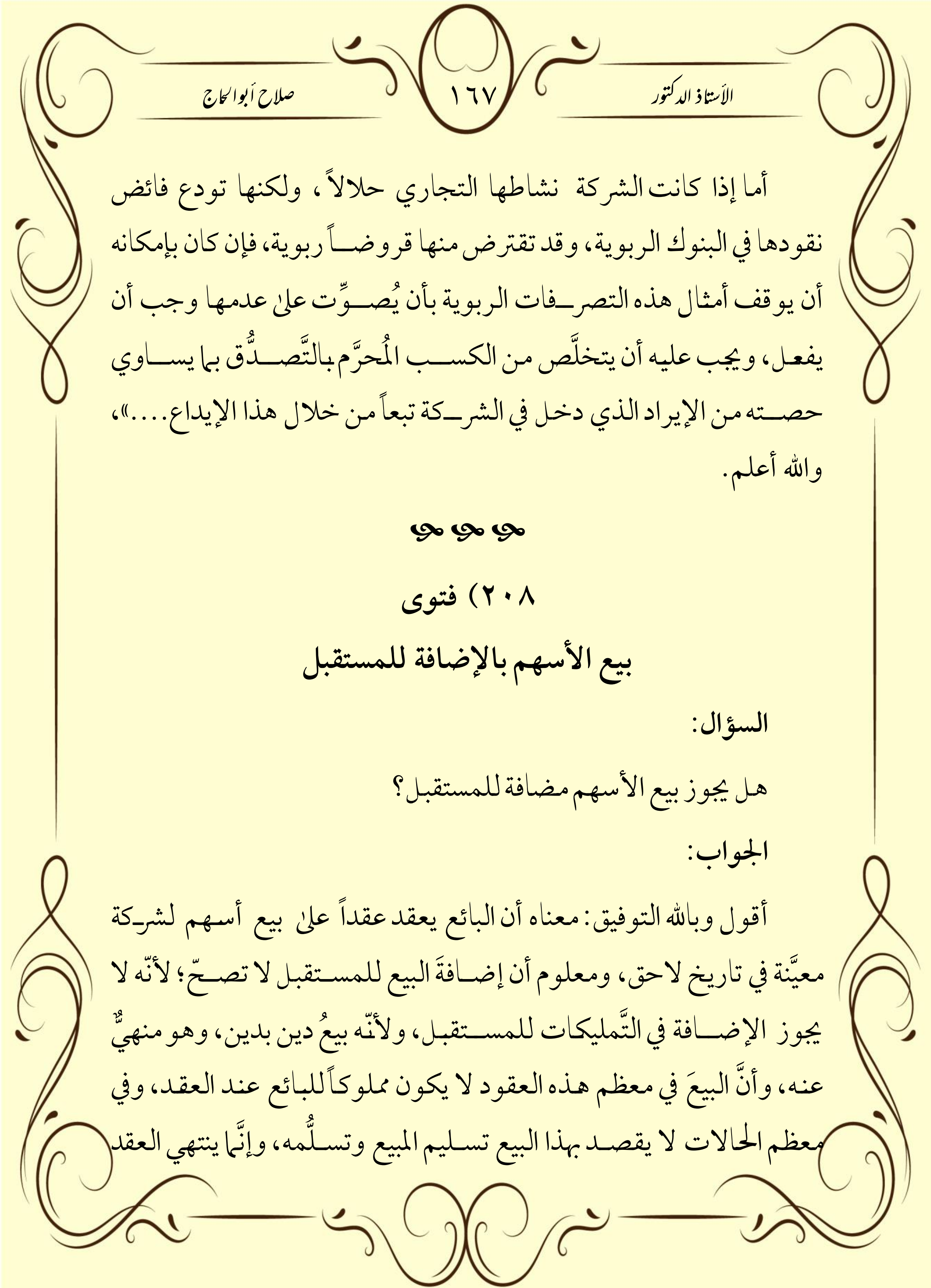


حصة شائعة في موجودات الشركة؛ لأنّ العرف يعتبر حملة الأسهم ملاكاً، وهم الذي يستحقّون ثمن الموجودات عند تصفيتها، أمّا أنهم لا يستحقّون التصرف المباشر في موجودات الشركة، فلأن لكل واحد منهم من الشركاء ملكاً مشاعاً في جميع الموجودات، فليس لشريك واحد أن يستبدّ بالتصرُّف في ملك مشترك، وقد اتفق الشركاء عند إنشاء الشركة أن التصرف في الموجودات إنّما يتمّ حَسَب قرارات مجموع الشركاء الذي تمثلهم الجمعية العمومية، مجلس الإدارة المخوَّل بذلك من قبل الجمعية العمومية.

ومن هذه الجهة، فإن بيع السهم بيع حصة مشاعة في موجودات الشركة، وينطبق عليه أحكام بيع المشاع...

وبجواز بيع الأسهم أفتى كثير من علماء الهند مثل الإمام الشيخ أشرف علي التهانوي.

ولكن يخضع هذا الجواز لجميع شروط البيع، فلو كانت الشركة لم تبدأ نشاطها وكانت موجودتها مقتصرة على نقود، فإن أسهم تلك الشركة لا تمثل إلا نقوداً، فلو بيع السهم بنقد في هذه الحالة، فإنه لا يجوز بيعها بأقل أو أكثر من قيتها الاسمية؛ لأنّ التفاضل يؤدي إلى الربا، وكذلك إن كانت الشركة تجارتها حراماً مثل الشركات التي تتعامل في الخمر أو الخنزير، أو البنوك الربوية يحرم تداول أسهمها.



أما إذا كانت الشركة نشاطها التجاري حلالاً، ولكنها تودع فائض نقودها في البنوك الربوية، وقد تقترض منها قروضاً ربوية، فإن كان بإمكانه أن يوقف أمثال هذه التصرفات الربوية بأن يُصوِّت على عدمها وجب أن يفعل، ويجب عليه أن يتخلَّص من الكسب المُحرَّم بالتَّصدُّق بما يساوي حصته من الإيراد الذي دخل في الشركة تبعاً من خلال هذا الإيداع....»، والله أعلم.

٢٠٨) فتوى

بيع الأسهم بالإضافة للمستقبل

السؤال:

هل يجوز بيع الأسهم مضافة للمستقبل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: معناه أن البائع يعقد عقداً على بيع أسهم لشركة معيَّنة في تاريخ لاحق، ومعلوم أن إضافةَ البيع للمستقبل لا تصحّ؛ لأنّه لا يجوز الإضافة في التَّمليكات للمستقبل، ولأنّه بيعُ دين بدين، وهو منهيٌّ عنه، وأنَّ البيعَ في معظم هذه العقود لا يكون مملوكاً للبائع عند العقد، وفي معظم الحالات لا يقصد بهذا البيع تسليم المبيع وتسلُّمه، وإنَّما ينتهي العقد



بتسـوية فروق الأسـعار، وهو نوع من المضـاربات والمقامرات على أسـاس التَّخمين بعيداً عن التجارات الحقيقة، وفيه من المفاسد للنظام الاقتصادي ما لا يحصى، أفاده شيخنا في فقه البيوع (١: ٣٧٠ـ ٣٧١)، والله أعلم.

٢٠٩) فتوى

العمل بالبورصة

السؤال:

ما حكم العمل في البورصة بالتّفصيل؟

الجواب:

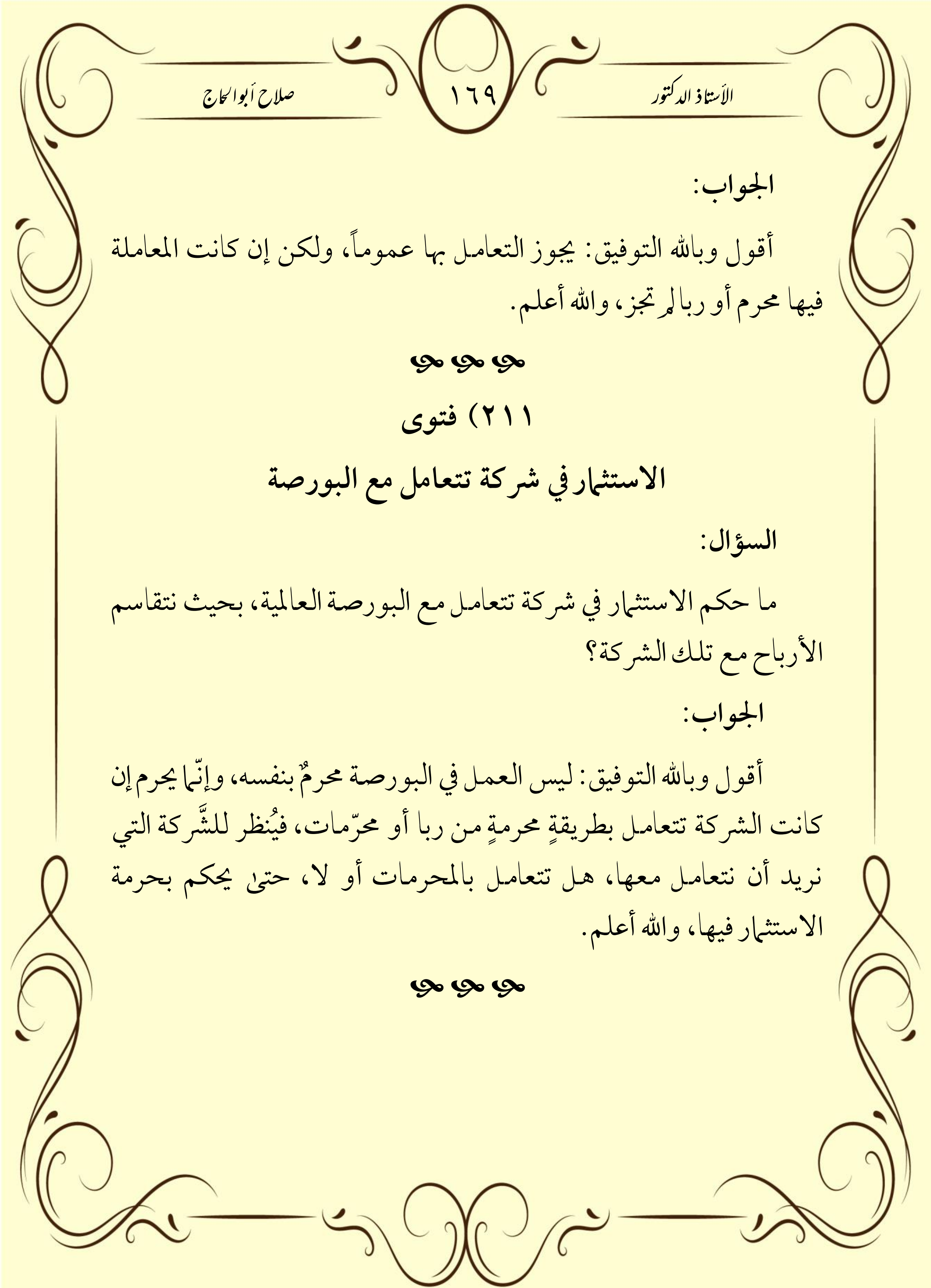
أقول وبالله التوفيق: أحكام البورصة كثيرة جدًّا، فهي في نفسها جائزة، لكن يعتريها الأحكام الفقهية على حسب المعاملة، والشركة التي نتعامل معها، والله أعلم.

٢١٠) فتوى

التّعامل بالبورصة وسوق المال

السؤال:

ما حكم التّعامل بالبورصة وسوق المال واستثمار الأموال؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز التعامل بها عموماً، ولكن إن كانت المعاملة فيها محرم أو ربا لم تجز، والله أعلم.

(٢١١) فتوى

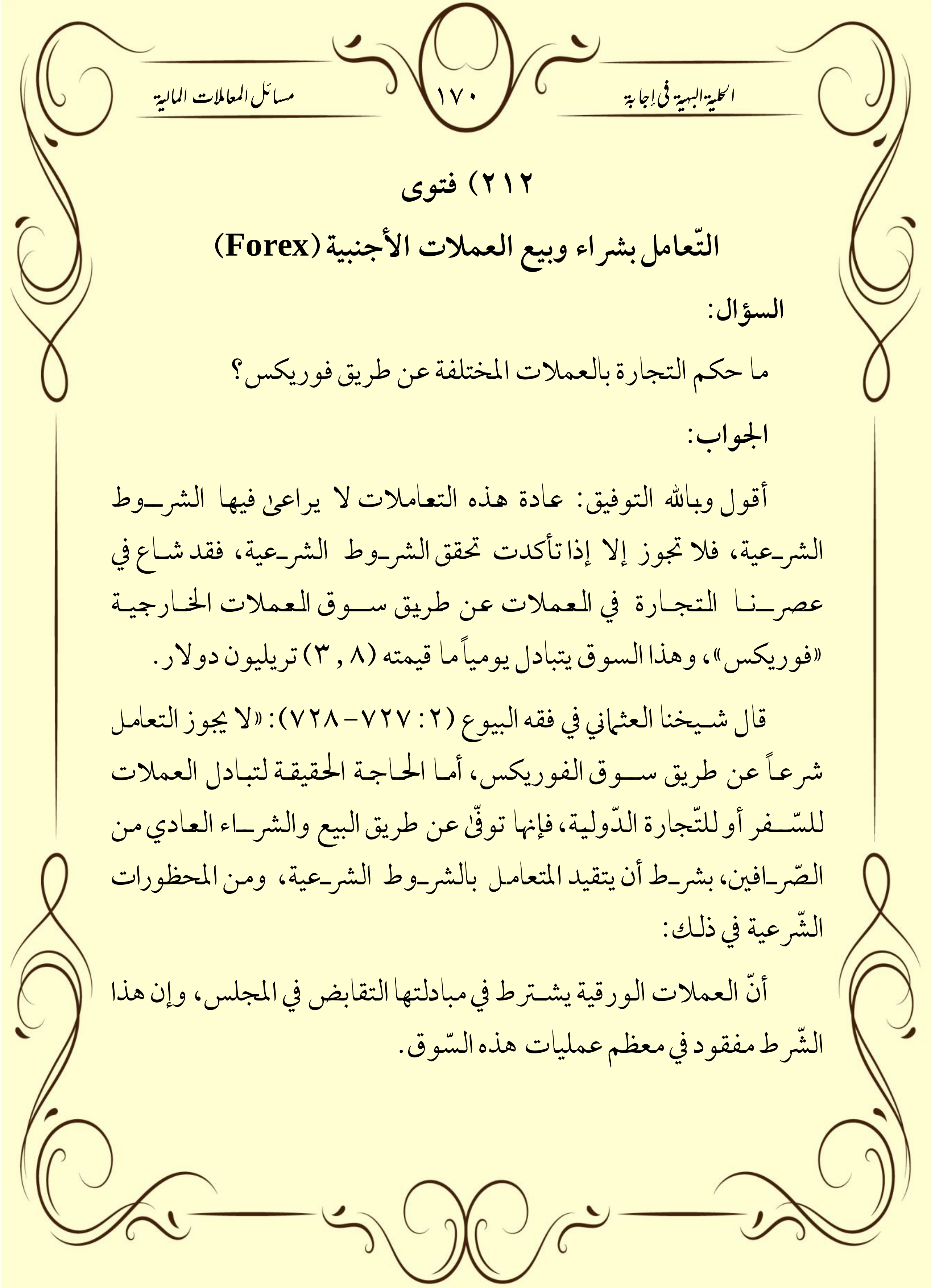
الاستثمار في شركة تتعامل مع البورصة

السؤال:

ما حكم الاستثمار في شركة تتعامل مع البورصة العالمية، بحيث نتقاسم الأرباح مع تلك الشركة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ليس العمل في البورصة محرمٌ بنفسه، وإنّما يحرم إن كانت الشركة تتعامل بطريقةٍ محرمةٍ من ربا أو محرّمات، فيُنظر للشَّركة التي نريد أن نتعامل معها، هل تتعامل بالمحرمات أو لا، حتى يحكم بحرمة الاستثمار فيها، والله أعلم.



٢١٢) فتوى

التّعامل بشراء وبيع العملات الأجنبية (Forex)

السؤال:

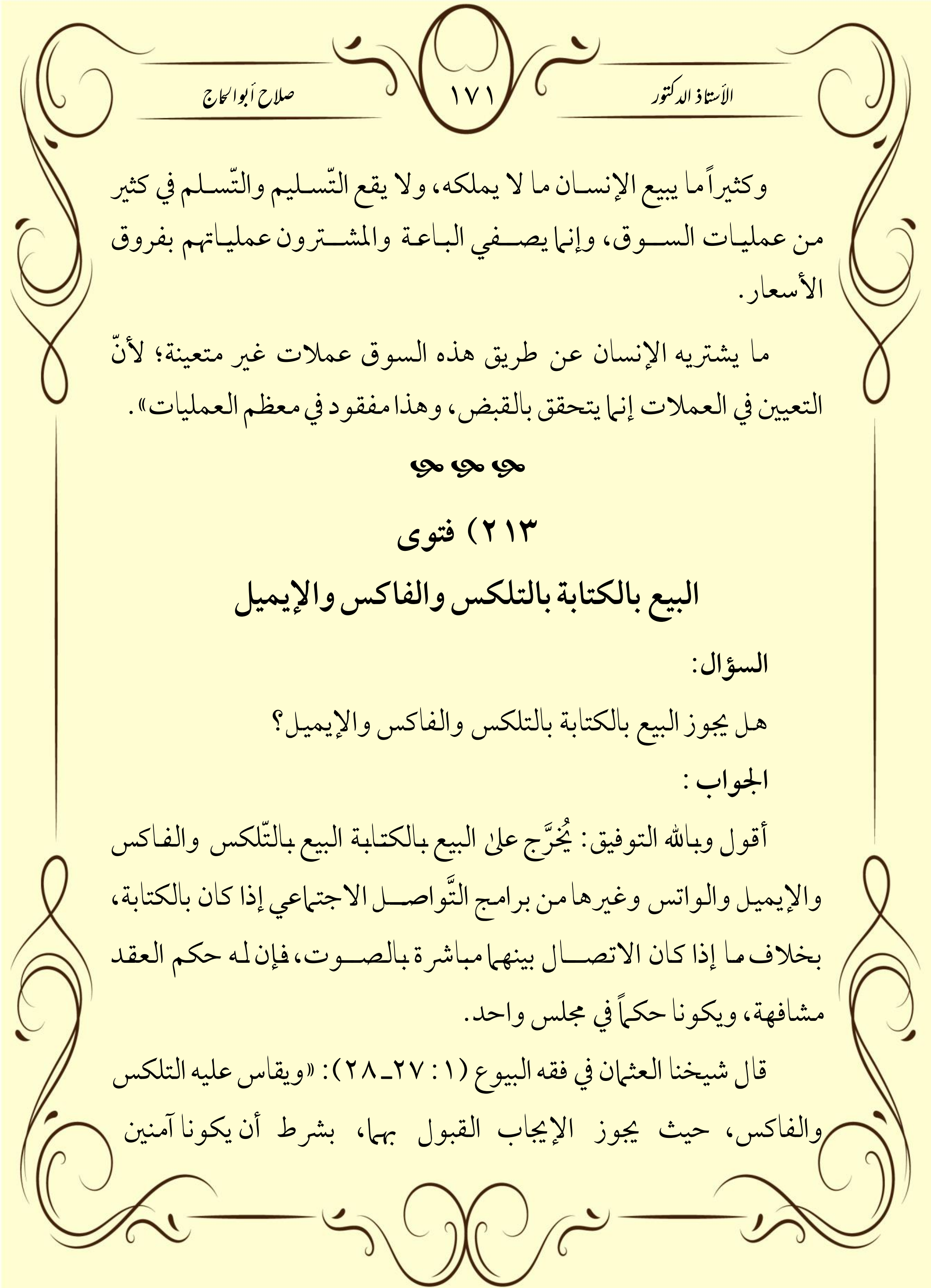
ما حكم التجارة بالعملات المختلفة عن طريق فوريكس؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عادة هذه التعاملات لا يراعى فيها الشروط الشرعية، فلا تجوز إلا إذا تأكدت تحقق الشروط الشرعية، فقد شاع في عصرنا التجارة في العملات عن طريق سوق العملات الخارجية «فوريكس»، وهذا السوق يتبادل يومياً ما قيمته (٨ , ٣) تريليون دولار.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (٢: ٧٢٧-٧٢٨): «لا يجوز التعامل شرعاً عن طريق سوق الفوريكس، أما الحاجة الحقيقة لتبادل العملات للسّفر أو للتّجارة الدّولية، فإنها توفّى عن طريق البيع والشراء العادي من الصّرافين، بشرط أن يتقيد المتعامل بالشروط الشرعية، ومن المحظورات الشّرعية في ذلك:

أنّ العملات الورقية يشترط في مبادلتها التقابض في المجلس، وإن هذا الشّرط مفقود في معظم عمليات هذه السّوق.



وكثيراً ما يبيع الإنسان ما لا يملكه، ولا يقع التّسليم والتّسلم في كثير من عمليات السوق، وإنما يصفي الباعة والمشترون عملياتهم بفروق الأسعار.

ما يشتريه الإنسان عن طريق هذه السوق عملات غير متعينة؛ لأنّ التعيين في العملات إنما يتحقق بالقبض، وهذا مفقود في معظم العمليات».

❧❧❧

٢١٣) فتوى

البيع بالكتابة بالتلكس والفاكس والإيميل

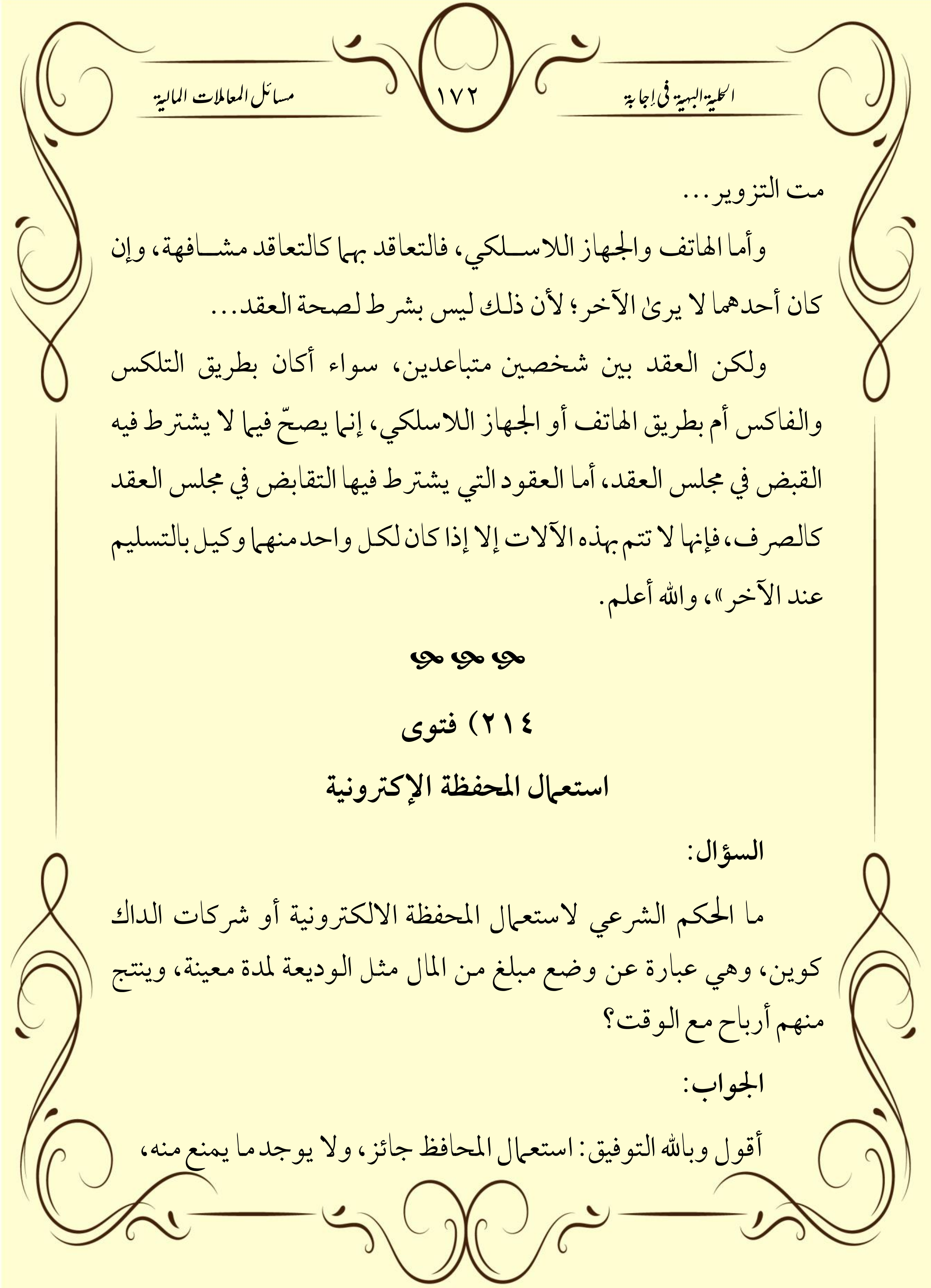
السؤال:

هل يجوز البيع بالكتابة بالتلكس والفاكس والإيميل؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يُخرَّج على البيع بالكتابة البيع بالتّلكس والفاكس والإيميل والواتس وغيرها من برامج التَّواصل الاجتماعي إذا كان بالكتابة، بخلاف ما إذا كان الاتصال بينهما مباشرة بالصوت، فإن له حكم العقد مشافهة، ويكونا حكماً في مجلس واحد.

قال شيخنا العثمان في فقه البيوع (١: ٢٧ـ٢٨): «ويقاس عليه التلكس والفاكس، حيث يجوز الإيجاب القبول بهما، بشرط أن يكونا آمنين



مت التزوير...

وأما الهاتف والجهاز اللاسلكي، فالتعاقد بهما كالتعاقد مشافهة، وإن كان أحدهما لا يرىٰ الآخر؛ لأن ذلك ليس بشرط لصحة العقد...

ولكن العقد بين شخصين متباعدين، سواء أكان بطريق التلكس والفاكس أم بطريق الهاتف أو الجهاز اللاسلكي، إنما يصحّ فيما لا يشترط فيه القبض في مجلس العقد، أما العقود التي يشترط فيها التقابض في مجلس العقد كالصرف، فإنها لا تتم بهذه الآلات إلا إذا كان لكل واحد منهما وكيل بالتسليم عند الآخر»، والله أعلم.

٢١٤) فتوى

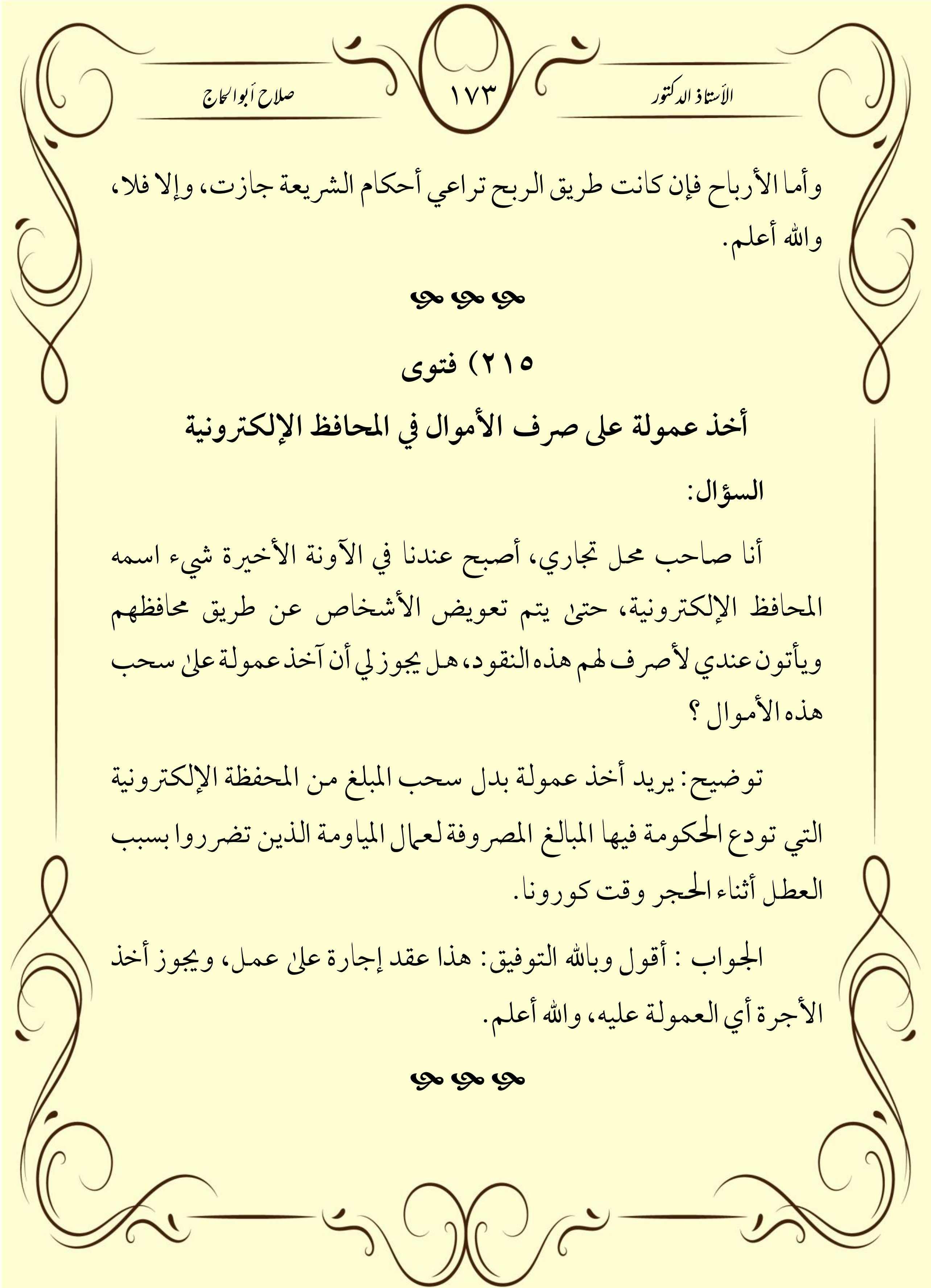
استعمال المحفظة الإكترونية

السؤال:

ما الحكم الشرعي لاستعمال المحفظة الالكترونية أو شركات الداك كوين، وهي عبارة عن وضع مبلغ من المال مثل الوديعة لمدة معينة، وينتج منهم أرباح مع الوقت؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: استعمال المحافظ جائز، ولا يوجد ما يمنع منه،



وأما الأرباح فإن كانت طريق الربح تراعي أحكام الشريعة جازت، وإلا فلا، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ

٢١٥) فتوى

أخذ عمولة على صرف الأموال في المحافظ الإلكترونية

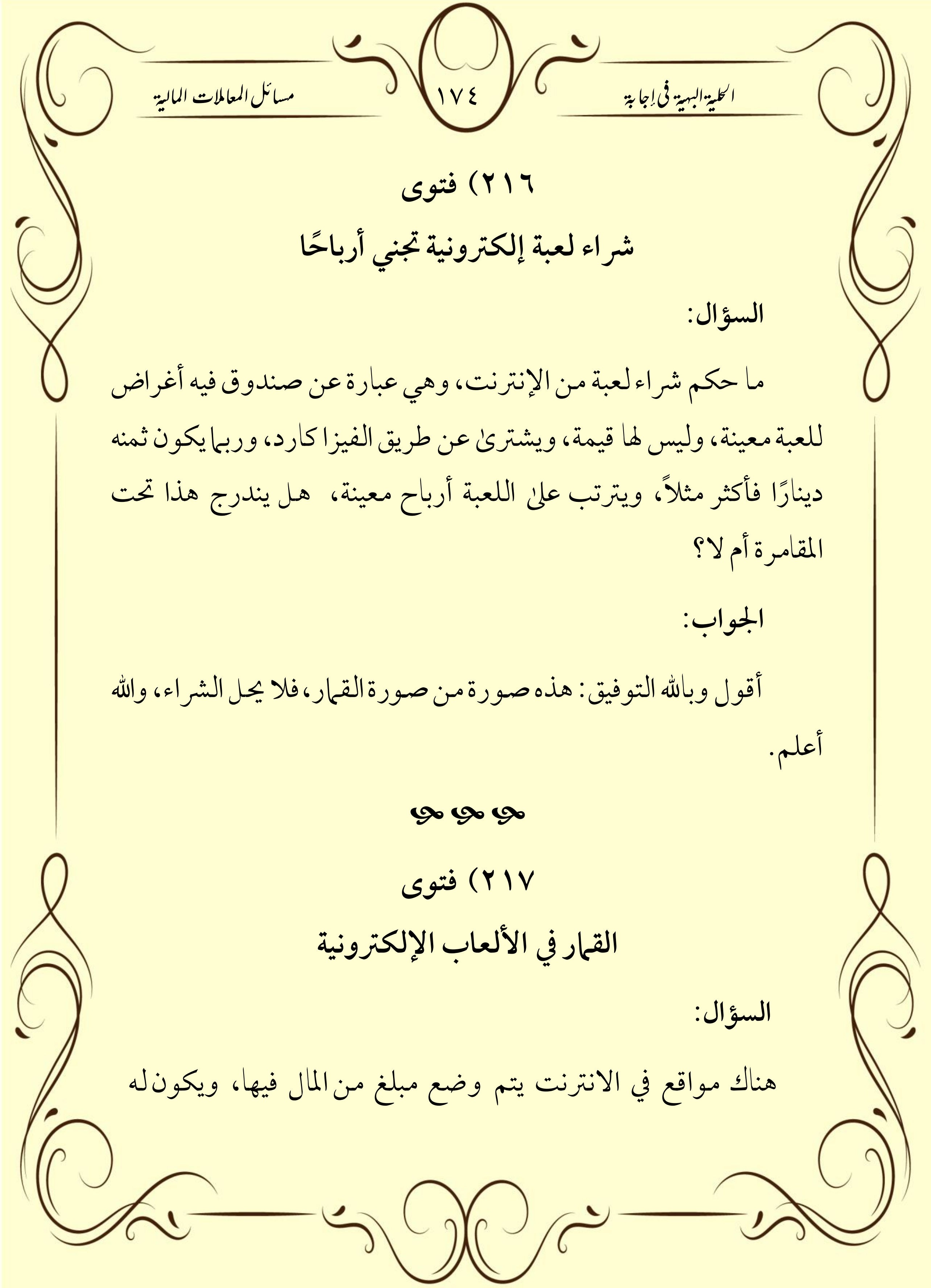
السؤال:

أنا صاحب محل تجاري، أصبح عندنا في الآونة الأخيرة شيء اسمه المحافظ الإلكترونية، حتى يتم تعويض الأشخاص عن طريق محافظهم ويأتون عندي لأصرف لهم هذه النقود، هل يجوز لي أن آخذ عمولة على سحب هذه الأموال؟

توضيح: يريد أخذ عمولة بدل سحب المبلغ من المحفظة الإلكترونية التي تودع الحكومة فيها المبالغ المصروفة لعمال المياومة الذين تضرروا بسبب العطل أثناء الحجر وقت كورونا.

الجواب: أقول وبالله التوفيق: هذا عقد إجارة على عمل، ويجوز أخذ الأجرة أي العمولة عليه، والله أعلم.

ﻫ ﻫ ﻫ



٢١٦) فتوى

شراء لعبة إلكترونية تجني أرباحًا

السؤال:

ما حكم شراء لعبة من الإنترنت، وهي عبارة عن صندوق فيه أغراض للعبة معينة، وليس لها قيمة، ويشترىٰ عن طريق الفيزا كارد، وربما يكون ثمنه دينارًا فأكثر مثلاً، ويترتب علىٰ اللعبة أرباح معينة، هل يندرج هذا تحت المقامرة أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه صورة من صورة القمار، فلا يحل الشراء، والله أعلم.

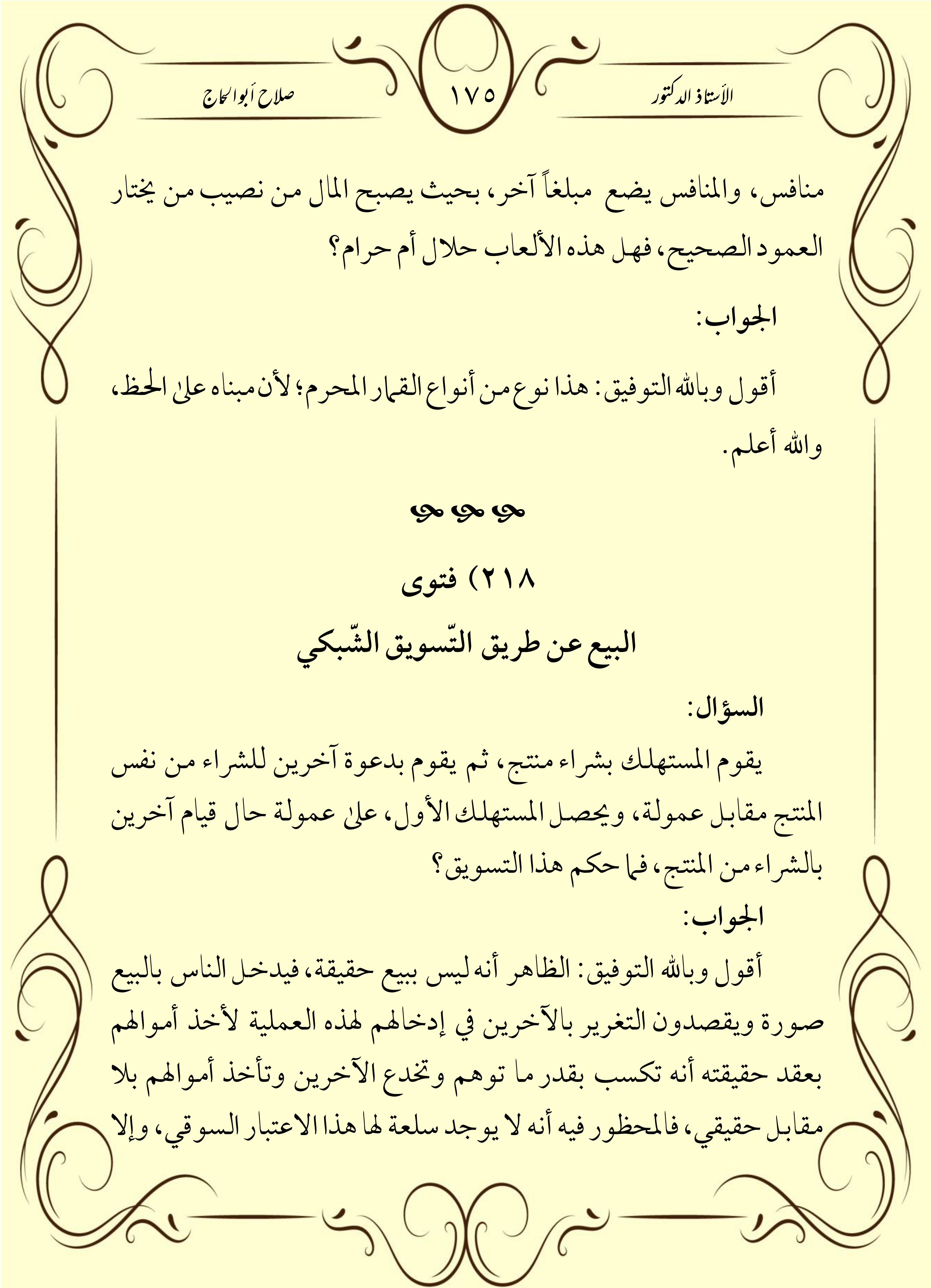
ﻫ ﻫ ﻫ

٢١٧) فتوى

القمار في الألعاب الإلكترونية

السؤال:

هناك مواقع في الانترنت يتم وضع مبلغ من المال فيها، ويكون له



منافس، والمنافس يضع مبلغاً آخر، بحيث يصبح المال من نصيب من يختار العمود الصحيح، فهل هذه الألعاب حلال أم حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا نوع من أنواع القمار المحرم؛ لأن مبناه على الحظ، والله أعلم.

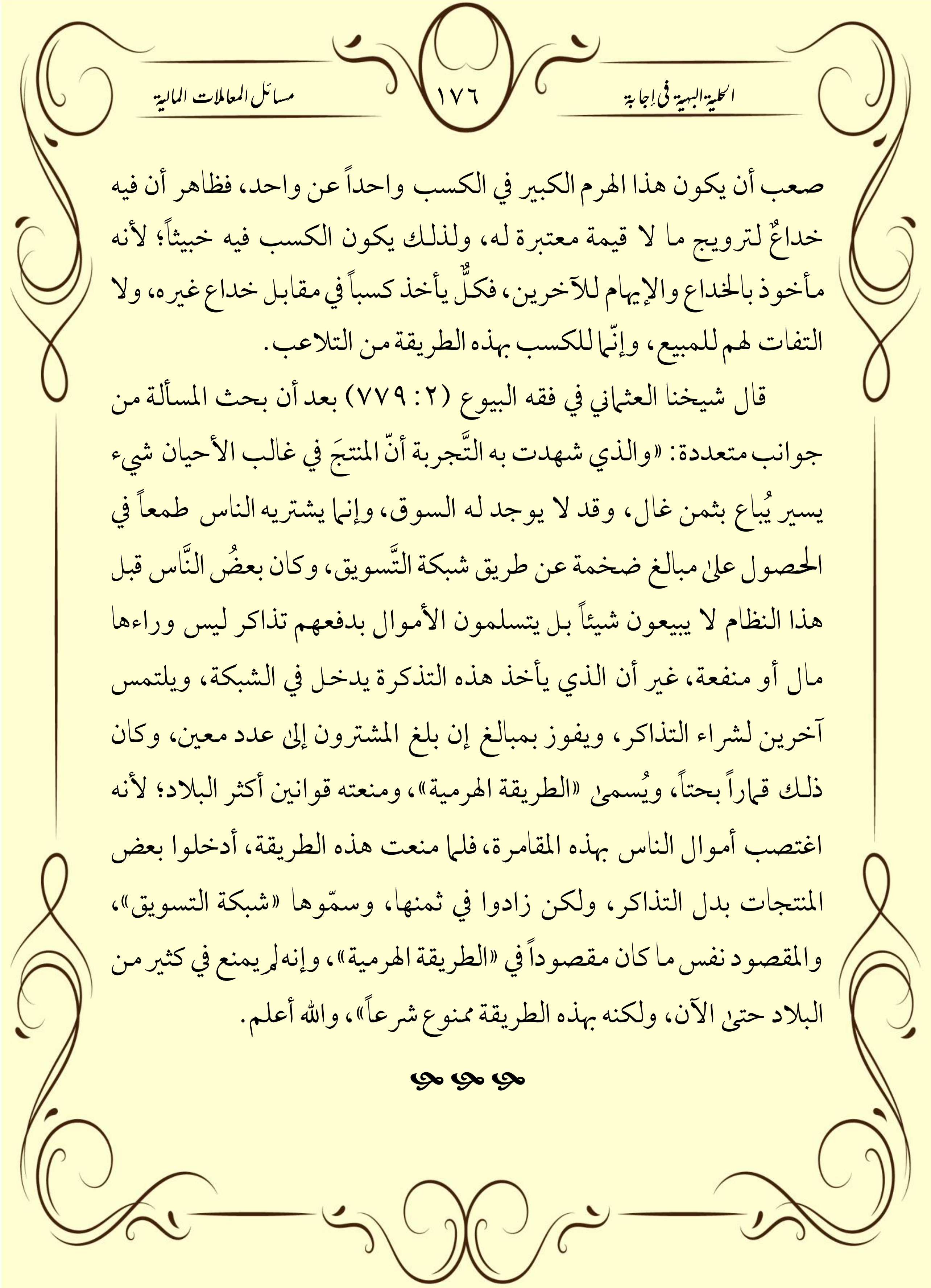
٢١٨) فتوى
البيع عن طريق التّسويق الشّبكي

السؤال:

يقوم المستهلك بشراء منتج، ثم يقوم بدعوة آخرين للشراء من نفس المنتج مقابل عمولة، ويحصل المستهلك الأول، على عمولة حال قيام آخرين بالشراء من المنتج، فما حكم هذا التسويق؟

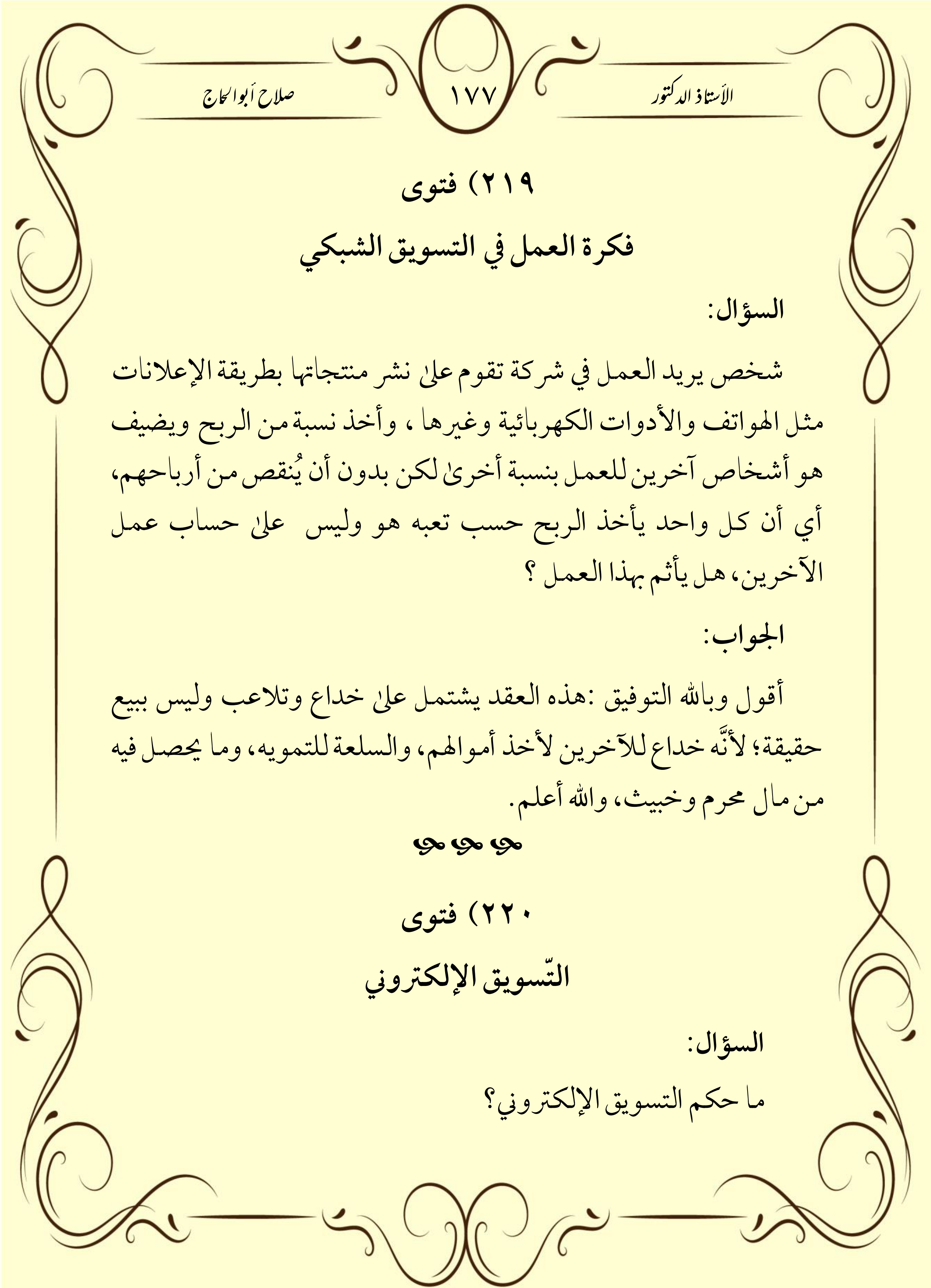
الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الظاهر أنه ليس ببيع حقيقة، فيدخل الناس بالبيع صورة ويقصدون التغرير بالآخرين في إدخالهم لهذه العملية لأخذ أموالهم بعقد حقيقته أنه تكسب بقدر ما توهم وتخدع الآخرين وتأخذ أموالهم بلا مقابل حقيقي، فالمحظور فيه أنه لا يوجد سلعة لها هذا الاعتبار السوقي، وإلا



صعب أن يكون هذا الهرم الكبير في الكسب واحداً عن واحد، فظاهر أن فيه خداعٌ لترويج ما لا قيمة معتبرة له، ولذلك يكون الكسب فيه خبيثاً؛ لأنه مأخوذ بالخداع والإيهام للآخرين، فكلٌّ يأخذ كسباً في مقابل خداع غيره، ولا التفات لهم للمبيع، وإنّما للكسب بهذه الطريقة من التلاعب.

قال شيخنا العثماني في فقه البيوع (٢: ٧٧٩) بعد أن بحث المسألة من جوانب متعددة: «والذي شهدت به التَّجربة أنّ المنتجَ في غالب الأحيان شيء يسير يُباع بثمن غال، وقد لا يوجد له السوق، وإنما يشتريه الناس طمعاً في الحصول على مبالغ ضخمة عن طريق شبكة التَّسويق، وكان بعضُ النَّاس قبل هذا النظام لا يبيعون شيئاً بل يتسلمون الأموال بدفعهم تذاكر ليس وراءها مال أو منفعة، غير أن الذي يأخذ هذه التذكرة يدخل في الشبكة، ويلتمس آخرين لشراء التذاكر، ويفوز بمبالغ إن بلغ المشترون إلى عدد معين، وكان ذلك قماراً بحتاً، ويُسمى «الطريقة الهرمية»، ومنعته قوانين أكثر البلاد؛ لأنه اغتصب أموال الناس بهذه المقامرة، فلما منعت هذه الطريقة، أدخلوا بعض المنتجات بدل التذاكر، ولكن زادوا في ثمنها، وسمّوها «شبكة التسويق»، والمقصود نفس ما كان مقصوداً في «الطريقة الهرمية»، وإنه لم يمنع في كثير من البلاد حتى الآن، ولكنه بهذه الطريقة ممنوع شرعاً»، والله أعلم.



٢١٩) فتوى

فكرة العمل في التسويق الشبكي

السؤال:

شخص يريد العمل في شركة تقوم على نشر منتجاتها بطريقة الإعلانات مثل الهواتف والأدوات الكهربائية وغيرها ، وأخذ نسبة من الربح ويضيف هو أشخاص آخرين للعمل بنسبة أخرى لكن بدون أن يُنقص من أرباحهم، أي أن كل واحد يأخذ الربح حسب تعبه هو وليس على حساب عمل الآخرين، هل يأثم بهذا العمل ؟

الجواب:

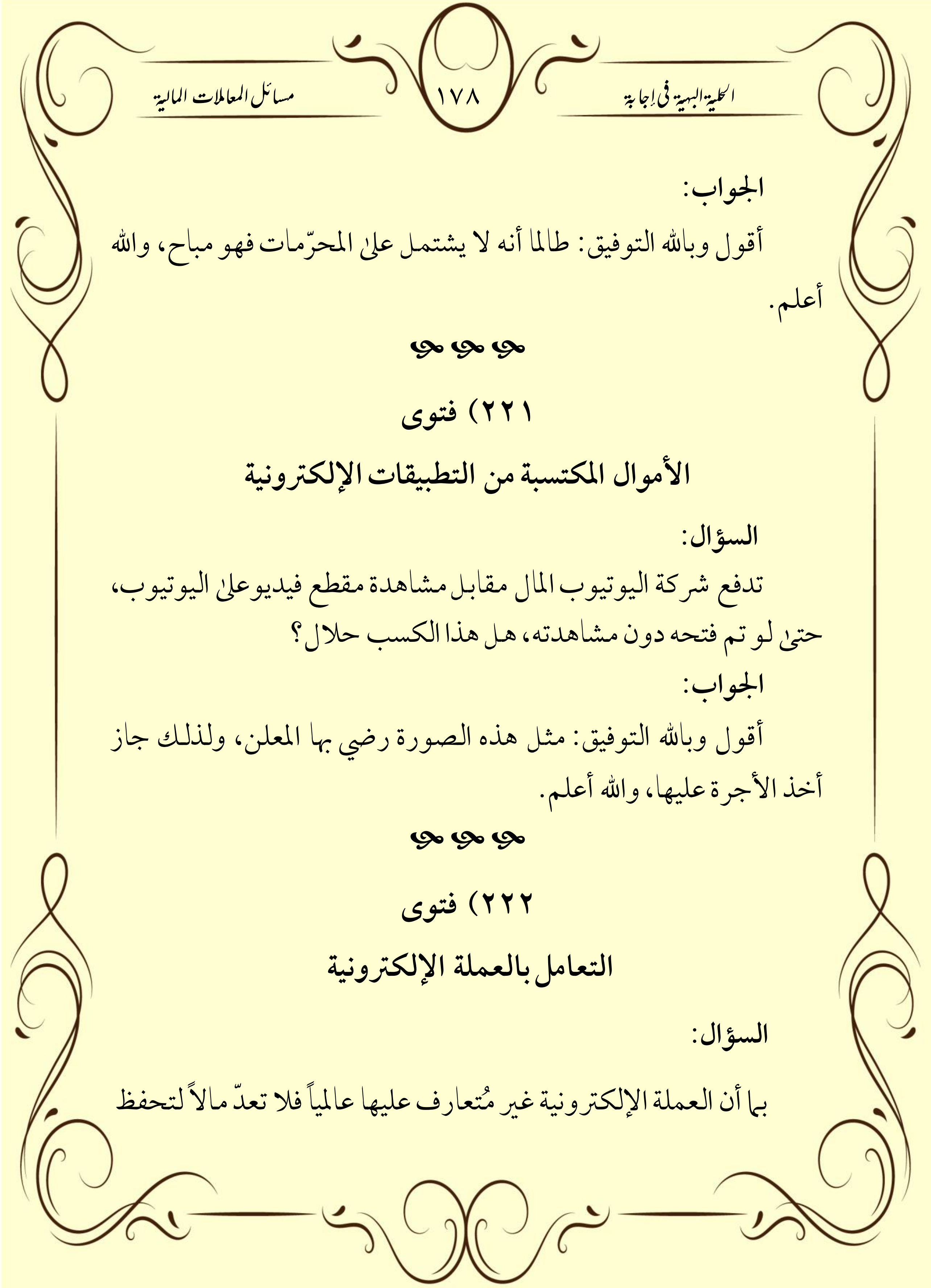
أقول وبالله التوفيق :هذه العقد يشتمل على خداع وتلاعب وليس ببيع حقيقة؛ لأنَّه خداع للآخرين لأخذ أموالهم، والسلعة للتمويه، وما يحصل فيه من مال محرم وخبيث، والله أعلم.

٢٢٠) فتوى

التّسويق الإلكتروني

السؤال:

ما حكم التسويق الإلكتروني؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: طالما أنه لا يشتمل على المحرّمات فهو مباح، والله أعلم.

❧❧❧

٢٢١) فتوى

الأموال المكتسبة من التطبيقات الإلكترونية

السؤال:

تدفع شركة اليوتيوب المال مقابل مشاهدة مقطع فيديو على اليوتيوب، حتى لو تم فتحه دون مشاهدته، هل هذا الكسب حلال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: مثل هذه الصورة رضي بها المعلن، ولذلك جاز أخذ الأجرة عليها، والله أعلم.

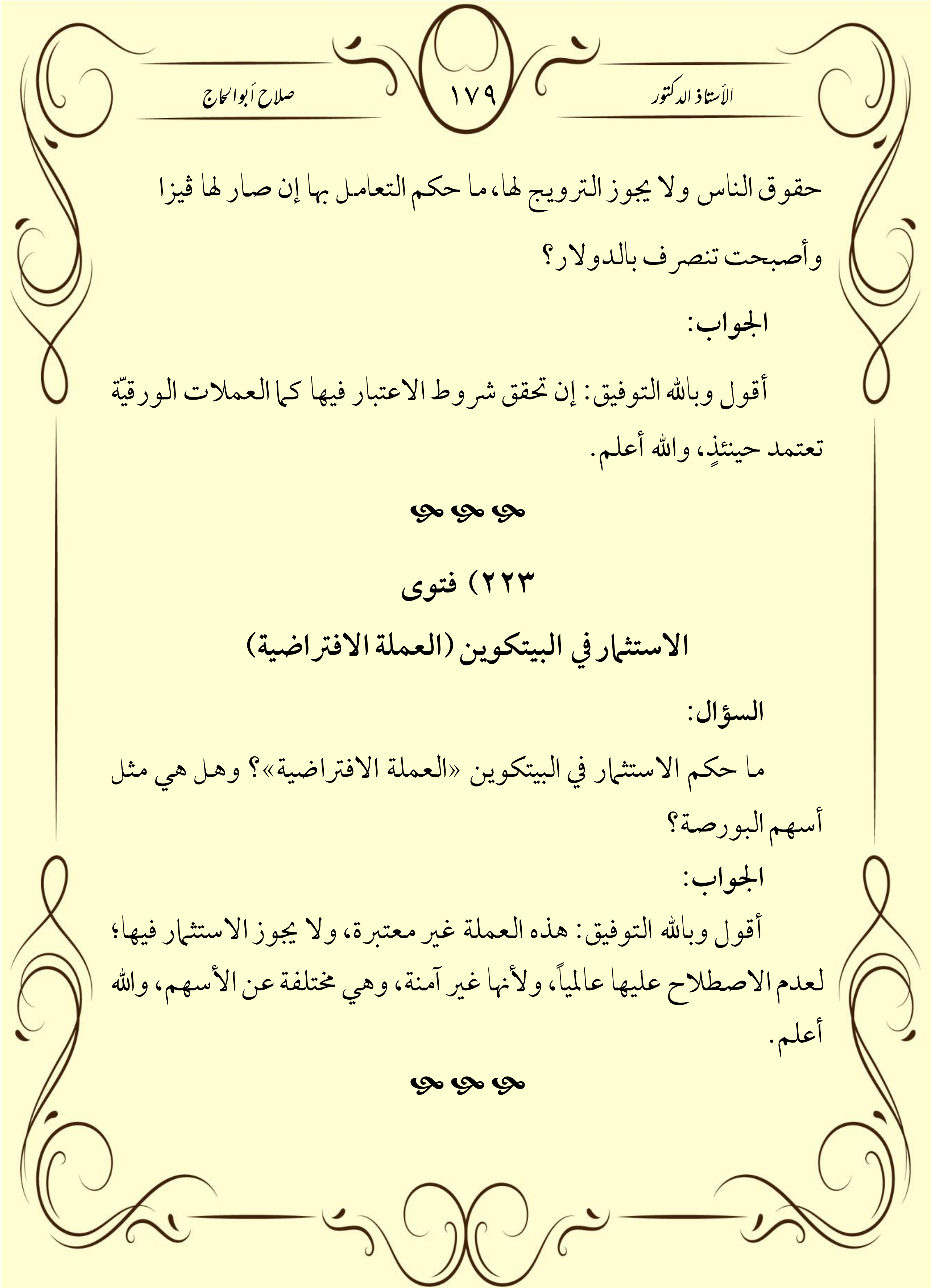
❧❧❧

٢٢٢) فتوى

التعامل بالعملة الإلكترونية

السؤال:

بما أن العملة الإلكترونية غير مُتعارف عليها عالمياً فلا تعدّ مالاً لتحفظ



حقوق الناس ولا يجوز الترويج لها، ما حكم التعامل بها إن صار لها ڤيزا وأصبحت تنصرف بالدولار؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن تحقق شروط الاعتبار فيها كما العملات الورقيّة تعتمد حينئذٍ، والله أعلم.

ﮩ ﮩ ﮩ

٢٢٣) فتوى

الاستثمار في البيتكوين (العملة الافتراضية)

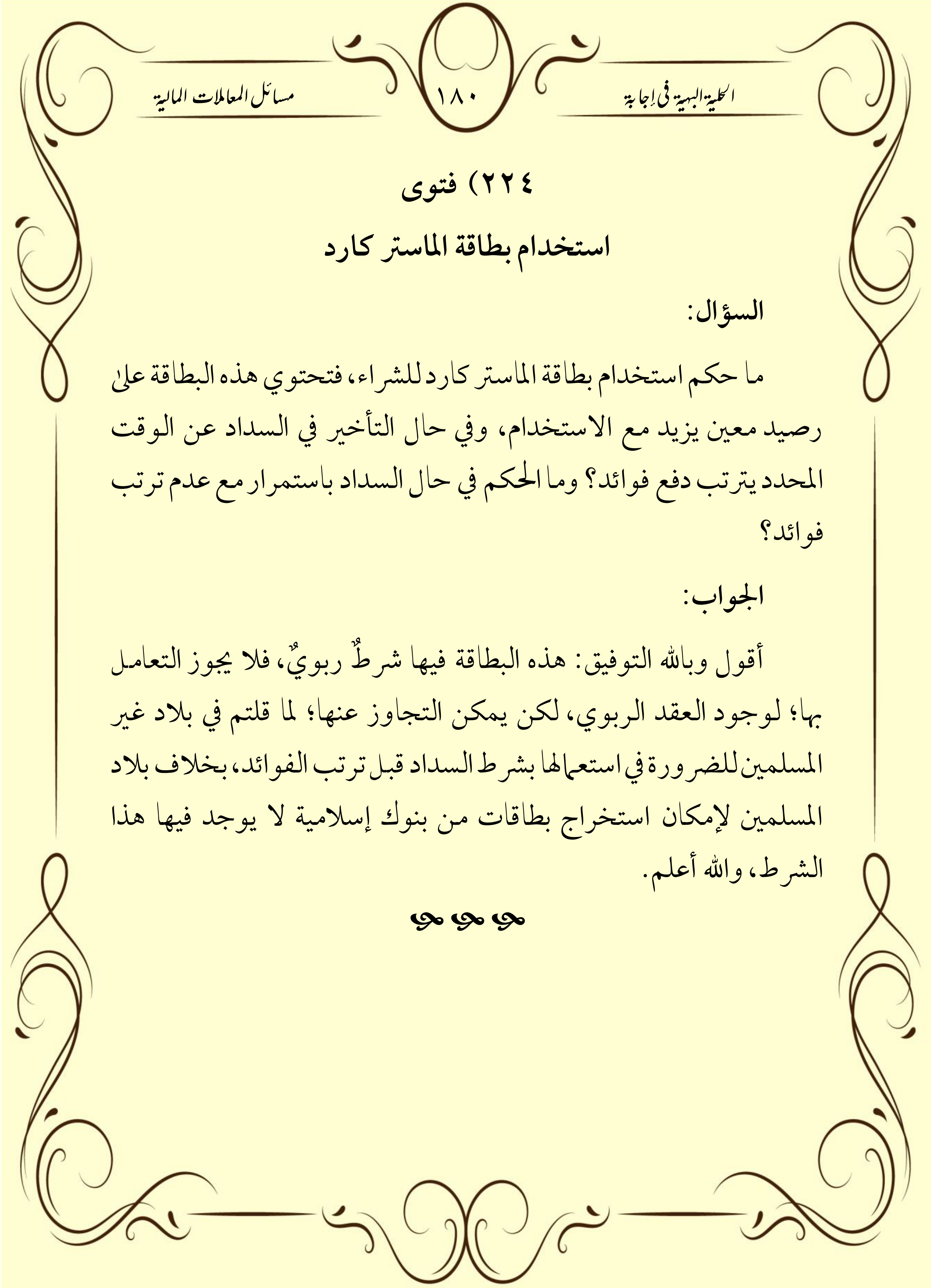
السؤال:

ما حكم الاستثمار في البيتكوين «العملة الافتراضية»؟ وهل هي مثل أسهم البورصة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه العملة غير معتبرة، ولا يجوز الاستثمار فيها؛ لعدم الاصطلاح عليها عالمياً، ولأنها غير آمنة، وهي مختلفة عن الأسهم، والله أعلم.

ﮩ ﮩ ﮩ



٢٢٤) فتوى

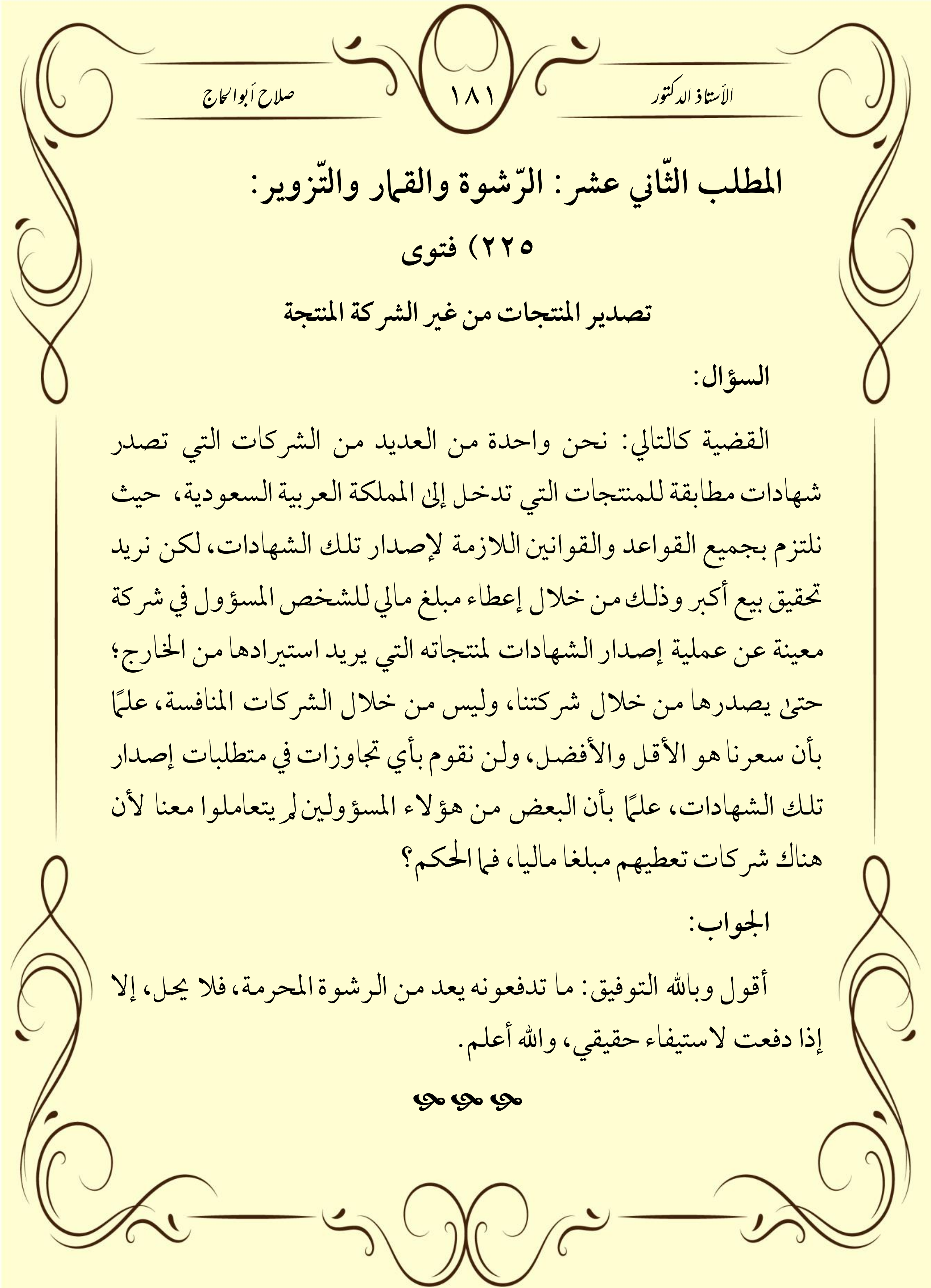
استخدام بطاقة الماستر كارد

السؤال:

ما حكم استخدام بطاقة الماستر كارد للشراء، فتحتوي هذه البطاقة على رصيد معين يزيد مع الاستخدام، وفي حال التأخير في السداد عن الوقت المحدد يترتب دفع فوائد؟ وما الحكم في حال السداد باستمرار مع عدم ترتب فوائد؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه البطاقة فيها شرطٌ ربويٌّ، فلا يجوز التعامل بها؛ لوجود العقد الربوي، لكن يمكن التجاوز عنها؛ لما قلتم في بلاد غير المسلمين للضرورة في استعمالها بشرط السداد قبل ترتب الفوائد، بخلاف بلاد المسلمين لإمكان استخراج بطاقات من بنوك إسلامية لا يوجد فيها هذا الشرط، والله أعلم.



المطلب الثّاني عشر: الرّشوة والقمار والتّزوير:

٢٢٥) فتوى

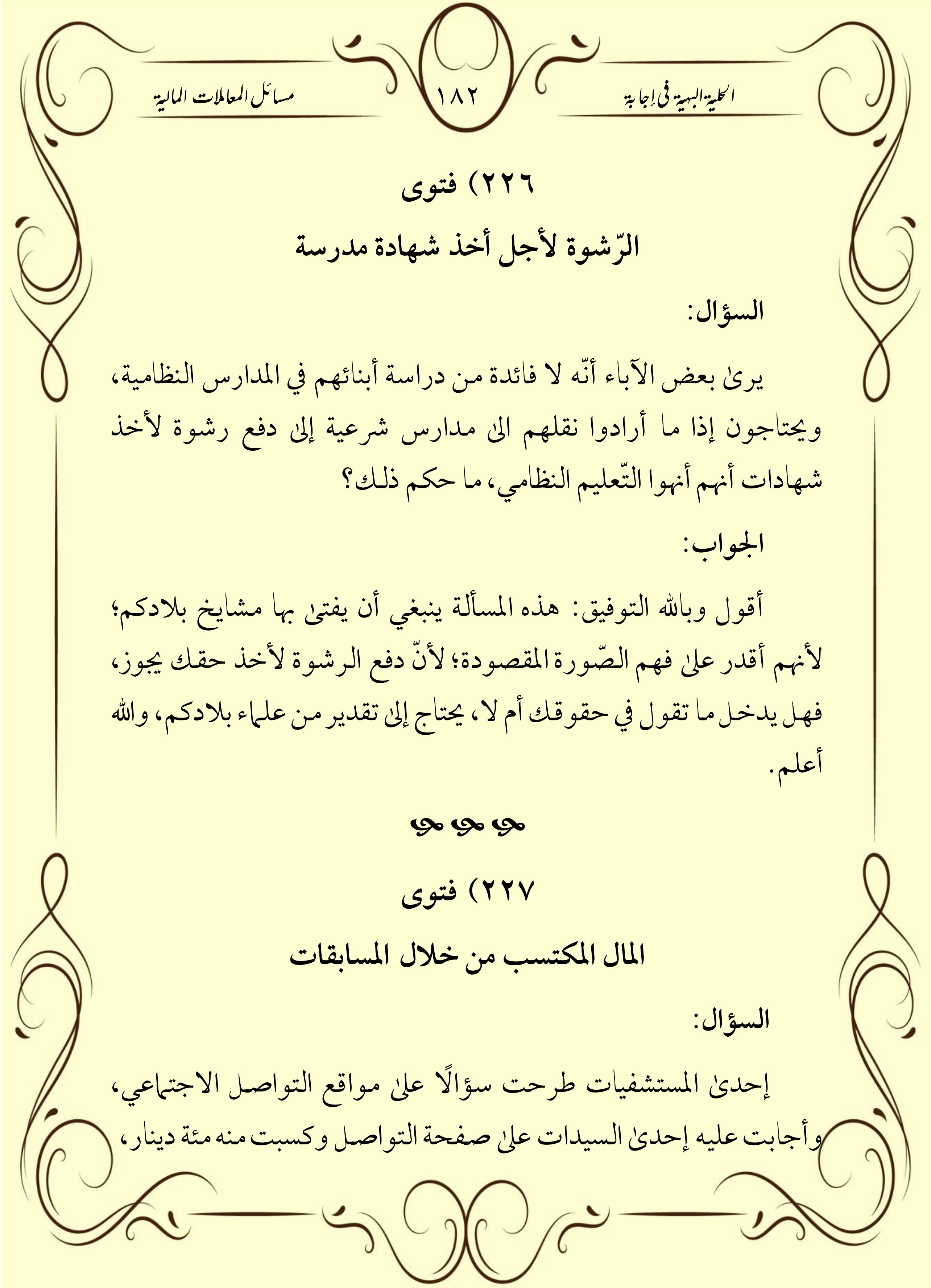
تصدير المنتجات من غير الشركة المنتجة

السؤال:

القضية كالتالي: نحن واحدة من العديد من الشركات التي تصدر شهادات مطابقة للمنتجات التي تدخل إلى المملكة العربية السعودية، حيث نلتزم بجميع القواعد والقوانين اللازمة لإصدار تلك الشهادات، لكن نريد تحقيق بيع أكبر وذلك من خلال إعطاء مبلغ مالي للشخص المسؤول في شركة معينة عن عملية إصدار الشهادات لمنتجاته التي يريد استيرادها من الخارج؛ حتى يصدرها من خلال شركتنا، وليس من خلال الشركات المنافسة، علماً بأن سعرنا هو الأقل والأفضل، ولن نقوم بأي تجاوزات في متطلبات إصدار تلك الشهادات، علماً بأن البعض من هؤلاء المسؤولين لم يتعاملوا معنا لأن هناك شركات تعطيهم مبلغا ماليا، فما الحكم؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: ما تدفعونه يعد من الرشوة المحرمة، فلا يحل، إلا إذا دفعت لاستيفاء حقيقي، والله أعلم.



٢٢٦) فتوى

الرّشوة لأجل أخذ شهادة مدرسة

السؤال:

يرىٰ بعض الآباء أنّه لا فائدة من دراسة أبنائهم في المدارس النظامية، ويحتاجون إذا ما أرادوا نقلهم الىٰ مدارس شرعية إلىٰ دفع رشوة لأخذ شهادات أنهم أنهوا التّعليم النظامي، ما حكم ذلك؟

الجواب:

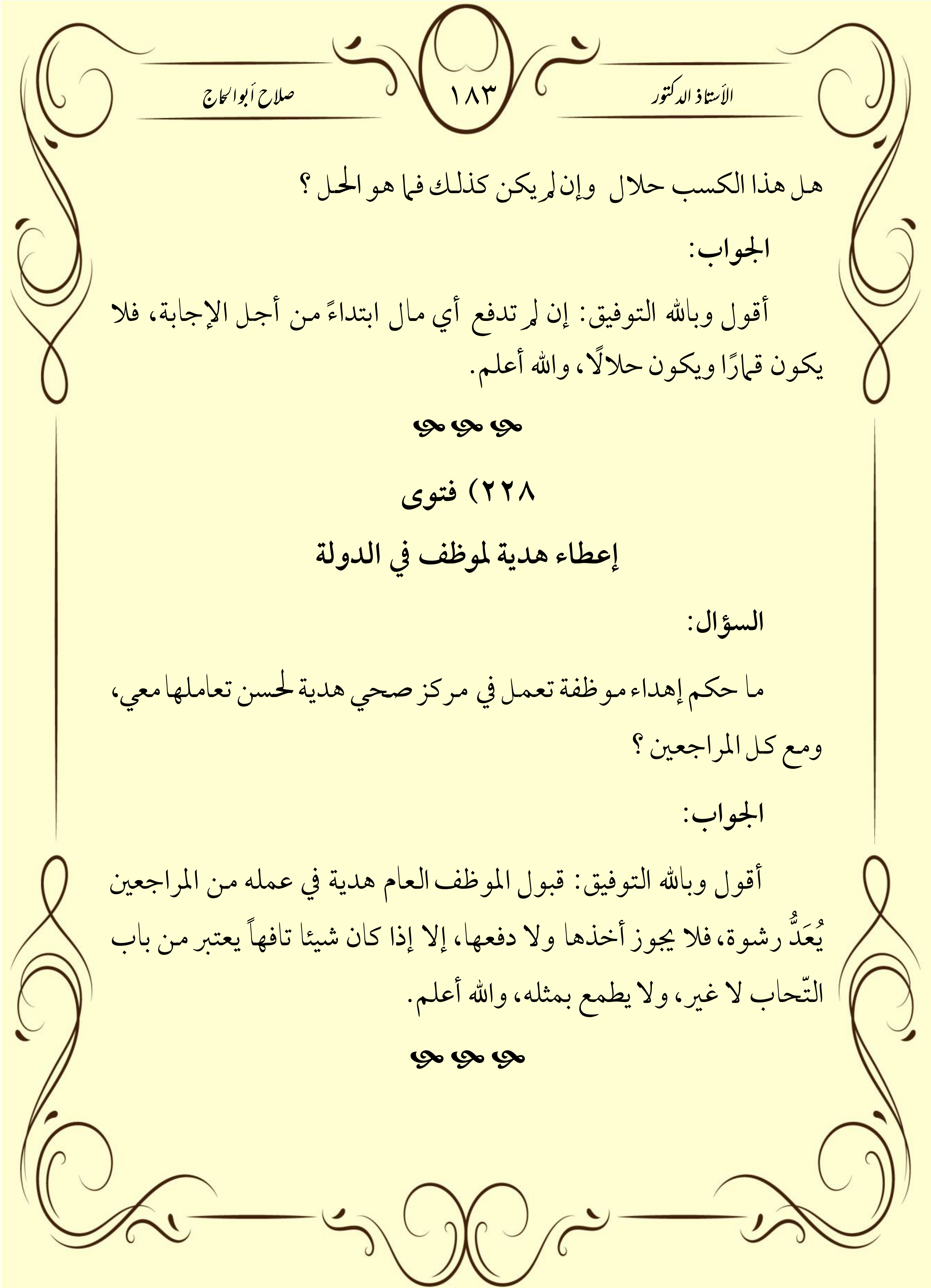
أقول وبالله التوفيق: هذه المسألة ينبغي أن يفتىٰ بها مشايخ بلادكم؛ لأنهم أقدر علىٰ فهم الصّورة المقصودة؛ لأنّ دفع الرشوة لأخذ حقك يجوز، فهل يدخل ما تقول في حقوقك أم لا، يحتاج إلىٰ تقدير من علماء بلادكم، والله أعلم.

٢٢٧) فتوى

المال المكتسب من خلال المسابقات

السؤال:

إحدىٰ المستشفيات طرحت سؤالًا علىٰ مواقع التواصل الاجتماعي، وأجابت عليه إحدىٰ السيدات علىٰ صفحة التواصل وكسبت منه مئة دينار،



هل هذا الكسب حلال وإن لم يكن كذلك فما هو الحل ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن لم تدفع أي مال ابتداءً من أجل الإجابة، فلا يكون قمارًا ويكون حلالًا، والله أعلم.

ﻮﻮﻮ

٢٢٨) فتوى

إعطاء هدية لموظف في الدولة

السؤال:

ما حكم إهداء موظفة تعمل في مركز صحي هدية لحسن تعاملها معي، ومع كل المراجعين ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: قبول الموظف العام هدية في عمله من المراجعين يُعَدُّ رشوة، فلا يجوز أخذها ولا دفعها، إلا إذا كان شيئا تافهاً يعتبر من باب التّحاب لا غير، ولا يطمع بمثله، والله أعلم.

ﻮﻮﻮ



٢٢٩) فتوى

تقديم الهدايا مقابل إتمام معاملة قانونية في العمل

السؤال:

ما حكم تقديم الهدايا لعائلة موظف، من أجل أن يتمّ معاملة لشخص آخر، مع العلم أن المعاملة قانونية؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: أخذ الهدايا من الموظف بنفسه أو أسرته تدخل في باب الرشوة، فيجب تجنبها مطلقًا، والله أعلم.

٢٣٠) فتوى

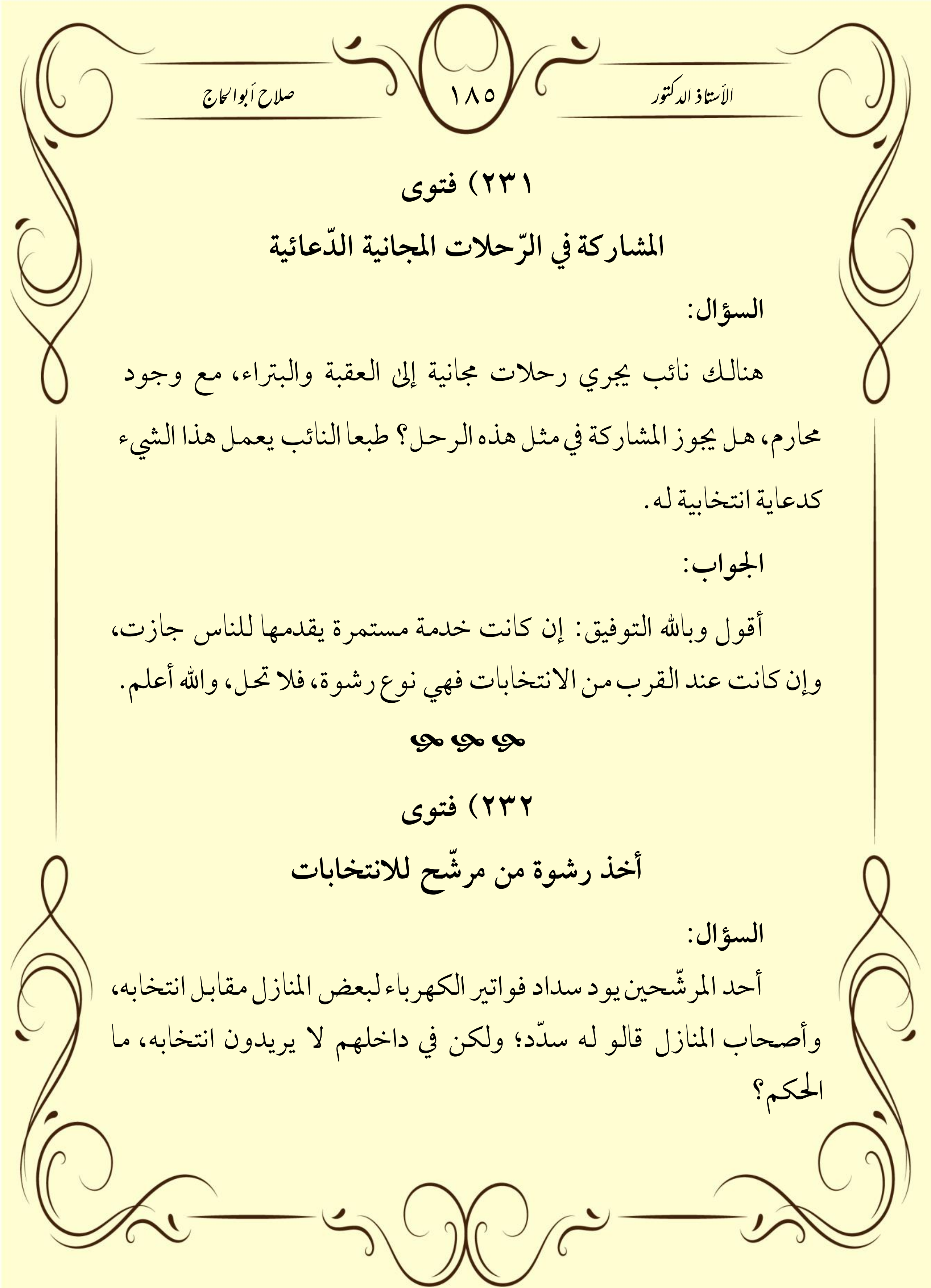
اخذ مال مقابل صوت انتخابي

السؤال:

أخذ مال مقابل صوت انتخابي يسمىٰ رشوة أم لا ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه صورة من صورة الرشوة المحرمة التي تحرم علىٰ المعطي والآخذ، والله أعلم.



٢٣١) فتوى

المشاركة في الرّحلات المجانية الدّعائية

السؤال:

هنالك نائب يجري رحلات مجانية إلى العقبة والبتراء، مع وجود محارم، هل يجوز المشاركة في مثل هذه الرحل؟ طبعا النائب يعمل هذا الشيء كدعاية انتخابية له.

الجواب:

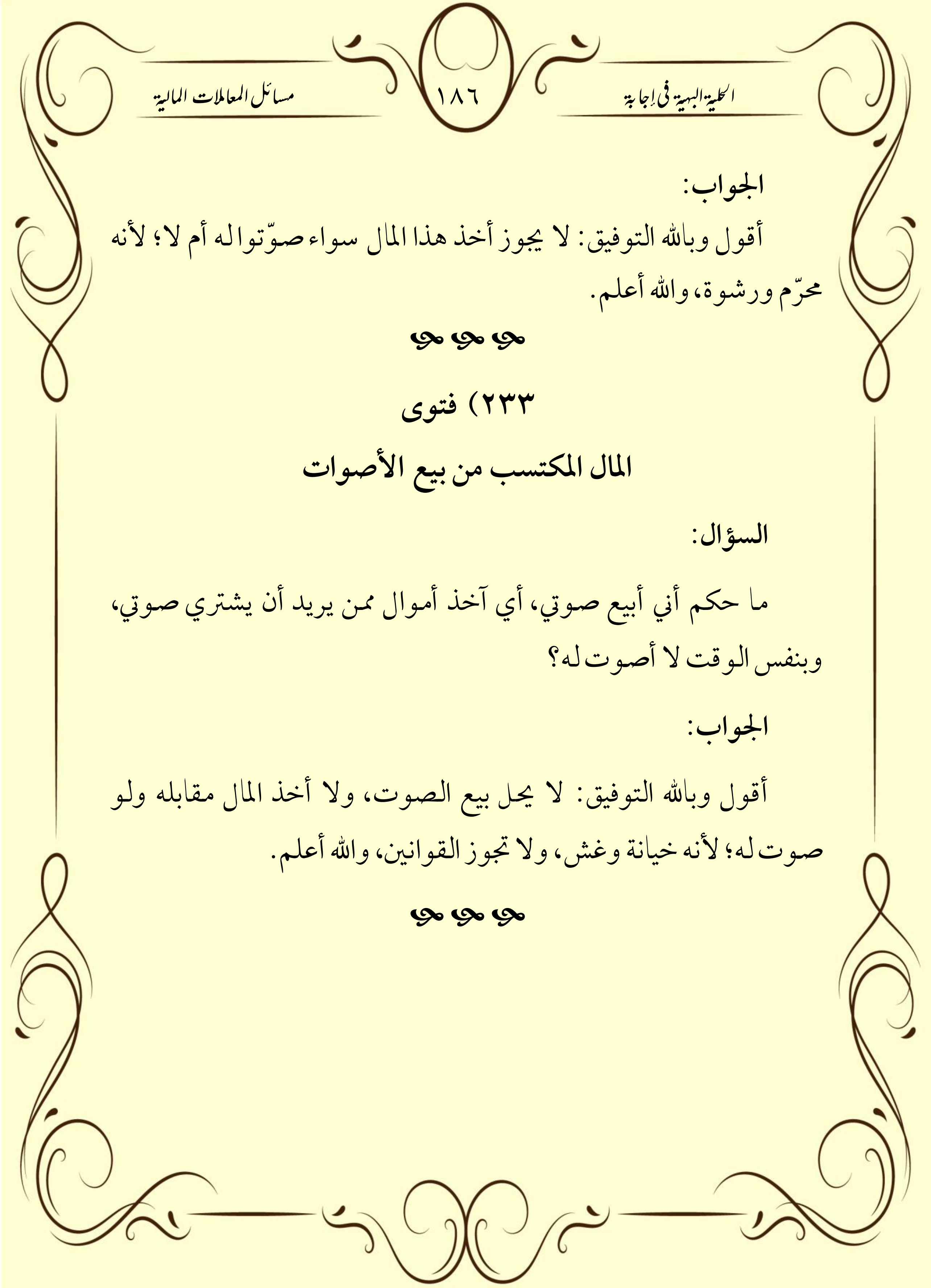
أقول وبالله التوفيق: إن كانت خدمة مستمرة يقدمها للناس جازت، وإن كانت عند القرب من الانتخابات فهي نوع رشوة، فلا تحل، والله أعلم.

٢٣٢) فتوى

أخذ رشوة من مرشّح للانتخابات

السؤال:

أحد المرشّحين يود سداد فواتير الكهرباء لبعض المنازل مقابل انتخابه، وأصحاب المنازل قالو له سدّد؛ ولكن في داخلهم لا يريدون انتخابه، ما الحكم؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يجوز أخذ هذا المال سواء صوّتوا له أم لا؛ لأنه محرّم ورشوة، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

٢٣٣) فتوى

المال المكتسب من بيع الأصوات

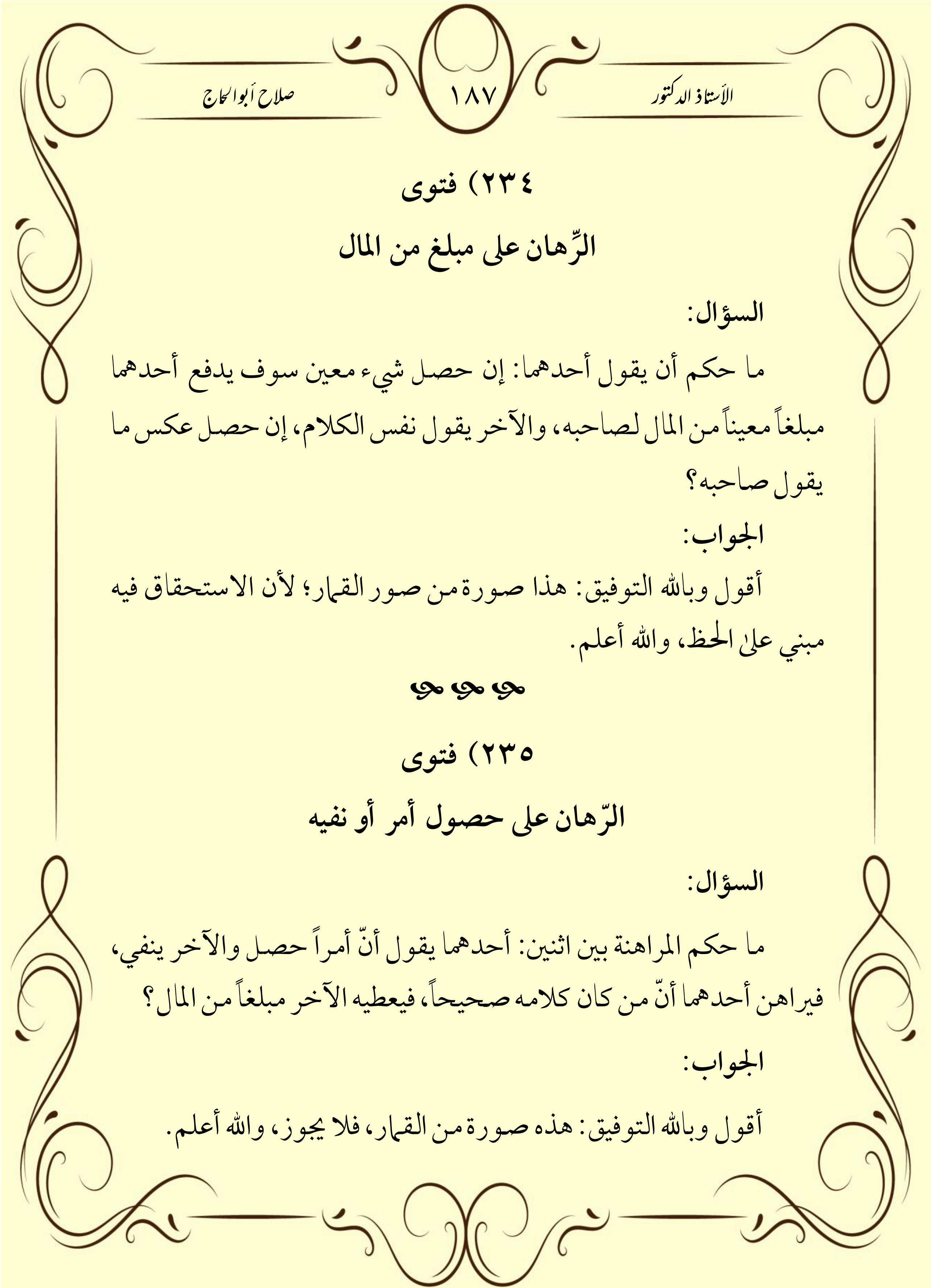
السؤال:

ما حكم أني أبيع صوتي، أي آخذ أموال ممن يريد أن يشتري صوتي، وبنفس الوقت لا أصوت له؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: لا يحل بيع الصوت، ولا أخذ المال مقابله ولو صوت له؛ لأنه خيانة وغش، ولا تجوز القوانين، والله أعلم.

❊ ❊ ❊



٢٣٤) فتوى

الرِّهان على مبلغ من المال

السؤال:

ما حكم أن يقول أحدهما: إن حصل شيء معين سوف يدفع أحدهما مبلغاً معيناً من المال لصاحبه، والآخر يقول نفس الكلام، إن حصل عكس ما يقول صاحبه؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا صورة من صور القمار؛ لأن الاستحقاق فيه مبني على الحظ، والله أعلم.

❧ ❧ ❧

٢٣٥) فتوى

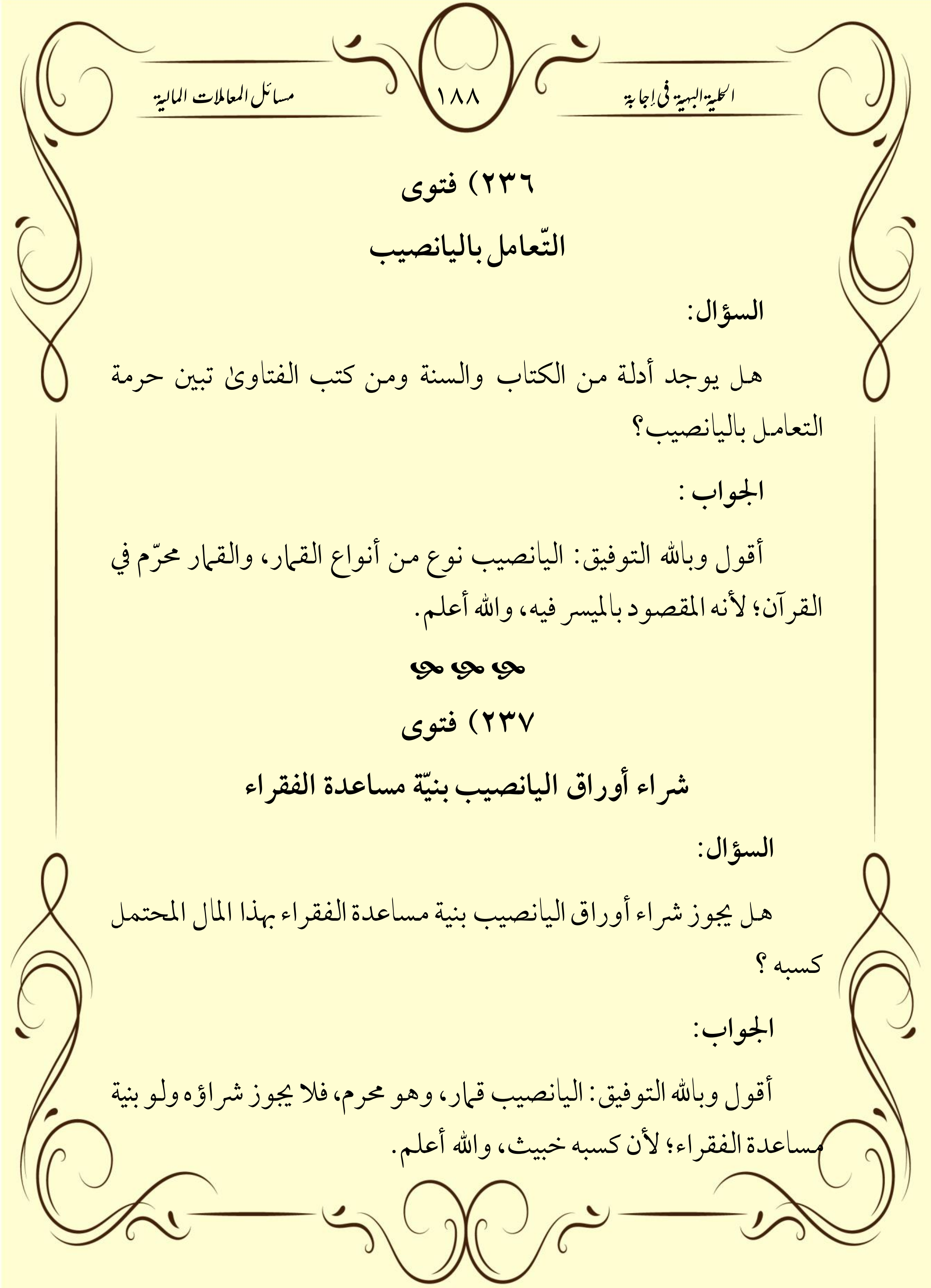
الرّهان على حصول أمر أو نفيه

السؤال:

ما حكم المراهنة بين اثنين: أحدهما يقول أنّ أمراً حصل والآخر ينفي، فيراهن أحدهما أنّ من كان كلامه صحيحاً، فيعطيه الآخر مبلغاً من المال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذه صورة من القمار، فلا يجوز، والله أعلم.



٢٣٦) فتوى

التّعامل باليانصيب

السؤال:

هل يوجد أدلة من الكتاب والسنة ومن كتب الفتاوىٰ تبين حرمة التعامل باليانصيب؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: اليانصيب نوع من أنواع القمار، والقمار محرّم في القرآن؛ لأنه المقصود بالميسر فيه، والله أعلم.

❧❧❧

٢٣٧) فتوى

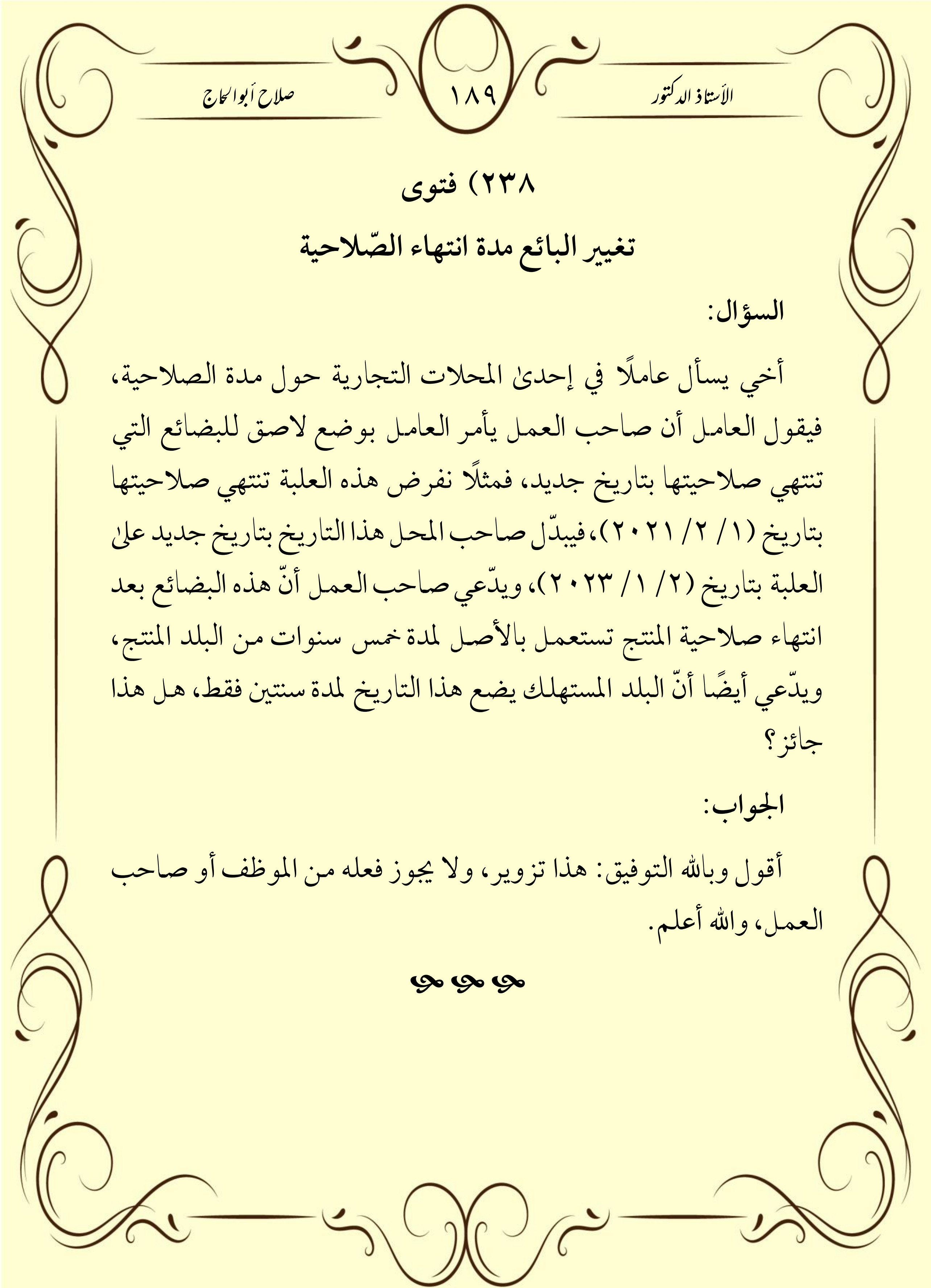
شراء أوراق اليانصيب بنيّة مساعدة الفقراء

السؤال:

هل يجوز شراء أوراق اليانصيب بنية مساعدة الفقراء بهذا المال المحتمل كسبه ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: اليانصيب قمار، وهو محرم، فلا يجوز شراؤه ولو بنية مساعدة الفقراء؛ لأن كسبه خبيث، والله أعلم.



٢٣٨) فتوى

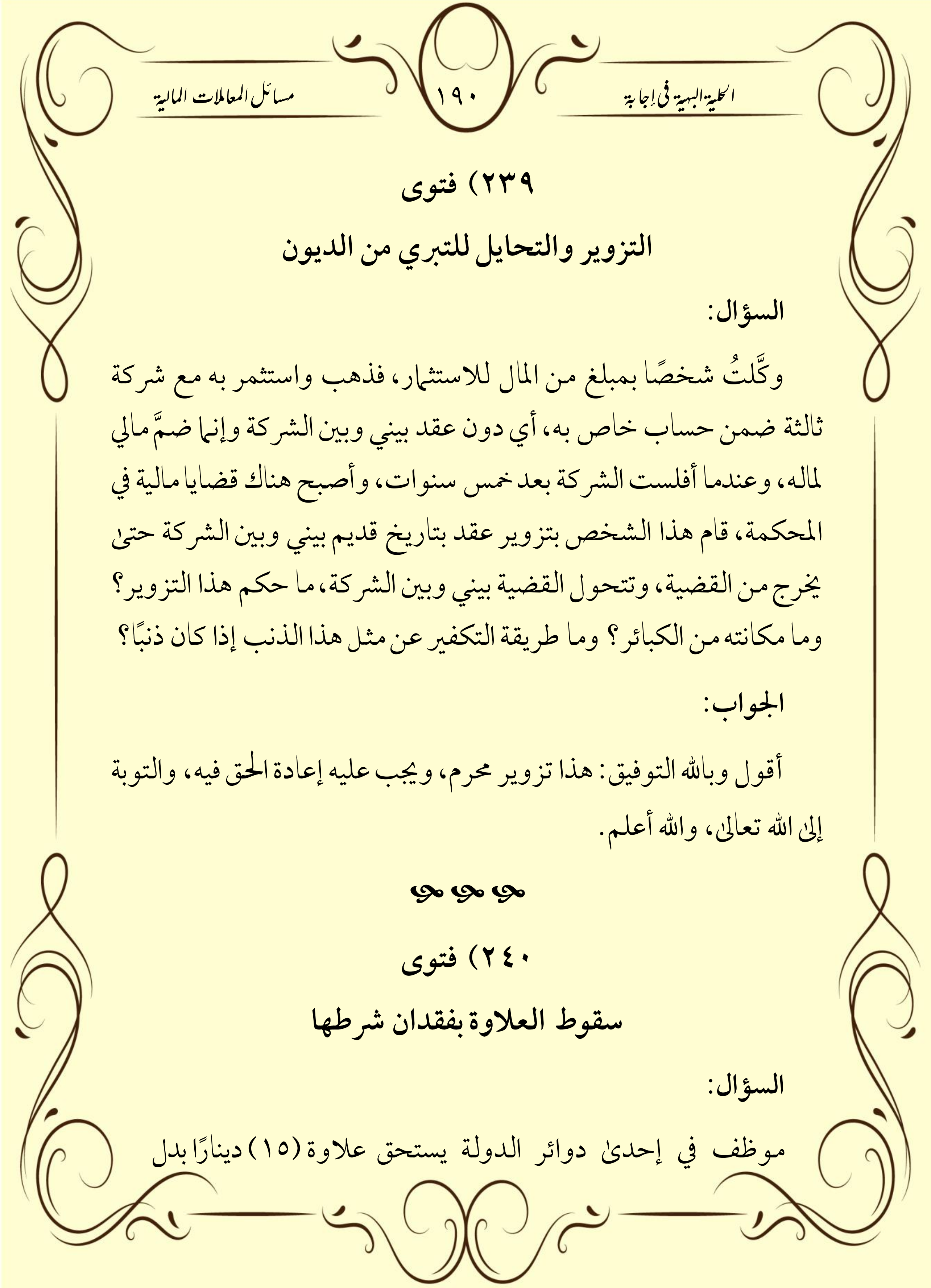
تغيير البائع مدة انتهاء الصّلاحية

السؤال:

أخي يسأل عاملًا في إحدىٰ المحلات التجارية حول مدة الصلاحية، فيقول العامل أن صاحب العمل يأمر العامل بوضع لاصق للبضائع التي تنتهي صلاحيتها بتاريخ جديد، فمثلًا نفرض هذه العلبة تنتهي صلاحيتها بتاريخ (١/ ٢/ ٢٠٢١)، فيبدّل صاحب المحل هذا التاريخ بتاريخ جديد علىٰ العلبة بتاريخ (٢/ ١/ ٢٠٢٣)، ويدّعي صاحب العمل أنّ هذه البضائع بعد انتهاء صلاحية المنتج تستعمل بالأصل لمدة خمس سنوات من البلد المنتج، ويدّعي أيضًا أنّ البلد المستهلك يضع هذا التاريخ لمدة سنتين فقط، هل هذا جائز؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا تزوير، ولا يجوز فعله من الموظف أو صاحب العمل، والله أعلم.



٢٣٩) فتوى

التزوير والتحايل للتبري من الديون

السؤال:

وكَّلتُ شخصًا بمبلغ من المال للاستثمار، فذهب واستثمر به مع شركة ثالثة ضمن حساب خاص به، أي دون عقد بيني وبين الشركة وإنما ضمَّ مالي لماله، وعندما أفلست الشركة بعد خمس سنوات، وأصبح هناك قضايا مالية في المحكمة، قام هذا الشخص بتزوير عقد بتاريخ قديم بيني وبين الشركة حتى يخرج من القضية، وتتحول القضية بيني وبين الشركة، ما حكم هذا التزوير؟ وما مكانته من الكبائر؟ وما طريقة التكفير عن مثل هذا الذنب إذا كان ذنبًا؟

الجواب:

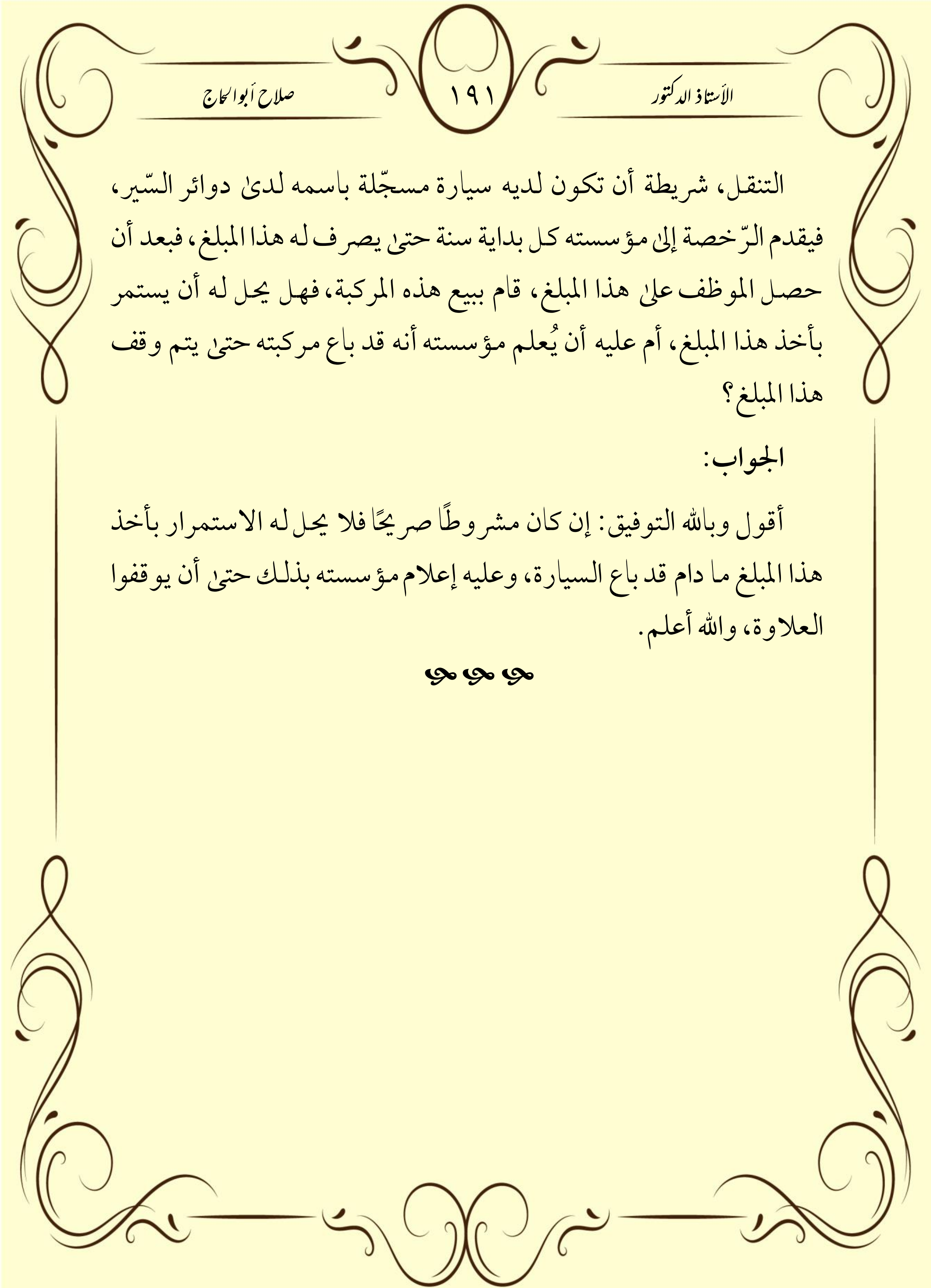
أقول وبالله التوفيق: هذا تزوير محرم، ويجب عليه إعادة الحق فيه، والتوبة إلى الله تعالى، والله أعلم.

٢٤٠) فتوى

سقوط العلاوة بفقدان شرطها

السؤال:

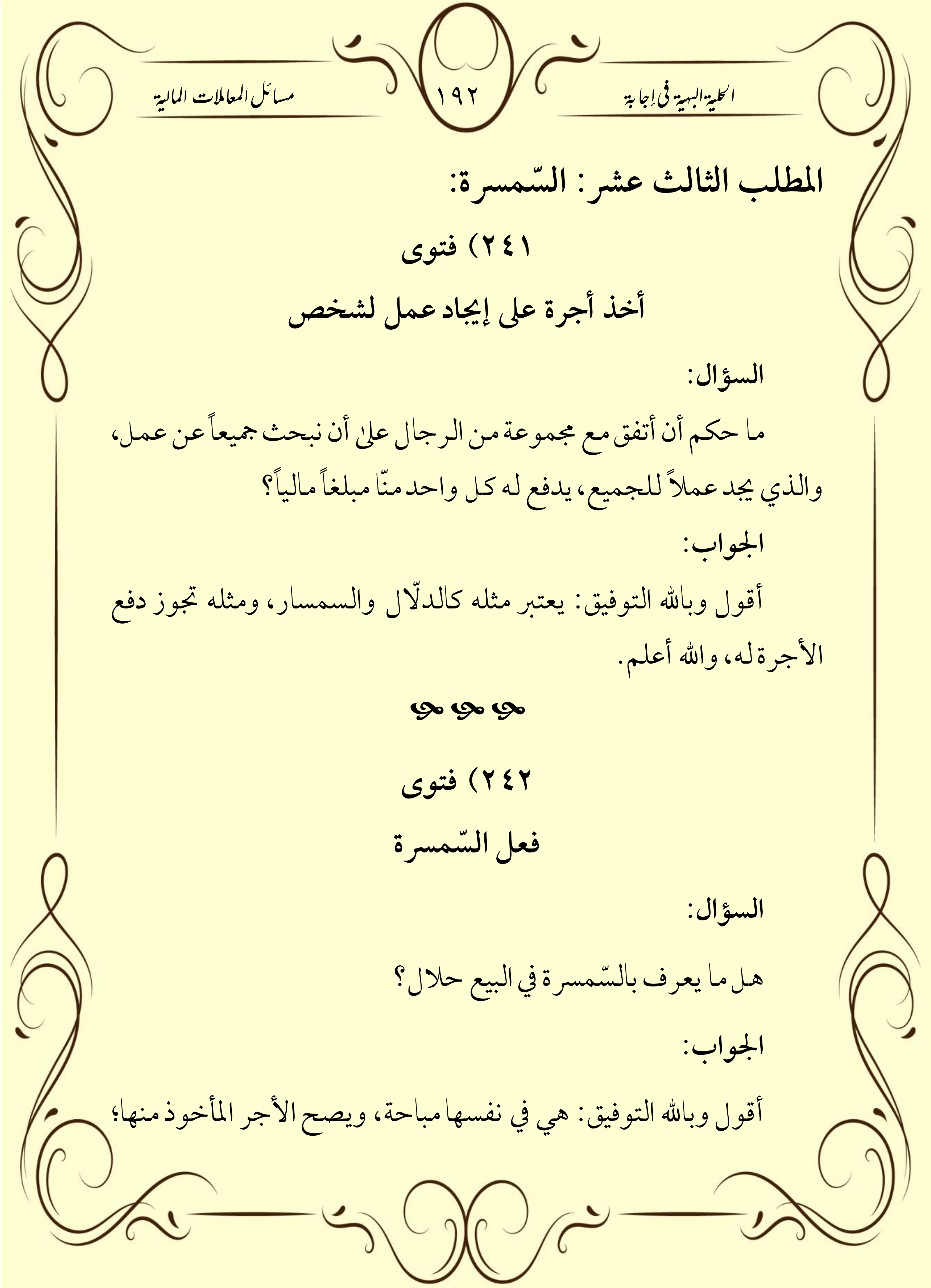
موظف في إحدى دوائر الدولة يستحق علاوة (١٥) دينارًا بدل



التنقل، شريطة أن تكون لديه سيارة مسجّلة باسمه لدى دوائر السّير، فيقدم الرّخصة إلى مؤسسته كل بداية سنة حتى يصرف له هذا المبلغ، فبعد أن حصل الموظف على هذا المبلغ، قام ببيع هذه المركبة، فهل يحل له أن يستمر بأخذ هذا المبلغ، أم عليه أن يُعلم مؤسسته أنه قد باع مركبته حتى يتم وقف هذا المبلغ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان مشروطًا صريحًا فلا يحل له الاستمرار بأخذ هذا المبلغ ما دام قد باع السيارة، وعليه إعلام مؤسسته بذلك حتى أن يوقفوا العلاوة، والله أعلم.



المطلب الثالث عشر: السّمسرة:

٢٤١) فتوى

أخذ أجرة على إيجاد عمل لشخص

السؤال:

ما حكم أن أتفق مع مجموعة من الرجال على أن نبحث جميعاً عن عمل، والذي يجد عملاً للجميع، يدفع له كل واحد منّا مبلغاً مالياً؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعتبر مثله كالدلّال والسمسار، ومثله تجوز دفع الأجرة له، والله أعلم.

٢٤٢) فتوى

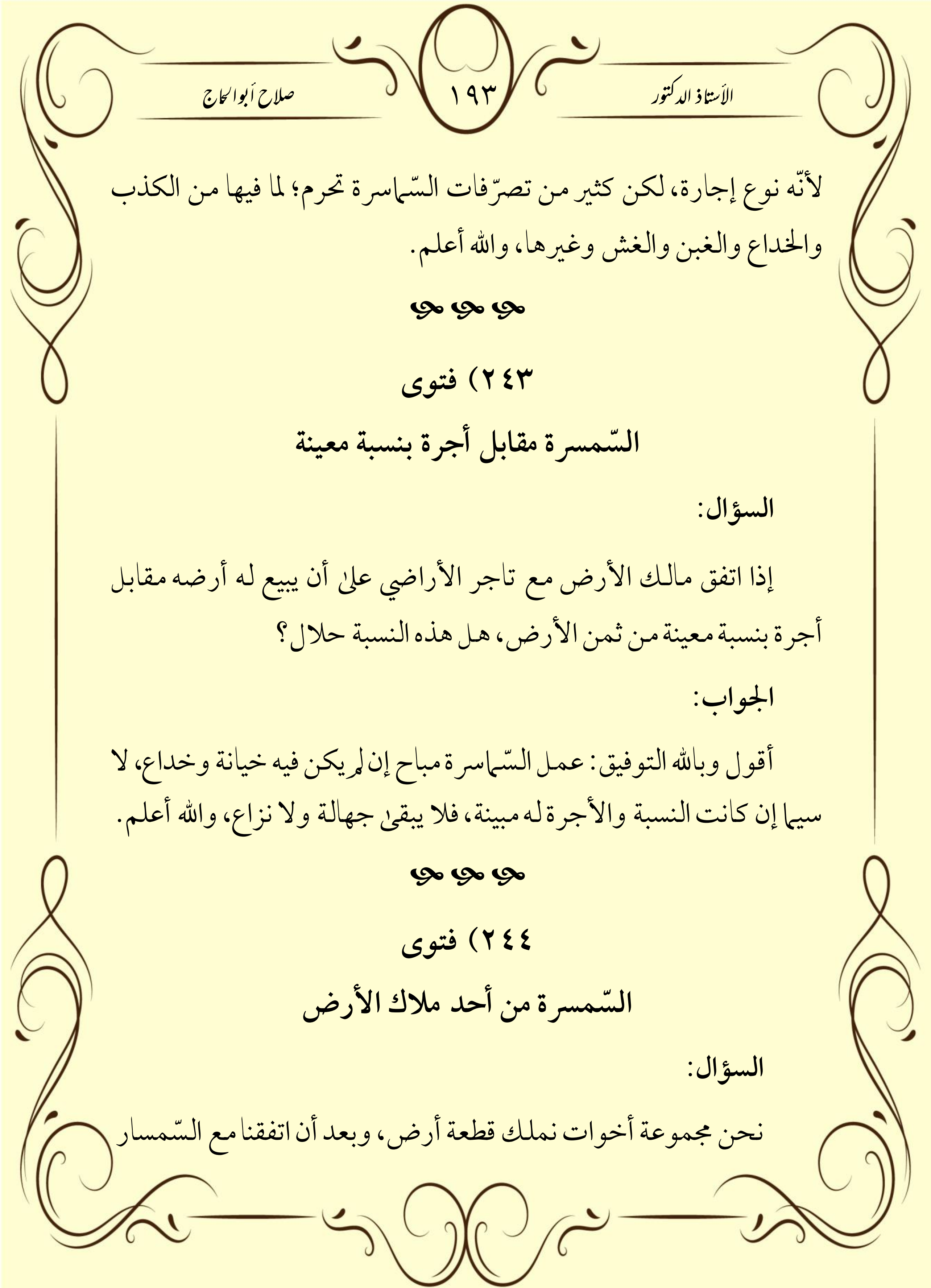
فعل السّمسرة

السؤال:

هل ما يعرف بالسّمسرة في البيع حلال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هي في نفسها مباحة، ويصح الأجر المأخوذ منها؛



لأنّه نوع إجارة، لكن كثير من تصرّفات السّماسرة تحرم؛ لما فيها من الكذب والخداع والغبن والغش وغيرها، والله أعلم.

❧❧❧

٢٤٣) فتوى

السّمسرة مقابل أجرة بنسبة معينة

السؤال:

إذا اتفق مالك الأرض مع تاجر الأراضي على أن يبيع له أرضه مقابل أجرة بنسبة معينة من ثمن الأرض، هل هذه النسبة حلال؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: عمل السّماسرة مباح إن لم يكن فيه خيانة وخداع، لا سيما إن كانت النسبة والأجرة له مبينة، فلا يبقى جهالة ولا نزاع، والله أعلم.

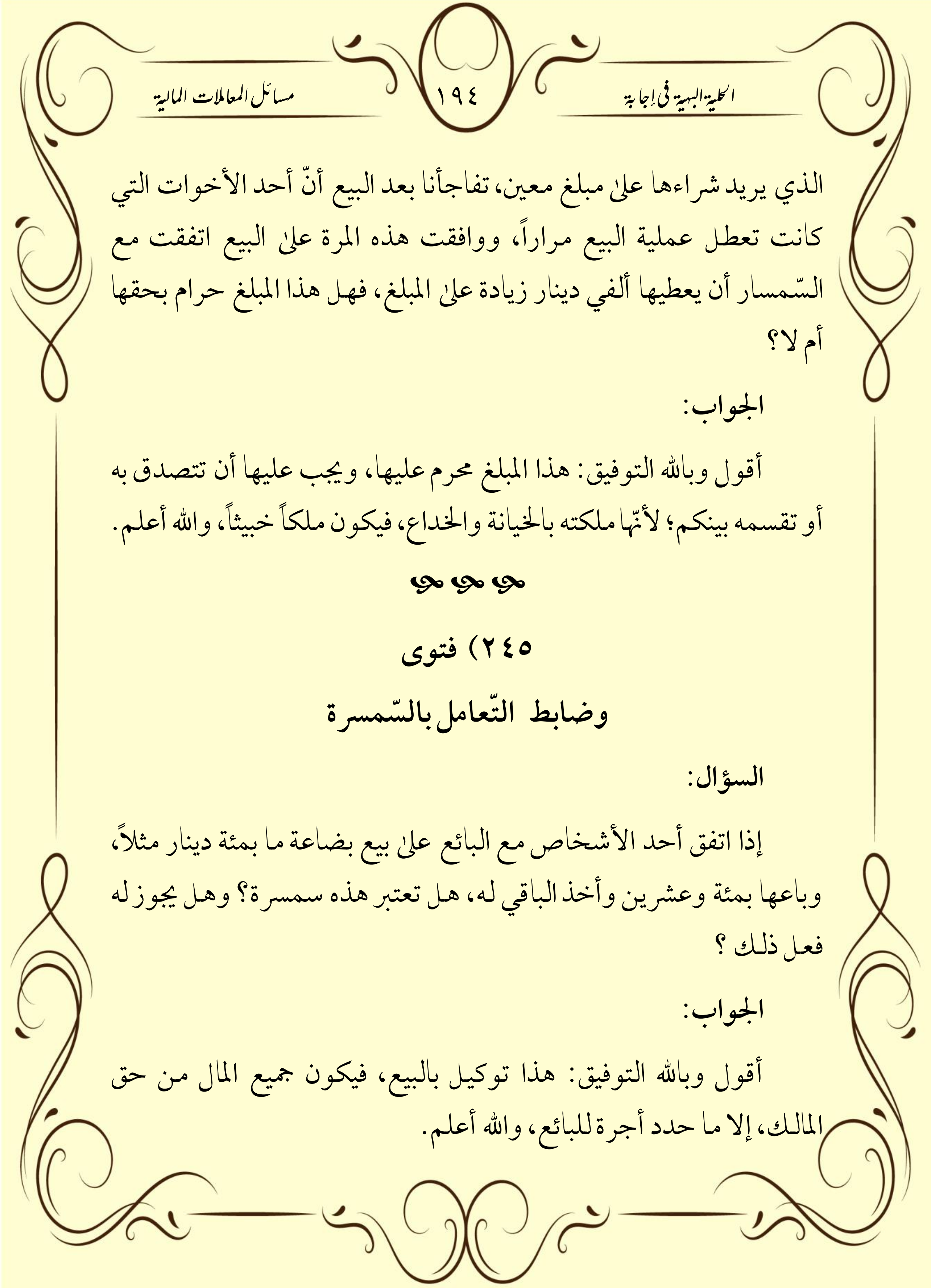
❧❧❧

٢٤٤) فتوى

السّمسرة من أحد ملاك الأرض

السؤال:

نحن مجموعة أخوات نملك قطعة أرض، وبعد أن اتفقنا مع السّمسار



الذي يريد شراءها على مبلغ معين، تفاجأنا بعد البيع أنّ أحد الأخوات التي كانت تعطل عملية البيع مراراً، ووافقت هذه المرة على البيع اتفقت مع السّمسار أن يعطيها ألفي دينار زيادة على المبلغ، فهل هذا المبلغ حرام بحقها أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا المبلغ محرم عليها، ويجب عليها أن تتصدق به أو تقسمه بينكم؛ لأنّها ملكته بالخيانة والخداع، فيكون ملكاً خبيثاً، والله أعلم.

٢٤٥) فتوى

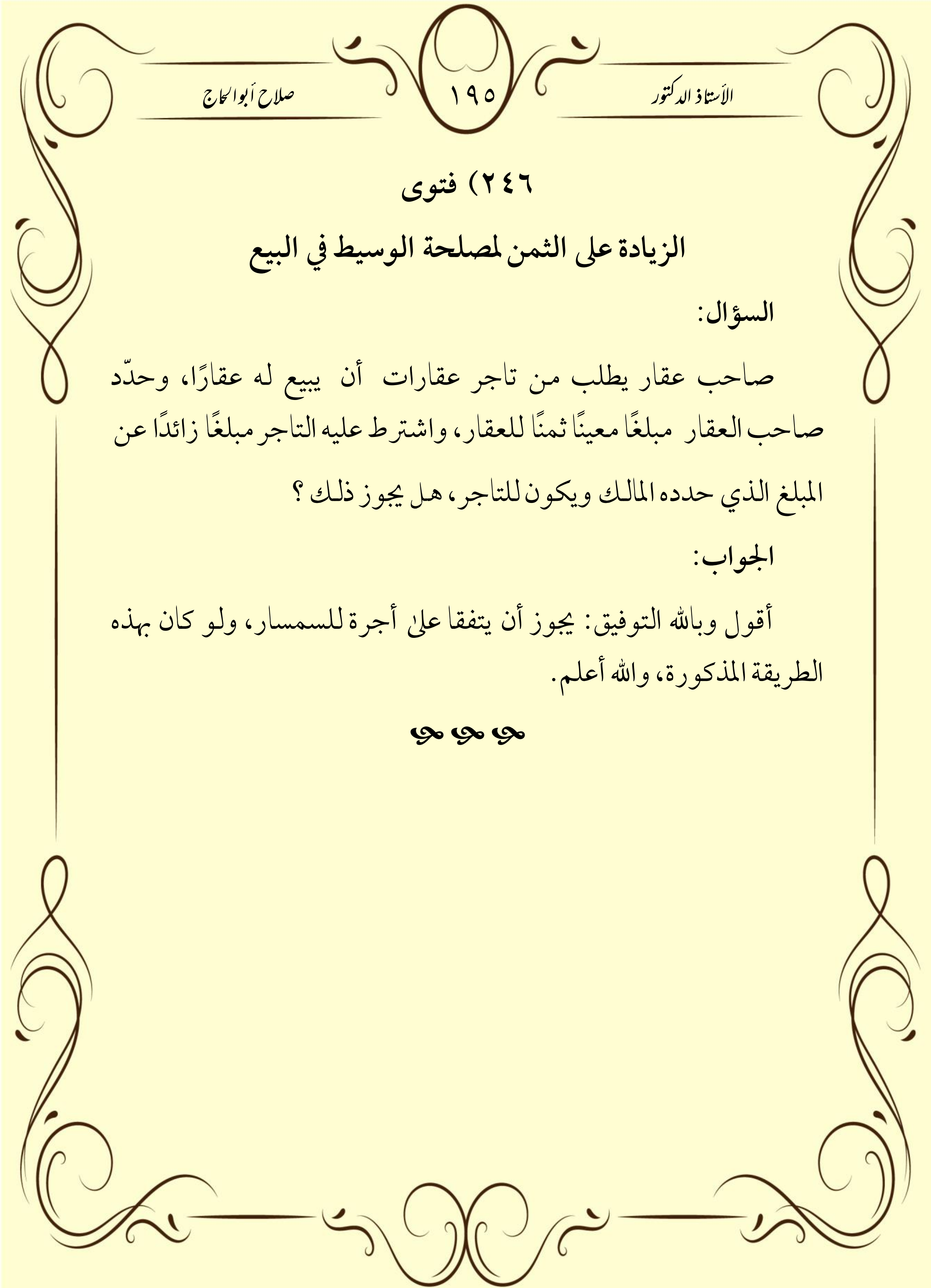
وضابط التّعامل بالسّمسرة

السؤال:

إذا اتفق أحد الأشخاص مع البائع على بيع بضاعة ما بمئة دينار مثلاً، وباعها بمئة وعشرين وأخذ الباقي له، هل تعتبر هذه سمسرة؟ وهل يجوز له فعل ذلك ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا توكيل بالبيع، فيكون جميع المال من حق المالك، إلا ما حدد أجرة للبائع، والله أعلم.



٢٤٦) فتوى

الزيادة على الثمن لمصلحة الوسيط في البيع

السؤال:

صاحب عقار يطلب من تاجر عقارات أن يبيع له عقارًا، وحدّد صاحب العقار مبلغًا معينًا ثمنًا للعقار، واشترط عليه التاجر مبلغًا زائدًا عن المبلغ الذي حدده المالك ويكون للتاجر، هل يجوز ذلك ؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز أن يتفقا على أجرة للسمسار، ولو كان بهذه الطريقة المذكورة، والله أعلم.



المطلب الرابع عشر: التّأمين والضّمان:

٢٤٧) فتوى

حكم التأمين

السؤال:

التأمين بكافة أنواعه؛ سيارات أو منزل أو تأمين صحي، وأقصد هنا التأمين الشامل وليس من طرف ثالث، هل يجوز؟

الجواب:

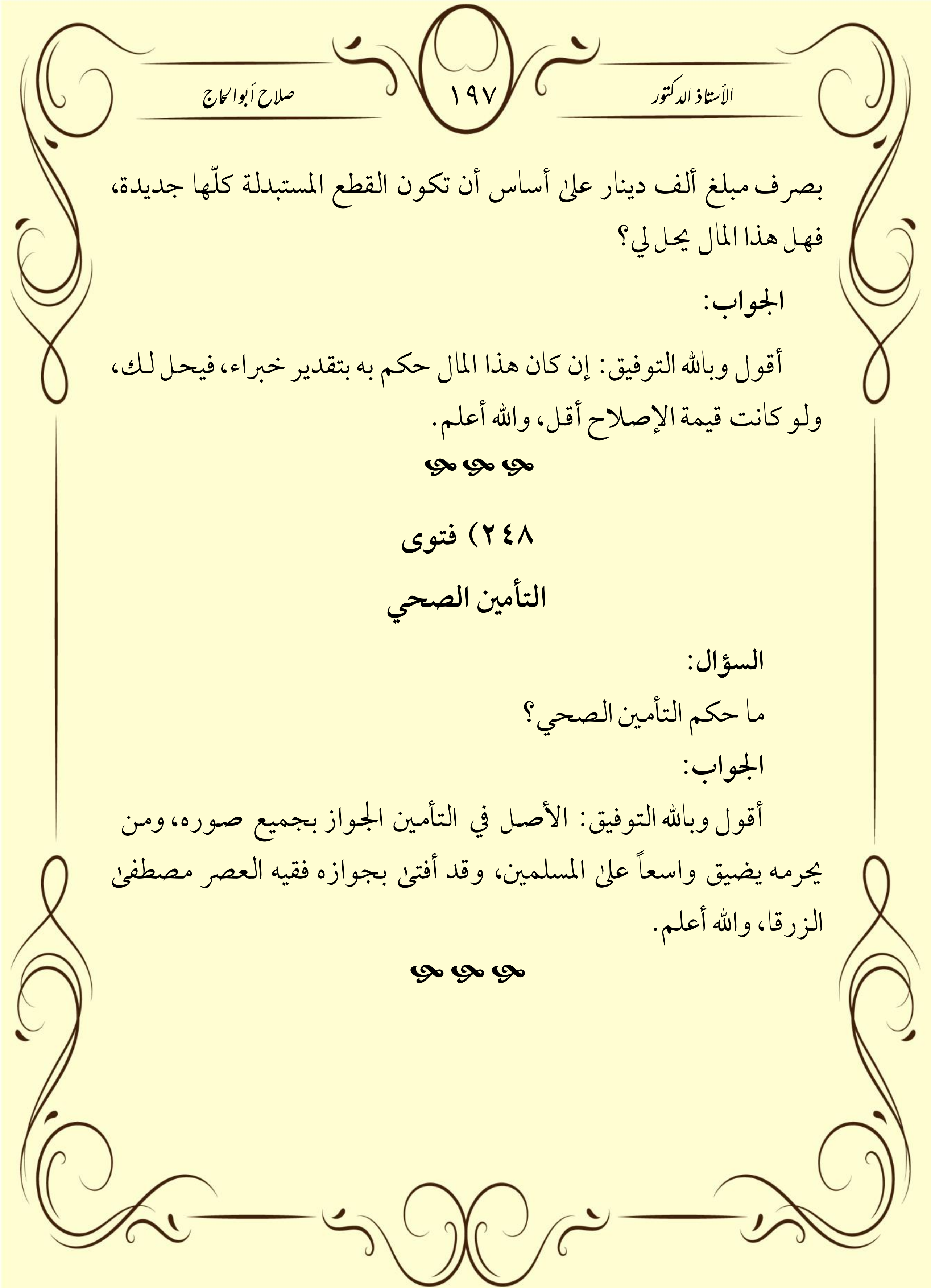
أقول وبالله التوفيق: التأمين بجميع الصور التي ذكرت جائز، وهو ضرورة حياتية لا غنى عنها، وتشهد له العديد من القواعد الشرعية، فلا حرج فيه، والله أعلم.

٣٥٠) فتوى

المال المستحق من شركة التأمين

السؤال:

حصل حادث بالسيارة، فحسبت لي شركة التأمين (٤٥٠) دينارًا علمًا بأن إصلاح السيارة يكلف (٥٠٠) دينار، فرفعت القضية إلى المحكمة فحكمت



بصرف مبلغ ألف دينار على أساس أن تكون القطع المستبدلة كلّها جديدة، فهل هذا المال يحل لي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: إن كان هذا المال حكم به بتقدير خبراء، فيحل لك، ولو كانت قيمة الإصلاح أقل، والله أعلم.

٢٤٨) فتوى

التأمين الصحي

السؤال:

ما حكم التأمين الصحي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل في التأمين الجواز بجميع صوره، ومن يحرمه يضيق واسعاً على المسلمين، وقد أفتى بجوازه فقيه العصر مصطفى الزرقا، والله أعلم.



٢٤٩) فتوى

الاشتراك بالتأمين الصحي

السؤال:

ما حكم الاشتراك بشركات التأمين الصحية الخاصة غير الإجبارية، فمثلًا أدفع اشتراك مئة دينار سنويًّا مقابل الحصول على خدمات صحية وفحوصات وعلاجات؟

الجواب:

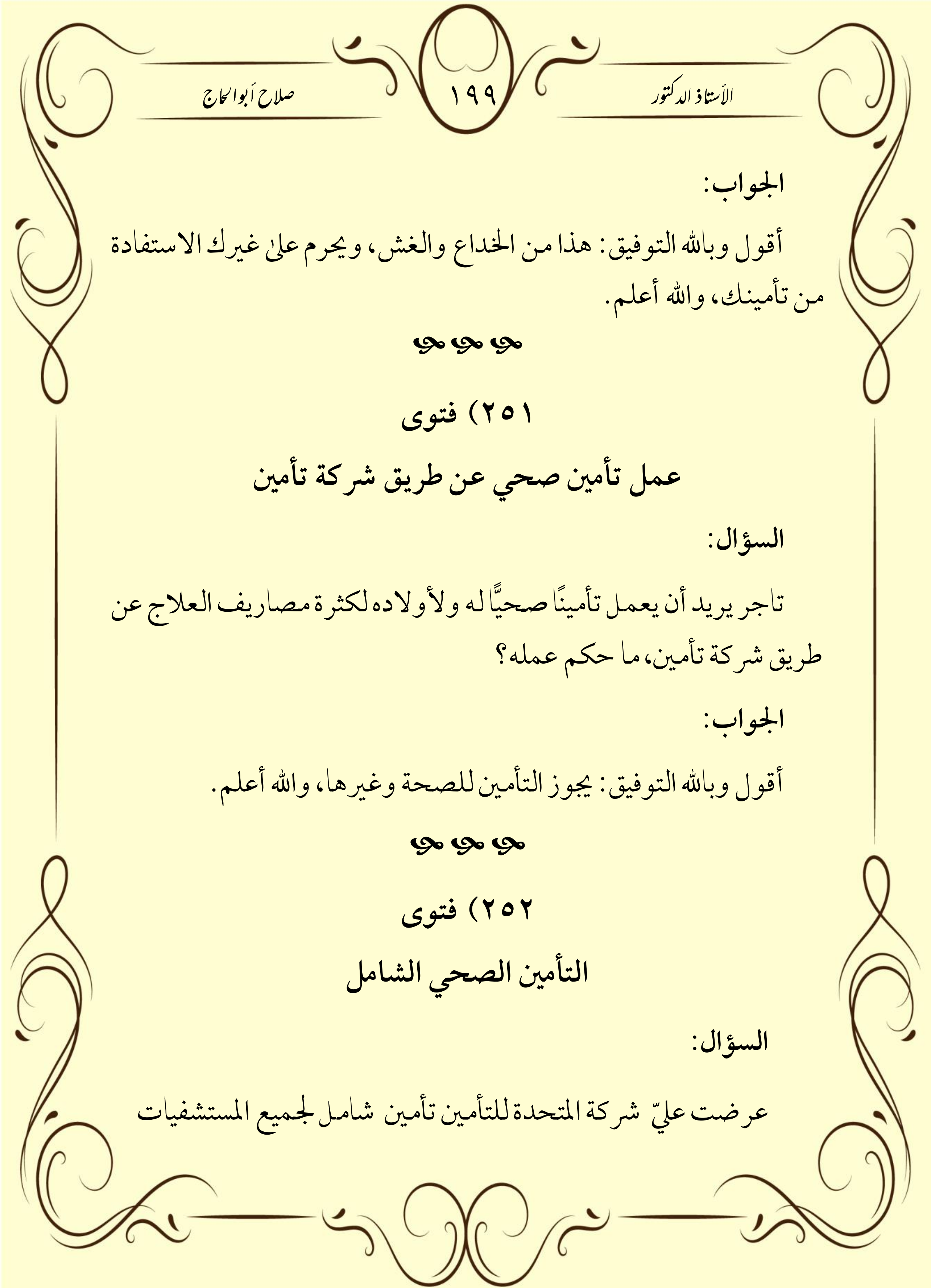
أقول وبالله التوفيق: التأمين جائز بصوره المتعددة ما لم يظهر محظور شرعي فيه، سواء كان للسيارات أو للصحة أو الضمان الاجتماعي أو غيرها، وما يأخذون من مال يكون في مقابل ضمان الشركة للضرر الواقع على المؤمّن لسيارة أو صحة أو غيرها، والله أعلم.

٢٥٠) فتوى

استخدام تأمين الغير لصرف العلاج

السؤال:

هل يجوز لشخص أن يصرف علاجًا على تأمينه لغيره بحجة عدم امتلاك الآخر للتأمين؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا من الخداع والغش، ويحرم على غيرك الاستفادة من تأمينك، والله أعلم.

ﮎﮎﮎ

٢٥١) فتوى

عمل تأمين صحي عن طريق شركة تأمين

السؤال:

تاجر يريد أن يعمل تأميناً صحياً له ولأولاده لكثرة مصاريف العلاج عن طريق شركة تأمين، ما حكم عمله؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يجوز التأمين للصحة وغيرها، والله أعلم.

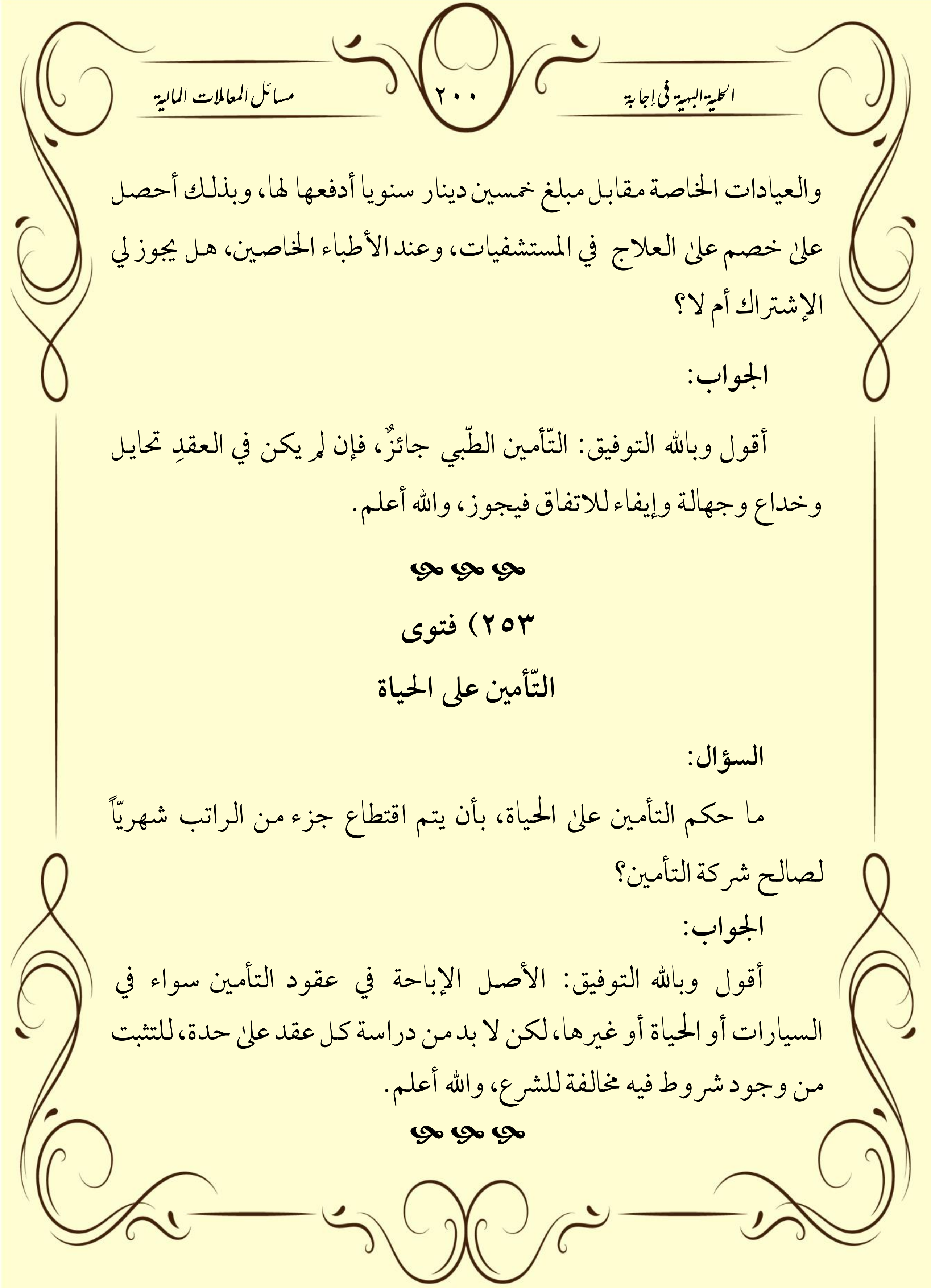
ﮎﮎﮎ

٢٥٢) فتوى

التأمين الصحي الشامل

السؤال:

عرضت عليّ شركة المتحدة للتأمين تأمين شامل لجميع المستشفيات



والعيادات الخاصة مقابل مبلغ خمسين دينار سنويا أدفعها لها، وبذلك أحصل على خصم على العلاج في المستشفيات، وعند الأطباء الخاصين، هل يجوز لي الإشتراك أم لا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: التّأمين الطّبي جائزٌ، فإن لم يكن في العقدِ تحايل وخداع وجهالة وإيفاء للاتفاق فيجوز، والله أعلم.

۞۞۞

٢٥٣) فتوى

التّأمين على الحياة

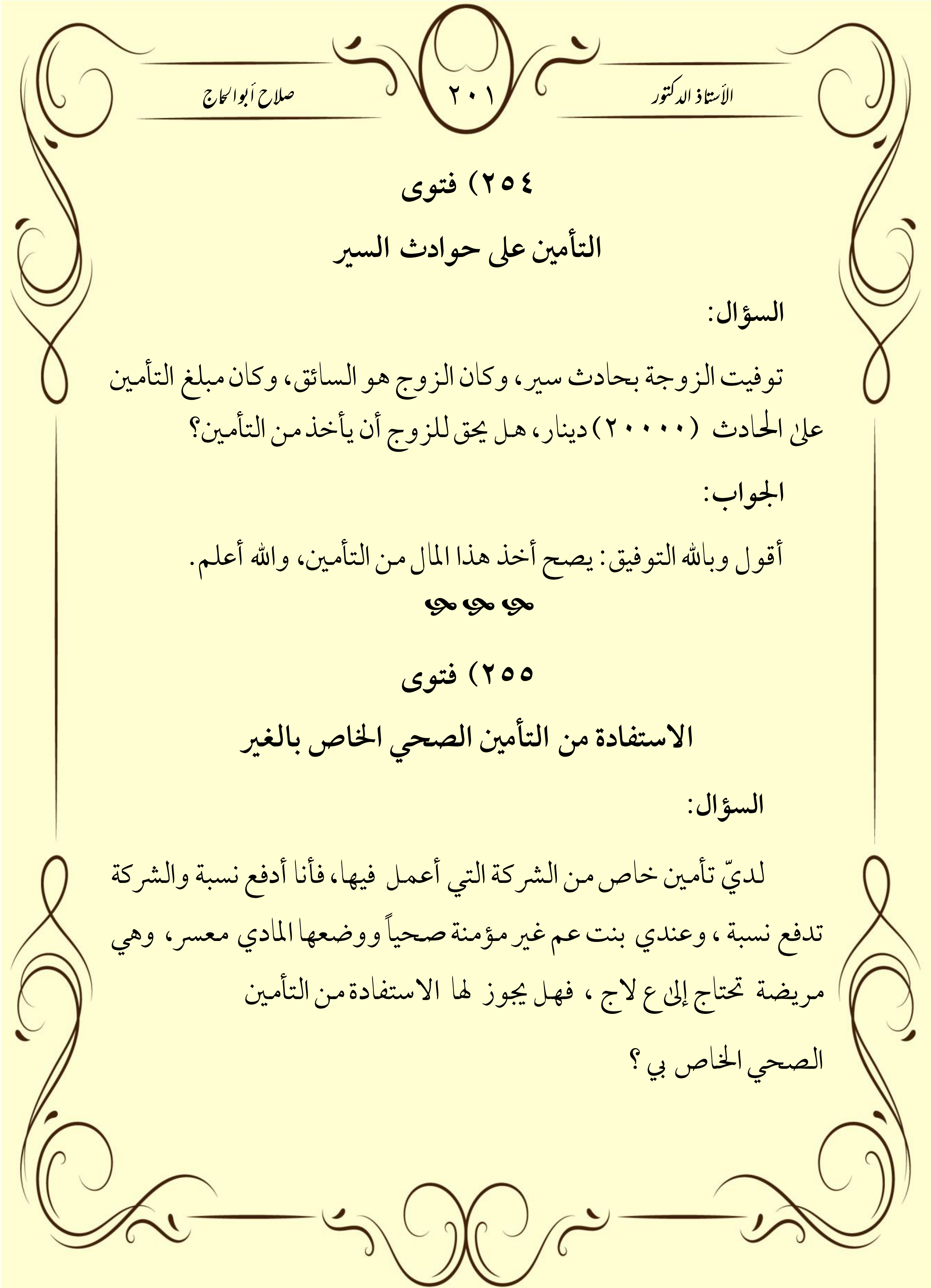
السؤال:

ما حكم التأمين على الحياة، بأن يتم اقتطاع جزء من الراتب شهريّاً لصالح شركة التأمين؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الأصل الإباحة في عقود التأمين سواء في السيارات أو الحياة أو غيرها، لكن لا بد من دراسة كل عقد على حدة، للتثبت من وجود شروط فيه مخالفة للشرع، والله أعلم.

۞۞۞



٢٥٤) فتوى

التأمين على حوادث السير

السؤال:

توفيت الزوجة بحادث سير، وكان الزوج هو السائق، وكان مبلغ التأمين على الحادث (٢٠٠٠٠) دينار، هل يحق للزوج أن يأخذ من التأمين؟

الجواب:

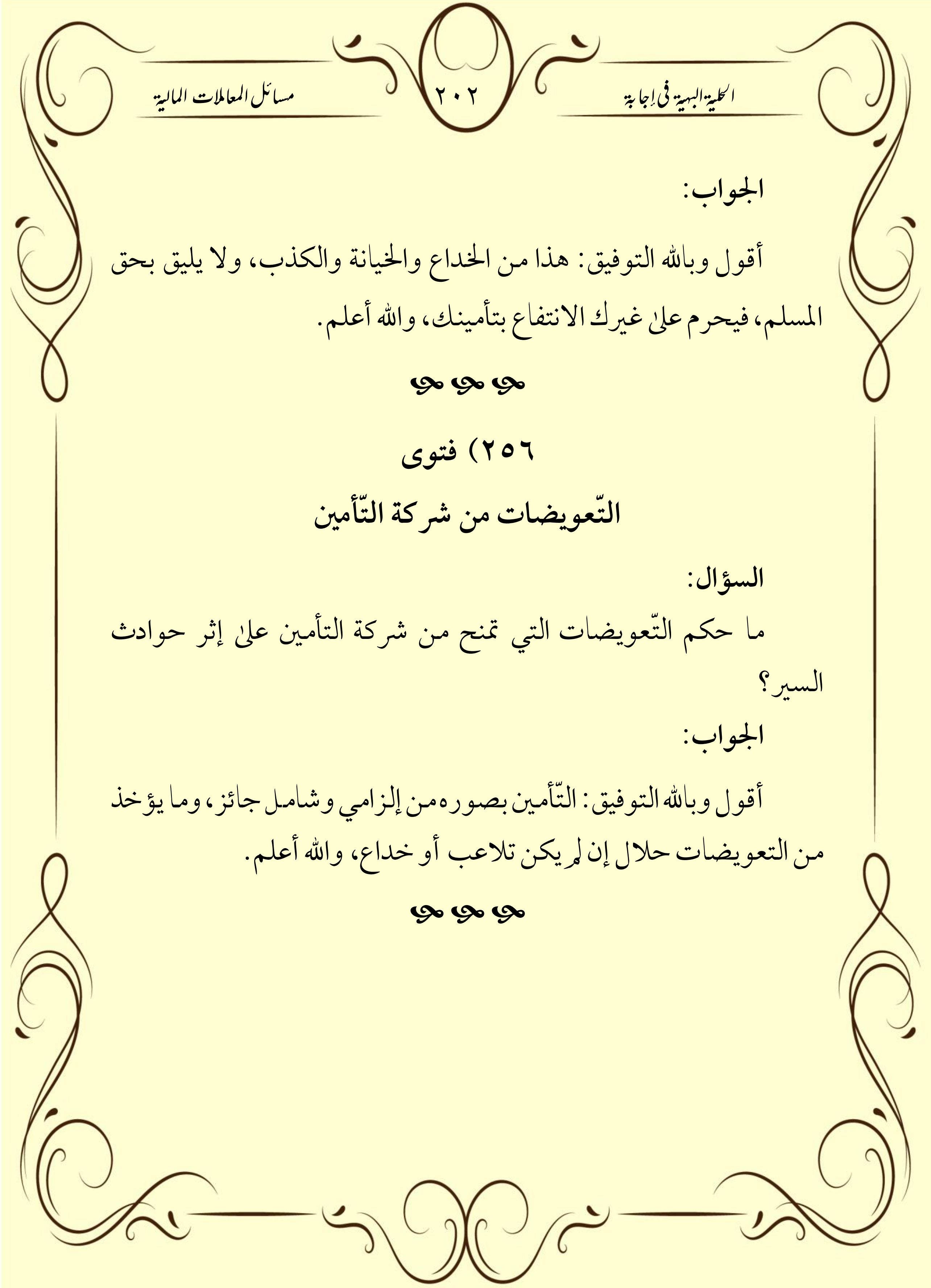
أقول وبالله التوفيق: يصح أخذ هذا المال من التأمين، والله أعلم.

٢٥٥) فتوى

الاستفادة من التأمين الصحي الخاص بالغير

السؤال:

لديّ تأمين خاص من الشركة التي أعمل فيها، فأنا أدفع نسبة والشركة تدفع نسبة، وعندي بنت عم غير مؤمنة صحياً ووضعها المادي معسر، وهي مريضة تحتاج إلى علاج، فهل يجوز لها الاستفادة من التأمين الصحي الخاص بي؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا من الخداع والخيانة والكذب، ولا يليق بحق المسلم، فيحرم على غيرك الانتفاع بتأمينك، والله أعلم.

٢٥٦) فتوى

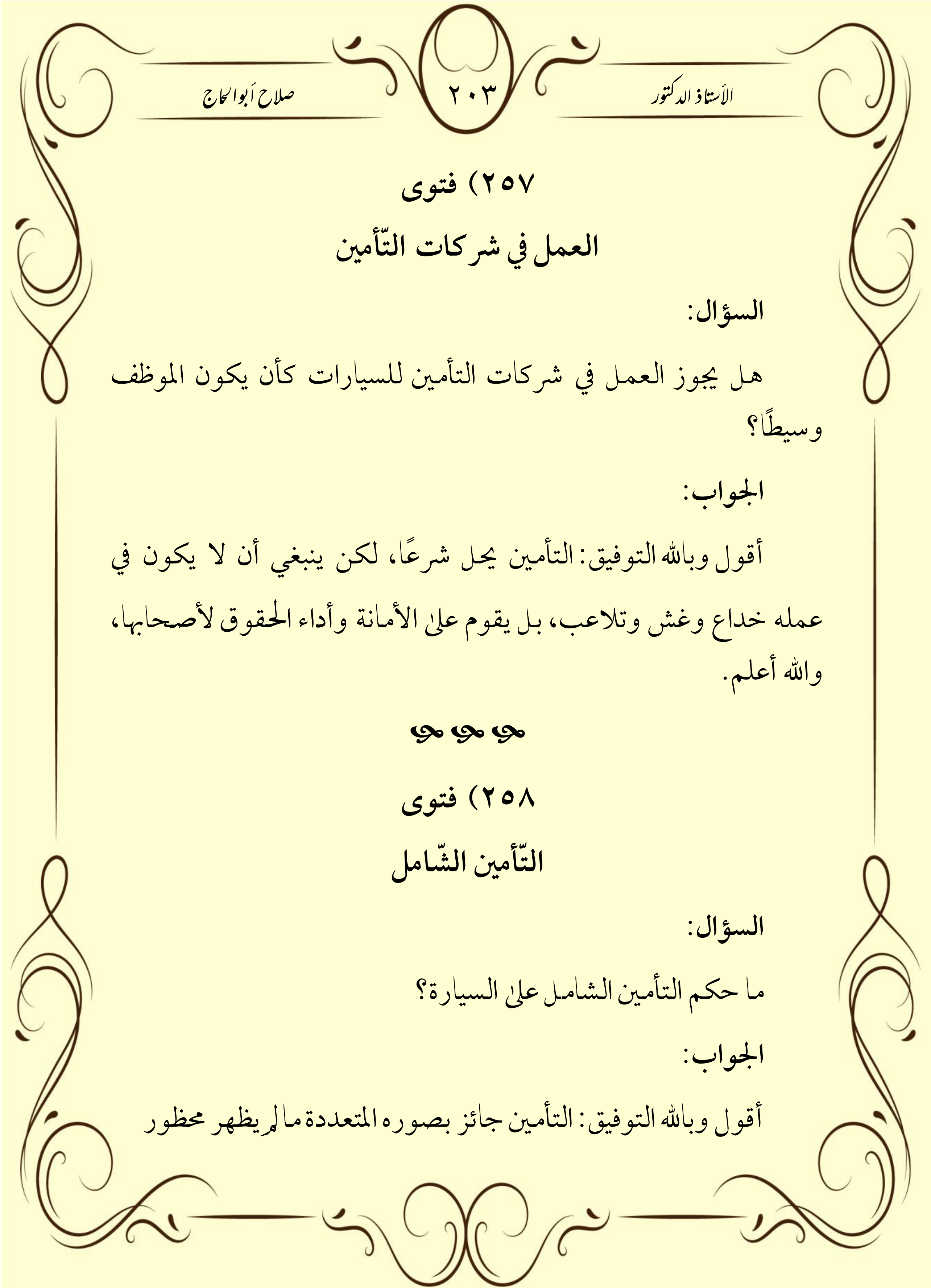
التّعويضات من شركة التّأمين

السؤال:

ما حكم التّعويضات التي تمنح من شركة التأمين على إثر حوادث السير؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: التّأمين بصوره من إلزامي وشامل جائز، وما يؤخذ من التعويضات حلال إن لم يكن تلاعب أو خداع، والله أعلم.



٢٥٧) فتوى

العمل في شركات التّأمين

السؤال:

هل يجوز العمل في شركات التأمين للسيارات كأن يكون الموظف وسيطًا؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: التأمين يحل شرعًا، لكن ينبغي أن لا يكون في عمله خداع وغش وتلاعب، بل يقوم على الأمانة وأداء الحقوق لأصحابها، والله أعلم.

ﮋ ﮋ ﮋ

٢٥٨) فتوى

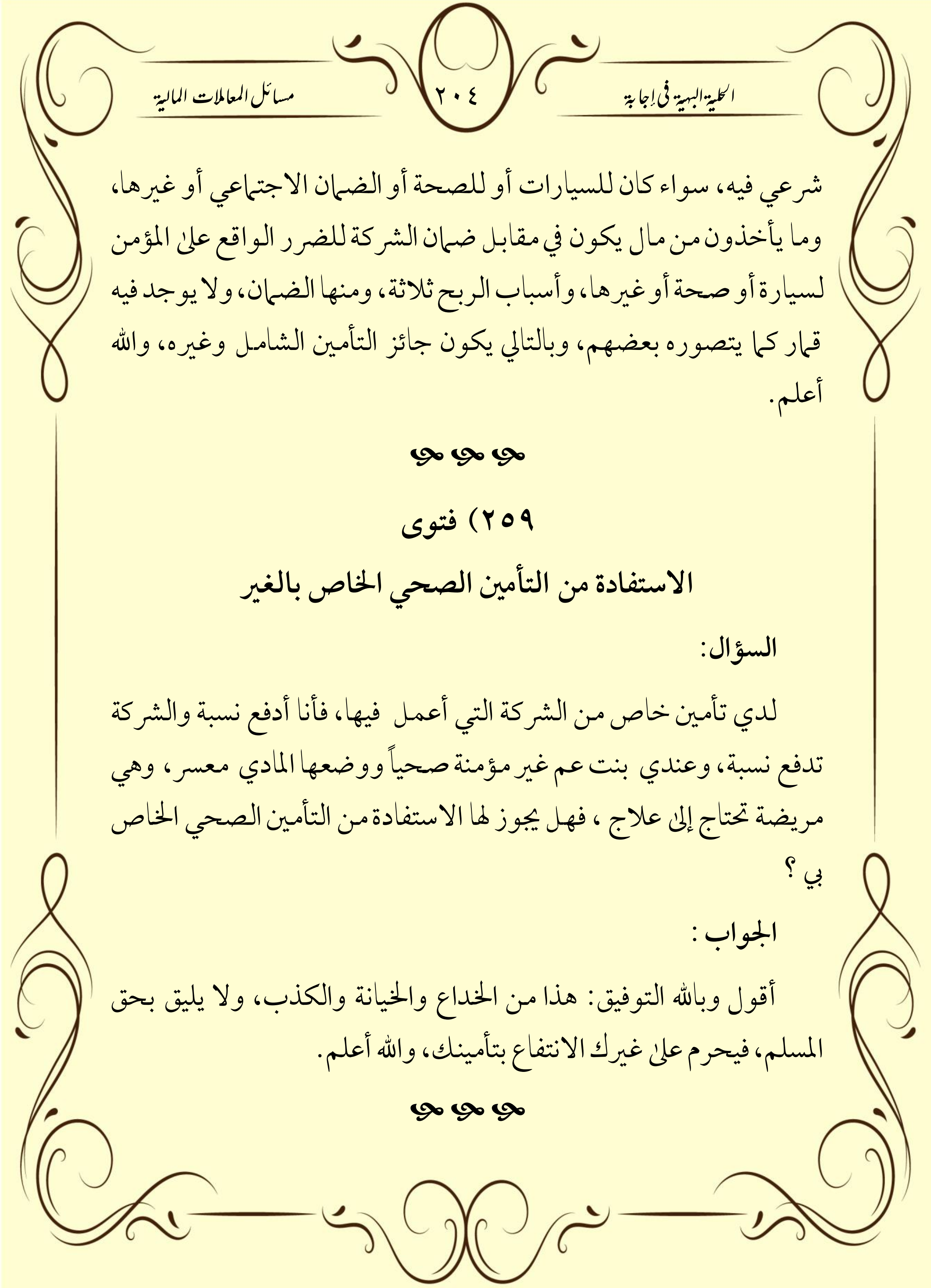
التّأمين الشّامل

السؤال:

ما حكم التأمين الشامل على السيارة؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: التأمين جائز بصوره المتعددة ما لم يظهر محظور



شرعي فيه، سواء كان للسيارات أو للصحة أو الضمان الاجتماعي أو غيرها، وما يأخذون من مال يكون في مقابل ضمان الشركة للضرر الواقع على المؤمن لسيارة أو صحة أو غيرها، وأسباب الربح ثلاثة، ومنها الضمان، ولا يوجد فيه قمار كما يتصوره بعضهم، وبالتالي يكون جائز التأمين الشامل وغيره، والله أعلم.

٢٥٩) فتوى

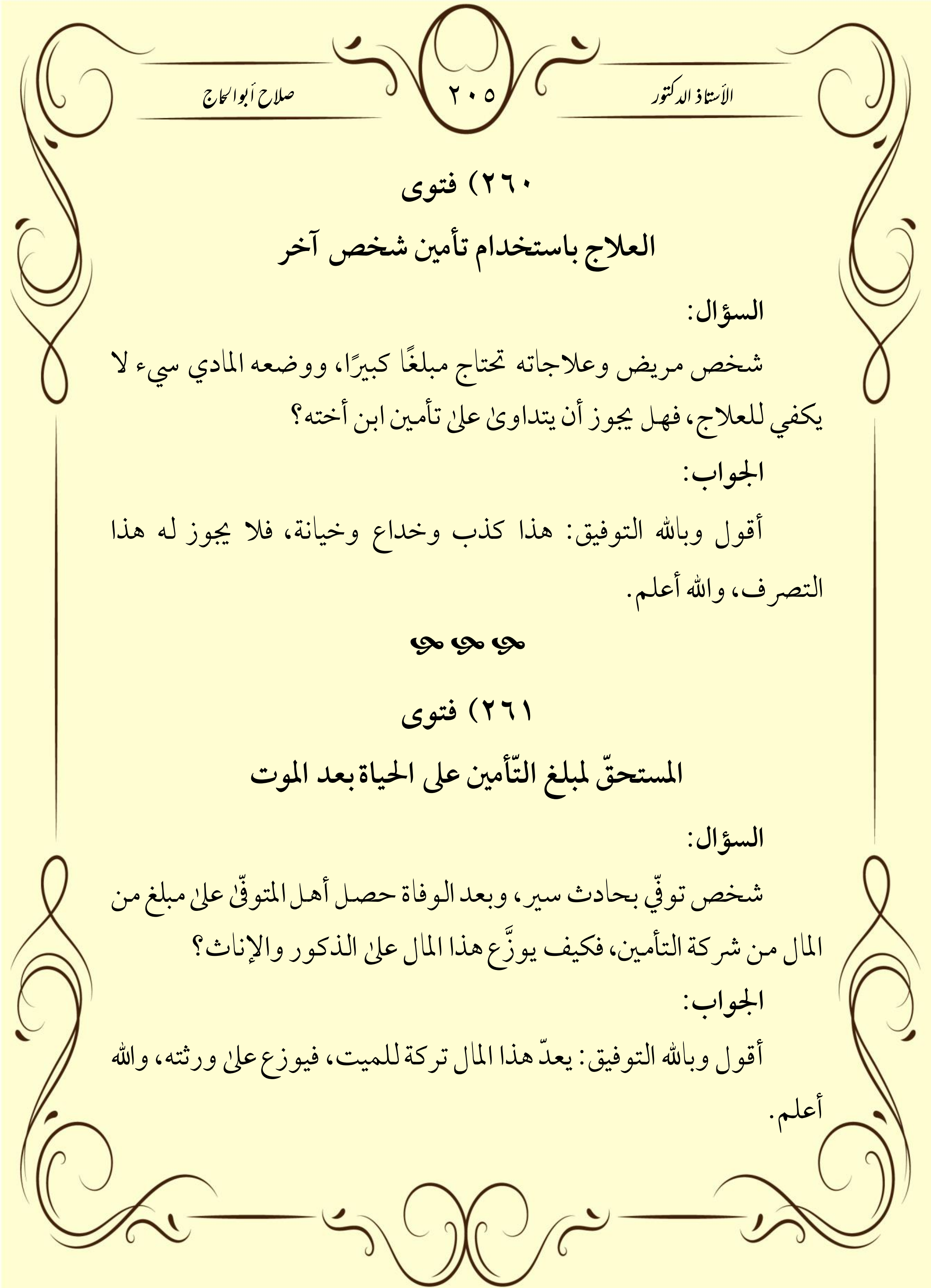
الاستفادة من التأمين الصحي الخاص بالغير

السؤال:

لدي تأمين خاص من الشركة التي أعمل فيها، فأنا أدفع نسبة والشركة تدفع نسبة، وعندي بنت عم غير مؤمنة صحياً ووضعها المادي معسر، وهي مريضة تحتاج إلى علاج، فهل يجوز لها الاستفادة من التأمين الصحي الخاص بي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا من الخداع والخيانة والكذب، ولا يليق بحق المسلم، فيحرم على غيرك الانتفاع بتأمينك، والله أعلم.



٢٦٠) فتوى

العلاج باستخدام تأمين شخص آخر

السؤال:

شخص مريض وعلاجاته تحتاج مبلغًا كبيرًا، ووضعه المادي سيء لا يكفي للعلاج، فهل يجوز أن يتداوىٰ علىٰ تأمين ابن أخته؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا كذب وخداع وخيانة، فلا يجوز له هذا التصرف، والله أعلم.

٢٦١) فتوى

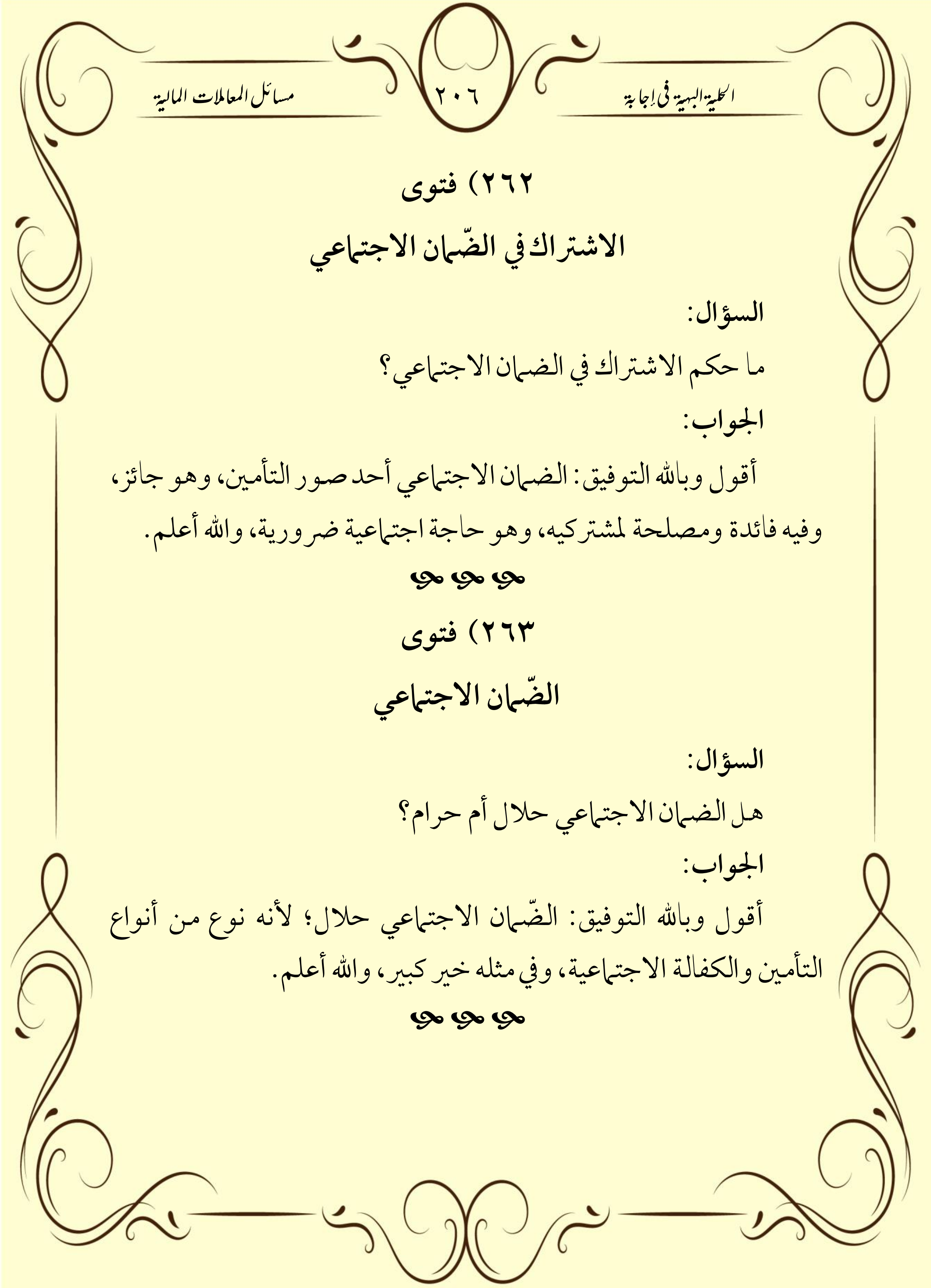
المستحقّ لمبلغ التّأمين على الحياة بعد الموت

السؤال:

شخص توفّي بحادث سير، وبعد الوفاة حصل أهل المتوفّىٰ علىٰ مبلغ من المال من شركة التأمين، فكيف يوزَّع هذا المال علىٰ الذكور والإناث؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يعدّ هذا المال تركة للميت، فيوزع علىٰ ورثته، والله أعلم.



٢٦٢) فتوى

الاشتراك في الضّمان الاجتماعي

السؤال:

ما حكم الاشتراك في الضمان الاجتماعي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الضمان الاجتماعي أحد صور التأمين، وهو جائز، وفيه فائدة ومصلحة لمشتركيه، وهو حاجة اجتماعية ضرورية، والله أعلم.

❧❧❧

٢٦٣) فتوى

الضّمان الاجتماعي

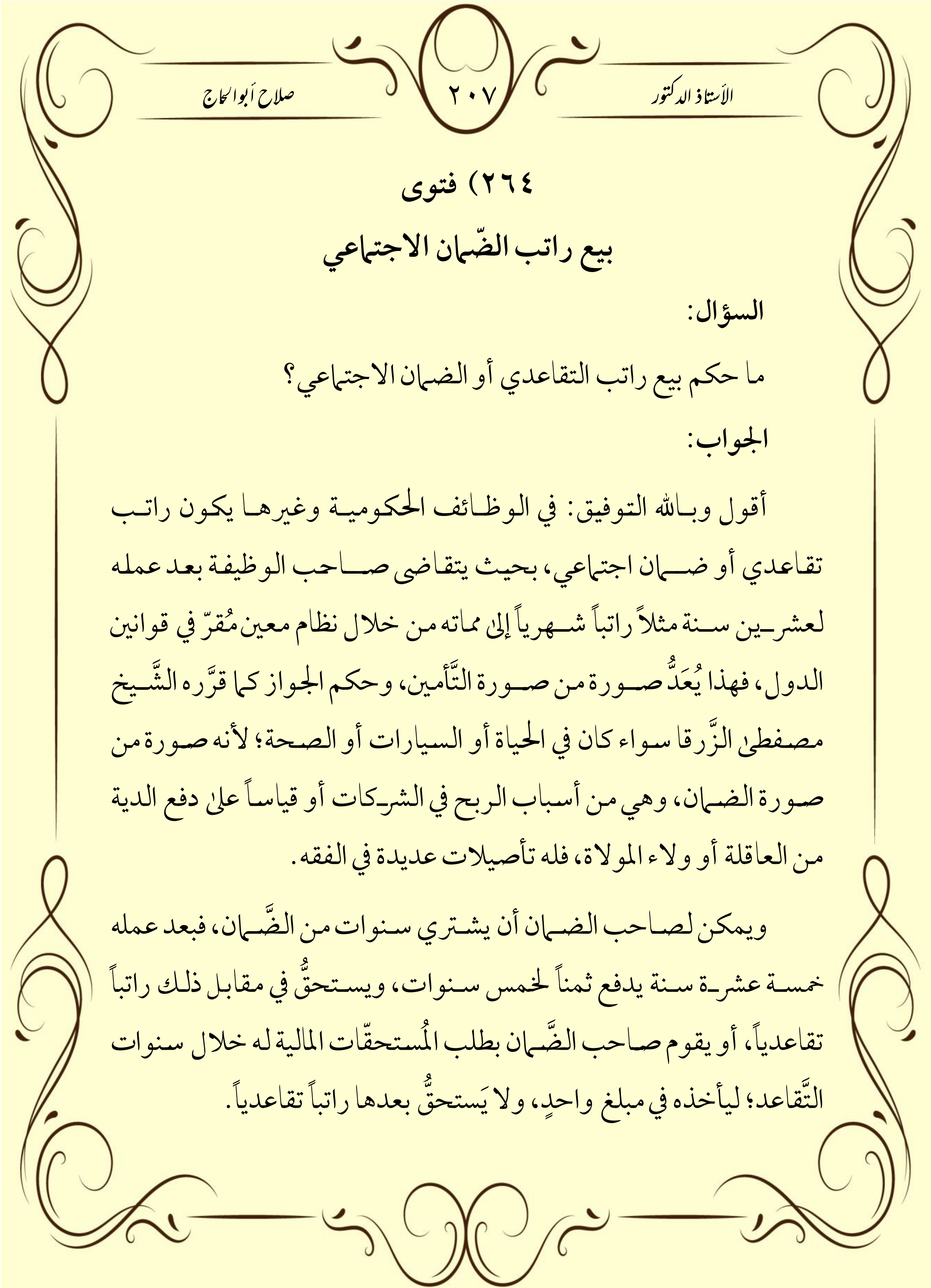
السؤال:

هل الضمان الاجتماعي حلال أم حرام؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: الضّمان الاجتماعي حلال؛ لأنه نوع من أنواع التأمين والكفالة الاجتماعية، وفي مثله خير كبير، والله أعلم.

❧❧❧



٢٦٤) فتوى

بيع راتب الضّمان الاجتماعي

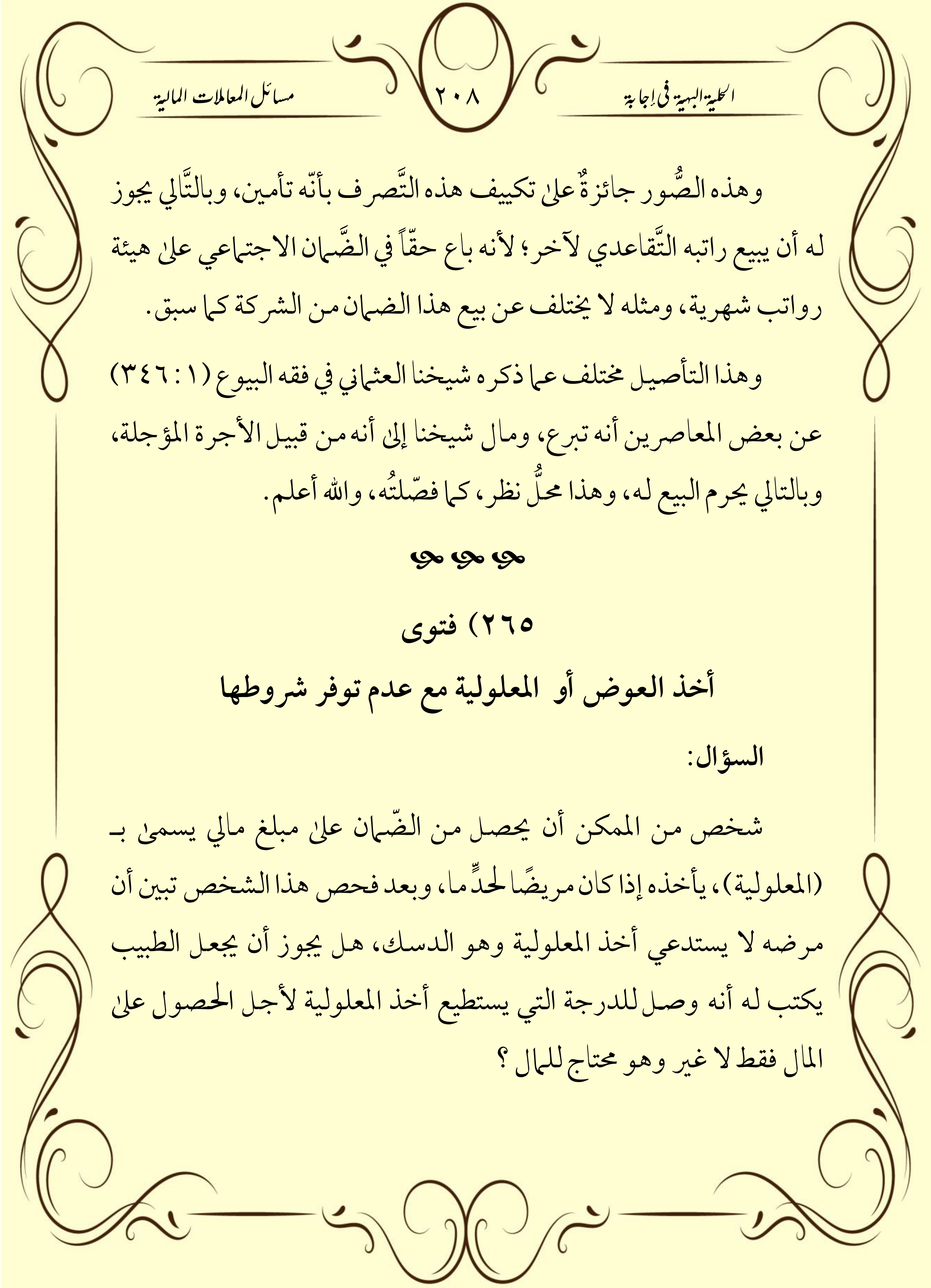
السؤال:

ما حكم بيع راتب التقاعدي أو الضمان الاجتماعي؟

الجواب:

أقول وبالله التوفيق: في الوظائف الحكومية وغيرها يكون راتب تقاعدي أو ضمان اجتماعي، بحيث يتقاضى صاحب الوظيفة بعد عمله لعشرين سنة مثلاً راتباً شهرياً إلى مماته من خلال نظام معين مُقرّ في قوانين الدول، فهذا يُعَدُّ صورة من صورة التَّأمين، وحكم الجواز كما قرَّره الشَّيخ مصطفى الزَّرقا سواء كان في الحياة أو السيارات أو الصحة؛ لأنه صورة من صورة الضمان، وهي من أسباب الربح في الشركات أو قياساً على دفع الدية من العاقلة أو ولاء المولاة، فله تأصيلات عديدة في الفقه.

ويمكن لصاحب الضمان أن يشتري سنوات من الضَّمان، فبعد عمله خمسة عشرة سنة يدفع ثمناً لخمس سنوات، ويستحقُّ في مقابل ذلك راتباً تقاعدياً، أو يقوم صاحب الضَّمان بطلب المُستحقّات المالية له خلال سنوات التَّقاعد؛ ليأخذه في مبلغ واحدٍ، ولا يَستحقُّ بعدها راتباً تقاعدياً.



وهذه الصُّور جائزةٌ على تكييف هذه التَّصرف بأنّه تأمين، وبالتَّالي يجوز له أن يبيع راتبه التَّقاعدي لآخر؛ لأنه باع حقّاً في الضَّمان الاجتماعي على هيئة رواتب شهرية، ومثله لا يختلف عن بيع هذا الضمان من الشركة كما سبق.

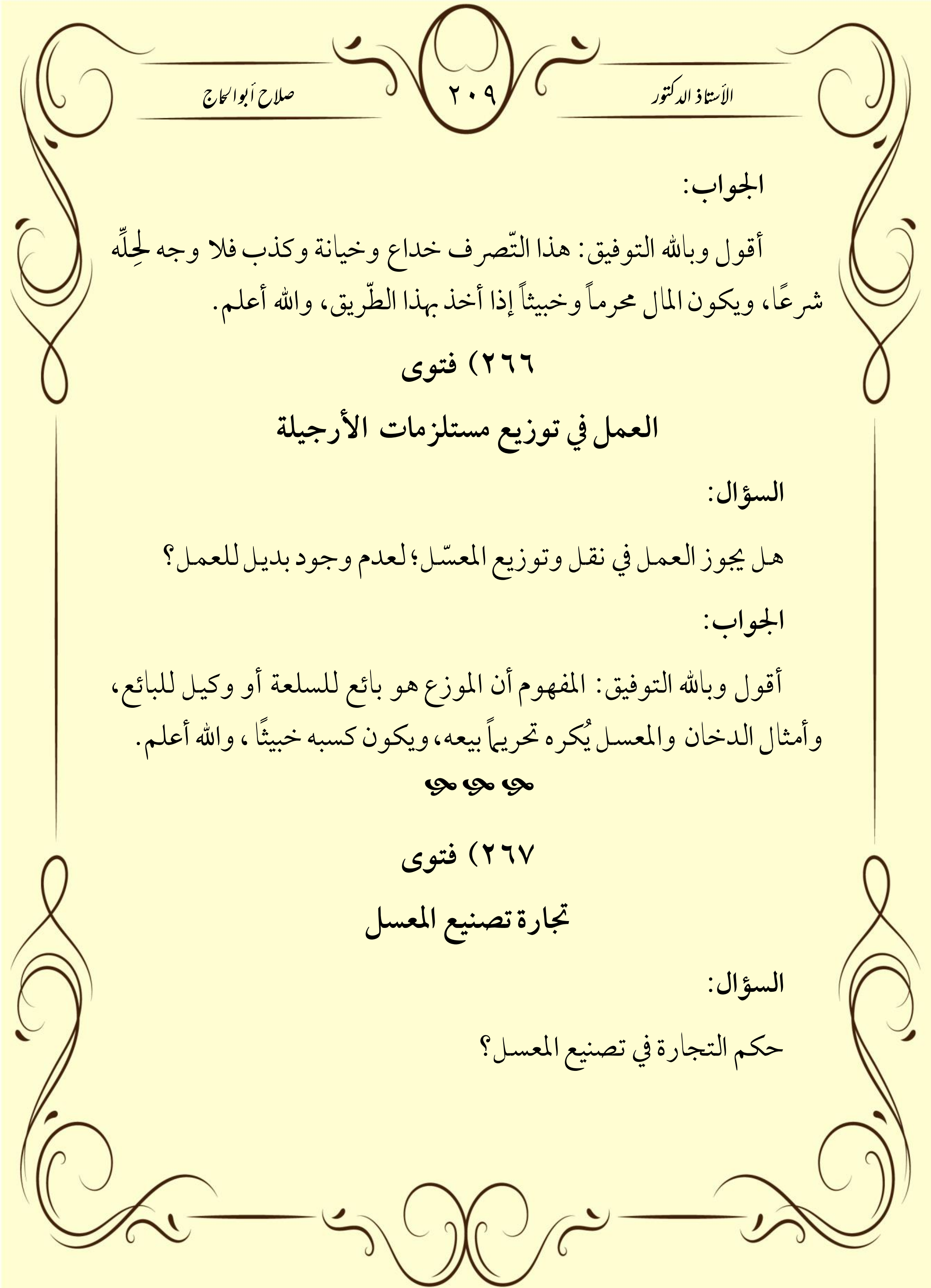
وهذا التأصيل مختلف عما ذكره شيخنا العثماني في فقه البيوع (١: ٣٤٦) عن بعض المعاصرين أنه تبرع، ومال شيخنا إلى أنه من قبيل الأجرة المؤجلة، وبالتالي يحرم البيع له، وهذا محلُّ نظر، كما فصّلتُه، والله أعلم.

٢٦٥) فتوى

أخذ العوض أو المعلولية مع عدم توفر شروطها

السؤال:

شخص من الممكن أن يحصل من الضّمان على مبلغ مالي يسمى بـ (المعلولية)، يأخذه إذا كان مريضًا لحدٍّ ما، وبعد فحص هذا الشخص تبين أن مرضه لا يستدعي أخذ المعلولية وهو الدسك، هل يجوز أن يجعل الطبيب يكتب له أنه وصل للدرجة التي يستطيع أخذ المعلولية لأجل الحصول على المال فقط لا غير وهو محتاج للمال؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: هذا التّصرف خداع وخيانة وكذب فلا وجه لحِلِّه شرعًا، ويكون المال محرماً وخبيثاً إذا أخذ بهذا الطّريق، والله أعلم.

٢٦٦) فتوى

العمل في توزيع مستلزمات الأرجيلة

السؤال:

هل يجوز العمل في نقل وتوزيع المعسّل؛ لعدم وجود بديل للعمل؟

الجواب:

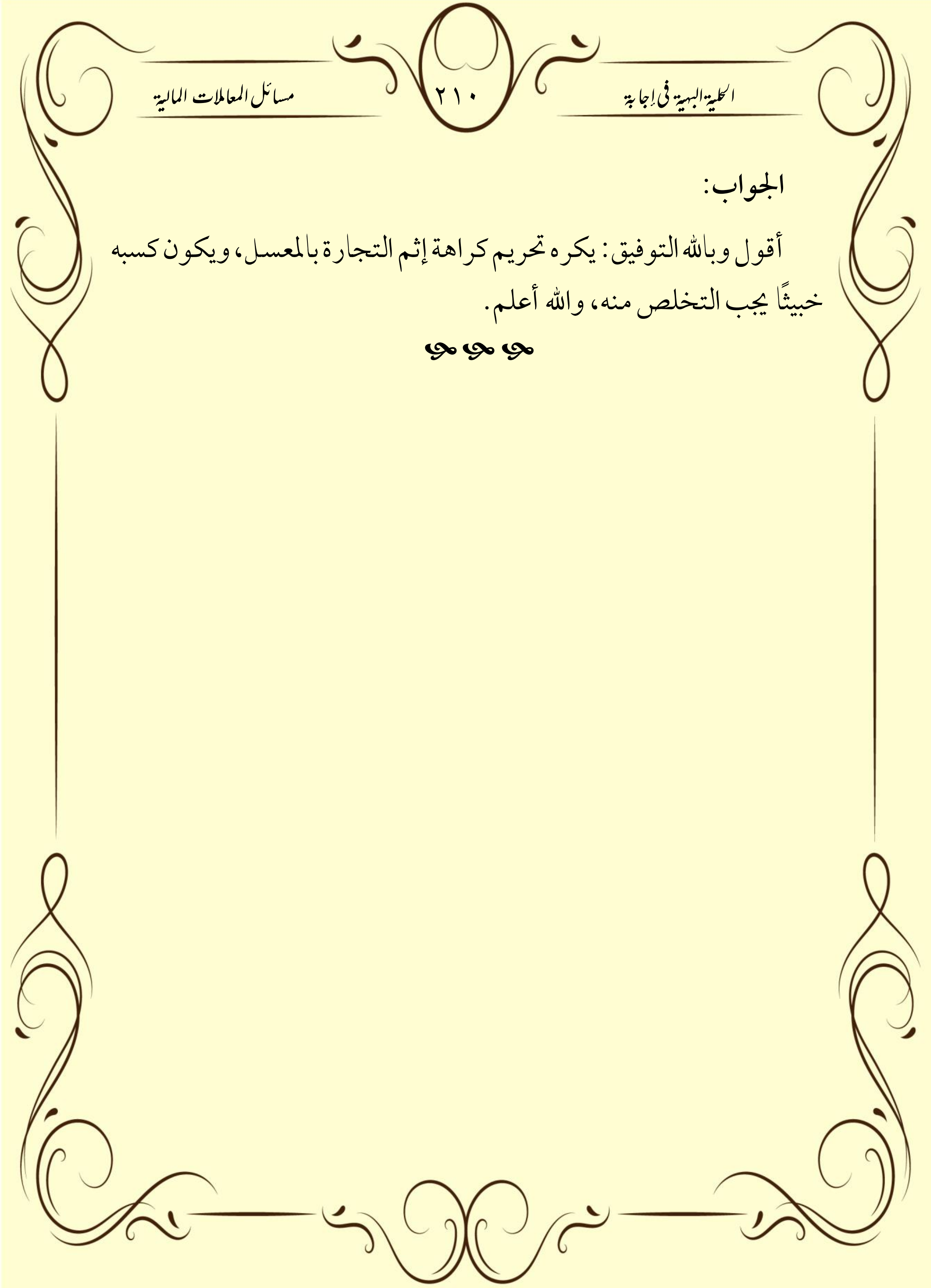
أقول وبالله التوفيق: المفهوم أن الموزع هو بائع للسلعة أو وكيل للبائع، وأمثال الدخان والمعسل يُكره تحريماً بيعه، ويكون كسبه خبيثًا ، والله أعلم.

٢٦٧) فتوى

تجارة تصنيع المعسل

السؤال:

حكم التجارة في تصنيع المعسل؟



الجواب:

أقول وبالله التوفيق: يكره تحريم كراهة إثم التجارة بالمعسل، ويكون كسبه خبيثًا يجب التخلص منه، والله أعلم.

الفهرس:









